

# لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً  
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٢٧



دارالمعارف

وَلَسَيْفٌ أُخْرَى أَنْ تُبَاشِرَ حَدَّهُ  
مِنَ الْجُوعِ لَا يُقْنِي عَلَيْهِ الْمَصَاجِعُ (١)  
يَقُولُ : إِنَّهُ نَحَرَ نَاقَةً فِي حَطْمَةِ أَصَابَتِهِمْ ،  
وَهِيَ السَّنَةُ الْمُجْلِدِيَّةُ ؛ يَقُولُ : نَحَرَ النَّاقَةَ خَيْرٌ  
مِنَ الْجُوعِ وَأُخْرَى ؛ وَفِي تَبَاشِيرٍ ضَمِيرُ  
النَّاقَةِ .

وَشَوَابَةُ الْإِبِلِ وَالنَّعَمِ وَشَوَابَتُهَا :  
رَدِيَّتُهَا ، (كِلْتَاهُمَا عَنِ اللَّحْيَانِي) .

وَأَشْوَى الرَّجُلُ وَشَوَى وَشَوَّشَ (٢)  
وَأَشْرَى إِذَا اقْتَنَى الثَّغَرُ مِنْ رَدَى الْبَالِ .  
وَالشَّاءُ : الَّتِي يُصْعَدُ بِهَا النَّخْلُ هُوَ  
الْمُضْعَادُ ، وَهُوَ الشَّوَانِي (٣) ، قَالَ : وَهُوَ  
الَّذِي يُقَالُ لَهُ التَّبْلِيَا ، وَهُوَ الْكُرُّ بِالْعَرَبِيَّةِ  
وَالشَّوَارِي : صَاحِبُ الشَّاءِ ، وَقَالَ مُبَشِّرُ  
ابْنُ هُدَيْلٍ الشَّمْحِي :

وَرُبَّ خَرْقٍ نَازِحٍ فَلَا تُهْ  
لَا يَنْفَعُ الشَّوَارِي فِيهَا شَائُهُ  
وَلَا حِمَارُهُ وَلَا عِلَاسُهُ (٤)

وَالشَّوَى : جَمْعُ شَاوٍ ؛ قَالَ الرَّاجِزُ :  
إِذَا الشَّوَى كَثُرَتْ بَوَاحُهُ  
وَكَانَ مِنْ تَحْتِ الْكَلَى مَنَاجِحُهُ (٥)

أَيُّ تَمَوُّتِ النَّعَمِ مِنْ شِدَّةِ الْجَدْبِ ، فَشَقُّ  
بُطُونِهَا ، وَتَخَرُّجُ مِنْهَا أَوْلَادُهَا . وَفِي حَدِيثِ  
الصَّدَقَةِ : وَفِي الشَّوَى فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ  
وَاحِدَةً ؛ الشَّوَى : اسْمُ جَمْعٍ لِلشَّاقِ ،  
وَقِيلَ : هُوَ جَمْعٌ لَهَا نَحْوُ كَلْبٍ وَكَلْبٍ ؛  
وَمِنْهُ كِتَابُهُ لِقَطَرِ بْنِ حَارِثَةَ : وَفِي الشَّوَى  
الْوَرَى مُسِنَّةٌ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ

(١) قوله : « من الجوع إلى آخر البيت » هو  
هكذا في الأصل .

(٢) قوله : « وشووى وشوشم » هكذا في  
الأصل والتذهيب .

(٣) قوله : « وهو الشواني » وقوله « التبلية » هما  
هكذا في الأصل .

(٤) في الأصل وفي جميع الطبقات « علاق »  
والصواب ما أثبتناه كما في مادة « علا » من اللسان  
نفسه .

(٥) قوله : « بواحه » هكذا في الأصل .  
ولعلها بواحه . والباجة ما اتسع من الرمل .

سُئِلَ عَنِ الْمُتَعَةِ أَنْتَجِرَى فِيهَا شَاءٌ ؟ فَقَالَ :  
مَا لِي وَلِلشَّوَى ، أَيْ الشَّاءِ ؛ وَكَانَ مَذْهَبُهُ أَنَّ  
الْمُتَمَتِّعَ بِالْعُمُرَةِ إِلَى الْحَجِّ تَجِبُ عَلَيْهِ بَدَنُهُ .  
وَجَاءَ بِالْحَى وَالشَّى : إِتْبَاعٌ ، وَأَوُّ الشَّى  
مُدْغَمَةٌ فِي يَائِهَا . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَإِنَّا قُلْنَا  
إِنَّ وَأَوَّهَا مُدْغَمَةٌ فِي يَائِهَا لَمَّا يُذَكَّرُ مِنْ قَوْلِهِمْ  
شَوَى ، وَعَيْىَ وَشَوَى وَشَيْىَ مُعَاقَبَةٌ ، وَمَا  
أَعْيَاهُ وَأَشَوَاهُ وَأَشْيَاهُ . الْكِسَائِيُّ : يُقَالُ فُلَانٌ  
عَيْىَ شَيْىَ إِتْبَاعٌ لَهُ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ شَوَى ،  
يُقَالُ : هُوَ عَوَى شَوَى . وَفِي حَدِيثِ  
ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا الْغُلَامُ  
الَّذِي لَمْ يَجْتَمِعْ شَوَى رَأْسِهِ ، يُرِيدُ شَوْنَهُ .

• شِئَاءٌ الْمَشِيئَةُ : الْإِرَادَةُ . شِئْتُ الشَّيْءَ  
أَشَاوُهُ شَيْئًا وَمَشَيْتُهُ وَمَشَاءَةٌ وَمَشَايَةٌ (١)  
لَمُرَدَّتِهِ ، وَالْإِسْمُ الشَّيْئَةُ (عَنِ اللَّحْيَانِي) .  
التَّهْدِيدُ : الْمَشِيئَةُ : مَصْدَرُ شَاءَ شِئَاءً  
مَشِيئَةً . وَقَالُوا : كُلُّ شَيْءٍ بِشَيْئَةِ اللَّهِ ، يَكْسِرُ  
الشَّيْنُ ، مِثْلُ شَيْعَةٍ ، أَيْ بِمَشِيئَتِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ،  
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ تَذَرُونَ وَتُشْرِكُونَ ،  
تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ . فَأَمَرَهُمْ  
النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنْ يَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ  
شِئْتُ . الْمَشِيئَةُ ، مَهْمُوزَةٌ : الْإِرَادَةُ . وَقَدْ  
شِئْتُ الشَّيْءَ أَشَاوُهُ ؛ وَإِنَّا فَرَقَ بَيْنَ قَوْلِهِ مَا  
شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ ، وَمَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شِئْتُ ،  
لِأَنَّ الْوَاوَ تُفِيدُ الْجَمْعَ دُونَ التَّرْتِيبِ ، وَثُمَّ  
تَجْمَعُ وَتُرْتَّبُ ، فَمَعَ الْوَاوِ يَكُونُ قَدْ جَمَعَ  
بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَهُ فِي الْمَشِيئَةِ ، وَمَعَ ثَمَّ يَكُونُ قَدْ  
قَدَّمَ مَشِيئَةَ اللَّهِ عَلَى مَشِيئَتِهِ .

وَالشَّيْءُ : مَعْلُومٌ . قَالَ سَيِّبُونُ حِينَ أَرَادَ  
أَنْ يَجْعَلَ الْمَذْكُورَ أَصْلًا لِلْمَوْثَرِ : أَلَا تَرَى  
أَنَّ الشَّيْءَ مَذْكُورٌ ، وَهُوَ يَقَعُ عَلَى كُلِّ مَا أُخِيرَ  
عَنْهُ فَأَمَّا مَا حَكَاهُ سَيِّبُونُ أَيْضًا مِنْ قَوْلِ  
الْعَرَبِ : مَا أَغْفَلَهُ عَنْكَ شَيْئًا ، فَإِنَّهُ فَسَّرَهُ  
بِقَوْلِهِ أَيْ دَعِ الشَّكَّ عَنْكَ ، وَهَذَا غَيْرُ

(٦) قوله : « ومشاية » كذا في النسخ  
والحكم . وقال شارح القاموس : مشاية كملانية .

مُقْنِعٌ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ  
شَيْئًا هَهُنَا مَتَّصًا عَلَى الْمَصْدَرِ حَتَّى كَانَهُ  
قَالَ : مَا أَغْفَلَهُ عَنْكَ غَفُولًا ، وَنَحْوُ ذَلِكَ ،  
لِأَنَّ فِعْلَ التَّعَجُّبِ قَدْ اسْتَعْنَى بِمَا حَصَلَ فِيهِ  
مِنْ مَعْنَى الْمُبَالَغَةِ عَنْ أَنْ يُوَكَّدَ بِالْمَصْدَرِ .  
قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُهُمْ هُوَ أَحْسَنُ مِنْكَ شَيْئًا ،  
فَإِنَّ شَيْئًا هُنَا مَتَّصٌ عَلَى تَقْدِيرِ بَشْيَءٌ ،  
فَلَمَّا حَذَفَ حَرْفَ الْجَرِّ أَوْصَلَ إِلَيْهِ مَا قِيلَ ،  
وَذَلِكَ أَنَّ مَعْنَى هُوَ أَفْعَلُ مِنْهُ فِي الْمُبَالَغَةِ  
كَمَعْنَى مَا أَفْعَلَهُ ، فَكَمَا لَمْ يَجْزَ مَا أَقَوْمَهُ  
قِيَامًا ، كَذَلِكَ لَمْ يَجْزَ هُوَ أَقَوْمُ مِنْهُ قِيَامًا .  
وَالْجَمْعُ : أَشْيَاءٌ ، غَيْرُ مَصْرُوفٍ ،  
وَأَشْيَاوَاتٌ وَأَشَاوَاتٌ وَأَشَايَا وَأَشَاوَى ، مِنْ  
بَابِ جِئْتُ الْخَرَجَ جِئَاوَةً . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :  
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ فِي جَمْعِهَا : أَشْيَاوَةٌ وَأَشَاوَةٌ ،  
وَحَكَى أَنَّ شَيْخًا أَتَتْهُ فِي مَجْلِسِ الْكِسَائِيِّ  
عَنْ بَعْضِ الْأَعْرَابِ :

وَذَلِكَ مَا أُوصِلَكَ يَا أُمُّ مَعْمَرٍ  
وَبَعْضُ الْوَصَايَا فِي أَشَاوَةٍ تَنْفَعُ  
قَالَ : وَزَعَمَ الشَّيْخُ أَنَّ الْأَعْرَابِيَّ قَالَ : أُرِيدُ  
أَشْيَايَا ، وَهَذَا مِنْ أَشَدِّ الْجَمْعِ ، لِأَنَّهُ لَاهَاءٌ  
فِي أَشْيَاءَ فَتَكُونُ فِي أَشَاوَةٍ .

وَأَشْيَاءٌ : لَفْعَاءٌ عِنْدَ الْخَلِيلِ وَسَيِّبُونِ ،  
وَعِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الْأَخْفَشِ أَفْعَلَاءٌ . وَفِي  
التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا  
عَنْ أَشْيَاءٍ إِنْ تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوَكُمْ » ، قَالَ أَبُو  
مَنْصُورٍ : لَمْ يَخْتَلِفِ النُّحَوِيُّونَ فِي أَنَّ أَشْيَاءَ  
جَمْعُ شَيْءٍ ، وَأَنَّهَا غَيْرُ مُجَرَّاقٍ . قَالَ :  
وَاخْتَلَفُوا فِي الْعِلَّةِ فَكَرِهَتْ أَنْ أَحْكِيَ مَقَالَةً  
كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ، وَاقْتَصَرْتُ عَلَى مَا قَالَهُ أَبُو  
إِسْحَاقَ الرَّجَّاجُ فِي كِتَابِهِ ، لِأَنَّهُ جَمَعَ أَقَاوِيلَهُمْ  
عَلَى اخْتِلَافِهَا ، وَاحْتَجَّ لِأَصَوْبِهَا عِنْدَهُ ،  
وَعَزَاهُ إِلَى الْخَلِيلِ فَقَالَ : قَوْلُهُ [تَعَالَى] :  
« لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءٍ » ، أَشْيَاءٌ فِي مَوْضِعِ  
الْخَفْضِ ، لِأَنَّهَا فُتِحَتْ لِأَنَّهَا لَا تَنْصَرِفُ .  
قَالَ : وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : أَشْبَهُ آخِرَهَا آخِرَ  
حَمَرَاءَ ، وَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا فَلَمْ تُصَرَفْ . قَالَ  
الرَّجَّاجُ : وَقَدْ أَجْمَعَ الْبَصْرِيُّونَ وَأَكْثَرُ

الْكُوفِيِّينَ عَلَى أَنَّ قَوْلَ الْكِسَائِيِّ خَطَأٌ فِي هَذَا ، وَالزَّمُوهُ أَلَّا يَصْرَفَ أَثْنَاءً وَأَسْمَاءً .  
وقال الفراء والأخفش : أصلُ أَشْيَاءَ أَفْعَلَاءَ ، كما تقول هَيْنَ وَأَهْوَنَاءَ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فِي الْأَصْلِ أَشْيَاءُ ، عَلَى وَزْنِ أَشْيَاعٍ ، فَاجْتَمَعَتْ هَمْزَتَانِ بَيْنَهُمَا الْفُ ، فَحُدِفَتْ الْهَمْزَةُ الْأُولَى . قال أبو إسحق وهذا القولُ أَيْضًا غَلَطٌ ، لِأَنَّ شَيْئًا فَعْلٌ ، وَفَعْلٌ لَا يُجْمَعُ أَفْعَلَاءَ ، فَأَمَّا هَيْنَ فَاصْلُهُ هَيْنَ ، فَجُمِعَ عَلَى أَفْعَلَاءَ ، كَمَا يُجْمَعُ فَعِيلٌ عَلَى أَفْعَلَاءَ ، مِثْلُ نَصِيبٍ وَأَنْصِبَاءِ . قال : وقال الخليل : أَشْيَاءُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَانَ أَصْلُهُ فَعَلَاءَ شَيْئَاءَ ، فَاسْتَقْبَلَ الْهَمْزَتَانِ ، فَقَلَبُوا الْهَمْزَةَ الْأُولَى إِلَى أَوَّلِ الْكَلِمَةِ ، فَجُعِلَتْ لَفْعَاءَ ، كَمَا قَلَبُوا أَنْوَقًا فَقَالُوا أَنْبَقًا ، وَكَذَا قَلَبُوا قُوسًا قُوسِيًّا .

قال : وتضديقُ قولِ الخليل جَمْعُهُمْ أَشْيَاءُ أَشَاوَى وَأَشَايَا ، قال : وقولُ الخليل هُوَ مَذْهَبُ سِيبَوِيِّ وَالْمَازِنِيِّ وَجَمِيعِ الْبَصْرِيِّينَ ، إِلَّا الزَّيَّادِيَّ مِنْهُمْ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَبِيلُ إِلَى قَوْلِهِ الْأَخْفَشُ . وذكر أَنَّ الْمَازِنِيَّ نَاطِرُ الْأَخْفَشِ فِي هَذَا ، فَقَطَعَ الْمَازِنِيُّ الْأَخْفَشَ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ سَأَلَهُ : كَيْفَ تُصَغَّرُ أَشْيَاءُ ؟ فَقَالَ لَهُ أَقُولُ : أَشْيَاءُ ، فَأَعْلَمَ ، وَلَوْ كَانَتْ أَفْعَلَاءَ ، لَرَدَّتْ فِي التَّصْغِيرِ إِلَى وَاحِدِهَا ، فَقِيلَ : شَيْئَاتٌ . واجتمعَ الْبَصْرِيُّونَ أَنَّ تَصْغِيرَ أَصْدِقَاءَ ، إِنْ كَانَتْ لِلْمُؤَنَّثِ : صُدِيقَاتٌ ، وَإِنْ كَانَ لِلْمُذَكَّرِ : صُدِيقُونَ . قال أبو منصور : وَأَمَّا اللَّيْثُ فَإِنَّهُ حَكَى عَنِ الْخَلِيلِ غَيْرَ مَا حَكَى عَنْهُ الثَّقَاتُ ، وَخَلَطَ فِيهَا حَكَى ، وَطَوَّلَ تَطْوِيلًا دَلَّ عَلَى حَبَرَتِهِ ، قَالَ : فَلِذَلِكَ تَرَكْنَاهُ فَلَمْ أَحْكِهِ بِعَيْنِي .

وتصغيرُ الشَّيْءِ : شَيْئٌ وشَيْئَةٌ ، يَكْسَرُ الشَّيْنُ وَضَمُّهَا . قال : ولا تَقُلْ شَوَى

قال الجوهريُّ قال الخليل : إِنَّمَا تُرَكُّ صَرَفُ أَشْيَاءَ لِأَنَّ أَصْلَهُ فَعَلَاءَ ، جُمِعَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، كَمَا أَنَّ الشُّعْرَاءَ جُمِعَ عَلَى غَيْرِ

وَاحِدِهِ ، لِأَنَّ الْفَاعِلَ لَا يُجْمَعُ عَلَى فَعَلَاءَ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلُوا الْهَمْزَتَيْنِ فِي آخِرِهِ ، فَقَلَبُوا الْأُولَى أَوَّلَ الْكَلِمَةِ ، فَقَالُوا : أَشْيَاءُ ، كَمَا قَالُوا : عِقَابٌ بَعَثَاءُ ، وَأَثْنٌ وَقِيسٌ ، فَصَارَ تَقْدِيرُهُ لَفْعَاءَ ، يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَصْرَفُ ، وَأَنَّهُ يَصْغُرُ عَلَى أَشْيَاءَ ، وَأَنَّهُ يُجْمَعُ عَلَى أَشَاوَى ، وَأَصْلُهُ أَشَائِيٌّ قُلَيْتِ الْهَمْزَةُ يَاءٌ ، فَاجْتَمَعَتْ ثَلَاثُ يَاءَاتٍ ، فَحُدِفَتِ الْوَسْطَى ، وَقُلَيْتِ الْأَخِيرَةُ الْفَا ، وَأُبْدِلَتْ مِنَ الْأُولَى وَآوُ ، كَمَا قَالُوا : أَتَيْتُهُ أَتَوْهُ . وحكى الأضْمَعِيُّ : أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا مِنْ أَفْصَحِ الْعَرَبِ يَقُولُ لِلْخَلِيلِ الْأَجْمَرِ : إِنَّ عِنْدَكَ لِأَشَاوَى ، مِثْلُ الصَّحَارَى ، وَيُجْمَعُ أَيْضًا عَلَى أَشَايَا وَأَشَاوَاتٍ . وقال الأخفش : هُوَ أَفْعَلَاءَ ، فَلِهَذَا لَمْ يَصْرَفْ لِأَنَّ أَصْلَهُ أَشْيَاءُ ، حُدِفَتِ الْهَمْزَةُ الَّتِي بَيْنَ الْيَاءِ وَالْأَلِفِ لِلتَّخْفِيفِ . قال لَهُ الْمَازِنِيُّ : كَيْفَ تُصَغَّرُ الْعَرَبُ أَشْيَاءَ ؟ فَقَالَ : أَشْيَاءُ . فقال لَهُ : تَرَكْتَ قَوْلَكَ ، لِأَنَّ كُلَّ جَمْعٍ كُسِّرَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، وَهُوَ مِنْ أَثْنَةِ الْجَمْعِ ، فَإِنَّهُ يَرُدُّ فِي التَّصْغِيرِ إِلَى وَاحِدِهِ ، كَمَا قَالُوا شَوَيْعُونَ فِي تَصْغِيرِ الشُّعْرَاءِ ، وَفِيمَا لَا يَعْقِلُ بِالْأَلِفِ وَالنَّاءِ ، فَكَانَ يَجِبُ أَنْ يَقُولُوا شَيْئَاتٍ . قال : وهذا القولُ لَا يُلْزِمُ الْخَلِيلَ ، لِأَنَّ فَعَلَاءَ لَيْسَ مِنْ أَثْنَةِ الْجَمْعِ . وقال الكسائيُّ : أَشْيَاءُ أَفْعَالٌ مِثْلُ فَرَجٍ وَأَفْرَاجٍ ، وَإِنَّمَا تَرَكُوا صَرَفَهَا لِكَثَرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ لَهَا ، لِأَنَّهَا شَبِهَتْ بِفَعَلَاءَ . وقال الفراء : أَصْلُ شَيْءٍ شَيْئٌ ، عَلَى مِثَالِ شَيْعٍ ، فَجُمِعَ عَلَى أَفْعَلَاءَ ، مِثْلُ هَيْنَ وَأَهْيَاءَ ، وَلَيْنَ وَالْيَنَاءِ ، ثُمَّ خَفَّفَ ، فَقِيلَ شَيْءٌ ، كَمَا قَالُوا هَيْنَ وَلَيْنَ ، وَقَالُوا أَشْيَاءَ فَحَذَفُوا الْهَمْزَةَ الْأُولَى ، وَهَذَا الْقَوْلُ يَدْخُلُ عَلَيْهِ الْأَجْمَعُ عَلَى أَشَاوَى ، هَذَا نَصُّ كَلَامِ الْجَوْهَرِيِّ . قال ابنُ بَرِّي عِنْدَ حِكَايَةِ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ الْخَلِيلِ : أَنَّ أَشْيَاءَ فَعَلَاءَ جُمِعَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، كَمَا أَنَّ الشُّعْرَاءَ جُمِعَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : حِكَايَتُهُ عَنِ

الْخَلِيلِ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّهَا جَمْعٌ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ كَشَاعِرٍ وَشُعْرَاءَ وَهُمْ مِنْهُ ، بَلْ وَاحِدُهَا شَيْءٌ . قال : وَلَيْسَتْ أَشْيَاءُ عِنْدَهُ بِجَمْعٍ مُكْسَرٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ اسْمٌ وَاحِدٌ بِمَنْزِلَةِ الطَّرْفَاءِ وَالْقَصْبَاءِ وَالْحَلَفَاءِ ، وَلَكِنَّهُ يَجْعَلُهَا بَدَلًا مِنْ جَمْعٍ مُكْسَرٍ بَدَلًا لِمُضَادِّهِ إِضَافَةً الْعَدَدِ الْقَلِيلِ إِلَيْهَا كَقَوْلِهِمْ : ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ ، فَأَمَّا جَمْعُهَا عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهَا فَذَلِكَ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ ، لِأَنَّهُ يَرَى أَنَّ أَشْيَاءَ وَزْنُهَا أَفْعَلَاءُ ، وَأَصْلُهَا أَشْيَاءُ ، فَحُدِفَتِ الْهَمْزَةُ تَخْفِيفًا . قال : وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ يُجِيزُ قَوْلَ أَبِي الْحَسَنِ عَلَى أَنَّ يَكُونُ وَاحِدُهَا شَيْئًا وَيَكُونُ أَفْعَلَاءَ جَمْعًا لِفَعْلٍ فِي هَذَا كَمَا جُمِعَ فَعْلٌ عَلَى فَعَلَاءَ فِي نَحْوِ سَمَحَ وَسُمَحَاءَ . قال : وَهُوَ وَهُمْ مِنْ أَبِي عَلَى لِأَنَّ شَيْئًا اسْمٌ وَسَمَحًا صِفَةٌ بِمَعْنَى سَمِيحٍ ، لِأَنَّ اسْمَ الْفَاعِلِ مِنْ سَمَحَ قِيَاسُهُ سَمِيحٌ ، وَسَمِيحٌ يُجْمَعُ عَلَى سُمَحَاءَ كَطَرِيفٍ وَطَرَفَاءَ ، وَمِثْلُهُ خَصَمٌ وَخُصَمَاءُ ، لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى خَصِيمٍ .

وَالْخَلِيلُ وَسِيبَوِيُّ يَقُولَانِ : أَصْلُهَا شَيْئَاءُ ، فَقَدِمَتِ الْهَمْزَةُ الَّتِي هِيَ لَامُ الْكَلِمَةِ إِلَى أَوَّلِهَا فَصَارَتْ أَشْيَاءَ ، فَوَزْنُهَا لَفْعَاءُ . قال : وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ قَوْلِهِمَا أَنَّ الْعَرَبَ قَالَتْ فِي تَصْغِيرِهَا : أَشْيَاءُ . قال : وَلَوْ كَانَتْ جَمْعًا مُكْسَرًا ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْأَخْفَشُ ، لَقِيلَ فِي تَصْغِيرِهَا : شَيْئَاتٌ كَمَا يُفَعَّلُ ذَلِكَ فِي الْجُمُوعِ الْمُكْسَرَةِ كَجَالٍ وَكَعَابٍ وَكِلَابٍ ، تَقُولُ فِي تَصْغِيرِهَا : جَمِيلَاتٌ وَكُعَيْبَاتٌ وَكَلْبِيَّاتٌ ، فَتَرُدُّهَا إِلَى الْوَاحِدِ ، ثُمَّ تَجْمَعُهَا بِالْأَلِفِ وَالنَّاءِ .

وقال ابنُ بَرِّي عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ : إِنَّ أَشْيَاءَ يُجْمَعُ عَلَى أَشَاوَى ، وَأَصْلُهُ أَشَائِيٌّ قُلَيْتِ الْهَمْزَةُ الْفَا ، وَأُبْدِلَتْ مِنَ الْأُولَى وَآوُ ، قَالَ : قَوْلُهُ أَصْلُهُ أَشَائِيٌّ سَهْوٌ ، وَإِنَّمَا أَصْلُهُ أَشَائِيٌّ بِثَلَاثِ يَاءَاتٍ . قال : وَلَا يَصِحُّ هَمْزُ الْيَاءِ الْأُولَى لِيَكُونَهَا أَصْلًا غَيْرَ زَائِدَةٍ ، كَمَا تَقُولُ فِي جَمْعِ آيَاتٍ آيَابِيتَ ، فَلَا تَهْمُزُ الْيَاءَ الَّتِي بَعْدَ الْأَلِفِ ،

ثُمَّ خَفَّفَتِ الْبَاءَ الْمُسَدَّدَةَ ، كَمَا قَالُوا فِي  
صَحَارَى صَحَارٍ ، فَصَارَ أَشَايَ ، ثُمَّ أُبْدِلَ  
مِنَ الْكَسْرِ فَتَحَتْهُ وَمِنَ الْبَاءِ الْفَ ، فَصَارَ  
أَشَايَا ، كَمَا قَالُوا فِي صَحَارٍ صَحَارَى ، ثُمَّ  
أُبْدِلُوا مِنَ الْبَاءِ وَاوًا ، كَمَا أُبْدِلُوهَا فِي جَبِيَّتِ  
الْحَرَاكِجِ جَبَايَةً وَجِبَاوَةً .

وَعِنْدَ سَيَوْنِهِ : أَنَّ أَشَاوَى جَمْعُ  
لِأَشَاوَةٍ ، وَإِنْ لَمْ يَنْطِقْ بِهَا .

وَقَالَ ابْنُ بَرِّي عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ : إِنَّ  
الْهَازِنِيَّ قَالَ لِلْأَخْفَشِ : كَيْفَ تُصَغِّرُ الْعَرَبُ  
أَشْيَاءَ ، فَقَالَ : أَشْيَاءَ ، فَقَالَ لَهُ : تَرَكْتَ  
قَوْلَكَ ، لِأَنَّ كُلَّ جَمْعٍ كُسِّرَ عَلَى غَيْرِ  
وَاحِدِهِ ، وَهُوَ مِنْ أَتَيْنَةِ الْجَمْعِ ، فَإِنَّهُ يَرَدُّ  
بِالتَّصْغِيرِ إِلَى وَاحِدِهِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا  
الْحِكَايَةُ مُعْيَرَةٌ ، لِأَنَّ الْهَازِنِيَّ إِنَّمَا أَنْكَرَ عَلَى  
الْأَخْفَشِ تَصْغِيرَ أَشْيَاءَ ، وَهِيَ جَمْعٌ مَكْسَرٌ  
لِلْكَوْنِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرَدَّ إِلَى الْوَاحِدِ ، وَلَمْ  
يَقُلْ لَهُ إِنَّ كُلَّ جَمْعٍ كُسِّرَ عَلَى غَيْرِ وَاحِدِهِ .  
لَأَنَّهُ لَيْسَ السَّبَبُ الْمَوْجِبُ لِرَدِّ الْجَمْعِ إِلَى  
وَاحِدِهِ عِنْدَ التَّصْغِيرِ هُوَ كَوْنُهُ كُسْرًا عَلَى غَيْرِ  
وَاحِدِهِ ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ لِكَوْنِهِ جَمْعٌ كَثَرًا لَا  
قَلَّةً .

قَالَ ابْنُ بَرِّي عِنْدَ قَوْلِ الْجَوْهَرِيِّ عَنِ  
الْفَرَّاءِ : إِنَّ أَصْلَ شَيْءٍ شَيْئٌ ، فَجُمِعَ عَلَى  
أَفْعِلَاءَ ، مِثْلُ هَيْئٍ وَأَهْنَاءَ ، قَالَ : هَذَا  
سَهْوٌ ، وَصَوَابُهُ أَهْوَاءٌ ، لِأَنَّهُ مِنَ الْهَوْدِ ،  
وَهُوَ اللَّيْنُ .

الْلَيْثُ : الشَّيْءُ : الْمَاءُ ، وَانْشَدَ :  
تَرَى رَكْبَهُ بِالشَّيْءِ فِي وَسْطِ قَفَرَةٍ  
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : لَا أَعْرِفُ الشَّيْءَ بِمَعْنَى  
الْمَاءِ ، وَلَا أَدْرِي مَا هُوَ ؟ وَلَا أَعْرِفُ  
الْبَيْتَ .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ : قَالَ الْأَصْمَعِيُّ إِذَا  
قَالَ : لَكَ الرَّجُلُ : مَا أَرَدْتَ ؟ قُلْتَ : لَا  
شَيْئًا ، وَإِذَا قَالَ لَكَ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ؟  
قُلْتَ : لِلْأَشْيَاءِ ، وَإِنْ قَالَ : مَا أَمَرَكُ ؟  
قُلْتَ : لَا شَيْءٌ ثَنُونُ فِيهِمْ كُلُّهُمْ .

وَالْمَشْيَاءُ : الْمُخْتَلَفُ الْخَلْقُ الْمُجْتَمِعُ (١)  
الْفَصِيحُ . قَالَ :

فَطَبِيٌّ مَا طَبِيٌّ مَا طَبِيٌّ ؟  
شَيْئَاهُمْ إِذْ خَلَقَ الْمَشْيَاءُ  
وَقَدْ شَاءَ اللَّهُ خَلْقَهُ أَيْ قَبْحَهُ . وَقَالَتْ  
امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ :

إِنِّي لَأَهْوَى الْأَطْوَلِينَ الْغُلَبَا  
وَأُبْغِضُ الْمُسَيِّئِينَ الرُّغْبَا  
وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الْمَشْيَاءُ مِثْلُ الْمُؤَيَّنِ .  
وَقَالَ الْجَعْدِيُّ :

زَفِيرُ الْمَتَمِّ بِالْمَشْيَاءِ طَرَقَتْ  
بِكَاهِلِهِ فَمَا يَرِيمُ الْمَلَاوِيَا  
وَشِيَّاتُ الرَّجُلِ عَلَى الْأَمْرِ : حَمَلَتُهُ  
عَلَيْهِ .

وَيَاشِيءُ : كَلِمَةٌ يَتَعَجَّبُ بِهَا قَالَ :  
يَاشِيءُ مَالِي ! مَنْ يُعَمَّرُ يُفِيهِ  
مَرُّ الزَّمَانِ عَلَيْهِ وَالتَّغْلِبُ  
قَالَ : وَمَعْنَاهَا التَّاسُّفُ عَلَى الشَّيْءِ يَقُوتُ .  
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : مَعْنَاهُ يَا عَجَبِي ، وَمَا :  
فِي مَوْضِعٍ رَفَعُ . الْأَحْمَرُ : يَا فِءَ مَالِي ،  
وَيَاشِيءُ مَالِي ، وَيَاهِيءُ مَالِي مَعْنَاهُ كُلُّهُ  
الْأَسْفُ وَالْتَلَهْفُ وَالْحُزْنُ الْكَسَائِيُّ : يَا فِءَ  
مَالِي ، وَيَاهِيءُ مَالِي لَا يُهْمَزَانِ ، وَيَاشِيءُ  
مَالِي ، يُهْمَزُ ، وَلَا يُهْمَزُ ، وَمَا فِي كُلِّهَا فِي  
مَوْضِعٍ رَفَعُ تَأْوِيلُهُ يَا عَجَبًا مَالِي ، وَمَعْنَاهُ  
التَّلَهْفُ وَالْأَسَى . قَالَ الْكِسَائِيُّ : مِنَ الْعَرَبِ  
مَنْ يَتَعَجَّبُ بِشَيْءٍ وَهِيَ وَفَى ، وَمِنْهُمْ مَنْ  
يَزِيدُ مَا ، فَيَقُولُ : يَا شَيْءَ مَا ، وَيَاهِيءُ مَا ،  
وَيَافِيءُ مَا ، أَيْ مَا أَحْسَنَ هَذَا .

وَأَشَاءُهُ لَفَةً فِي أَجَاءِهِ أَيْ الْجَاءِ . وَتَوَسَّمَ  
تَقُولُ : شَرُّ مَا يَشِيئُكَ إِلَى مُحَقِّقِ عِرْقُوبٍ ،  
أَيْ يَحِيثُكَ . قَالَ زُهَيْرُ بْنُ ذُوَيْبٍ الْعَدَوِيُّ :  
فَيَالِ تَوَسَّمَ ! صَابِرُوا قَدْ أُشِيتُمْ  
إِلَيْهِ وَكُونُوا كَالْمَحْرَبَةِ الْبَسَلِ

• شيب • الشَّيْبُ : مَعْرُوفٌ ، قَلْبُهُ وَكَثِيرُهُ  
(١) قوله : «المخبل» هو هكذا في نسخ المحكم  
بالباء الموحدة .

بَيَاضُ الشَّعْرِ ، وَالْمَشْيَبُ مِثْلُهُ ، وَرَبَّهَا سَمَى  
الشَّعْرَ نَفْسَهُ شَيْبًا . شَابَ يَشِيْبُ شَيْبًا ،  
وَمَشْيَبًا وَشَيْبَةً ، وَهُوَ أَشْيَبُ ، عَلَى غَيْرِ  
قِيَاسٍ ، لِأَنَّ هَذَا النَّعْتُ إِنَّمَا يَكُونُ مِنْ بَابِ  
فَعْلٍ يَفْعَلُ ، وَلَا فَعْلَاءَ لَهُ قِيلَ : الشَّيْبُ  
بَيَاضُ الشَّعْرِ . وَيُقَالُ : عَلَاهُ الشَّيْبُ .  
وَيُقَالُ : رَجُلٌ أَشْيَبُ ، وَلَا يُقَالُ :  
امْرَأَةٌ شَيْبَاءُ ، لَا تُنْعَتُ بِوِ الْمَرْأَةِ ، اكْتَفَوْا  
بِالْشَّمْطَاءِ عَنِ الشَّيْبَاءِ ، وَقَدْ يُقَالُ : شَابَ  
رَأْسُهَا .

وَالْمَشْيَبُ : دُخُولُ الرَّجُلِ فِي حَدِّ  
الشَّيْبِ مِنَ الرِّجَالِ ، قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي  
قَوْلِهِ عَلَيَّ :

تَصْبُو وَاتَى لَكَ التَّصَابِي ؟  
وَالرَّأْسُ قَدْ شَابَهُ الْمَشْيَبُ  
يَعْنِي بَيَضُهُ الْمَشْيَبُ ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ خَالَطُهُ ،  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الْبَيْتُ زَعَمَ الْجَوْهَرِيُّ أَنَّهُ  
لِعَدِيِّ ، وَهُوَ لِعَبِيدِ بْنِ الْأَبْرَصِ ، وَقَوْلُ  
الشَّاعِرِ :

قَدْ رَابَهُ وَلِمِثْلِ ذَلِكَ رَابَهُ  
وَوَعَّ الْمَشْيَبُ عَلَى السَّوَادِ فَشَابَهُ  
أَيْ بَيَضَ مَسُوْدُهُ :

وَالْأَشْيَبُ : الْمُبَيِّضُ الرَّأْسِ .  
وَشَيْبَةُ الْحُزْنِ ، وَشَيْبَ الْحُزْنِ رَأْسُهُ ،  
وَبِرَأْسِهِ ، وَأَشَابَ رَأْسُهُ وَبِرَأْسِهِ ، وَقَوْمٌ  
شَيْبٌ ، وَيَجُوزُ فِي الشَّعْرِ شَيْبٌ ، عَلَى  
الْقَامِ ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللَّغَةِ .

قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ شَيْبًا إِنَّمَا هُوَ  
جَمْعُ شَائِبٍ ، كَمَا قَالُوا بَازِلٌ وَيَزِلُّ ، أَوْ  
جَمْعُ شَيْوَبٍ ، عَلَى لَفَةِ الْحِجَازِيِّينَ ، كَمَا  
قَالُوا دُجَاجَةٌ بَيُوضُ ، وَدُجَاجٌ بَيَضُ ، وَقَوْلُ  
الرَّائِدِ : وَجَدْتُ عُشْبًا وَتَعَاشَيْبَ ، وَكَمَاءَةً  
شَيْبَ ، إِنَّمَا يَعْنِي بِوِ الْبَيْضِ الْكِبَارِ .

وَالشَّيْبُ : جَمْعُ أَشْيَبٍ . وَالشَّيْبُ :  
الْجِبَالُ يَسْقُطُ عَلَيْهَا التَّلُجُ ، فَتَشْيَبُ بِوِ ،  
وَقَوْلُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ :  
أَرَقْتُ لِمُكْفَهَرٍ بَاتَ فِيهِ  
بَوَارِقُ يَرْتَقِينَ رُءُوسَ شَيْبٍ

وقال بعضهم: الشيب ههنا سحاب  
بيض، واحدها شيب؛ وقيل: هي جبال  
مبيضة من الثلج، أو من الغبار؛ وقيل:  
شيب اسم جبل، ذكره الكُميت، فقال:  
وما قدر عواقل أحرزتها

عمابة أو تضمهن شيب  
وشيب شائب: أرادوا به المبالغة على  
حد قولهم: شعر شاعر، ولا فعل له.  
[وفي التَّنزيل]: «واشتعل الرأس  
شيباً»، نصب على التمييز، وقيل على  
المصدر، لأنه حين قال: اشتعل كأنه قال  
شاب فقال شيباً.

وأشاب الرجل: شاب ولده.  
وكانت العرب تقول للبكر إذا زفت إلى  
زوجها، فدخل بها ولم يفترعها ليلة  
زفافها: باتت ليلة حرّ، وإن افترعها تلك  
الليلة قالوا: باتت ليلة شيباء؛ وقال عروة  
ابن الورد:

كليلة شيباء التي لست ناسياً  
وليلتنا إذ من ما من قومل  
[وقال أيضاً]:

فكنت كليلة الشيباء همت  
بمع الشكر أئامها القليل<sup>(١)</sup>  
وقيل: ياء شيباء بدل من واو، لأن ماء  
الرجل شاب ماء المرأة، غير أننا لم نسمعهم  
قالوا ليلة شوباء؛ جعلوا هذا بدلاً لازماً  
كعبد وأعياد.

وليلة شيباء: آخر ليلة من الشهر، ويوم  
أشيب شيبان: فيه غيم وصراد وبرد.

وشيبان وملحان: شهر قماح، وهما أشد  
شهور الشتاء برداً، وهما اللذان يقول من لا  
يعرفهما: كانون وكانون؛ قال الكُميت:  
إذا أمست الآفاق غرباً جنوبها

بشيبان أو ملحان واليوم أشهب

(١) قوله: «فكنت الخ»، هذا البيت لعروة  
أيضاً، ومعلوم أنه من قصيدة غير قصيدة الذي  
فوقه.

أى من الثلج؛ هكذا رواه ابن سلمة،  
بكسر الشين والميم، وإثنا سبياً بذلك  
لانيضا الأرض بما عليها من الثلج  
والصقيع، وهما عند طلوع العُقرَب  
والسُرى؛ وقول ساعدة:

شاب الغراب ولا فؤادك تارك  
ذكر العُصوب ولا عتابك يُعتب  
أراد: طال عليك الأمر حتى كان ما لا  
يكون أبداً، وهو شيب الغراب.

وشيبان: قبيلة، وهُم الشَّيبَة.  
وشيبان: حى من بكر، وهما شيبانان:  
أحدُهما شيبان بن ثعلبة بن عكابة بن صعب  
ابن علي بن بكر بن وائل، والآخر شيبان بن  
ذهل بن ثعلبة بن عكابة.

وشيبية: اسم رجل، ومفتاح الكعبة في  
وَلَدُو، وهو شيبية بن عثمان بن طلحة بن عبد  
الدار بن قصي.

والشيب، بالكسر: حكاية صوت  
مُشافِر الأيل عند الشرب. قال ذو الرمة  
ووصف إبلًا تشرب في حوض مُتَنَلِّم،  
وأصوات مُشافِرها شيب شيب:

تداعين باسم الشيب في مُتَنَلِّم  
جوانبه من بصرق وسلام

وشيب السوط: سيران في رأسه،  
وشيب السوط: معروف، عرني صحيح.

وشيب والشيب، وشابة: جِلان  
معروفان؛ قال أبو ذؤيب:

كان يقال المزن بين تضارع

وشابة برك من جدام لبيح

وفي الصحاح: شابة، في شعر أبي  
ذؤيب: اسم جبل بنجد؛ وقد يجوز أن  
تكون لف شابة مُثْقَلَة عن واو، لأن في

الكلام ش وب كما أن فيه ش ي ب.

التهذيب: شابة اسم جبل بناحية  
الحجاز، والله سبحانه أعلم.

\* شيت \* الشيبان من الجراد: جماعة غير

كثيرة (عن أبي حنيفة)، وأنشد:  
وخيل كشيتان الجراد وزعتها  
يطعن على اللبّات ذى نبيان

\* شيع \* الشيع والشائح والمُشيح: الجاد  
والحذر. وشايح الرجل: جد في الأمر؛  
قال أبو ذؤيب الهذلي يري رجلاً من بني  
عمو، ويصف موافقه في الحرب:

وزعتهم حتى إذا ما تبدّوا  
سراعاً ولاحت أوجه وكشوح  
بكرت إلى أولاهم فسقتهم  
وشايحت قبل اليوم إنك شيخ  
وقال الأَفُو:

وبروصة السلان مينا مشهد  
والخيل شايحة وقد عظم النسي

وأشاح: مثل شايح؛ قال أبو النجم:  
قباً أطاعت راعياً مشيحاً

لامُنْفِشاً رعيّاً ولا مريحاً  
القُب: الضامرة؛ والمُنْفِش: الذي يتركها  
ليلاً ترحى. والمريح: الذي يريحها على  
أهلها.

وفي حديث سطح: على جمل  
مُشيح، أى جاد مُسرِع؛ الفراء: المُشيح  
على وجهين: المقبل إليك، والنازع لما وراء  
ظهره.

أين الأعرابي: والإشاحة الحذر؛  
وأنشد لأوس:

في حيث لا تنفع الإشاحة من

أمر لمن قد يحاول البدعا

والإشاحة: الحذر والخوف لمن حاول أن  
يدفع الموت، ومحاوَلته دفعه بدعة؛  
قال: ولا يكون الحذر بغير جد مُشيحاً؛

وقول الشاعر:

نُشيح على الفلّاق ففتعلها

بنوع القدر إذ قلب الوضين

أى تدريس السير. والمُشيح: المُجِد؛ وقال  
ابن الأَظَابَة:



وَأَقْدَامِي عَلَى الْمَكْرُوهِ نَفْسِي  
وَضَرَبَنِي هَامَةُ الْبَطْلِ الْمُشِيخُ (١)  
وَأَشَاحَ عَلَى حَاجَتِهِ وَشَايَخَ مُشَابِحَةً  
وَشِيَاخًا. وَالشَّيَاخُ: الْجَذَارُ وَالْجَذُّ فِي كُلِّ  
شَيْءٍ. وَرَجُلٌ شَائِخٌ: حَذِرٌ. وَشَايَخَ  
وَأَشَاحَ، بِمَعْنَى حَذِرَ، وَقَالَ أَبُو السَّوْدَاءِ  
الْعَجَلِيُّ:

إِذَا سَمِعَنَ الرَّزَّ مِنْ رَبَاحٍ  
شَايَحَنَ مِنْهُ أَمَّا شِيَاخُ  
أَيُّ حَذِرٍ. وَشَايَحَنَ: حَذِرَنَ. وَالرَّزُّ:  
الصَّوْتُ. وَرَبَاحٌ: اسْمُ رَاغٍ. وَتَقُولُ: إِنَّهُ  
لَمْشِيخٌ حَازِمٌ حَذِرٌ، وَأَنْشَدَ:  
أَمْرٌ مُشِيخًا مَعِيَ فِتْنَةً  
فَعِنَ بَيْنَ مُودٍ وَمِنْ خَاسِرٍ  
وَالشَّائِخُ: الْغَيُورُ، وَكَذَلِكَ الشَّيْحَانُ،  
لِحَذَرِهِ عَلَى حُرْمِهِ، وَأَنْشَدَ الْمُفَضَّلُ:  
لَمَّا اسْتَمَرَّ بِهَا شَيْحَانُ مُتَجَحِّجٌ  
بِالْبَيْنِ عَنكَ بِهَا يَرَاكَ شَنَا (٢)  
الْأَزْهَرِيُّ: شَايَخَ أَيُّ قَاتَلُ، وَأَنْشَدَ:  
وَشَايَحْتَ قَبْلَ الْيَوْمِ إِنَّكَ شَيْخٌ  
وَالشَّيْحَانُ: الطَّوِيلُ الْحَسَنُ الطُّوْلُ،  
وَأَنْشَدَ شَمِرٌ:

مُشِيخٌ فَوْقَ شَيْحَانِ  
يَلْدُرُ كَأَنَّهُ كَلْبٌ  
قَالَ شَمِرٌ: وَرَوَى فَوْقَ شَيْحَانِ، بِكَسْرِ  
الشَّيْنِ.  
الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْبَةَ:  
الشَّيْحَانُ الَّذِي يَتَهَمَسُ عَدُوًّا، أَرَادَ  
السُّرْعَةَ.  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: شَيْخَ إِذَا نَظَرَ إِلَى  
خَصْمِهِ فَضَاقَ بِهِ.

وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ عَنِ الشَّيْءِ: نَحَاهُ. وَفِي  
صِفَتِهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ،

(١) رواية صدر البيت في الحكم:

بَدَبِي الدَّمَّ عَنْ حَسْبِي بِمَلَى

[عبد الله]

(٢) قوله: «لما استمر إلخ» الذي تقدم في

بجح: ثم استمر. وبما يراك بدل: بها يراك.

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ  
وَأَشَاحَ، أَيُّ جَدَّ فِي الْأَعْرَاضِ. قَالَ:  
وَالْمُشِيخُ الْجَادُّ، قَالَ وَأَقْرَأْنَا لَطَرَةً:  
أَدَّتِ الصَّنْعَةَ فِي أَمْنِيهَا

فَهِيَ مِنْ تَحْتِ مُشِيخَاتِ الْحَزْمِ (٣)  
يَقُولُ: جَدَّ ارْتِفَاعُهَا فِي الْحَزْمِ، وَقَالَ: إِذَا  
ضَمُرُ (٤) وَارْتَفَعَ حِزَامُهُ فَهُوَ مُشِيخٌ، وَإِذَا  
نَحَى الرَّجُلُ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِ أَصَابِهِ أَوْ عَنْ  
أَدَى قِيلَ: قَدْ أَشَاحَ بِوَجْهِهِ، وَفِي حَدِيثِ  
النَّبِيِّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ  
بِشِقِّ تَمْرَةٍ، ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ، قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ: الْمُشِيخُ الْحَذِرُ وَالْجَادُّ فِي  
الْأَمْرِ، وَقِيلَ: الْمُقْبِلُ إِلَيْكَ الْبَانِعُ لِمَا وَرَاءَ  
ظَهْرِهِ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَشَاحَ أَحَدَ هَذِهِ  
الْمَعَانِي، أَيُّ حَذَرَ النَّارَ كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا،  
أَوْ جَدَّ عَلَى الْإِيصَاءِ بِاتَّقَائِهَا، أَوْ اقْبَلَ إِلَيْكَ  
بِخَطَايِهِ.

التَّهْذِيبُ، اللَّيْثُ: إِذَا ارْتَحَى الْفَرَسُ  
ذَنَبَهُ قِيلَ: قَدْ أَشَاحَ بِذَنَبِهِ، قَالَ  
أَبُو مَنْصُورٍ: أَظْلُ الصَّوَابِ أَشَاحَ،  
بِالْسِّنِّ، إِذَا ارْتَحَاهُ، وَالشَّيْنُ تَضَعُفٌ.  
وَهُمْ فِي مُشِيحَى وَمَشِيخَاءَ مِنْ أَمْرِهِمْ،  
أَيُّ اخْتِلَاطٍ. وَالْمَشِيخَاءُ: أَنْ يَكُونَ الْقَوْمُ  
فِي أَمْرِ يَتَدَرُونَهُ. قَالَ شَمِرٌ: الْمُشِيخُ لَيْسَ  
مِنْ الْأَضْدَادِ، إِنَّمَا هِيَ كَلِمَةٌ جَاءَتْ  
بِمَعْنَيْنِ.

وَالشَّيْخُ: ضَرَبٌ مِنْ بَرُودِ الْبَيْنِ، يُقَالُ  
لَهُ الشَّيْخُ وَالْمُشِيخُ، وَهُوَ الْمُخْطَطُ، قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ: لَيْسَ فِي الْبَرُودِ وَالشَّيَابِ شَيْخٌ  
وَلَا مُشِيخٌ، بِالسِّنِّ مُعْجَمَةً مِنْ فَوْقِ،  
وَالصَّوَابُ السَّيِّئُ وَالْمُسِيخُ، بِالسِّنِّ وَالْيَاءِ فِي

(٣) الشطر الأول في الأصل:

دَوَخِلَ الصَّنْعَةَ فِي أَمْنِهَا

والتصويب عن ديوان طرفه. [عبد الله]

(٤) قوله: «إذا ضم» في الأصل وفي

الطبعات جميعها: «إذا ضم» والتصويب عن  
الأزهري.

[عبد الله]

بَابِ الثَّيَابِ، وَقَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ فِي مَوْضِعِهِ.  
وَالشَّيْخُ: نَبَاتٌ سُهْلِيٌّ يَنْتَحِدُ مِنْ بَعْضِهِ  
الْمَكَائِسُ، وَهُوَ مِنَ الْأُمَرَاءِ، لَهُ رَائِحَةٌ طَيِّبَةٌ  
وَطَعْمٌ مَرٌّ، وَهُوَ مَرْغَى لِلْحَبْلِ وَالنَّعَمِ،  
وَمَنَابِتُهُ الْقَيْعَانُ وَالرِّيَاضُ، قَالَ:

فِي زَاهِرِ الرُّوَضِ يُعْطَى الشَّيْحَا  
وَجَمْعُهُ شَيْحَانُ، قَالَ:

يَلُودُ بِشَيْحَانِ الْقُرَى مِنْ مُمِيقَةٍ  
شَامِيَةٍ أَوْ تَفْحٍ نَكْبَاءٍ ضَرْصِرٍ  
وَقَدْ أَشَاحَتِ الْأَرْضُ. وَالْمَشِيخَاءُ:  
الْأَرْضُ الَّتِي تُثْبِتُ الشَّيْخَ، يُفَصِّرُ وَيُمَدُّ،  
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ إِذَا كَثُرَ نَبَاتُهُ يَمَكَانِي قِيلَ:  
هَذِهِ مَشِيخَاءُ.  
وَنَاقَةُ شَيْحَانَةٍ أَيُّ سَرِيعَةٍ.

«شيخ» الشَّيْخُ: الَّذِي اسْتَبَانَ فِيهِ السِّنُّ  
وَظَهَرَ عَلَيْهِ الشَّيْبُ، وَقِيلَ: هُوَ شَيْخٌ مِنْ  
خَمْسِينَ إِلَى آخِرِهِ، وَقِيلَ: هُوَ مَنْ إِحْدَى  
وِخْمِينَ إِلَى آخِرِ عُمُرِهِ، وَقِيلَ: هُوَ مِنْ  
الْخَمْسِينَ إِلَى الثَّلَاثِينَ، وَالْجَمْعُ أَشْيَاخٌ  
وَشَيْخَانٌ وَشُيُوخٌ وَشَيْخَةٌ وَشَيْخَةٌ وَمَشِيخَةٌ  
وَمَشِيخَةٌ وَمَشِيخَةٌ وَمَشِيخَاءُ وَمَشَايِخُ،  
وَأَنكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ. وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ شَيْحَانُ  
قُرَيْشِي، جَمَعَ شَيْخٌ كَصَيْفٍ وَضَيْفَانِ،  
وَالْأُنثَى شَيْخَةٌ، قَالَ عُبَيْدُ بْنُ الْأَبْرَصِ:  
كَانَهَا لِقَوَّةٍ طَلُوبُ

تَيْسُ فِي وَكْرِهَا الْقُلُوبُ  
بَاتَتْ عَلَى أَرْمٍ عَدُوًّا  
كَانَهَا شَيْخَةً رَقُوبُ  
قَالَ ابْنُ بَرٍّ: وَالضَّمِيرُ فِي بَاتَتْ يَعُودُ عَلَى  
الْقَوَّةِ، وَهِيَ الْعُقَابُ، شَبَّ بِهَا فَرَسُهُ إِذَا  
انْقَضَتْ لِلصَّيْدِ. وَعَدُوبُ: لَمْ تَأْكُلْ شَيْئًا.  
وَالرَّقُوبُ: الَّتِي تَرْقُبُ وَلَدَهَا خَوْفًا أَنْ  
يَمُوتَ.

وَقَدْ شَاخَ يَشِيخُ شَيْخًا، بِالتَّحْرِيكِ،  
وَشُيُوخَةً وَشُيُوخِيَّةً (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)،  
وَشُيُوخَةً وَشُيُوخِيَّةً، فَهُوَ شَيْخٌ.  
وَشَيْخٌ تَشِيخًا أَيُّ شَاخَ، وَأَصْلُ الْبَاءِ فِي

شَيْخُوخَةٍ مُتَحَرِّكَةٍ فَسَكَنْتَ ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي  
الْكَلَامِ قَمَلُونَ ، وَمَجَاءٌ عَلَى هَذَا مِنْ  
الْوَاوِ ، مِثْلُ كَيْتُونَةٍ وَقِيدُودَةٍ وَهَيْعُوعَةٍ ،  
فَأَصْلُهُ كَيْتُونَةٌ ، بِالتَّشْدِيدِ ، فَخَفَّفَ ، وَلَوْلَا  
ذَلِكَ لَقَالُوا كَوْنُونَةٌ وَقَوْدُودَةٌ ، وَلَا يَجِبُ  
ذَلِكَ فِي ذَوَاتِ الْبَاءِ مِثْلَ الْحَيْدُودَةِ وَالطَّيْرُورَةِ  
وَالشَّيْخُوخَةِ .

وَشَيْخَتُهُ : دَعَوْتُهُ شَيْخًا لِلتَّبَجِيلِ ؛  
وَتَصْغِيرِ الشَّيْخِ شَيْخٌ وَشَيْخٌ أَيْضًا ، يَكْسِرُ  
الشَّيْنَ ، وَلَا تَقُلُ شَوَيْخٌ . أَبُو زَيْدٍ : شَيْخْتُ  
الرَّجُلَ تَشْيِخًا ، وَسَعَعْتُ بِهِ تَسْمِيْعًا ،  
وَنَدَدْتُ بِهِ تَنْدِيدًا ، إِذَا فَضَحْتُهُ . وَشَيْخٌ  
عَلَيْهِ : شَيْخٌ ، أَبُو الْعَبَّاسِ : شَيْخٌ بَيْنَ  
التَّشْيِخِ وَالتَّشْيِخِ وَالشَّيْخُوخَةِ .

وَأَشْيَاخُ النُّجُومِ : هِيَ الدَّرَارِيُّ ، قَالَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَشْيَاخُ النُّجُومِ هِيَ الَّتِي  
لَا تَنْزِلُ فِي مَنَازِلِ الْقَمَرِ ، الْمُسَمَّاةُ بِنُجُومِ  
الْأَخْذِ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : أَرَى أَنَّهُ عَنَى  
بِالنُّجُومِ الْكَوَاكِبَ الثَّابِتَةَ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ :  
إِنَّمَا هِيَ أَشْنَاخُ النُّجُومِ ، وَهِيَ أَصُولُهَا الَّتِي  
عَلَيْهَا مَدَارُ الْكَوَاكِبِ وَسِيرُهَا ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ  
ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :

بَحْسَبُهُ الْجَاهِلُ مَا لَمْ يَعْلَمَا  
شَيْخًا عَلَى كُرْسِيِّ مُعَمَّمَا  
لَوْ أَنَّهُ أَبَانٌ أَوْ تَكَلَّمَا  
لَكَانَ إِيَّاهُ وَلَكِنْ أَعْجَمَا

وَفَسَّرَهُ فَقَالَ يَصِفُ وَطْبٌ لَبَنَ شَبْهَهُ يَرْجُلُ  
مُتَلَفِّفٍ بِكَسَائِهِ وَقَالَ : مَا لَمْ يَعْلَمْ ، فَلَمَّا  
أَطْلَقَ اللَّبَنَ رَدَّهَا إِلَى اللَّامِ ، وَأَمَّا سَيِّوِيُو  
فَقَالَ : هُوَ عَلَى الضَّرُورَةِ وَإِنَّمَا أَرَادَ يَعْلَمَنَّ ،  
قَالَ : وَنَظِيرُهُ فِي الضَّرُورَةِ قَوْلُ جَدِيْمَةَ  
الْأَبْرَصِ .

رَبَّمَا أَوْفَيْتُ فِي عِلْمٍ شَالَاتُ  
تَرْفَعَنَّ نَوْبِي شَالَاتُ  
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

مَتَى مَتَى تُطْلَعُ الْمَنَابَا ؟  
لَعَلَّ شَيْخًا مُهْتَرَأً مُصَابَا  
قَالَ : عَنَى بِالشَّيْخِ الْوَعْلَ .

وَالشَّيْخَةُ : نَبْتَةٌ لِيَاضِيهَا ، كَمَا قَالُوا فِي  
ضَرْبٍ مِنَ الْحَمْصِ الْهَزْمِ .

وَالشَّاخَةُ : الْمُعْتَدِلُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :  
وَأَنَا قَضَيْتُ عَلَى أَنَّ أَلْفَ شَاخَةٍ بَاءٌ لِعَدَمِ  
« شَوْخ » وَلَا فَقَدْ كَانَ حَقُّهَا الْوَاوُ لِكُونِهَا  
عَيْنًا . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَمِنْ الْأَشْجَارِ الشَّيْخُ ،  
وَهِيَ شَجَرَةٌ يُقَالُ لَهَا شَجَرَةُ الشُّبُوحِ ،  
وَتَمَرُهَا جَرَوْ كَجَرِّ الْخَرِيعِ ، قَالَ : وَهِيَ  
شَجَرَةُ الْعَصْفَرِ مِثْلُهَا الرِّيَاضُ وَالْقُرْيَانُ .  
وَفِي حَدِيثٍ أَحَدٌ ذَكَرَ شَيْخَانُ (١) .

يَفْتَحُ الشَّيْنَ : هُوَ مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ عَسْكَرِيَّةٌ  
سَيِّدُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً خَرَجَ إِلَى أَحَدٍ  
وَبِهِ عَرَضَ النَّاسُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

« شِيد » الشَّيْدُ ، بِالْكَسْرِ : كُلُّ مَا طُلِيَ بِهِ  
الْحَائِطُ مِنْ جِصٍّ أَوْ مِلَاطٍ (٢) ، وَبِالْفَتْحِ :  
الْمَصْدَرُ ، تَقُولُ : شَادَهُ يَشِيدُهُ شِيدًا :  
جَصَصَهُ .

وَبِنَاءٌ مُشِيدٌ : مَعْمُولٌ بِالشَّيْدِ . وَكُلُّ  
مَا أَحْكَمَ مِنَ الْبِنَاءِ فَقَدْ شِيدَ . وَتَشِيدُ الْبِنَاءَ :  
إِحْكَامُهُ وَرَفْعُهُ . قَالَ : وَقَدْ يُسَمَّى بَعْضُ  
الْعَرَبِ الْحَضَرَ شِيدًا . وَالْمَشِيدُ : الْمَبْنِيُّ  
بِالشَّيْدِ ، وَأَنْشَدَ :

شَادَهُ مَرَمَرًا وَجَلَّلَهُ كُلَّ  
سَاءٍ فَلِلطَّيْرِ فِي ذَرَاهُ وَكُورُ  
قَالَ أَبُو عَيْدٍ : الْبِنَاءُ الْمَشِيدُ ،  
بِالتَّشْدِيدِ ، الْمَطْوُولُ . وَقَالَ الْكِسَائِيُّ :

(١) قَوْلُهُ : « ذَكَرَ شَيْخَانُ » قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :  
بَفَتْحِ الشَّيْنِ وَكَسْرِ النُّونِ . وَقَالَ ياقوتُ شَيْخَانُ بِلَفْظِ  
تَنْبِيَةِ شَيْخٍ ، ثُمَّ قَالَ : وَشَيْخَةٌ رَمْلَةٌ بِيضَاءُ فِي بِلَادِ  
أَسَدٍ وَحِفْظُهُ عَلَى الصَّحِيحِ . قَالَ :

وَهِيَ مِنَ الشَّيْخَةِ تَمْشِي فِي وَحْلِ  
مَشَى الْعَدْلَارِيُّ الْمَائِثَاتِ فِي الْحُلَلِ  
(٢) قَوْلُهُ : « مِلَاطٌ » بِالْمِيمِ فِي الْأَصْلِ وَفِي  
الطَّبْعَاتِ جَمِيعُهَا : « بِلَاطٌ » وَهُوَ تَحْرِيفٌ ، فَالْمِلَاطُ  
مَا يُطْلَى بِهِ الْحَائِطُ مِنْ طِينٍ ، وَالْبِلَاطُ الْحِجَارَةُ  
الْمَقْرُوشَةُ فِي الدَّارِ وَغَيْرِهَا ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ .

عَبْدُ اللَّهِ ]

الْمَشِيدُ لِلْوَاحِدِ ، وَالْمَشِيدُ لِلْجَمْعِ  
(حَكَاهُ أَبُو عَيْدٍ عَنْهُ) ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :  
وَالْكِسَائِيُّ يَجْعَلُ عَنْ هَذَا . غَيْرُهُ : الْمَشِيدُ  
الْمَعْمُولُ بِالشَّيْدِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَقَصِّرْ  
مَشِيدَهُ » . وَقَالَ سُبْحَانَهُ : « فِي بُرُوجِ  
مُشِيدَةٍ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : يُشَدُّ مَا كَانَ فِي  
جَمْعٍ ، مِثْلُ قَوْلِكَ مَرَرْتُ بِشَابٍ مُصَبَّغٍ  
وَكَيْاشٍ مُدْبَحَةٍ ، فَجَارَ التَّشْدِيدُ لِأَنَّ الْفِعْلَ  
مُتَفَرِّقٌ فِي جَمْعٍ ، فَإِذَا أَفْرَدْتَ الْوَاحِدَ مِنْ  
ذَلِكَ فَإِنَّ كَانَ الْفِعْلَ يَتَرَدَّدُ فِي الْوَاحِدِ وَيَكْتُرُ  
جَارَ فِيهِ التَّشْدِيدُ وَالتَّخْفِيفُ ، مِثْلُ قَوْلِكَ  
مَرَرْتُ بِرَجُلٍ مُشَجَّجٍ وَتَوْبٍ مُخْرَقٍ ، وَجَارَ  
التَّشْدِيدُ لِأَنَّ الْفِعْلَ قَدْ تَرَدَّدَ فِيهِ وَكَثُرَ .  
وَيُقَالُ : مَرَرْتُ بِكَتَشٍ مُدْبُوحٍ ، وَلَا تَقُلُ  
مُدْبَحٍ ، فَإِنَّ الدَّبْحَ لَا يَتَرَدَّدُ كَتَرَدُّو التَّخْرِقِ .  
وَقَوْلُهُ : « وَقَصِّرْ مَشِيدَهُ » يَجُوزُ فِيهِ التَّشْدِيدُ ،  
لِأَنَّ التَّشْدِيدَ بِنَاءٌ ، وَالْبِنَاءُ يَتَطَاوَلُ وَيَتَرَدَّدُ ،  
وَيُقَاسُ عَلَى هَذَا مَا وَرَدَ . وَحَكَى  
الْجَوْهَرِيُّ أَيْضًا قَوْلَ الْكِسَائِيِّ فِي أَنَّ الْمَشِيدَ  
لِلْوَاحِدِ وَالْمَشِيدَ لِلْجَمْعِ ، وَذَكَرَ قَوْلَهُ  
تَعَالَى : « وَقَصِّرْ مَشِيدَهُ لِلْوَاحِدِ ، وَ « بُرُوجِ  
مُشِيدَةٍ لِلْجَمْعِ » ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا وَهَمٌّ  
مِنْ الْجَوْهَرِيِّ عَلَى الْكِسَائِيِّ لِأَنَّهُ إِنَّمَا قَالَ  
مُشِيدَةً ، بِالْهَاءِ ، فَأَمَّا مُشِيدٌ فَهُوَ مِنْ صِفَةِ  
الْوَاحِدِ وَلَيْسَ مِنْ صِفَةِ الْجَمْعِ ، قَالَ : وَقَدْ  
غَلَطَ الْكِسَائِيُّ فِي هَذَا الْقَوْلِ فَقِيلَ الْمَشِيدُ  
الْمَعْمُولُ بِالشَّيْدِ ، وَأَمَّا الْمَشِيدُ فَهُوَ  
الْمَطْوُولُ ، يُقَالُ : شِيدْتُ الْبِنَاءَ إِذَا طَوَّلْتُهُ ،  
قَالَ : فَالْمُشِيدَةُ عَلَى هَذَا جَمْعُ مَشِيدٍ  
لَا مُشِيدٍ ، قَالَ : وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الرَّادُّ عَلَى  
الْكِسَائِيِّ هُوَ الْمَعْرُوفُ فِي اللُّغَةِ ، قَالَ : وَقَدْ  
يَتَجَهَّ عِنْدِي قَوْلُ الْكِسَائِيِّ عَلَى مَذْهَبٍ مَنْ  
بَرَى أَنَّ قَوْلَهُمْ مُشِيدَةٌ أَيْ مُجَصَّصَةٌ بِالشَّيْدِ  
فَيَكُونُ مُشِيدٌ وَمَشِيدٌ يَمَعْنِي ، إِلَّا أَنَّ مُشِيدًا  
لَا تَدْخُلُهُ الْهَاءُ لِلْجَمَاعَةِ فَيُقَالُ قُصُورٌ مُشِيدَةٌ ،  
وَإِنَّمَا يُقَالُ قُصُورٌ مُشِيدَةٌ ، فَيَكُونُ مِنْ بَابِ  
مَا يُسْتَعْنَى فِيهِ عَنِ اللَّفْظَةِ بِغَيْرِهَا ،  
كَاسْتَعْنَاهُمْ بِتَرْكِ عَنْ وَدَعَ ، وَكَاسْتَعْنَاهُمْ عَنْ

واحدة المخاض بقولهم خلفه ، فعلى هذا  
يتجه قول الكيساني .

• شير • شيار : السبب في الجاهلية ، كانت  
العرب تسمى يوم السبت شياراً ، قال :  
أومل أن أعيش وأن يومي  
بأول أو بأهون أو جبار  
أو التالي دبار فإن يفتني  
فمؤنس أو عروبة أو شيار  
وفي التهذيب : والشيار يوم السبت .

• شيزه • الشيز : خشب أسود تتخذ منه  
الأمشاط وغيرها . والشيزي : شجر يعمل منه  
القصاص والجفان ، وقيل : هو شجر الجوز ،  
وقيل : إنما هي قصاص من خشب الجوز  
فتسود من الدسم . الجوهرى : الشيز  
والشيزي خشب أسود تتخذ منه القصاص ،  
قال ليذ :

وصبا غداة مقامه وزعتها  
بجفان شيزى فوقهن سنام  
التهذيب : ويقال للجفان التي تسوى  
من هذو الشجرة الشيزى ، قال  
ابن الزبير :

إلى رذح من الشيزى ولاء  
لباب البر يلبك بالشهاد  
أبو عبيد ، في باب فعلى : الشيزى  
شجرة . أبو عمرو : الشيزى يقال له  
الابنوس ، ويقال الساسم ، وفي حديث بدر  
في شعر ابن سودة :

فأذا بالقلبي قلبى بدر  
من الشيزى يزى بالسم  
الشيزى : شجر تتخذ منه الجفان ، وأراد  
بالجفان أربابها الذين كانوا يطعمون فيها ،  
وقتلوا بدر ، وألقوا في القليب ، فهو  
يرثهم ، وسمى الجفان شيزى باسم  
أصلها ، والله تعالى أعلم .

• شيش • الفراء : يقال للتمر الذى لا يشتد

نواه الشيشاء ، وأنشد :

يا لك من تمر ومن شيشاء  
يتشب في السعل واللها  
الجوهرى : الشيش والشيشاء لغة في  
الشيص والشيصاء ، ويتشد :

يا لك من تمر ومن شيشاء  
يتشب في السعل واللها  
ويروى اللها ، بكسر اللام ، جمع لها ،  
مثل أضى وإضاء ، جمع أضوا .

• شيص • الشيص والشيصاء : ردى  
التمر ، وقيل : هو فارسي معرب واحدته  
شيصة وشيصاء مندود ، وقد أشاص  
النخل ، وأشاصت ، وشيص النخل ،  
( الأخيرة عن كراع ) ، الفراء : يقال للتمر  
الذى لا يشتد نواه ويقوى ، وقد لا يكون له  
نوى أصلاً ، والشيشاء هو الشيص ، وإنما  
يشيص إذا لم يلقح ، قال الأملئ : هي في  
لغة بلخارث بن كعب : الصيص .  
الأصمعي : صاصت النخلة إذا صارت  
شيصاً ، وأهل المدينة يسمون الشيص  
السحل ، وأشاص النخل إشاصة إذا فسدت  
وصار حملها الشيص . وفي الحديث : أنه  
نهى عن تأبير نخلهم فصارت شيصاً .

وفي نوادر الأعراب : شيص فلان الناس  
إذا عبدتهم بالأذى ، قال : وبينهم مشايصة  
أى منافرة .

ويقال : أشاص به إذا رفع أمره إلى  
السلطان ، قال مقاس العاذلي :

أشاصت بنا كلب شوصاً وواجهت  
على رافدين بالجزيرة تغلب

• شيط • شاط الشيء شيطاً وشياطة  
وشيططه : احترق ، وخص بغضهم به  
الزيت والرُب ، قال :

كشيط الرب عليه الأشكل  
وأشاطه وشيطه ، وشاطت القدر شيطاً :  
احترقت ، وقيل : احترقت ولصق بها

الشيء ، وأشاطها هو وأشطها إشاطة ، ومنه  
قولهم : شاط دم فلان أى ذهب ، وأشطت

بدمه . وفي حديث عمر ، رضى الله عنه :  
القسامة توجب العقل ولا تشط الدم ، أى  
تؤخذ بها الدية ولا يؤخذ بها القصاص ،  
يعنى لا تهلك الدم رأساً بحيث تهدره حتى  
لا يجب فيه شيء من الدية . الكلابي :  
شوط القدر وشيطها إذا أغلاها . وأشاط  
اللحم : فرقته . وشاط السمن والزيت :

خثر . وشاط السمن إذا فصج حتى يحترق  
وكذلك الزيت ، قال بقيادة الأسدى يصف  
ماء أجنا :

أوردته قلائصاً أعلاطاً  
أصفر مثل الزيت لما شاط

والتشيط : لحم يصلح للقوم وشوى  
لهم ، اسم كالتمين ، والمشط مثله ،  
وقال الليث : التشيط شيطوة اللحم إذا  
مسته النار يتشيط فيحترق أغلاه ، وتشيط  
الصوف . والشياط : ريح فطنة محترقة .  
ويقال : شيطت رأس الغنم وشوطته إذا  
أحرق صوفه لئلا ينظفه .

يقال : شيط فلان اللحم إذا دخنه  
ولم ينضجه ، قال الكمي :

لما أجابت صغيراً كان آيتها

من قابس شيط الوجعاء بالنار  
وشيط الطهى الرأس والكراع إذا أشعل

فيها النار حتى يتشيط ما عليها من الشعر  
والصوف ، ومنهم من يقول شوط . وفي  
الحديث في صفوة أهل النار : ألم يروا إلى  
الرأس إذا شيط ، من قولهم شيط اللحم  
أو الشعر أو الصوف إذا أحرق بغضه .  
وشاط الرجل يشيط : هلك ، قال  
الأعشى :

قد نخصب العير في مكنون فاليل  
وقد يشيط على أرماجنا البطل

والإشاطة : الإهلاك . وفي حديث زهير  
ابن حارثة : أنه قاتل برأيه رسول الله ،  
على ، حتى شاط في رماح القوم ، أى



هَلَكَ ، وَبِهِ حَدِيثُ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :  
لَمَّا شَهِدَ عَلَى الْمُعِيرَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ بِالزَّيْنِ قَالَ :  
شَاطَ ثَلَاثَةَ أَرْبَاعِ الْمُعِيرَةِ . وَكُلُّ مَا ذَهَبَ ،  
فَقَدْ شَاطَ . وَشَاطَ دَمُهُ ، وَشَاطَ دَمُهُ  
وَيَدَمُو : أَذْهَبَهُ ، وَقِيلَ : أَشَاطَ يَدَمُو عَمَلٌ  
فِي هَلَاكِهِ ، وَتَشِيطُ بِهِ دَمُهُ ، وَأَشَاطَ فُلَانٌ  
فُلَانًا إِذَا أَهْلَكَهُ ، وَأَصْلُ الْإِشَاطَةِ الْإِحْرَاقُ ،  
يُقَالُ : أَشَاطَ فُلَانٌ دَمَ فُلَانٍ إِذَا عَرَضَهُ  
لِلْقَتْلِ . ابْنُ الْأَثَرِيِّ : شَاطَ فُلَانٌ يَدَمُ فُلَانٍ  
مَعَهُ عَرَضَهُ لِيَهْلِكَ . وَيُقَالُ : شَاطَ دَمُ  
فُلَانٍ إِذَا جُعِلَ الْفِعْلُ لِيَدَمَ ، فَيُذَاكَ لِيُرْجَلَ  
قِيلَ : شَاطَ يَدَمُو وَأَشَاطَ دَمُهُ . وَتَشِيطُ الدَّمُ  
إِذَا عَلَا بِصَاحِبِهِ ، وَشَاطَ دَمُهُ . وَشَاطَ فُلَانٌ  
الدَّمَاءَ أَيْ حَلَطَهَا ، كَأَنَّهُ سَفَكَ دَمَ الْقَابِلِ  
عَلَى دَمِ الْمُقْتُولِ ، قَالَ الْمُتَمَلِّسُ :  
أَحَارِثُ إِنَّا لَوُ تَشَاطَ دَمَاؤُنَا  
تَزِينَنَّ حَتَّى مَا يَمَسُّ دَمَ دَمًا  
وَيُرَوَى : تَشَاطَ ، بِالسَّيْنِ ، وَالشَّوْطُ :  
الْحَلْطُ . وَشَاطَ فُلَانٌ أَيْ ذَهَبَ دَمُهُ هَدْرًا .  
وَيُقَالُ : أَشَاطَهُ وَأَشَاطَ يَدَمُو . وَشَاطَ بِمَعْنَى  
عَجَلَ .  
وَيُقَالُ لِلْعَبَارِ السَّاطِعِ فِي السَّمَاءِ :  
شَيْطِيٌّ ، قَالَ الْقَطَامِيُّ :  
تَعَادَى الْمَرَاخِي ضَمْرًا فِي جُنُوحِهَا  
وَهُنَّ مِنَ الشَّيْطِيِّ عَارٍ وَلَا يَسُ  
يَصِفُ الْعَجَلَ وَإِثَارَتَهَا الْعَبَارَ بِسَائِكِهَا . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّ سَيْفِيَةَ أَشَاطَ دَمَ حَزْزُورٍ بِحِذْوِ  
فَاكَلَهُ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَشَاطَ دَمَ حَزْزُورٍ أَيْ  
سَمَكَهُ وَأَرَاقَهُ ، فَشَاطَ يَشِيطُ ، بِمَعْنَى أَنَّهُ  
ذَبَحَهُ بِعُودٍ ، وَالْجِدْلُ الْعُودُ .  
وَأَشَاطَ عَلَيْهِ : التَّهَبَّ .  
وَالْمُتَشِيطُ : السَّيِّئُ مِنَ الْأَهْلِ .  
وَالْمِشَاطُ مِنَ الْأَهْلِ : السَّرِيعَةُ السَّيِّئُ ،  
وَكَذَلِكَ الْبُعِيرُ . الْأَصْمَعِيُّ : الْمَشَاطُ مِنَ  
الْأَهْلِ اللَّوْنِيُّ يُسْرِعُ السَّيِّئُ ، يُقَالُ : نَاقَةُ  
مِشَاطٍ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : هِيَ الْإِهْلُ الَّتِي  
تُجْعَلُ لِلنَّحْرِ ، مِنْ قَوْلِهِمْ شَاطَ دَمُهُ . غَيْرُهُ :  
وَنَاقَةُ مِشَاطٍ إِذَا طَارَ فِيهَا السَّيِّئُ ، وَقَالَ

الْعَجَّاجُ :  
يُولَدُ طَعْنٌ كَالْحَرِيقِ الشَّاطِي  
قَالَ : الشَّاطِي الْمُحْتَرِقُ ، أَرَادَ طَعْنًا كَأَنَّهُ  
نَهَبُ النَّارِ مِنْ شِدَّتِهِ ، قَالَ أَبُو مَتَّصُورٍ : أَرَادَ  
بِالشَّاطِي الشَّاطِيَّ كَمَا يُقَالُ لِلْهَائِرِ هَارٍ ، قَالَ  
اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « هَارٍ فَانْهَارِ بِهِ » .  
وَيُقَالُ : شَاطَ السَّيِّئُ يَشِيطُ إِذَا نَصَجَ  
حَتَّى يَحْتَرِقَ .  
الْأَصْمَعِيُّ : شَاطَتِ الْجَزُورُ إِذَا لَمْ يَبْقَ  
فِيهَا نَصِيبٌ إِلَّا قِصَّةُ ابْنِ شَيْمِلٍ : أَشَاطَ  
فُلَانٌ الْجَزُورَ إِذَا قَسَمَهَا بَعْدَ التَّقْطِيعِ . قَالَ :  
وَالْتَقْطِيعُ نَفْسُهُ إِشَاطَةً أَيْضًا . وَيُقَالُ : تَشِيطَ  
فُلَانٌ مِنَ الْهَيْبَةِ ، أَيْ تَجَلَّ مِنْ كَثَرَةِ الْجَمَاعِ .  
وَرَوَى عَنْ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ :  
إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ يُوَحِّدَ الرَّجُلُ  
لِنَفْسِهِ الْكُرَى ، فَيَقَاتِلَ عَاصِيًا ، وَلَيْسَ  
بِعَاصِيٍّ ، فَيَشَاطَ لَحْمُهُ كَمَا تُشَاطُ الْجَزُورُ ،  
قَالَ الْكُمَيْتُ :  
نُطِيعُ الْجَيْتَلَ اللَّهُدَ مِنَ الْكُو  
مَ وَلَمْ نَدْعُ مَنْ يَشِيطُ الْجَزُورَا  
قَالَ : وَهَذَا مِنْ أَشْطَتِ الْجَزُورِ إِذَا قَطَعَتْهَا  
وَقَسَمَتْ لَحْمَهَا ، وَأَشَاطَهَا فُلَانٌ ، وَذَلِكَ  
أَنَّهُ إِذَا اقْتَسَمَهَا وَبَقِيَ بَيْتُهُمْ سَهْمٌ يُقَالُ :  
مَنْ يَشِيطُ الْجَزُورَ؟ أَيْ مَنْ يَنْقُ هَذَا  
السَّهْمُ؟ وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْكُمَيْتِ ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ  
مِنْهَا نَصِيبٌ قَالُوا : شَاطَتِ الْجَزُورُ ، أَيْ  
تَنَقَّتْ .  
وَأَسْطَاطَ الرَّحْلُ مِنَ الْأَمْرِ إِذَا خَفَّ لَهُ .  
وَعَضِبَ فُلَانٌ وَأَسْطَاطَ ، أَيْ احْتَدَمَ ، كَأَنَّهُ  
التَّهَبَّ فِي غَضَبِهِ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ مِنْ  
قَوْلِهِمْ نَاقَةُ مِشَاطٍ ، وَهِيَ الَّتِي يُسْرِعُ فِيهَا  
السَّيِّئُ . وَأَسْطَاطَ الْبُعِيرُ أَيْ سَوَّيَ .  
وَأَسْطَاطَ فُلَانٌ أَيْ احْتَدَمَ وَخَفَّ وَتَحَرَّقَ .  
وَيُقَالُ : اسْتَطَاطَ أَيْ احْتَدَمَ وَأَشْرَفَ عَلَى  
الْهَلَاكِ ، مِنْ قَوْلِكَ شَاطَ فُلَانٌ أَيْ هَلَكَ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا اسْتَطَاطَ السُّلْطَانُ تَسَلَّطَ  
الشَّيْطَانُ ، بِمَعْنَى إِذَا اسْتَطَاطَ السُّلْطَانُ ، أَيْ  
تَحَرَّقَ مِنْ شِدَّةِ الْعُصْبِ ، وَتَلَهَبَ ، وَصَارَ

كَأَنَّهُ نَارٌ ، تَسَلَّطَ عَلَيْهِ الشَّيْطَانُ ، فَأَغْرَاهُ  
بِالْإِقْعَاعِ بِمَنْ غَضِبَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ اسْتَفْعَلَ مِنْ  
شَاطَ يَشِيطُ إِذَا كَادَ يَحْتَرِقُ . وَاسْتَطَاطَ فُلَانٌ  
إِذَا اسْتَفْعَلَ<sup>(١)</sup> ، قَالَ :  
أَشَاطَ دِمَاءُ الْمُتَشِيطِينَ كُلَّهُمْ  
وَعَلَّ رُؤُوسُ الْقَوْمِ فِيهِمْ وَسَلُّوْا  
وَرَوَى ابْنُ شَيْمِلٍ بِإِسْنَادِهِ إِلَى النَّبِيِّ ،  
عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَارَيْ صَاحِبًا مُتَشِيطًا ، قَالَ :  
مَعْنَاهُ صَاحِبًا صَحِيحًا شَدِيدًا كَأَلَمَتِهَا لَكَ فِي  
صَحْبِهِ .  
وَأَسْطَاطَ الْحَمَامُ إِذَا طَارَ وَهُوَ نَشِيطٌ .  
وَالشَّيْطَانُ ، فَعْلَانٌ : مِنْ شَاطَ يَشِيطُ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ  
وَقُتُوبِهِ وَشَيْطَانِهِ وَشُجُونِهِ ، قِيلَ : الصَّوَابُ  
وَأَشْطَابِي ، أَيْ حَيَالِي لَنِي يَصِيدُ بِهَا .  
وَالشَّيْطَانُ إِذَا سُمِّيَ بِهِ لَمْ يَنْصَرَفْ ، وَعَلَى  
ذَلِكَ قَوْلُ طُفَيْلِ الْعَنَوِيِّ :  
وَقَدْ مَنَّتِ الْخَذَوَاءُ مَنَّا عَلَيْهِمْ  
وَشَيْطَانُ إِذْ يَدْعُوهُمْ وَيُؤْتِبُ  
فَلَمْ يَنْصَرَفْ شَيْطَانًا ، وَهُوَ شَيْطَانُ بِنِ الْحَكَمِ  
ابْنِ جُلْهَمَةَ ، وَالْخَذَوَاءُ قَرْنُهُ .  
وَالشَّيْطُ : فَرَسٌ أَيْفَ بِنِ جَلَّةِ النَّفْسِ .  
وَالشَّيْطَانُ : قَاعَانُ بِالضَّمِّ فِيهَا  
مَسَاكَاتُ لِمَاءِ السَّمَاءِ .  
هـ شَيْط هـ يُقَالُ : شَاطَتْ<sup>(٢)</sup> يَدِي شَطْطَةً مِنْ  
الْقَاوَةِ تَشِيطُهَا شَيْطَانًا : دَخَلَتْ فِيهَا .  
هـ شَيْع هـ الشَّيْعُ : وَمَقْدَارُ مِنَ الْعَدَدِ كَقَوْلِهِمْ :  
أَقَمْتُ عِنْدَهُ شَهْرًا أَوْ شَيْعَ شَهْرٍ . وَفِي حَدِيثِ  
عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : بَعْدَ بَدْرِ بِشَهْرِ  
أَوْ شَيْعٍ ، أَيْ أَوْ نَحْوِ مِنْ شَهْرٍ . يُقَالُ :  
أَقَمْتُ بِهِ شَهْرًا أَوْ شَيْعَ شَهْرٍ ، أَيْ مَقْدَارَهُ  
(١) قوله : « واستشاط الرجل إذا استقتل »  
عارة الأساس وشرح القاموس : « واستشاط في  
الحرب إذا استقتل » .  
(٢) قوله : « شاطت إلخ » في القاموس :  
« شاطت في يدي إلخ فدناه بقى » .

أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ. وَيُقَالُ: كَانَ مَعَهُ مِائَةُ رَجُلٍ أَوْ شَيْعٍ ذَلِكَ، كَذَلِكَ. وَأَتَيْكَ غَدًا أَوْ شَيْعَهُ، أَيُّ بَعْدَهُ، وَقِيلَ: الْيَوْمَ الَّذِي يَتَّبِعُهُ؛ قَالَ عُمَرُ بْنُ أَبِي رَيْبَةَ: قَالَ الْخَلِيطُ غَدًا تَصَدُّعًا أَوْ شَيْعَهُ أَفَلَا تُشَبِّعُنَا؟ وَتَقُولُ: لَمْ أَرَهُ مُنْذُ شَهْرٍ وَشَيْعِهِ، أَيُّ وَتَحْوِهِ.

وَالشَّيْعُ: وَلَكِنَّ الْأَسَدَ إِذَا أَذْرَكَ أَنْ يَفْرَسَ.

وَالشَّيْعَةُ: الْقَوْمُ الَّذِينَ يَجْتَمِعُونَ عَلَى الْأَمْرِ. وَكُلُّ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا عَلَى أَمْرٍ فَهُمْ شَيْعَةٌ. وَكُلُّ قَوْمٍ أَمْرُهُمْ وَاحِدٌ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ رَأْيَ بَعْضٍ فَهُمْ شَيْعٌ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمَعْنَى الشَّيْعَةِ الَّذِينَ يَتَّبِعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَلَيْسَ كُلُّهُمْ مُتَّفِقِينَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «الَّذِينَ قَرَّبُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعًا»، كُلُّ فِرْقَةٍ تُكْفِّرُ الْفِرْقَةُ الْمُخَالَفَةَ لَهَا، يَعْنِي يَهُودَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، لِأَنَّ النَّصَارَى بَعْضُهُمْ يُكْفِّرُ بَعْضًا، وَكَذَلِكَ الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى يُكْفِّرُ الْيَهُودَ، وَالْيَهُودُ يُكْفِّرُهُمْ، وَكَانُوا أُمُورًا يَشِيءُ وَاحِدٌ. وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ لَمَّا تَرَكْتُ: «أُولَئِكَ شَيْعًا وَيُذِيقُ بَعْضُكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ»، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَاتَانِ أَهْوَنُ وَأَيْسَرُ؛ الشَّيْعُ الْفِرْقُ، أَيُّ يَجْعَلُكُمْ فِرْقًا مُخْتَلِفِينَ. وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِنْ مِنْ شَيْعَتِهِ لِإِبْرَاهِيمَ»، فَإِنَّ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ: الْهَاءُ لِإِبْرَاهِيمَ، ﷺ، أَيُّ إِبْرَاهِيمَ خَيْرٌ مَخْبَرُهُ فَاتَّبَعَهُ وَدَعَا لَهُ، وَكَذَلِكَ قَالَ الْفَرَّاءُ: يَقُولُ هُوَ عَلَى مِنْهَاجِهِ وَدِينِهِ، وَإِنْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ سَابِقًا لَهُ؛ وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَيُّ مِنْ شَيْعَةِ نُوحٍ وَمِنْ أَهْلِ مِلَّتِهِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا الْقَوْلُ أَقْرَبُ، لِأَنَّهُ مَعْطُوفٌ عَلَى قِصَّةِ نُوحٍ، وَهُوَ قَوْلُ الرَّجَّاحِ. وَالشَّيْعَةُ: أَتْبَاعُ الرَّجُلِ وَأَنْصَارُهُ، وَجَمْعُهَا شَيْعٌ، وَأَشْيَاعٌ جَمْعُ الْجَمْعِ. وَيُقَالُ: شَابِعَةٌ كَمَا يُقَالُ وَالَاهُ مِنْ الْوَلِيِّ، وَحُكِيَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِ الْأَعَشَى: يُشَوِّعُ عُونًا وَيَجْتَابُهَا

يُشَوِّعُ: يَجْمَعُ، وَمِنْهُ شَيْعَةُ الرَّجُلِ، فَإِنْ صَحَّ هَذَا التَّفْسِيرُ فَعَيْنُ الشَّيْعَةِ وَآوُ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي بَابِهِ. وَفِي الْحَدِيثِ: الْقَدَرِيَّةُ شَيْعَةُ الدَّجَالِ، أَيُّ أَوْلِيَائِهِ وَأَنْصَارُهُ، وَأَصْلُ الشَّيْعَةِ الْفِرْقَةُ مِنَ النَّاسِ، وَيَقَعُ عَلَى الْوَاحِدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمْعِ وَالْمَذْكُورِ وَالْمَوْثُ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ وَمَعْنَى وَاحِدٍ، وَقَدْ غَلَبَ هَذَا الْأِسْمُ عَلَى مَنْ يَتَوَالَى عَلَيًّا وَأَهْلَ بَيْتِهِ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، حَتَّى صَارَ لَهُمْ اسْمًا خَاصًّا، فَإِذَا قِيلَ: فَلَانٌ مِنَ الشَّيْعَةِ عُرِفَ أَنَّهُ مِنْهُمْ. وَفِي مَذْهَبِ الشَّيْعَةِ كَذَا، أَيُّ عِنْدَهُمْ. وَأَصْلُ ذَلِكَ مِنَ الْمُسَائِعَةِ، وَهِيَ الْمُتَابَعَةُ وَالْمُطَاوَعَةُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالشَّيْعَةُ قَوْمٌ يَهْوُونَ هَوَى عَتَرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيُؤَلِّفُونَهُمْ. وَالْأَشْيَاعُ أَيْضًا: الْأَمْثَالُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «كَمَا فَعَلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلُ»، أَيُّ بِأَمْثَالِهِمْ مِنَ الْأَسْمِ الْهَاضِمَةِ وَمَنْ كَانَ مَذْهَبُهُ مَذْهَبَهُمْ؛ قَالَ ذُو الرُّمَّةِ: اسْتَحْدَثَ الرُّكْبُ عَنْ أَشْيَاعِهِمْ خَبْرًا أَمْ رَاحِعَ الْقَلْبِ مِنْ أَطْرَابِهِ طَرْبٌ؟ يَعْنِي عَنْ أَصْحَابِهِمْ. يُقَالُ: هَذَا شَيْعٌ هَذَا، أَيُّ مِثْلُهُ.

وَالشَّيْعَةُ: الْفِرْقَةُ، وَبِهِ فَسَّرَ الرَّجَّاحُ قَوْلَهُ تَعَالَى: «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي شَيْعِ الْأَوَّلِينَ» وَالشَّيْعَةُ: قَوْمٌ يَزُورُونَ رَأْيَ غَيْرِهِمْ. وَتَشَابِعَ الْقَوْمُ: صَارُوا شَيْعًا.

وَشَيْعَ الرَّجُلُ إِذَا ادَّعَى دَعْوَى الشَّيْعَةِ. وَشَابِعَهُ شَيْعًا وَشَيْعَهُ: تَابَعَهُ. وَالْمُشَيِّعُ: الشُّجَاعُ؛ وَمِنْهُمْ مَنْ خَصَّ فَقَالَ: مِنَ الرِّجَالِ. وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ: أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا مُشَيِّعًا، الْمُسَيِّعُ: الشُّجَاعُ، لِأَنَّ قَلْبَهُ لَا يَخْذَلُهُ، فَكَانَهُ يَشِيْعُهُ، أَوْ كَانَهُ يَشِيْعُ بِغَيْرِهِ. وَشَيْعَتُهُ نَفْسُهُ عَلَى ذَلِكَ وَشَابِعَتُهُ كِلَاهُمَا: تَبِعَتُهُ وَشَجَعَتُهُ؛ قَالَ عَتَرَةُ: ذَلَّلْ رِكَابِي حَيْثُ كُنْتُ مُشَابِعِي لَبِي وَأَحْفَرُهُ يَرَأْيَ مُبَرِّمٍ<sup>(١)</sup>

(١) قوله: «حيث كنت» في المحكم وفي معلقة عترة: «حيث شئت». [عبد الله]

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: مَعْنَى شَيْعْتُ فَلَانًا فِي اللَّغَةِ اتَّبَعْتُ. وَشَيْعَتُهُ عَلَى رَأْيِهِ وَشَابِعَهُ، كِلَاهُمَا: تَابَعَهُ وَقَوَّاهُ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ صَفْوَانَ: إِنِّي أَرَى مَوْضِعَ الشَّهَادَةِ لَوْ تَشَابَعْنِي نَفْسِي، أَيُّ تَتَابَعْنِي. وَيُقَالُ: شَاعَكَ الْخَيْرُ أَيُّ لَا فَارَقَكَ؛ قَالَ لَبِيدُ:

فَشَاعَهُمْ حَمْدٌ وَزَانَتْ قُبُورَهُمْ  
أَسْرَهُ رَنَحَانُ بِقَاعٍ مَنُورٍ  
وَيُقَالُ: فَلَانٌ يَشِيْعُهُ عَلَى ذَلِكَ أَيُّ يُقَوِّيه؛ وَمِنْهُ تَشْيِيعُ النَّارِ بِالْقَاءِ الْحَطْبِ عَلَيْهَا يُقَوِّيهَا.

وَشَيْعَهُ وَشَابِعَهُ، كِلَاهُمَا: خَرَجَ مَعَهُ عِنْدَ رَحِيلِهِ لِيُدْعَاهُ وَيَتَّبِعَهُ مِثْلَهُ؛ وَقِيلَ: هُوَ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهُ يُرِيدُ صُحْبَتَهُ وَإِنْسَانَهُ إِلَى مَوْضِعٍ مَا.

وَشَيْعَ شَهْرَ رَمَضَانَ يَسْتَوِي أَيَّامٌ مِنْ شَوَّالٍ أَيُّ اتَّبَعَهُ بِهَا؛ وَقِيلَ: حَافِظٌ عَلَى سِيرَتِهِ فِيهَا عَلَى الْمَثَلِ.

وَفَلَانٌ شَيْعَ نِسَاءً: يُشِيْعُهُنَّ وَيُخَالِطُهُنَّ. وَفِي حَدِيثِ الصُّحَابَا: لَا يُصْحَى بِالْمُشَيِّعَةِ مِنَ الْعَنَمِ، هِيَ الَّتِي لَا تَرَالُ تَتَّبِعُ الْعَنَمَ عَجَفًا، أَيُّ لَا تَلْحَقُهَا، فَهِيَ أَبَدًا تُشِيْعُهَا، أَيُّ تَمْنِي وَرَاءَهَا؛ هَذَا إِنْ كَسَرْتَ الْيَاءَ، وَإِنْ فَتَحْتَهَا فَهِيَ الَّتِي تَخْتِاجُ إِلَى مَنْ يُشِيْعُهَا، أَيُّ يَسُوقُهَا، لِتَأْخُذَ بِهَا عَنْ الْعَنَمِ حَتَّى يَتَّبِعَهَا، لِأَنَّهُ لَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ.

وَيُقَالُ: مَا تَشَابَعْنِي رَجُلِي وَلَا سَاقِي، أَيُّ لَا تَتَّبِعُنِي وَلَا تُعِينُنِي عَلَى الْمَشْيِ؛ وَأَنْشَدَ شَمِرُ:

وَأَدْمَاءُ تَحْبُو مَا يُشَابِعُ سَاقَهَا  
لَدَى مِرْزَهٍ ضَارٍ أَجَشٍّ وَمَاتَمٍ  
الضَّارِي: الَّذِي قَدْ ضَرَى مِنَ الضَّرْبِ بِهِ؛ يَقُولُ: قَدْ عَقِرْتُ فِيهِ تَحْبُو لَا تَمْنِي؛ قَالَ كَثِيرُ:

وَأَعْرَضَ مِنْ رَضْوَى مَعَ اللَّيْلِ دُونَهُمْ  
هَضَابٌ تَرُدُّ الطَّرْفَ مِمَّنْ يَشِيْعُ  
أَيُّ مِمَّنْ يَتَّبِعُهُ طَرَفُهُ نَظْرًا.

ابن الأعرابي سَمِعَ أَبَا الْمَكَارِمِ يَذُمُّ رَجُلًا فَقَالَ: هُوَ ضَبُّ مَشِيعٍ؛ أَرَادَ أَنَّهُ يَمِثُّ الضَّبَّ الْحَقُودَ لَا يَنْتَفِعُ بِهِ. وَالْمَشِيعُ: مِنْ قَوْلِكَ شَيْعُهُ أَشْيَعُهُ شَيْعًا إِذَا مَلَأَتْهُ. وَشَيْعَ فِي الشَّيْءِ: اسْتَهْلَكَ فِي هَوَاهُ. رَشِيعَ النَّارِ فِي الْحَطَبِ: أَضْرَمَهَا؛ قَالَ رُوْبَةُ:

شَدًّا كَمَا يُشِيعُ التَّضْرِيمُ<sup>(١)</sup>

وَالشَّيْعُ وَالشَّيَاعُ: مَا أَوْقَدْتَ بِهِ النَّارَ؛ وَقِيلَ: هُوَ دِقُّ الْحَطَبِ تُشِيعُ بِهِ النَّارَ، كَمَا يُقَالُ: شِيَابُ النَّارِ وَجِلَاءُ لِلْعَيْنِ. وَشِيعَ الرَّجُلُ بِالنَّارِ: أَحْرَقَهُ؛ وَقِيلَ: كُلُّ مَا أَحْرَقَ فَقَدْ شِيعَ. يُقَالُ: شِيعْتُ النَّارَ إِذَا أَلْقَيْتُ عَلَيْهَا حَطَبًا تُذَكِّيها بِهِ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ الْأَحْتَفِ: وَإِنْ حَسَكِي<sup>(٢)</sup> كَانَ رَجُلًا مُشِيعًا، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: أَرَادَ بِهِ هَهُنَا الْعُجُولَ، مِنْ قَوْلِكَ شِيعْتُ النَّارَ إِذَا أَلْقَيْتُ عَلَيْهَا حَطَبًا تُشِيعُهَا بِهِ.

وَالشَّيَاعُ: صَوْتُ قَصَبَةٍ يَنْفُخُ فِيهَا الرَّاعِي، قَالَ:

حَيْنَ النَّيْبِ تَطْرُبُ لِلشَّيَاعِ

وَشِيعَ الرَّاعِي فِي الشَّيَاعِ: رَدَّدَ صَوْتَهُ فِيهَا.

وَالشَّاعَةُ: الْإِهَابَةُ بِالْإِيلِ. وَأَشَاعَ بِالْإِيلِ، وَشَاعَ بِهَا، وَشَاعِيهَا مُشَاعِيَّةٌ، وَأَهَابَ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ: صَاحَ بِهَا وَدَعَاها إِذَا اسْتَخَّرَ بَعْضُهَا؛ قَالَ لَبِيدٌ:

تَبَكَّى عَلَى إِثْرِ الشَّابِيبِ الَّذِي مَضَى  
أَلَا إِنَّ إِخْوَانَ الشَّابِيبِ الرَّعَارُغُ  
أَتَجَزَعُ مِمَّا أَحْدَثَ الدَّهْرُ بِالْفَتَى؟  
وَأَيُّ كَرِيمٍ لَمْ تُصِبهَ الْقَوَارِغُ؟

(١) رَوَى فِي مَادَّةِ «ضَرَمَ» هَكَذَا:

شَدًّا كَمَا تُشِيعُ الضَّرِيمَا

وَالضَّرِيم: الْحَرِيقُ.

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ: «حَسَكِي» كَذَا بِالْأَصْلِ، وَفِي

نَسْخَةٍ مِنَ النَّهْيَةِ مَضْبُوطَةٌ بِسُكُونِ السِّينِ وَبِهَاءِ تَانِيثٍ، وَلَعَلَّهُ سَمِيَ بِوَاحِدَةِ الْحَسَكِ مُحَرَكَةً.

فَيَمْضُونَ أَرْسَالًا وَنَخْلَفُ بَعْدَهُمْ  
كَأَصَمٍ أُخْرَى الثَّالِيَاتِ الْمَشَاعِ<sup>(٣)</sup>  
وَقِيلَ: شَابَعْتُ بِهَا إِذَا دَعَوْتُ لَهَا لَتَجْتَمِعَ وَتَتَسَاقَى؛ قَالَ جَرِيرٌ يُخَاطِبُ الرَّاعِي:

فَالْتِي اسْتَكَّ الْهَلْبَاءُ فَوْقَ قَعُودِهَا

وَشَاعَ بِهَا وَأَضْمَمُ إِلَيْكَ التَّوَالِيَا  
بَقُولُ: صَوْتُ بِهَا لِلْحَقِّ أَخْرَاهَا أَوْلَاهَا؛  
قَالَ الطَّرِمَاحُ:

إِذَا لَمْ تَجِدْ بِالسَّهْلِ رِعْيًا تَطْوِقَتْ

شَارِيخَ لَمْ يَتَعَنَّ بِهِنَّ مُشِيعُ  
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ، ﷺ، قَالَ: إِنَّ مَرْيَمَ بِنَةَ عِمْرَانَ سَأَلَتْ رَبَّهَا أَنْ يُطْعِمَهَا لَحْمًا لَا دَمَ فِيهِ، فَاطْعَمَهَا الْجَرَادَ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ أَغْنِنِي عَنْ رِضَاعٍ، وَتَابِعْ بَيْنَهُ بَغِيرَ شِيَاعٍ؛ الشَّيَاعُ، بِالْكَسْرِ: الدُّعَاءُ بِالْإِيلِ لَتَتَسَاقَى وَتَجْتَمِعَ؛ الْمَعْنَى يُتَابِعُ بَيْنَهُ فِي الطَّيْرَانِ حَتَّى يَتَابِعَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَاعَ كَمَا يُشَاعُ الرَّاعِي بِالْإِيلِ لَتَجْتَمِعَ وَلَا تَفْتَرِقَ عَلَيْهِ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: بَغِيرَ شِيَاعٍ أَيُّ بَغِيرَ صَوْتٍ؛ وَقِيلَ لَصَوْتِ الزَّمَارَةِ شِيَاعٌ لِأَنَّ الرَّاعِي يَجْمَعُ إِلَيْهِ بِهَا؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ: أَمَرْنَا بِكَسْرِ الْكُوبَةِ وَالْكِثَارَةِ وَالشَّيَاعِ؛ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الشَّيَاعُ زَمَارَةُ الرَّاعِي، وَمِنْهُ قَوْلُ مَرْيَمَ: اللَّهُمَّ سَقِّنِي بِشِيَاعِ أَيُّ بِإِلْزَامِ زَمَارَةٍ رَاعٍ.

وَشَاعَ الشَّيْبُ شَيْعًا وَشِيَاعًا وَشِيعَانًا وَشُيُوعًا وَشِيعُوعَةً وَمَشِيعًا: ظَهَرَ وَتَفَرَّقَ. وَشَاعَ فِيهِ الشَّيْبُ، وَالْمُضْدَرُّ مَا تَقَدَّمَ، وَتَشِيعُهُ، كِلَاهُمَا: اسْتَطَارَ. وَشَاعَ الْخَبَرُ فِي النَّاسِ يَشِيعُ شَيْعًا وَشِيعَانًا وَمَشَاعًا وَشِيعُوعَةً، فَهُوَ شَائِعٌ: انْتَشَرَ وَافْتَرَقَ وَذَاعَ وَظَهَرَ. وَأَشَاعَهُ هُوَ، وَأَشَاعَ ذَكَرَ الشَّيْءَ: أَطَارَهُ وَأَطْهَرَهُ. وَقَوْلُهُمْ: هَذَا خَبَرٌ شَائِعٌ، وَقَدْ

(٣) قَوْلُهُ: «فَيَمْضُونَ إلخ» فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ

قَبْلَهُ:

وَمَا لِلْمَالِ وَالْأَهْلُونَ إِلَّا وَدِيعَةٌ

وَالْأَبْدُ يَوْمًا أَنْ تُرَدَّ الْوَدَائِعُ

شَاعَ فِي النَّاسِ، مَعْنَاهُ قَدْ انْتَصَلَ بِكُلِّ أَحَدٍ فَاسْتَوَى عِلْمُ النَّاسِ بِهِ، وَلَمْ يَكُنْ عِلْمُهُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ دُونَ بَعْضٍ. وَالشَّاعَةُ: الْأَخْبَارُ الْمُنْتَشِرَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَمَّا رَجُلٌ أَشَاعَ عَلَى رَجُلٍ عَوْرَةً لَيْشِيئَةً بِهَا، أَيُّ أَظْهَرَ عَلَيْهِ مَا بَعِيئُهُ.

وَأَشَعْتُ الْإِلَّ بَيْنَ الْقَوْمِ، وَالْقَدَرُ فِي الْحَيِّ إِذَا فَرَّقَتْهُ فِيهِمْ؛ وَأَنشدَ أَبُو عُبَيْدٍ:

فَقُلْتُ أَشِيعًا مَشَرًّا الْقَدَرُ حَوْلًا

وَأَيُّ زَمَانٍ قَدَرْنَا لَمْ تُمَشِّرْ؟  
وَأَشَعْتُ السَّرَّ وَشِيعْتُ بِهِ إِذَا أَدْعَتْ بِهِ.

وَيُقَالُ: نَصِيبُ فُلَانٍ شَائِعٌ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الدَّارِ وَمُشَاعٌ فِيهَا، أَيُّ لَيْسَ بِمَقْسُومٍ وَلَا مَعْرُولٍ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: إِذَا كَانَ فِي جَمِيعِ الدَّارِ فَانْتَصَلَ كُلُّ جُزْءٍ مِنْهُ بِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا، قَالَ: وَأَصْلُ هَذَا مِنَ الثَّاقِفِ إِذَا قَطَعَتْ بَوَاقِيهَا، قِيلَ: أَوْرَعْتُ بِهِ إِزْرَاعًا، وَإِذَا أَرْسَلْتَهُ أَرْسَالًا مُتَّصِلًا قِيلَ: أَشَاعَتْ وَسَهَمَ شَائِعٌ أَيُّ غَيْرَ مَقْسُومٍ، وَشَاعَ أَيْضًا، كَمَا يُقَالُ سَائِرُ الْيَوْمِ وَسَارُهُ؛ قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: شَاهِدُهُ قَوْلُ رَبِيعَةَ بِنِ مَقْرُومٍ:

لَهُ وَهَجٌ مِنَ التَّفْرِيبِ شَاعٌ

أَيُّ شَائِعٌ، وَمِثْلُهُ:

خَفَضُوا أَسْنِيَهُمْ فَكُلُّ نَاعٍ

أَيُّ نَائِعٍ. وَمَا فِي هَذِهِ الدَّارِ سَهْمٌ شَائِعٌ. وَشَاعَ مَقْلُوبٌ عَنْهُ، أَيُّ مُشْتَهَرٌ مُتَشِيرٌ. وَرَجُلٌ مِشَاعٌ أَيُّ يَذِياعٌ لَا يَكْتُمُ سِرًّا.

وَفِي الدُّعَاءِ: حَيَّاكُمُ اللَّهُ، وَشَاعَكُمْ السَّلَامُ، وَأَشَاعَكُمْ السَّلَامُ، أَيُّ عَمَّكُمْ وَجَعَلَهُ صَاحِبًا لَكُمْ وَتَابِعًا، وَقَالَ ثَعْلَبٌ: شَاعَكُمْ السَّلَامُ صَحِيحَكُمْ وَشِيعَكُمْ؛ وَأَنشدَ:

أَلَا يَا نَحْلَةً مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ

بُرُودُ الظِّلِّ شَاعَكُمْ السَّلَامُ

أَيُّ تَبِعَكُمْ السَّلَامُ وَشِيعَكُمْ. قَالَ: وَمَعْنَى أَشَاعَكُمْ السَّلَامُ أَصَحَّكُمْ إِيَّاهُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَوِيٍّ. وَشَاعَكُمْ السَّلَامُ كَمَا تَقُولُ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ؛ وَهَذَا إِنَّمَا يَقُولُهُ الرَّجُلُ

لأصحابه إذا أراد أن يُفارِقَهُمْ كما قال قيسُ  
ابن زهير لما اضطلعَ القومُ : يا بني عيسى ،  
شاعكُم الملام ، فلا نظرتُ في وجوه ذبيانيَّةٍ  
قلتُ أباهما وأخاهما ، وسار إلى ناحية عان ،  
وهناك اليوم عقيته وولده ، قال يونسُ :  
شاعكُم السلام يشاعكُم شيعاً أي ملائكُم .  
وقد أشاعكُم الله بالسلام يشيعكُم إشاعةً .  
ونصيبه في الشيء شائع وشاع ، على  
القلب والحذف ، ومشاع ، كلُّ ذلك :  
غير معزول . أبو سعيد : هما متشايعان  
ومتشاعان في دار أو أرض إذا كانا شريكين  
فيها ، وهُم شيعاءُ فيها ، وكلُّ واحدٍ منهما  
شيعةٌ لصاحبه وهذه الدار شيعَةٌ بيتهما ، أي  
مشاعةٌ .  
وكلُّ شيء يكون به تام الشيء أو  
زيادته ، فهو شياحٌ له .  
وشاع الصدع في الرجاجة : استطار  
وافترق (عن قلب) .

وجاءت الخيل شوايح وشواحي ، على  
القلب ، أي متفرقة . قال الأجدع بن مالك  
ابن مسروق بن الأجدع :  
وكان صرعها قدام مقابر  
ضربت على شرنهن شواحي (١)

ويروى : كعاب مقابر .  
وشاعت القطرة من اللبن في الماء  
وتشيعت : تفرقت . تقول : تقطر قطرة من  
لبن في الماء (٢) .  
وشيع فيه أي تفرق فيه .

وأشاع يبوله إشاعة : حذف به وقرقه .  
وأشاعت الثقة يبولها وأشاعت وأوزعت  
(١) قوله : «صرعها قدام» ، وقوله : «شرن»  
بالراء ، هكذا في الأصل والطبعات جميعها هنا .  
وفي مادة «شرن» بالزاي قال : «وكان صرعها كعاب  
مقابر . . . على شرن» بالزاي . وفي التهذيب «شرن»  
بضم الشين والزاي .

[عبد الله]

(٢) قوله : «تقول تقطر قطرة من لبن في الماء»  
كذا بالأصل ، ولعله سقط بعده من قلم الناسخ من  
مسودة المؤلف : فتشيع أو تشيع فيه أي تفرق .

وأزعلت ، كلُّ هذا : أرسلته متفرقاً ورمته  
رمياً وقطعته ولا يكون ذلك إلا إذا ضربها  
الفحل . قال الأصمعي : يقال لما انتشر من  
أبوال الإبل إذا ضربها الفحل فأشاعت  
يبولها : شاع ، وأنشد :  
يقطعن للإساس شاعاً كأنه

جدايا على النساء منها بصائر  
قال : والجمال أيضاً يقطع يبوله إذا  
هاج ، وبوله شاع ، وأنشد :

ولقد رمى بالشاعر عند مناجه  
ورعاً وهكتر أبسا تهدير  
وأشاعت أيضاً : خدجت ، ولا تكون  
الإشاعة إلا في الإبل . وفي التهذيب في  
ترجمة شع : شاع الشيء يشيع ، وشع  
يشع شاعاً وشاعاً ، كلاهما إذا تفرق .

وشاعة الرجل : امرأته ، ومنه حديث  
سيف بن ذي يزن قال لعبد المطلب : هل  
لك من شاعة ؟ أي زوجة ، لأنها تشايعة ،  
أي تتابعه . والمشايح : الألق ، وينشد :

بيت لبيد أيضاً :  
فيمضون أرسالاً وتلحق بعدهم  
كما ضم أخرى للثلاث المشايح (٣)  
هذا قول أبي عبيد ، وعندي أنه من قولك  
شايح بالإبل دعاها .

والشيمعة : قفة تضع فيها المرأة قطنها .  
والشيمة : شجرة لها نور أصفر من  
الباسون أحمر طيب تبعق به الثياب ، عن  
أبي حنيفة كذلك وجدناه تبعق ، بضم التاء  
وتخفيف الباء ، في نسخة مؤتوف بها ، وفي  
بعض النسخ تبعق ، بتشديد الباء .

وشيع الله : اسم كقيم الله .  
وفي الحديث : الشياح حرام ، قال ابن  
الأثير : كذا رواه بعضهم وقسره بالمخارج  
بكثره الجاع ، وقال أبو عمرو : إنه  
تضخيف ، وهو بالسین المهملة والباء  
الموحدة ، وقد تقدم ، قال : وإن كان

(٣) روى هذا البيت من قبل ، وفيه : تخلص  
بعدهم ، وهو هكذا في قصيدة لبيد .

مخفوظاً فلعله من تسمية الزوجة شاعة .  
وبنات مشيع : قرى معروفة ، قال  
الأعشى :

من خمر بابل أعرفت بجزاها  
أو خمر عانة أو بنات مشيعا

• شيق • الشيق : شعر ذنب الدابة .  
والشيق البرك ، واجدته شيقة : طائر .  
والشيق : الشق في الجبل ، والشيق  
ما جذب ، والشيق ما لم يزل ، والشيق  
رأس الأذافر ، والشيق شعر الفرس ،  
والشيق الجانب ، يقال : امتلأ من الشيق  
إلى الشيق . والشيق سقع مستو دقيق في  
لهب الجبل لا يستطاع ارتقاؤه ، وأنشد :

إحليلها شق كشق الشيق  
وقيل : هو أعلى الجبل ، وقيل : هو  
الجبل ، قال أبو ذؤيب الهذلي :

تأبط خافة فيها مساب  
فأصبح يقترى مسداً بشيق  
أراد يقترى شيقاً بمسداً فقلبه ، ويقال : هو  
أصعب موضع في الجبل ، قال الشاعر :

شعواء توطئ بين الشيق والنيق  
وقوله يقترى مسداً ، أراد أنه يتبع هذا الجبل  
المربوط في الشيق عند نزوله إلى موضع  
تيسيل التحل ، فيكون شيق في موضع  
الصفة لمسد ، ولا يحتاج إلى أن يجعل  
مقلوباً . والمساب : سقاء العسل ، وأصله  
الهمز فحذفه . والشيق : ضرب من  
السمك .

والشياق : مثل الشياق . يقال : شقت  
الطنب إلى الويد مثل نطته ، قال دريد بن  
الصمة يرثي أخاه :

فجئت إليه والرماح يشقنه  
كوقع الصياصي في السيج الممدد  
ويروى : تنوشه

• شيم • الشيمة : الخلق . والشيمة :  
الطبيعة ، وقد تقدم أن الهمز فيها لثية ،

وهي نادرة .

وتشيم أباه : أشبهه في شيمته ( عن ابن الأعرابي ) .

والشامة : علامة مخالفة لساير اللون ، والجمع شامات وشام . الجوهرى : الشام جمع شامة ، وهي الخال ، وهي من الباء ، وذكر ابن الأثير الشامة في شام بالهمز ، وذكر حديث ابن الحنظلية قال : حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس ؛ قال : الشامة الخال في الجسد معروفة ، أراد كونوا في أحسن زى وهبتة حتى تظهروا للناس وينظروا إليكم ، كما تظهر الشامة وينظر إليها دون باقي الجسد ؛ وقد شيم شيما ، ورجل مشيم ومشيوم وأشيم ، والأثنى شيما . قال بعضهم : رجل مشيوم لا فعل له . الليث : الأشيم من الدواب ومن كل شيء الذي به شامة ، والجمع شيم . قال أبو عبيدة : مما لا يقال له بهيم ولا شية له الأبرش والأشيم ؛ قال : والأشيم أن تكون به شامة أو شام في جسده . ابن شميل : الشامة شامة تخالف لون الفرس على مكان يكره ، وربما كانت في دوايرها <sup>(١)</sup> . أبو زيد : رجل أشيم بين الشيم الذي به شامة ، ولم نعرف له فعلا . والشامة أيضا : الأثر الأسود في البدن وفي الأرض والجمع شام ؛ قال ذو الرمة :

وإن لم تكوني غير شام بقرقة  
تجر بها الأذبال صنيعة كدر  
ولم يستعملوا من هذا الأخير فعلا ولا فاعلا ولا مفعولا . وشام يشيم إذا ظهرت بجلدته الرقمة السوداء . ويقال : ماله شامة ولا زهراء يعنى ناقة سوداء ولا بيضاء ؛ قال الحارث بن حذرة :

وأتونا يسترجعون فلم تر  
جج لهم شامة ولا زهراء

(١) قوله : « في دوايرها » بالهمزة في التهذيب : « دوايرها » بالباء ، ولعلها الصواب .

[ عبد الله ]

ويروى : فلم ترجع . وحكى نفطويه : شامة ، بالهمز ، قال ابن سيده : ولا أعرف وجه هذا إلا أن يكون نادرا ، أو يهجره من يهجر الحاتم والعالم

والشيم : السود . وشيم الأبل وشومها : سودها ، فأما شيم فواحدها أشيم وشيماء ، وأما شوم فذهب الأصمعي إلى أنه لا واحد له ، وقد يجوز أن يكون جمع أشيم وشيماء ، إلا أنه أثر إخراج الفاء مضمومة على الأصل ، فانقلبت الياء واوا ؛ قال أبو ذؤيب يصف خمرأ :

فما تشترى إلا برنج سبأوها

بنات المخاض شومها وحضارها ويروى : شيمها وحضارها ، وهو جمع أشيم ، أي سودها وبيضها ، قال ذلك أبو عمرو والأصمعي ، هكذا سمعتها ، قال : وأظنها جمعا واحدا أشيم ؛ وقال الأصمعي : شومها لا واحد له ، وقال عثمان ابن جني : يجوز أن يكون لهما جمعة على فعل أبقي ضمة الفاء فانقلبت الياء واوا ، ويكون واحده على هذا أشيم ؛ قال : ونظير هذه الكلمة عائط وعيط وعوط ؛ قال : ومثله قول عفاف بن قيس بن عاصم :

سواء عليكم شومها وهجانها

وإن كان فيها واضح اللون يبرق  
ابن الأعرابي : الشامة الناقة السوداء ، وجمعها شام ؛ والشيم : الأبل السود ، والحضار : البيض ، يكون للواحد والجمع على حد : ناقة هجان ونوق هيجان ، ودرع دلاص ودرع دلاص .

وشام السحاب والبرق شيما ؛ نظر إليه أين يقصد ، وأين يمتطر ؟ وقيل : هو النظر إليها من بعيد ؛ وقد يكون الشيم النظر إلى النار ؛ قال ابن مقبل :

ولو تشترى منه لباع ثيابه

بتحفة كلب أو ينار يشيمها  
وشمت مخايل الشيء إذا تطلعت نحوها

بصرك منتظرا له . وشمت البرق إذا نظرت إلى سحابه أين يمتطر .

وتشيم الضرام أي دخله ؛ وقال ساعدة ابن جوية :

أفعلك لا برق كان وميضه

غاب تشيمه ضرام مثقب  
ويروى : تشيمه ؛ يريد أقمالك لا برق ؛ ومثقب : موقد ، يقال : أثقت النار أوقدتها .

وانشام الرجل إذا صار منتظرا إليه .  
والإنشيام في الشيء : الدخول فيه .

وشام السيف شيما : سله وأغمده ، وهو من الأضداد ؛ وشك أبو عبيد في شيمته بمعنى سلته ؛ قال شير : ولا أعرفه أنا ؛ وقال الفرزدق في السل يصف السيوف :

إذا هي شيمت فلقوائم تحتها

وإن لم تشم يوما علتها القوائم  
قال : أراد سلته ؛ والقوائم : مقابض السيوف ؛ قال ابن بري : وشاهد شيمت السيف أغمده قول الفرزدق :

يأبى رجاله لم يشيموا سيوفهم

ولم تكثر القتلى بها حين سلته  
قال : الواو في قوله ولم وأو الحال ، أي لم يغمدوها ، والقتلى بها لم تكثر ، وإنما يغمدونها بعد أن تكثر القتلى بها ؛ وقال الطرمح :

وقد كنت شيمت السيف بعد استلاله  
وحاذرت يوم الوعد ما قيل في الوعد  
وقال آخر :

إذا ما رآني مقبلا شام نبلة

ويروى إذا أدبرت عنه بأسهم  
وفي حديث أبي بكر ، رضى الله عنه :

شكى إلي خالد بن الوليد ، فقال : لا أشيم سيفاً سله الله على المشركين أي لا أغمده .

وفي حديث علي ، عليه السلام : قال لأبي بكر لئلا أراد أن يخرج إلى أهل الردة ، وقد شهر سيفه : شيم سيفك ، ولا تفجعنا بنفسك . وأصل الشيم النظر إلى البرق ،

وَمِنْ شَأْنِهِ أَنَّهُ كَمَا يَحْفَقُ يَحْفَى مِنْ غَيْرِ تَلَبُّسٍ ، وَلَا يُشَامُ إِلَّا خَافِقًا وَخَافِيًا ، فَشَبَّهَ بِهِمَا السَّلَّ وَالْإِغَادُ .

وَشَامَ يَشِمُ شَيْمًا وَشَيْمًا إِذَا حَفَقَ الْحِمْلَةُ فِي الْحَرْبِ . وَشَامَ أَبَا عُمَيْرٍ إِذَا نَالَ مِنْ الْبِكْرِ مُرَادَهُ . وَشَامَ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ : أَدْخَلَهُ وَخَبَّاهُ ، قَالَ الرَّاعِي :

بِمُعْتَصِبٍ مِنْ لَحْمٍ بِكْرِ سَمِينَةٍ وَقَدْ شَامَ رَبَّاتُ الْعِجَافِ الْمَنَاقِيَا أَيْ خَبَّانَهَا وَأَدْخَلَهَا الْبُيُوتَ خَشِيَةً الْأَضْيَافِ .

وَأَنشَامَ الشَّيْءَ فِي الشَّيْءِ وَتَشِيمَ فِيهِ وَتَشِيمُهُ : دَخَلَ فِيهِ ، وَأَنشَدَ بَيْتَ سَاعِدَةَ بِنِ جُوَيْنَةَ :

غَابُ تَشِيمُهُ خَيْرًا مُمْقَبُ قَالَ : وَرَوَى تَشِيمُهُ ، أَيْ غَلَا وَرَكِبَهُ ، أَرَادَ : أَغْنَتْكَ الْبَرْقُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : هَذَا تَفْسِيرُ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ وَالصَّوَابُ عِنْدِي أَنَّهُ أَرَادَ <sup>(١)</sup> أَغْنَتْكَ بَرْقُ ، لِأَنَّ سَاعِدَةَ لَمْ يَقُلْ أَفْعَلْتُكَ لَا الْبَرْقُ ، مَعْرِفًا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ ، إِنَّمَا قَالَ أَفْعَلْتُكَ لَا بَرْقُ ، مُتَكِّرًا ، فَالْحُكْمُ أَنَّ يُفَسَّرَ بِالتَّكْوِينِ .

وَشَامَ إِذَا دَخَلَ . أَبُو زَيْدٍ : شِمَ فِي الْفَرَسِ سَاقَكَ ، أَيْ ارْكَلَهَا بِسَاقِكَ وَأَمَرَهَا . أَبُو مَالِكٍ : شِمَ أَدْخَلَ ، وَذَلِكَ إِذَا أَدْخَلَ رَجُلُهُ فِي بَطْنِهَا يَضْرِبُهَا .

وَتَشِيمَةُ الشَّيْبِ : كَثُرَ فِيهِ وَانْتَشَرَ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) .

وَالشَّيَامُ : حَفَرَةٌ <sup>(٢)</sup> أَوْ أَرْضٌ رِخْوَةٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الشَّيَامُ ، بِالْكَسْرِ ، الْفَارُ . الْكِسَايُ : رَجُلٌ مَشِيمٌ وَمَشُومٌ وَمَشِيمٌ مِنَ الشَّامَةِ ، وَالشَّيَامُ : الثَّرَابُ عَامَّةً ، قَالَ <sup>(١)</sup> قَوْلُهُ : «أَرَادَ أَعْنَتُكَ بَرْقُ لَأَنَّ... إلخ»

كَذَا بِالْأَصْلِ . وَالَّذِي فِي الْحَكْمِ : «أَرَادَ أَعْنَتُكَ الْبَرْقُ بَرْقُ...» ، وَلَعَلَّ الْمُنَاسِبَ أَنَّهُ أَرَادَ أَعْنَتُكَ بَرْقُ لَا بَرْقُ ، كَمَا يَفْهَمُ مِنَ الْمَقَامِ .

<sup>(٢)</sup> قَوْلُهُ : «وَالشَّيَامُ حَفَرَةٌ» كَذَا بِضَبِّ الْأَصْلِ كَالصَّحَاحِ ، بِكَسْرِ الشَّيْنِ . وَضُطِّعَ فِي الْقَامُوسِ بِفَتْحِهَا ، وَصَرَّحَ بِهِ شَارِحُهُ .

الطَّرْمَاحُ :

كَمْ بِهِ مِنْ مَلَكٍ وَحَشِيَةٍ

قِيضَ فِي مُثَلٍّ أَوْ شِيَامٍ <sup>(١)</sup>

مُثَلَّلٍ : مَكَانٌ كَانَ مَحْشُورًا فَأُتْدِفَ ثُمَّ

نُظِفَ . وَقَالَ الْحَلِيلُ : شِيَامٌ حَفَرَةٌ ،

وَقِيلَ : أَرْضٌ رِخْوَةٌ الثَّرَابِ . وَقَالَ

الْأَصْمَعِيُّ : الشَّيَامُ الْكُنَاسُ ، سَمِيَ بِذَلِكَ

لِإِنْشَائِهِ فِيهِ ، أَيْ دُخُولِهِ . الْأَصْمَعِيُّ :

الشَّيْمَةُ الثَّرَابُ يُحْفَرُ مِنَ الْأَرْضِ . وَشَامَ

يَشِمُ إِذَا غَرَّ رَجُلُهُ مِنَ الشَّيَامِ ، وَهُوَ

الثَّرَابُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو

يُنْشِدُ بَيْتَ الطَّرْمَاحِ أَوْ شِيَامٍ ، يَفْتَحُ

الشَّيْنِ ، وَقَالَ : هِيَ الْأَرْضُ السَّهْلَةُ ، قَالَ

أَبُو سَعِيدٍ : وَهُوَ عِنْدِي شِيَامٌ ، يَكْسِرُ

الشَّيْنِ ، وَهُوَ الْكُنَاسُ ، سَمِيَ شِيَامًا لِأَنَّ

الْوَحْشَ يَنْشَامُ فِيهِ ، أَيْ يَدْخُلُ ، قَالَ :

وَالْمُثَلَّلُ الَّذِي كَانَ أُنْدَفَ فَاحْتَاجَ الثَّوْرَ إِلَى

اِتِّتَالِهِ ، أَيْ اسْتِخْرَاجِ ثَرَابِهِ ، وَالشَّيَامُ الَّذِي

لَمْ يَنْدَفِ وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى اِتِّتَالِهِ ، فَهُوَ يَنْشَامُ

فِيهِ ، كَمَا يُقَالُ لِيَأْسٍ لَا يُلْبَسُ . وَيُقَالُ :

حَفَرَ فَشِيمَ ، قَالَ : وَالشَّيْمُ كُلُّ أَرْضٍ لَمْ

يُحْفَرْ فِيهَا قَبْلُ ، فَالْحَفَرُ عَلَى الْحَافِرِ فِيهَا

أَشَدُّ ، وَقَالَ الطَّرْمَاحُ بِصِفَتِهِ ثَوْرًا :

غَاصَ حَتَّى اسْتَبَاتَ مِنْ شِيمِ الْأَرْضِ

ضَرْبُ سَفَاةٍ مِنْ دُونِهَا ثَادَةٌ <sup>(٢)</sup>

التَّهْدِيدُ : الْمَشِيمَةُ هِيَ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي فِيهَا

الْوَلَدُ ، وَالْجَمْعُ سَمِيمٌ وَشَامٌ ، قَالَ

جَوَيْرٌ :

وَذَلِكَ الْفَعْلُ جَاءَ يَشْرُ نَجْلِي

خِيَتَاتِ الْمَتَابِرِ وَالْمَشِيمِ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ لَهَا يَكُونُ فِيهِ

<sup>(٣)</sup> قَوْلُهُ : «مِنْ مَلَكٍ إلخ» كَذَا بِالْأَصْلِ

كَاتِكَلَمَةٍ بِهَمْزَةٍ بَعْدَ الْكَافِ ، وَالَّذِي فِي الصَّحَاحِ

وَالْتَهْدِيدِ : مِنْ مَكُوبَاوٍ بِدَلْهَا ، وَلَعَلَّهُ رَوَى بِهَا إِذْ

كُلَّ مِنْهَا صَحِيحٌ ، وَقِيلَ كَمَا فِي التَّكَلُّمَةِ :

مَنْزِلٌ كَانَ لَنَا مَرَّةً وَطَنًا نَحْتَلُهُ كُلَّ عَامٍ

<sup>(٤)</sup> قَوْلُهُ : «غَاصَ» وَقَعَ فِي التَّهْدِيدِ بِالضَّادِ

الْمَهْمَلَةِ كَمَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي التَّكَلُّمَةِ بِالطَّاءِ الْمَهْمَلَةِ .

وَكُلُّ صَحِيحٌ .

الْوَلَدُ : الْمَشِيمَةُ وَالْكِسُ وَالْحَوْرَانُ <sup>(٥)</sup> وَالْقَيْصُ .

الْحَوْرِيُّ : وَالشَّيْمُ مَسْرُوبٌ مِنَ

السَّمَكِ ، وَقَالَ :

قُلْ لَطْعَامُ الْأَرْدِ لَا تَطْلُوْا

بِالشَّيْمِ وَالْحَرِيبِ وَالْكَعْدِ

وَالشَّيْمَةُ : الْغَرَسُ ، وَأَسْلَمُهُ مَفْعَلَةٌ .

فَسَكَنَتِ الْبَاءُ ، وَالْجَمْعُ مَشَامٌ مِثْلُ

مَعَايِشَ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَيُجْمَعُ أَنْصَابُ

مَشِيمًا ، وَأَنشَدَ بَيْتَ جَرِيرٍ :

خِيَتَاتِ الْمَتَابِرِ وَالْمَشِيمِ

وَقَوْمُ شَيْوَمٍ . آمُونُ ، حَبَشَةٌ . وَمِنْ

كَلَامِ النَّجَاشِيِّ لِقُرَيْشٍ : أَذْهَبُوا فَأَنْتُمْ شَيْوَمٌ

بَارِضِي .

وَيَبْنُو أَشِيمَ : قَبِيلَةٌ . وَالْأَشِيمُ وَشِيَانُ

إِسْمَانٍ . وَيُنْظَرُ بَيْنَ أَشِيمٍ : مِنْ شَعْرَاتِهِمْ

وَصِلَةٌ بَيْنَ أَشِيمٍ : رَجُلٌ مِنَ التَّابِعِينَ ، وَقَوْلُ

بِلَالٍ مُؤَدِّنُ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَتَيْتُ لَيْلَةً

يَوَادٍ وَحَوْلَى إِذْخَرُ وَحَلِيلٍ ؟

وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةٍ ؟

وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلَ ؟

هَـمَا جِلَانُ مُشْرِفَانِ ، وَقِيلَ : عَمَلَانِ ،

وَالْأَوَّلُ أَكْثَرُ . وَمَجْنَةٌ : مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنْ

مَكَّةَ كَانَتْ تُقَامُ بِهِ سُقُوفُ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَقَالَ

بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ شَابَةٌ بِالْبَاءِ <sup>(٦)</sup> وَهِيَ جِلٌّ

حِجَازِيٌّ . وَالْأَشْيَانُ : مَوْضِعَانِ .

\* شَيْنٌ : الشَّيْنُ : مَعْرُوفٌ ، خِلَافُ

الرَّيْنِ ، وَقَدْ شَانَهُ شَيْمُهُ شَيْنًا . قَالَ أَبُو

<sup>(٥)</sup> قَوْلُهُ : «وَالْحَوْرَانُ» كَذَا بِالْأَصْلِ

وَالْتَهْدِيدِ بِالْهَاءِ الْمَهْمَلَةِ .

<sup>(٦)</sup> قَوْلُهُ : «وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّهُ شَابَةٌ بِالْبَاءِ»

هُوَ الَّذِي صَوَّبَهُ فِي التَّكَلُّمَةِ ، وَزَادَ فِيهَا : أَوَّلُ مَا تَخْرُجُ

الْحَضْرَةُ فِي الْبَيْسِ هُوَ الشَّيْمُ ، وَيُقَالُ شَيْمُهُ

الشَّيْبُ ، وَاشْتَامَ فِيهِ ، أَيْ دَخَلَ ، وَثَمَّ مَا بَيْنَ كَذَا

إِلَى كَذَا أَيْ قُدْرَهُ ، وَالشَّامُ الْفَرِيقُ مِنَ النَّاسِ إِذَا

وَمِثْلُهُ فِي الْقَامُوسِ .



مَتَّصِرٍ : وَالْعَرَبُ يَقُولُ : وَجْهٌ فَلَانٌ زَيْنٌ  
أَيُّ حَسَنٌ ذُو زَيْنٍ ، وَوَجْهٌ فَلَانٌ شَيْنٌ ، أَيُّ  
قَبِيحٌ ذُو شَيْنٍ . الْفَرَاءُ : الْعَيْنُ وَالشَّيْنُ  
وَالشَّارُ الْعَيْبُ ، وَالْمَشَائِنُ الْمَعَايِبُ  
وَالْمَقَابِيحُ ، وَقَوْلُ لَيْدٍ :

نَشِينُ صَحَاحِ الْبَيْدِ كُلِّ عَشِيَّةٍ  
يُجِيعُ السَّرَّاءَ عِنْدَ بَابِ مُحَجِّبٍ (١)

يُرِيدُ أَنَّهُمْ يَتَفَاخَرُونَ وَيَخْطُونَ بِقِسْمِهِمْ عَلَى  
الْأَرْضِ ، فَكَانَتْهُمْ شَانُوها يَتْلِكَ الْخُطُوطُ  
وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ يَصِفُ شَعْرَ النَّبِيِّ ﷺ ،  
مَا شَانَهُ اللَّهُ بَيْضَاءَ ، الشَّيْنُ :  
الْعَيْبُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : جَعَلَ الشَّيْبُ هَهُنَا  
عَيْبًا ، وَلَيْسَ بِغَيْبٍ ، فَإِنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ وَقَارٌ ، وَأَنَّهُ نُورٌ ، قَالَ :  
وَوَجْهُهُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا أَنَّهُ ﷺ ، لَمَّا رَأَى

أَبَا قُحَافَةَ ، وَرَأْسَهُ كَالثَّغَامَةِ ، أَمَرَهُمْ بِتَغْيِيرِهِ  
وَكِرْهَهُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ : غَيَّرُوا الشَّيْبَ ،  
فَلَمَّا عَلِمَ أَنَسٌ ذَلِكَ مِنْ عَادَتِهِ قَالَ : مَا شَانَهُ  
اللَّهُ بَيْضَاءَ ، بِنَاءً عَلَى هَذَا الْقَوْلِ وَحَمَلًا لَهُ  
عَلَى هَذَا الرَّأْيِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ الْحَدِيثَ  
الْآخَرَ ، قَالَ : وَلَقَدْ أَحَدَهَا نَاسِيخٌ لِالْآخِرِ .  
وَالشَّيْنُ : حَرْفٌ هِجَاءٍ مِنْ حُرُوفِ  
الْمُعْجَمِ ، وَهُوَ حَرْفٌ مَهْمُوسٌ يَكُونُ أَصْلًا  
لَا غَيْرَ . وَشَيْنَ شَيْنًا : عَوَّلَهَا (عَنْ ثَعْلَبٍ)  
التَّهْدِيبُ : وَقَدْ شَيْنْتُ شَيْنًا حَسَنَةً .

• شيا . أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْأَحْمَرِ : يَأْفَى  
مَالِي ، وَيَأْشَى مَالِي وَيَاهِي مَالِي ، مَعْنَاهُ  
كَلَهُ الْأَسْفَ وَالْتَلَهَفُ وَالْحُزْنُ . الْكَسَائِيُّ :  
يَأْفَى مَالِي ، وَيَاهِي مَالِي ، لَا يُهْمَزَانِ ،  
وَيَأْشَى مَالِي ، وَيَأْشَى مَالِي ، يُهْمَزُ وَلَا

يُهْمَزُ ، وَمَا فِي كُلِّهَا فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ ، تَأْوِيلُهُ  
يَا عَجَبًا ! مَالِي ! وَمَعْنَاهُ التَّلَهْفُ وَالْأَسَى .  
قَالَ الْفَرَاءُ : قَالَ الْكَسَائِيُّ : مِنْ الْعَرَبِ مَنْ  
يَتَعَجَّبُ بِشَيْءٍ وَهِيَ وَفِي وَمِنْهُمْ مَنْ يَزِيدُ  
مَا يَقُولُ يَأْشَى ، وَيَاهِي ، وَيَأْفَى ، أَيُّ مَا  
أَحْسَنَ هَذَا !

وَجَاءَ بِالْعِي وَالشَّيِّ ، وَأَوَّ الشَّيِّ مُدْغَمَةً  
فِي يَائِهَا . وَفُلَانٌ عَيْبٌ شَيْبٌ ، وَيُقَالُ عَوِي  
شَوِي . الْأَصْمَعِيُّ : الْأَبْدَعُ وَالشَّيَانُ دَمُ  
الْأَخَوَيْنِ ، وَهُوَ فَعْلَانٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي  
شَاهِدُهُ مَا أَنْشَدَهُ الْأَصْمَعِيُّ

وَيَلَاظُ تَرَى الذُّبَانَ فِيهِ كَانَهُ

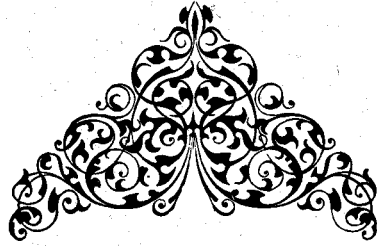
مَطِينٌ يَنْطَاطُ قَدْ أُمِيرٌ بِشَيَانٍ  
الْمِلَاطُ : الْكَتْفُ ، وَالذُّبَانُ : الْوَبْرُ الَّذِي  
يَكُونُ عَلَيْهِ ، وَالنَّاطُ : الْحَمَاءُ الرَّقِيقَةُ ،  
وَالشَّيَانُ : الْبَعِيدُ النَّظَرِ .

(١) رواية البيت في الصحاح هي :

نَشِينُ صَحَاحِ الْبَيْدِ كُلِّ عَشِيَّةٍ

يُجِيعُ السَّرَّاءَ عِنْدَ بَابِ مُحَجِّبٍ

[عبد الله]



## باب الصاد

• صَابِلٌ . الكسائي: الضَّيْلُ الدَّاهِيَةُ  
وَلُغَةُ بَنِي ضَبَّةِ الضَّيْلِ، قَالَ: وَالضَّادُ  
أَعْرَفُ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ رَوَاهُ الضَّيْلُ،  
بِالضَّادِ، قَالَ: وَلَمْ أَسْمَعْ بِالضَّادِ إِلَّا مَا  
جَاءَ بِهِ أَبُو تَرَابٍ.

• صَارَ . صَوَّرَ: مَوْضِعُ عَاقَرٍ فِيهِ سَحِيمٌ بَنُ  
وَيْلٍ الرِّيَاحِيِّ غَالِبُ بْنُ صَعَصَعَةَ أَبَا  
الْفَرَزْدَقِ، فَعَقَرَ سَحِيمٌ حِمْسًا، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ  
وَعَقَرَ غَالِبٌ مَائَةً، قَالَ جَرِيرٌ:  
لَقَدْ سَرِنِي أَلَا تَعُدُّ مُجَاشِعٌ  
مِنَ الْفَخْرِ إِلَّا عَقَرَ نَيْبٍ بِصَوَرٍ

• صَاصًا . صَاصًا الْجَرَوُ: حَرَكَ عَيْنَيْهِ قَبْلَ  
التَّفَقُّحِ. وَقِيلَ صَاصًا: كَادَ يَفْتَحُ عَيْنَيْهِ وَلَمْ  
يَفْتَحْهُمَا. وَفِي الصَّحَاحِ: إِذَا التَّمَسَّ النَّظَرُ  
قَبْلَ أَنْ يَفْتَحَ عَيْنَيْهِ، وَذَلِكَ أَنْ يُرِيدَ فَتَحَهَا  
قَبْلَ أَوَانِهِ.

وَكَانَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ أَسْلَمَ وَهَاجَرَ  
إِلَى الْحَبَشَةِ، ثُمَّ ارْتَدَّ وَتَنَصَّرَ بِالْحَبَشَةِ فَكَانَ  
يَمُرُّ بِالْمُهَاجِرِينَ فَيَقُولُ: فَخَّنَا وَصَاصًاثُمْ،  
أَيُّ أَبْصَرْنَا أَمْرًا وَلَمْ تُبْصِرُوا أَمْرَكُمْ: وَقِيلَ:  
أَبْصَرْنَا وَأَنْتُمْ تَلْتَمِسُونَ الْبَصَرَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:  
يُقَالُ صَاصًا الْجَرَوُ إِذَا لَمْ يَفْتَحْ عَيْنَيْهِ أَوْ أَنْ

مِنَ الْمَاءِ إِذَا أَكْثَرَ شَرْبَهُ. فَهُوَ رَجُلٌ  
مِصَابٌ، عَلَى مِفْعَلٍ.  
وَالصُّوَابُ وَالصُّوَابَةُ، بِالْهَمْزِ: بَيَضُ  
الْبَرْغوثِ وَالْقَمَلِ، وَجَمْعُ الصُّوَابِ صِثْبَانٌ،  
قَالَ جَرِيرٌ:

كَثِيرَةُ صِثْبَانٍ النَّطَاقِ كَانَهَا  
إِذَا رَشَحَتْ مِنْهَا الْمَغَايِرُ، كِيرُ

وَفِي الصَّحَاحِ: الصُّوَابَةُ، بِالْهَمْزِ،  
بَيَضَةُ الْقَمَلَةِ، وَالْجَمْعُ الصُّوَابُ وَالصِّثْبَانُ،  
وَقَدْ غَلَطَ يَعْقُوبٌ فِي قَوْلِهِ: وَلَا تَقُلْ  
صِثْبَانٌ.

وَقَدْ صَبَّ رَأْسُهُ، وَأَصَابَ أَيْضًا، إِذَا  
كَثُرَ صِثْبَانُهُ، وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:  
يَا رَبِّ! أَوْجِدْنِي صُوَابًا حَيًّا  
فَمَا أَرَى الطَّيَّارَ يُغْنِي شَيْئًا  
أَيُّ أَوْجِدْنِي كَالصُّوَابِ مِنَ الذَّهَبِ، وَعَنَى  
بِالْحَيِّ الصَّحِيحَ الَّذِي لَيْسَ بِمَرْفُتٍ وَلَا  
مُنْفَتٍ، وَالطَّيَّارُ: مَا طَارَتْ بِهِ الرِّيحُ مِنْ  
دَقِيقِ الذَّهَبِ.

أَبُو عُبَيْدٍ: الصِّثْبَانُ مَا يَتَجَبَّبُ مِنَ الْجَلِيدِ  
كَاللُّوْلُو الصَّغِيرِ، وَأَنْشَدَ:  
فَأَضْحَى وَصِثْبَانُ الصَّقِيعِ كَانَهُ  
جَاهُنْ يَضْحَى مَتْنِيهِ يَتَحَدَّرُ

الضَّادُ الْمُهِمْلَةُ حَرَفٌ مِنَ الْحُرُوفِ  
الْعَشْرَةِ الْمُهِمُّوسَةِ، وَالرَّأْيُ وَالسَّيْنُ وَالضَّادُ  
فِي حِزِّ وَاحِدٍ، وَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ أَحْرَفٌ <sup>(١)</sup> هِيَ  
الْأَسْلِيَّةُ، لِأَنَّ مَبْنَاهَا مِنْ أَسَلَةِ اللِّسَانِ، وَهِيَ  
مُسْتَدَقٌ طَرَفَ اللِّسَانِ، وَلَا تَأْتِلِفُ الضَّادُ مَعَ  
السَّيْنِ وَلَا مَعَ الرَّأْيِ فِي شَيْءٍ مِنْ كَلَامِ  
الْعَرَبِ <sup>(٢)</sup>

التَّهْلِيلُ: قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ:  
الضَّادُ مَعَ الضَّادِ مَعْقُومٌ لَمْ يَدْخُلَا مَعًا فِي  
كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا فِي كَلِمَةٍ  
وُضِعَتْ مِثَالًا لِيَعْبُضَ حِسَابِ الْجُمْلِ، وَهِيَ  
صَعْفَضُ، هَكَذَا تَأْسِيسُهَا، قَالَ: وَيَبَانَ  
ذَلِكَ أَنَّهَا تُقَسَّرُ فِي الْحِسَابِ عَلَى أَنَّ الضَّادَ  
سِتُونٌ، وَالْعَيْنَ سَعُونَ، وَالْفَاءَ ثَمَانُونَ،  
وَالضَّادَ تِسْعُونَ، فَلَمَّا قَبِحَتْ فِي اللَّفْظِ  
حَوَّلَتْ الضَّادُ إِلَى الضَّادِ فَقِيلَ سَعْفَضُ.

• صَابٌ . صَابٌ مِنَ الشَّرَابِ صَابًا:  
رَوَى وَأَمْتَلًا وَأَكْثَرَ مِنْ شَرْبِ الْمَاءِ. وَصِيبٌ

(١) انظر تعليقنا في مادة «شق» على مثل  
قوله: «الثلاثة أحرف» عند قوله: «والثلاث شياو  
شق».  
(٢) انظر مادة «صود» الآتية.

فَنَجَّوْهُ ، وَفَتَحَ إِذَا فَتَحَ عَيْنَيْهِ ، فَأَرَادَ : أَنَا أَبْصَرْنَا أَمْرًا وَلَمْ تُبْصِرُوهُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصَّاصُ : تَأْخِيرُ الْجُرْوِ فَتَحَ عَيْنَيْهِ . وَالصَّاصُ : الْفَرْعُ الشَّدِيدُ .

وَصَاصًا مِنَ الرَّجُلِ وَتَصَاصًا مِثْلُ تَرَازًا . فَرَّقَ مِنْهُ وَاسْتَرْخَى . حَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنْ الْقُفَيْلِيِّ : مَا كَانَ ذَلِكَ إِلَّا صَاصَةً مِنْهُ أَيْ خَوْفًا وَذَلَالًا .

وَصَاصًا بِهِ : صَوَّتَ .

وَالصَّاصَاءُ : الشَّيْصُ<sup>(١)</sup> .

وَالصَّصِيُّ وَالصَّصِيُّ كِلَاهُمَا : الْأَصْلُ ، (عَنْ يَعْثُوبٍ) ، قَالَ : وَالْهَمْزُ أَعْرَفُ .

وَالصَّصَاءُ : مَا تَحْتَفَّ مِنَ التَّمْرِ فَلَمْ يَغْقَدْ لَهُ نَوَى ، وَمَا كَانَ مِنَ الْحَبِّ لَا لُبَّ لَهُ كَحَبِّ الطَّيْخِ وَالْحَنْظَلِ وَغَيْرِهِ ، وَالْوَاحِدُ صَيْصَاءَةٌ .

وَصَاصَاتُ النَّخْلَةِ صَيْصَاءَةٌ إِذَا لَمْ تَقْبَلِ اللَّقَاحَ وَلَمْ يَكُنْ لُيْسُهَا نَوَى . وَقِيلَ : صَاصَاتٌ إِذَا صَارَتْ شَيْصَاءً . وَقَالَ الْأُمَوِيُّ : فِي لُغَةِ بَلْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ الصَّيْصُ هُوَ الشَّيْصُ عِنْدَ النَّاسِ ، وَأَنْشَدَ :

يَا عَفَارِهَا الْقُرْدَانُ هَزَلَى كَانَهَا

نَوَادِرُ صَيْصَاءِ الْهَيْبِدِ الْمُحْطَمِ  
قَالَ أَبُو عَيْبٍ : الصَّيْصَاءُ : قِشْرُ حَبِّ الْحَنْظَلِ . أَبُو عَمْرٍو : الصَّيْصَةُ مِنَ الرَّعَاءِ : الْحَسَنُ الْقِيَامُ عَلَى مَالِهِ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : هُوَ فِي صَنْصِيٍّ صِدْقٍ وَصِنْصِيٍّ صِدْقٍ ، قَالَهُ شَمِرُ وَاللَّحْيَانِيُّ . وَقَدْ رَوَى فِي حَدِيثِ الْخَوَارِجِ : يَخْرُجُ مِنْ صِنْصِيٍّ هَذَا قَوْمٌ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ ، رَوَى بِالْصَّادِ الْمَهْمَلَةِ . وَسَنَدَكْرَةٌ فِي فَصْلِ الصَّادِ الْمَعْجَمَةِ أَيْضًا .

• صَاصِلٌ • الصَّاصِلُ<sup>(٢)</sup> وَالصَّوَصَلَاءُ ،

(١) قوله : «وَالصَّاصَاءُ الشَّيْصُ» هُوَ فِي التَّهْذِيبِ بِهَذَا الضَّبْطِ ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ مِنْ أَنَّهُ كَلْدَحِدَاحٌ .

(٢) قوله : «صَاصِلُ الصَّاصِلِ... إلخ» =

زَعَمَ بَعْضُ الرُّوَاةِ أَنَّهَا شَيْءٌ وَاحِدٌ : وَهُوَ مِنَ الْعُشْبِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : وَلَمْ أَرَمْ يَعْرِفُهُ .

• صَاكٌ • الصَّاكَةُ ، مَجْزُومَةٌ : الرَّائِحَةُ

تَجِدُهَا مِنَ الْحَشْبَةِ إِذَا نَدَوْتَ فَتَغَيَّرَ رِيحُهَا ، وَمِنْ الرَّجُلِ إِذَا عَرِقَ فَهَاجَتْ مِنْهُ رِيحٌ مُثْنَتَةٌ ، وَقَدْ صَنِكَ يَصَّاكُ صَّاكًا إِذَا عَرِقَ فَهَاجَتْ مِنْهُ رِيحٌ مُثْنَتَةٌ مِنْ ذَفَرٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَصَنِكَ بِهِ الشَّيْءُ : لَزِقَ . وَالصَّاكُ :

الْوَاكِفُ إِذَا كَانَتْ فِيهِ نَلَكُ الرِّيحِ ، وَالْفِعْلُ صَنِكَتِ الْحَشْبَةُ ، وَهِيَ تَصَّاكُ صَّاكًا ، قَالَ صَاحِبُ الْعَيْنِ : وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعَشَى :

وَمِثْلُكَ مُعْجِبَةٌ بِالشَّبَا

ب صَاكٌ الْغَيْرُ بِأَنْوَابِهَا

أَرَادَ بِهِ صَنِكَ فَخَفَّفَ وَلَيْنَ فَقَالَ صَاكٌ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَلَيْسَ عِنْدِي عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ بَلْ لَفْظُهُ عَلَى مَوْضُوعِهِ ، وَإِنَّا يُذْهَبُ إِلَى هَذَا الضَّرْبِ مِنَ التَّخْفِيفِ الْبَدَلِيِّ إِذَا لَمْ يَحْتَمِلِ الشَّيْءُ وَجْهًا غَيْرَهُ . وَفِي النَّوَادِرِ : رَجُلٌ صَنِكَ وَهُوَ الشَّدِيدُ مِنَ الرِّجَالِ .

• صَامٌ • صَمَمَ مِنَ الشَّرَابِ صَامًا<sup>(٣)</sup>

كَصَبَّ إِذَا أَكْثَرَ شُرْبُهُ ، وَكَذَلِكَ قَتَبَ وَذَنَجَ . أَبُو عَمْرٍو : فَأَمْتُ وَصَابْتُ إِذَا رَوَيْتَ مِنَ الْمَاءِ . وَقَالَ أَبُو السَّيِّدِ : فَأَمْتُ فِي الشَّرَابِ وَصَامْتُ إِذَا كَرَعْتُ فِيهِ نَفْسًا .

• صَاىَ • الصَّيىَ . عَلَى فَعِيلٍ : صَوَّتَ

الْفَرَّخَ . صَاىَ الطَّائِرُ وَالْفَرَّخُ وَالْفَارُّ وَالْخَزِيرُ

= كَذَا فِي الْأَصْلِ . وَأوردته فِي الْحَكَمِ فِي تَرْجَمَةِ «صَلَّ» ، وَتَرْجَمَ لَهُ بِقَوْلِهِ : وَمَا صَوَعَتْ مِنْ قَاتِلِهِ وَعَيْنِهِ . وَذَكَرَهُ صَاحِبُ الْقَامُوسِ بَعْدَ تَرْجَمَةِ «صَدَلَّ» ، وَقَالَ : الصَّاصِلُ كَمَا لَمْ .

(٣) قوله : «صَمَمَ مِنَ الشَّرَابِ صَامًا» ضَبْطُ

الْمَصْدَرِ فِي الْأَصْلِ بِسُكُونِ الْهَمْزَةِ ، وَفِي الْحَكَمِ يَفْتَحُهَا ، وَهُوَ الْمَوَاقِفُ لِقَوْلِهِ كَصَبَّ ، لِأَنَّهُ مِنْ بَابِ فَرَحَ كَمَا فِي الْقَامُوسِ وَغَيْرِهِ ، وَلاَحْتِمَالُ أَنَّ الْمِمَّ مَبْدَلَةٌ مِنَ الْبَاءِ ، وَأَمَّا قَوْلُ الْمُجْدِّ صَمَمَ كَعَلَمٍ فَلَيْسَ نَصًّا فِي سُكُونِ هَمْزَةِ الْمَصْدَرِ .

وَالسَّوَرُ وَالْكَلْبُ وَالْقَيْلُ يَوْزُونُ صَعَى<sup>(٤)</sup> يَصَّأَى صَيًّا وَصَيًّا وَتَصَّأَى أَيْ صَاحَ ، وَكَذَلِكَ الْبُرْبُوعُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو صَفْوَانَ لِلْعَجَّاجِ :

لَهْنٌ فِي شَبَابِهِ صَعَى

وَقَالَ جَرِيرٌ :

لَحَى اللَّهُ الْفَزْدَقَ حِينَ يَصَّأَى<sup>(٥)</sup>

صَعَى الْكَلْبُ ، بِضَبِّصَ لِلْعِظَالِ وَأَصَابَتْهُ أَنَا . وَيُقَالُ لِلْكَلْبَةِ : صَعَى ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَصَّأَى أَيْ تُصَوَّتُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِي الْمَثَلِ جَاءَ بِهَا صَاىَ وَصَمَّتْ ، يَعْنِي جَاءَ بِالشَّاءِ وَالْإِيلِ ، وَمَا صَمَّتْ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَقِيلَ : أَيْ جَاءَ بِالْمَالِ الْكَثِيرِ أَيْ بِالنَّاطِقِ وَالصَّامِتِ ، وَيُقَالُ أَيْضًا : جَاءَ بِهَا صَاءَ وَصَمَّتْ وَهُوَ مَقْلُوبٌ مِنْ صَاىَ . الْأَصْمَعِيُّ : الصَّامِي كُلُّ مَالٍ مِنَ الْحَيَوَانِ مِثْلُ الرَّقِيقِ وَالِدَّوَابِّ ، وَالصَّامِتُ مِثْلُ الْأَنْوَابِ وَالْوَرَقِ ، وَسُمِّيَ صَامِتًا لِأَنَّهُ لَا رُوحَ لَهُ . وَيُقَالُ : صَاءَ يَصَّأَى وَمِثْلُ صَاعَ يَصِيعُ ، وَصَاىَ يَصَّأَى وَمِثْلُ صَعَى يَصْعَى صَاحَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مَا لِي إِذَا أَنْزَعَهَا صَاَيْتُ ؟

أَكْثَرَ غَيْرِي أَمْ بَيْتُ ؟

قَالَ الْفَرَّاءُ : وَالْعَرَبُ أَيْضًا نَصْنَى ،

وَفِي الْمَثَلِ : تَلَدَّغَ الْعَرَبُ وَتَصْنَى ، وَالْوَاوُ

لِلْحَالِ ، حَكَاهُ الْأَصْمَعِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرَقِ .

وَالصَّاءُ وَمِثْلُ الصَّعَاوِ : الْمَاءُ الَّذِي يَكُونُ عَلَى

رَأْسِ الْوَلَدِ ، وَقَالَ الْأَحْمَرُ : هُوَ الصَّاءَةُ ،

يَوْزُونُ الصَّاءَةَ<sup>(٦)</sup> ، مَاءٌ يُخِينُ يَخْرُجُ مَعَ

الْوَلَدِ .

(٤) قوله : «يَوْزُونُ صَعَى» هُوَ مِنْ بَابِ سَعَى

وَرَمَى ، كَمَا يُؤْخَذُ مِنَ الْقَامُوسِ .

(٥) رواية الدَّبَّانِ :

وَمَنْ يُوَوِّى الْفَزْدَقَ حِينَ يَصَّأَى

(٦) قوله : «وَقَالَ الْأَحْمَرُ : الصَّاءَةُ يَوْزُونُ

الصَّاءَةُ إِلَخَ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَعِبَارَةُ التَّهْذِيبِ :

أَبُو عَيْبٍ عَنِ الْأَحْمَرِ : الصَّاءَةُ يَوْزُونُ الصَّاءَةَ مَاءً يُخِينُ

يَخْرُجُ مَعَ الْوَلَدِ . ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّاءَةُ يَوْزُونُ الصَّاءَةَ إِلَخَ .

« صبا » الصابئون : قوم يزعمون أنهم على دين نوح ، عليه السلام ، يكذبهم . وفي الصحاح : جنس من أهل الكتاب وقتلتهم من مهب الشمال عند منتصف النهار .

التّهذيب ، الليث : الصابئون قوم يشبه دينهم دين النصارى إلا أن قتلهم نحو مهب الجنوب ، يزعمون أنهم على دين نوح ، وهم كاذبون . وكان يقال للرجل إذا أسلم في زمن النبي ، عليه السلام : قد صبا ، عتوا أنه خرج من دين إلى دين .

وقد صبا يصبأ صبا وصبوا ، وصبو يصبو صبا وصبوا كلاهما : خرج من دين إلى دين آخر ، كما تصبأ النجوم أي تخرج من مطالعها . وفي التّهذيب : صبا الرجل في دينه يصبأ صبوا إذا كان صابا . أبو إسحق الزجاج في قوله تعالى : « والصابئين » : معناه الخارجين من دين إلى دين . يقال : صبا فلان يصبأ إذا خرج من دينه .

أبو زيد يقال : أصبأت القوم أصباء إذا هجمت عليهم ، وأنت لا تشعركم بأنهم ، وأنشد :

هوى عليهم مضيا متقصا

وفي حديث بني جديسة : كانوا يقولون ، لئما أسلموا ، صبا ، صبا . وكانت العرب تسمى النبي ، عليه السلام ، الصابي ، لأنه خرج من دين قريش إلى الإسلام ، ويسمون من يدخل في دين الإسلام مضبوا ، لأنهم كانوا لا يهجزون ، فأبدلوا من الهمزة واوا ، ويسمون المسلمين الصباة ، بغير همز ، كانه جمع الصابي ، غير مهموز ، كقاض وقضا وقاز وقزاق .

وصبا عليهم يصبأ صبأ وصبوا وأصبأ كلاهما : طلع عليهم . وصبا ناب الحف والظلف والخافر يصبأ صبوا : طلع حده وخرج . وصبأت سب الغلام : طلعت . وصبا النجم والقمر يصبأ وأصبأ : كذلك . وفي الصحاح : أي طلع الثريا . قال الشاعر

يصف قحطا :

وأصبأ النجم في غبراء كاسيفو  
كانه بائس محتاب أخلاق  
وصبأت النجوم إذا ظهرت . وقدم إليه طعام فما صبا ولا أصبا فيه أي ما وضع فيه يده ، عن ابن الأعرابي .

أبو زيد يقال : صبأت على القوم صبأا وصبعت وهو أن تدل عليهم غيرهم .

وقال ابن الأعرابي : صبا عليه إذا خرج عليه ومال عليه بالعداوة . وحل قوله ، عليه الصلاة والسلام ، لتعودن فيها أساود صبى : فعلا من هذا خفف همزه . أراد أنهم كالحيات التي يحيل بعضها على بعض .

« صب » صب الماء ونحوه يصبه صبا فصب وأنصب ونصب : أراقه ، وصبت الماء : سكبته . ويقال : صببت لفلان ماء في القدح ليشربه . واضطبت لنفسى ماء من القرية لأشربه . واضطبت لنفسى قدحا . وفي الحديث : فقام إلى شجب فاضطب منه الماء ، هو افتعل من الصب أي أخذته لنفسه . وتأه الإفعال مع الصاد تقلب طاء ليسهل النطق بها ، وهما من حروف الإطباق . وقال أعرابي : اضطبت من المزاوة ماء أي أخذته لنفسى ، وقد صببت الماء فاضطب بمعنى انصب ، وأنشد ابن الأعرابي :

ليت نبى قد سعى وشبا  
ومع القرية أن تضطبا  
وقال أبو عبيدة نحوه . وقال هي جمع صوب أو صاب<sup>(١)</sup> . قال الأزهرى وقال غيره : لا يكون صب جمعا لصاب أو صوب ، إنما جمع صوب أو صاب : صب ، كما يقال : شاة غروز وعز وجود

(١) قوله : « وقال هي جمع صوب أو صاب » كذا بالنسخ ، وفيه سقط ظاهر ، في شرح القاموس مانصه : وفي لسان العرب عن أبي عبيدة : وقد يكون الصب جمع صوب أو صاب .

وجدد .

وفي حديث بريدة : إن أحب أهلك أن أصب لهم ثمتك صبة واحدة أي دفعة واحدة ، من صب الماء يصبه صبا إذا أفرغه . ومنه صفة على لأبى بكر ، عليها السلام ، حين مات : كنت على الكافرين عذابا صبا ، هو مصدر بمعنى الفاعل أو المفعول .

ومن كلامهم : تصببت عرقا أي تصب عرقى ، فقل الفعل فصار في اللفظ كى ، فخرج الفاعل في الأصل مميذا . ولا يجوز : عرقا تصب ، لأن هذا المميز هو الفاعل في المعنى ، فكما لا يجوز تقديم الفاعل على الفعل ، كذلك لا يجوز تقديم المميز - إذا كان هو الفاعل في المعنى - على الفعل ، هذا قول ابن جنى . وماء صب ، كقولك : ماء سكب وماء غور ، قال دكين بن رجاء :

تنضح ذفراه بماء صب

مثل الكحيل أو عقيد الرب

والكحيل : هو النفط الذي يطلى به الإبل الجربى .

واضطب الماء : اتخذته لنفسه ، على ما يجيء عليه عامة هذا النحو ، ( حكاة سيويو ) .

والماء ينصب من الجبل ، وينصب من الجبل أي يتحدّر .

والصبية : ما صب من طعام وغيره مجتمعا ، ورأى سعى الصب ، بغير هاء . والصبية : السفرة لأن الطعام يصب فيها ، وقيل : هي شبه السفرة . وفي حديث عائلة ابن الأسقع في غزوة تبوك : فخرجت مع خير صاحب زادى في صبي ورويت صبتى ، بالتون ، وهما سواك . قال ابن الأثير : الصبة الجماعة من الناس ، وقيل : هي شئ يشبه السفرة . قال أبو زيد : كنت<sup>(٢)</sup>

(٢) قوله : « قال : يريد كنت ... » في الطبقات جميعها : « قال يزيد : كنت ... » =

أَكُلْ مَعَ الرِّفْقَةِ الَّذِينَ صَحِبْتَهُمْ ، وَفِي السُّفْرَةِ الَّتِي كَانُوا يَأْكُلُونَ مِنْهَا . قَالَ : وَقِيلَ إِنَّهَا هِيَ الصُّبَّةُ ، بِالتَّوْنِ ، وَهِيَ ، بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ ، شِبْهُ السَّلَّةِ ، يُوضَعُ فِيهَا الطَّعَامُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَتَسْمَعَنَّ آيَةً خَيْرَ مِنْ صَبِيبٍ ذَهَبًا ؛ قِيلَ : هُوَ ذَهَبٌ كَثِيرٌ مُصْبُوبٌ غَيْرُ مَعْدُودٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ قَوِيلٌ بِمَعْنَى مَقْعُولٍ ؛ وَقِيلَ : يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ اسْمُ جَبَلٍ ، كَمَا قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : خَيْرٌ مِنْ صَبِيرٍ ذَهَبًا . وَالصُّبَّةُ : الْقُطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالشَّاءِ ، وَهِيَ الْقُطْعَةُ مِنَ الْخَيْلِ ، وَالصَّرْمَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَالصُّبَّةُ ، بِالضَّمِّ مِنَ الْخَيْلِ كَالسَّرِيَّةِ ، قَالَ :

صُبَّةٌ كَالِهَامِ تَهْوِي سِرَاعًا  
وَعَدَى كَمَثَلِ شَيْءٍ الْمَضِيقِ  
وَالْأَسْبَقِ صَبَّبَ كَالِيَمَامِ ، إِلَّا أَنَّهُ آثَرُ  
إِثَامِ الْجَزْءِ عَلَى الْحَبْنِ ، لِأَنَّ الشُّعْرَاءَ يَخْتَارُونَ مِثْلَ هَذَا ؛ وَالْأَفْعَالُ الْجَمْعُ بِالْجَمْعِ أَشْكَلُ . وَالْيَمَامُ : طَائِرٌ .

وَالصُّبَّةُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْعَنَمِ : مَا بَيْنَ الْعَشْرَيْنِ إِلَى الثَّلَاثَيْنِ وَالْأَرْبَعِينَ ؛ وَقِيلَ : مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ . وَفِي الصَّحَاحِ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : الصُّبَّةُ مِنَ الْمَعَزِ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ ؛ وَقِيلَ : هِيَ مِنَ الْإِبِلِ مَا دُونَ الْحَائِثِ ، كَالْفُرْقِ مِنَ الْعَنَمِ ، فِي قَوْلِهِ مَنْ جَعَلَ الْفُرْقَ مَا دُونَ الْحَائِثِ . وَالْفَزْرُ مِنَ الضَّأْنِ : مِثْلُ الصُّبَّةِ مِنَ الْمَعَزِ ؛ وَالصُّدْعَةُ نَحْوُهَا ، وَقَدْ يُقَالُ فِي الْإِبِلِ .

وَالصُّبَّةُ : الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ . وَفِي حَدِيثِ شَقِيقٍ ، قَالَ لِإِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ : أَلَمْ أَتَبَأُكُمْ صُبَّتَانِ صُبَّتَانِ ؟ أَيُّ جَمَاعَتَانِ جَمَاعَتَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَلَا هَلْ عَسَى أَحَدٌ مِنْكُمْ أَنْ يَتَّخِذَ الصُّبَّةَ مِنَ الْعَنَمِ ؟ أَيُّ جَمَاعَةٍ مِنْهَا ، تَشْبِهَا بِجَمَاعَةِ النَّاسِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي عَدِّهَا فَقِيلَ : مَا بَيْنَ الْعَشْرَيْنِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ مِنَ الضَّأْنِ = وهو تحريف صوبناه عن ابن الأثير .

[ عبد الله ]

وَالْمَعَزَ ، وَقِيلَ : مِنَ الْمَعَزِ خَاصَّةً ، وَقِيلَ : نَحْوُ الْحَمْسِينَ ، وَقِيلَ : مَا بَيْنَ السَّتِينَ إِلَى السَّبْعِينَ . قَالَ : وَالصُّبَّةُ مِنَ الْإِبِلِ نَحْوُ خَمْسِي أَوْ سِتٍّ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : اشْتَرَيْتُ صُبَّةً مِنْ عَنَمٍ . وَعَلَيْهِ صُبَّةٌ مِنْ مَالِهِ أَيْ قَلِيلٌ . وَالصُّبَّةُ وَالصُّبَابَةُ ، بِالضَّمِّ : بَقِيَّةُ الْمَاءِ وَاللَّبَنِ وَغَيْرِهَا تَبْقَى فِي الْإِنَاءِ وَالسَّقَاءِ ؛ قَالَ الْأَخْطَلُ فِي الصُّبَابَةِ :

جَادَ الْقِلَالُ لَهُ بِذَاتِ صُبَابَةٍ  
حَمْرَاءَ وَمِثْلَ شَخِيخَةِ الْأَوْدَاجِ  
الْفَرَاءُ : الصُّبَّةُ وَالشُّوْلُ وَالْغُرْضُ (١) :  
الْمَاءُ الْقَلِيلُ .

وَتَصَابَيْتُ الْمَاءَ إِذَا شَرَبْتَ صُبَابَتَهُ . وَقَدْ اضْطَبَّهَا وَتَصَبَّبَهَا وَتَصَابَهَا . قَالَ الْأَخْطَلُ ، وَنَسَبَهُ الْأَزْهَرِيُّ لِلشَّمَاخِ :  
لَقَوْمٍ تَصَابَيْتُ الْمَعِيشَةَ بَعْدَهُمْ  
أَعَزَّ عَلَيْنَا مِنْ عَفَاءٍ تَغَيَّرَا  
جَعَلَهُ لِلْمَعِيشَةِ (٢) صُبَابًا ، وَهُوَ عَلَى الْمَثَلِ ؛ أَيْ فَقَدْ مَنْ كُنْتُ مَعَهُ أَشَدَّ عَلَى مِنْ أَبْيَضَ شَعْرِي . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : شِبْهُ مَا بَقِيَ مِنَ الْعَيْشِ بَقِيَّةَ الشَّرَابِ يَتَمَرَّزُهُ وَيَتَصَابُهُ .

وَفِي حَدِيثِ عَثَمَةَ بِنْتِ غَزْوَانَ أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ ، فَقَالَ : أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أَذْنَتْ بِصَرْمٍ وَوَلَّتْ حَذَاءً فَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ ؛ حَذَاءً أَيْ مُسْرَعَةً . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الصُّبَابَةُ الْبَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ تَبْقَى فِي الْإِنَاءِ مِنَ الشَّرَابِ ، فَإِذَا شَرِبَهَا الرَّجُلُ قَالَ تَصَابَيْتُهَا ، فَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ :

وَلَيْلٍ هَدَيْتُ بِهِ فِتْنَةً  
سَقُوا بِصُبَابِ الْكَرَى الْأَعْيِدِ  
[ ف ] قَالَ : قَدْ يَجُوزُ أَنَّهُ أَرَادَ بِصُبَابَةِ الْكَرَى فَحَذَفَ الْهَاءَ ، كَمَا قَالَ الْهَذَلِيُّ :

(١) قوله : « والغرض » كذا بالنسخ التي بأيدينا وشرح القاموس ، ولعل الصواب التبرؤ بموحدة مفتوحة فراء ساكنة .

(٢) وقوله : « جعله للمعيشة إلخ » كذا بالنسخ وشرح القاموس ، ولعل الأحسن جعل للمعيشة :

أَلَا لَيْتَ شَعْرِي ! هَلْ تَنْظُرُ خَالِدٌ  
عِيَادِي عَلَى الْهَجْرَانِ أَمْ هُوَ بَالِسٌ ؟  
وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَجْعَلَهُ جَمْعَ صُبَابَةٍ ، فَيَكُونَ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِالْهَاءِ كَشَعِيرَةٍ وَشَعِيرٍ . وَلَمَّا اسْتَعَارَ السَّقَى لِلْكَرَى ، اسْتَعَارَ الصُّبَابَةَ لَهُ أَيْضًا ، وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى الْمَثَلِ .

وَيُقَالُ : قَدْ تَصَابَ فُلَانٌ الْمَعِيشَةَ بَعْدَ فُلَانٍ أَيْ عَاشَ . وَقَدْ تَصَابَيْتُهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا وَاحِدًا .

وَمَضَتْ صُبَّةٌ مِنَ اللَّيْلِ أَيْ طَائِفَةٌ . وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ ذَكَرَ فِتْنًا فَقَالَ :  
لَتَعُودَنَّ فِيهَا أَسَاوِدُ صُبًّا ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ . وَالْأَسَاوِدُ : الْحَيَاتُ . وَقَوْلُهُ صُبًّا ، قَالَ الرَّهْرِيُّ ، وَهُوَ رَاوِي الْحَدِيثِ : هُوَ مِنَ الصَّبِّ . قَالَ : وَالْحَيَّةُ إِذَا أَرَادَ الْهَيْشُ أَنْ يَقْفَعَ ثُمَّ صَبَّ عَلَى الْمَلْدُوحِ ؛ وَيُرْوَى صَبَّى يَوْزَنُ حَبْلِي . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ أَسَاوِدُ صُبًّا جَمْعُ صُوبٍ وَصَبِيبٍ ، فَحَذَفُوا حَرَكَةَ الْبَاءِ الْأُولَى وَأَدْعَمُوهَا فِي الْبَاءِ الثَّانِيَةِ فَقِيلَ صَبَّبٌ ، كَمَا قَالُوا : رَجُلٌ صَبَّبٌ ، وَالْأَصْلُ صَبَّبٌ ، فَاسْقَطُوا حَرَكَةَ الْبَاءِ وَأَدْعَمُوهَا ، فَقِيلَ صَبَّبٌ كَمَا قَالَ ؛ قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ ، قَالَ : وَهَذَا الْقَوْلُ فِي تَفْسِيرِ الْحَدِيثِ . وَقَدْ قَالَهُ الرَّهْرِيُّ ، وَصَحَّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ وَابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ . وَرَوَى عَنْ ثَعْلَبٍ فِي كِتَابِهِ الْفَاخِرِ فَقَالَ : سَأَلَ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ قَوْلِهِ أَسَاوِدُ صُبًّا ، فَحَدَّثَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

أَسَاوِدُ يُرِيدُ بِهِ جَمَاعَاتُ سَوَادٍ وَأَسْوَدَةٍ وَأَسَاوِدَ ، وَصُبًّا : يَنْصَبُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقَتْلِ . وَقِيلَ : قَوْلُهُ أَسَاوِدُ صُبًّا عَلَى فَعْلٍ ، مِنْ صَبَا يَصْبُوا إِذَا مَالَ إِلَى الدُّنْيَا . كَمَا يَقَالُ : غَايَ وَغَرَى ؛ أَرَادَ لَتَعُودَنَّ فِيهَا أَسَاوِدُ أَيْ جَمَاعَاتُ مُخْتَلِفِينَ وَطَوَائِفَ مُتَنَابِلِينَ ، صَابِينَ إِلَى الْفِتْنَةِ . مَا يَلِينُ إِلَى الدُّنْيَا وَزَحْرُفَهَا . قَالَ : وَلَا أَذْرِي مَنْ رَوَى عَنْهُ . وَكَانَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ يَقُولُ : أَصْلُهُ

صَبًا عَلَى فَعْلٍ ، بِالْهَمْزِ ، مِثْلُ صَابِعٍ مِنْ صَبَا عَلَيْهِ إِذَا زَرَى عَلَيْهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُهُ ، ثُمَّ خَفَفَ هَمْزُهُ وَنَوْنٌ ، فَقِيلَ : صَبًا يَزِرُوهُ غَزَى .

يُقَالُ : صَبَّ رَجُلًا فَلَانٌ فِي الْقَبْدِ إِذَا قَبِدَ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَمَا صَبَّ رَجُلِي فِي حَدِيدٍ مُجَاشِعٍ  
مَعَ الْقَبْدِ <sup>(١)</sup> إِلَّا حَاجَةً لِي أُرِيدُهَا  
وَالصَّبُّ : تَصَوُّبُ نَهْرٍ أَوْ طَرِيقٍ يَكُونُ فِي حَدُودٍ ، وَفِي صَفَةِ النَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَشَى كَأَنَّهُ يَنْحَطُّ فِي صَبَبٍ أَيْ فِي مَوْضِعٍ مُنْحَلِرٍ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ قَوِيَّ الْبَدَنِ ، فَإِذَا مَشَى فَكَأَنَّهُ يَنْشَى عَلَى صَدْرِ قَدَمَيْهِ مِنَ الْقُوَّةِ ، وَأَنْشَدَ :

الوَاطِئِينَ عَلَى صُدُورٍ يَعْالُهُمْ  
يَمْشُونَ فِي الدَّفْنَى وَالْإِزَادِ  
وَفِي رِوَايَةٍ : كَأَنَّهُ يَهْوِي مِنْ صَبَبٍ <sup>(٢)</sup> ، وَيَهْوِي بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ ، وَالْفَتْحُ اسْمٌ لِمَا يُصَبُّ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ مَاءٍ وَغَيْرِهِ كَالطَّهْرِ وَالْعُسُولِ ، وَالضَّمُّ جَمْعُ صَبَبٍ ، وَقِيلَ الصَّبُّ وَالصَّبُوبُ تَصَوُّبُ نَهْرٍ أَوْ طَرِيقٍ ، وَفِي حَدِيثِ الطَّوَالِفِ : حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي أَيْ انْحَدَرَتَا فِي السَّعْيِ ، وَحَدِيثُ الصَّلَاحِ : لَمْ يَصُبَّ رَأْسُهُ أَيْ يُمِيلُهُ إِلَى أَسْفَلٍ ، وَبَيْنَهُ حَدِيثُ أُسَامَةَ : فَعَجَّلَ يَرْفَعُ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَصُبُّهَا عَلَى ، أَعْرِفْ أَنَّهُ يَدْعُو لِي ، وَفِي حَدِيثِ مَسِيرِهِ إِلَى بَدْرٍ : أَنَّهُ صَبَّ فِي ذَفِيرَانٍ ، أَيْ مَضَى فِيهِ مُنْحَلِرًا وَدَافِعًا ، وَهُوَ مَوْضِعٌ عِنْدَ بَدْرٍ ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : وَسُئِلَ أَيْ الطَّهْرُ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : أَنْ تَقُومَ وَأَنْتَ صَبٌّ ، أَيْ

(١) قوله : « مع القَدِّ » في الطعام جميعها هنا ، وفي مادة « قدر » : « مع القَدْرِ » ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ مَا أَتَيْنَاهُ عَنْ دِيوَانَ الْفَرَزْدَقِ .

(٢) قوله : « يهوى من صَبَبٍ » ، وَيُرْوَى بِالْفَتْحِ « كَذَا بِالنَّسْخِ الَّتِي بَأَيْدِنَا » ، وَفِيهَا سَقَطَ ظَاهِرٌ ، وَعبارة شارح القاموس بعد أن قال يهوى من صَبَبٍ كَالصَّبُوبِ وَيُرْوَى إلخ .

تَنْصَبُ مِثْلُ الْمَاءِ ، يَعْنِي يَنْحَلِرُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَالْجَمْعُ أَصْبَابٌ ، قَالَ رُوَيْتٌ :

بَلْ بَلَدٌ ذِي صُعْدٍ وَأَصْبَابٍ  
وَيُقَالُ : صَبَّ ذُوَالَةَ عَلَى غَنَمٍ فَلَانٌ إِذَا عَاتَ فِيهَا ، وَصَبَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ سَوَطَ عَذَابِهِ إِذَا عَذَّبَهُمْ ، وَصَبَّتِ الْحَيَّةُ عَلَيْهِ إِذَا ارْتَضَعَتْ فَأَنْصَبَتْ عَلَيْهِ مِنْ فَوْقٍ .

وَالصَّبُوبُ مَا انْصَبَّتْ فِيهِ وَالْجَمْعُ صُبُبٌ .

وَصَبَّبَ وَهِيَ كَالْهَبِطِ وَالْجَمْعُ أَصْبَابٌ . وَأَصْبَرُوا : أَخَذُوا فِي الصَّبِّ . وَصَبَّ فِي الْوَادِي : انْحَلَرَ . أَبُو زَيْدٍ : سَوَّغَتِ الْعَرَبُ تَقُولُ لِلْحَدُودِ : الصَّبُوبُ ، وَجَمَعُهَا صُبُبٌ ، وَهِيَ الصَّبِيبُ وَجَمْعُهَا أَصْبَابٌ ، وَقَوْلُ عَلْقَمَةَ بْنِ عَبْدَةَ :

فَأَوْرَدَتْهَا مَاءً كَانَ جَاءَهُ  
مِنْ الْأَجْنِ جَاءَهُ مَعًا وَصِيبٌ  
قِيلَ : هُوَ الْمَاءُ الْمَصْبُوبُ ، وَقِيلَ : الصَّبِيبُ هُوَ الدَّمُ ، وَقِيلَ : عُصَاةُ الْعَنْدَمِ ، وَقِيلَ : صَنِيعٌ أَحْمَرٌ . وَالصَّبِيبُ : شَجَرٌ يُشْبِهُ السُّدَابَ يُحْتَضَبُ بِهِ . وَالصَّبِيبُ : السَّاءُ الَّذِي يُحْتَضَبُ بِهِ اللَّحَاءُ كَالْحِجَاءِ . وَالصَّبِيبُ أَيْضًا : مَاءُ شَجَرَةِ السَّنَمِ . وَقِيلَ : مَاءُ وَرَقِ السَّنَمِ . وَفِي حَدِيثِ عَفِيَّةَ بِنْتِ عَامِرٍ : أَنَّهُ كَانَ يَحْتَضِبُ بِالصَّبِيبِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَقَالُ إِنَّهُ مَاءُ وَرَقِ السَّنَمِ أَوْ غَيْرِهِ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ ، قَالَ : وَقَدْ وَصَفْتُ لِي بِمَضَرٍّ وَلَوْ مَائِهِ أَحْمَرٌ يَغْلُوهُ سَوَادٌ ، وَبَيْنَهُ قَوْلُ عَلْقَمَةَ بِنْتِ عَبْدَةَ النَّبِيِّ الْمُتَقَدِّمِ ، وَقِيلَ : هُوَ عُصَاةُ وَرَقِ الْحِجَاءِ وَالْعُصْفَرِ . وَالصَّبِيبُ : الْعُصْفَرُ الْمُخْلَصُ ، وَأَنْشَدَ :

يَكُونُ مِنْ بَعْدِ الدُّمُوعِ الْغُزْرِ  
دَمًا سِجَالًا كَصَبِيبِ الْعُصْفَرِ  
وَالصَّبِيبُ : شَيْءٌ يُشْبِهُ الْوَسْمَةَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : وَيُقَالُ لِلْعَرَقِ صَبِيبٌ ، وَأَنْشَدَ :

هَوَاجِرٌ تَجَلِبُ الصَّبِيبَا  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : ضَرَبَهُ ضَرْبًا صَبًّا وَخَذَرًا إِذَا ضَرَبَهُ بِحَدِّ السَّيْفِ . وَقَالَ مَبْنُكِرٌ : ضَرَبَهُ

مَائَةً فَصَبًّا مُنُونٌ ، أَيْ قَدُونٌ ذَلِكَ ، وَهَاءٌ مُصَاعِدَةٌ أَيْ مَا فَوْقَ ذَلِكَ .

وَفِي قَتْلِ أَبِي رَافِعٍ الْيَهُودِي : فَوَضَعْتُ صَبِيبَ السَّيْفِ فِي تَطْوِيهِ أَيْ طَرَفَهُ ، وَآخِرُ مَا يَبْلُغُ سِيلَانُهُ حِينَ ضَرْبٍ ، وَقِيلَ : سِيلَانُهُ مُطْلَقًا .

وَالصَّبَابَةُ : الشُّوقُ ، وَقِيلَ : رَقَّةُ وَرَقَّةُ وَحَرَائِثُهُ . وَقِيلَ : رَقَّةُ الْهَوَى .

صَبِيتَ إِلَيْهِ صَبَابَةً ، فَأَنَا صَبٌّ أَيْ عَاشِقٌ مُشْتَقٌّ ، وَالْأَنْثَى صَبَّةٌ . سَبَبُونَهُ : وَزَنَ صَبًّا فَقِيلَ : لَأَنْكَ تَقُولُ : صَبِيتَ ، بِالْكَسْرِ ، بِأَرْجُلٍ صَبَابَةً ، كَمَا تَقُولُ : قَبِغْتَ قَنَاعَةً ، وَحَكَى الْحَلِجَانِيُّ فِيمَا يَقُولُهُ نِسَاءُ الْأَعْرَابِ عِنْدَ التَّأْخِذِ بِالْأَخَذِ : صَبَّ فَاصْبَبْ إِلَيْهِ ، أَرِقْ فَارْقِ إِلَيْهِ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

وَلَسْتُ تَصَبُّ إِلَى الطَّاعِنِينَ  
إِذَا مَا صَدِيقُكَ لَمْ يَصْبِرْ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صَبَّ الرَّجُلُ إِذَا عَشِقَ يَصَبُّ صَبَابَةً ، وَرَجُلٌ صَبٌّ ، وَرَجُلَانِ صَبَّانَ ، وَرَجَالٌ صَبُونٌ ، وَأَمْرَاتَانِ صَبَّتَانِ ، وَيَسَاءُ صَيَاتٌ ، عَلَى مَذْهَبٍ مِنْ قَالَ : رَجُلٌ صَبٌّ ، بِمَنْزِلَةِ قَوْلِكَ رَجُلٌ فُهِمٌ وَحَلُورٌ . وَأَصْلُهُ صَبِيبٌ فَاسْتَقْلَمُوا الْجَمْعَ بَيْنَ بَاعَيْنِ مُتَحَرِّكَيْنِ ، فَاسْتَقْلَمُوا حَرَكَةَ الْبَاءِ الْأُولَى وَأَذْغَمُوهَا فِي الْبَاءِ الثَّانِيَةِ ، قَالَ وَمَنْ قَالَ رَجُلٌ صَبٌّ ، وَهُوَ يَجْعَلُ الصَّبَّ مُصْطَرَّ صَبِيتَ صَبًّا ، عَلَى أَنْ يَكُونَ الْأَصْلُ فِيهِ صَبِيبًا ثُمَّ لَحِقَهُ الْإِذْغَامُ ، قَالَ فِي النَّحْوِ : رَجُلَانِ صَبٌّ وَرَجَالٌ صَبٌّ وَأَمْرَةٌ صَبٌّ أَبُو عَمْرٍو : الصَّبِيبُ الْجَلِيدُ ، وَأَنْشَدَ :

فِي صَفَةِ الشَّاءِ :  
وَلَا كَلْبَ إِلَّا وَلِجَ أَتَقَهُ اسْتَهُ  
وَلَيْسَ بِهَا إِلَّا صَبًّا وَصِيْهَهَا  
وَالصَّبِيبُ : فَرَسٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ مَعْرُوفٌ ، عَنْ ابْنِ زَيْدٍ .

وَصَبَّصَتِ الشَّيْءَ : مَحَقَّهُ وَأَذْهَبَهُ . وَبَضِصَتِ الشَّيْءَ : أَمَحَقَّ وَذَهَبَ . وَصَبَّ الرَّجُلُ وَالشَّيْءُ إِذَا مُحِقَ . أَبُو عَمْرٍو :





طالع ، تقول : أَصْبَحْنَا ، وَأَرَادَ بِقَوْلِهِ أَصْبَحَ الْقَوْمُ : دَنَا وَقْتُ دُخُولِهِمْ فِي الصَّبَاحِ ، قَالَ : وَإِنَّا فَسَّرْتُهُ لِأَنَّ بَعْضَ النَّاسِ فَسَّرَهُ عَلَى غَيْرِ مَا هُوَ عَلَيْهِ .

وَالصُّبْحَةُ وَالصَّبْحَةُ : نَوْمُ الْغَدَاةِ . وَالصَّبْحُ : النَّوْمُ بِالْغَدَاةِ ، وَقَدْ كَرِهَهُ بَعْضُهُمْ ، وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ نَهَى عَنِ الصُّبْحَةِ وَهِيَ النَّوْمُ أَوَّلَ النَّهَارِ لِأَنَّهُ وَقْتُ الذِّكْرِ ، ثُمَّ وَقْتُ طَلَبِ الْكُسْبِ . وَقُلَانُ يَنَامُ الصُّبْحَةَ وَالصَّبْحَةَ أَيُّ يَنَامُ حِينَ يُصْبِحُ ، تَقُولُ مِنْهُ : تَصْبَحُ الرَّجُلُ ، وَفِي حَدِيثٍ أُمَّ زَرْعٍ أَنَّهَا قَالَتْ : وَعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ ، وَأَرَقْدُ فَأَتَصَبَّحُ ، أَرَادَتْ أَنَّهَا مَكْتَفِيَةٌ ، فَهِيَ تَنَامُ الصُّبْحَةَ .

وَالصُّبْحَةُ : مَا تَعَلَّاتُ بِهِ غُلَّةٌ .

وَالْمُصْبَاحُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّذِي يَبْرُكُ فِي مَعْرَسِهِ فَلَا يَنْهَضُ حَتَّى يُصْبِحَ وَإِنْ أُثِيرَ ، وَقِيلَ ، الْمُصْبِحُ وَالْمُصْبَاحُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي تُصْبِحُ فِي مَبْرَكِهَا لَا تَزْعَى حَتَّى يَرْتَفَعَ النَّهَارُ ، وَهُوَ مِمَّا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْإِبِلِ وَذَلِكَ لِقُوَّتِهَا وَسِمَنِهَا ، قَالَ مُزَرَّدٌ :

ضَرَبْتُ لَهُ بِالسَّيْفِ كَوْمًا مُصْبِحًا

فَشَبَّتْ عَلَيْهَا النَّارُ فَهِيَ عَقِيرُ وَالصُّبُوحُ : كُلُّ مَا أُكِلَ أَوْ شُرِبَ غُلَّةٌ ، وَهُوَ خِلَافُ الْعَبُوقِ . وَالصُّبُوحُ : مَا أَصْبَحَ عِنْدَهُمْ مِنْ شَرَابِهِمْ فَشَرِبُوهُ ، وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ اللَّيْثِ : الصُّبُوحُ الْخَمْرُ ، وَأَنشَدَ :

وَلَقَدْ غَدَوْتُ عَلَى الصُّبُوحِ مَعِي

شَرِبْتُ كَرَامًا مِنْ بَنِي رَهْمٍ وَالصُّبُوحُ مِنَ اللَّبَنِ : مَا حُلِبَ بِالْغَدَاةِ . وَالصُّبُوحُ وَالصُّبُوحَةُ : النَّاقَةُ الْمُحْلُوبَةُ بِالْغَدَاةِ ، عَنْ اللَّحْيَانِيِّ حَكَى عَنِ الْعَرَبِ : هَذِهِ صُبُوحِي وَصُبُوحَتِي .

وَالصَّبْحُ : سَقْيُكَ أَخَاكَ صَبُوحًا مِنْ لَبَنٍ . وَالصُّبُوحُ : مَا شَرِبَ بِالْغَدَاةِ فَهُوَ دُونَ الْقَائِلَةِ وَفَعْلُكَ الْإِصْطِيحَ ، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الصُّبُوحُ اللَّبَنُ يُصْطَبَّحُ ، وَالنَّاقَةُ

الَّتِي تُحَلَبُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ : صَبُوحٌ أَيْضًا ، يُقَالُ : هَذِهِ النَّاقَةُ صُبُوحِي وَغَبُوقِي ، قَالَ : وَأَنشَدَنَا أَبُو لَيْلَى الْأَعْرَابِيُّ :

مَا لِي لَا أَسْقِي حَبِيبَاتِي

صَبَائِحِي غَبَائِقِي قَبْلَاتِي ؟

وَالْقَبِيلُ : اللَّبَنُ الَّذِي يُشْرَبُ وَقْتُ الظَّهِيرَةِ .

وَاصْطَبَحَ الْقَوْمُ : شَرِبُوا الصُّبُوحَ .

وَصَبَحَهُ يَصْبَحُهُ صَبْحًا ، وَصَبَحَهُ :

سَقَاهُ صَبُوحًا ، فَهُوَ مُصْطَبَّحٌ ، وَقَالَ قُرْطُ

ابْنُ النَّوْمِ الْيَسْكُرِيُّ :

كَانَ ابْنُ أَسْمَاءَ يَعْشُوهُ وَيَصْبَحُهُ

مِنْ هَجْمَةٍ كَفَسِيلِ النَّحْلِ دُرَّارَ

يَعْشُوهُ : يُطْعِمُهُ عَشَاءً . وَالْهَجْمَةُ : الْقِطْعَةُ

مِنَ الْإِبِلِ . وَدُرَّارٌ : مِنْ صِفَتِهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : وَمَا لَنَا صَبِيٌّ يَصْطَبِّحُ

أَيُّ لَيْسَ لَنَا لَبَنٌ يَقْدَرُ مَا يَشْرِبُهُ الصَّبِيُّ بُكْرَةً

مِنَ الْجَذْبِ وَالْقَحْطِ فَضْلًا عَنِ الْكَبِيرِ ،

وَيُقَالُ : صَبَحْتُ فَلَانًا أَيُّ نَاوَلْتُهُ صَبُوحًا مِنْ

لَبَنٍ أَوْ خَمْرٍ ، وَمِنْهُ قَوْلُ طَرَفَةَ :

مَتَى تَأْتِنِي أَصْبَحُكَ كَأَسَا رَوِيَّةً

أَيُّ أَسْقَيْكَ كَأَسَا ، وَقِيلَ : الصُّبُوحُ مَا

اصْطَبَّحَ بِالْغَدَاةِ حَارًّا .

وَمِنْ أَمْثَالِهِمُ السَّائِرَةُ فِي وَصْفِ الْكَذَّابِ

قَوْلُهُمْ : أَكْذَبُ مِنَ الْآخِذِ الصَّبْحَانِ ، قَالَ

شَمْرٌ : هَكَذَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، قَالَ : وَهُوَ

الْمُخَازِ الَّذِي قَدْ شَرِبَ فَرَوَى ، فَإِذَا أَرَدْتَ

أَنْ تَسْتَدِيرَ بِهِ أُمَّهُ لَمْ يَشْرَبْ لِيَرِيهِ دَرَّتْهَا ،

قَالَ : وَيُقَالُ أَيْضًا : أَكْذَبُ مِنَ الْآخِذِ

الصَّبْحَانِ ، قَالَ أَبُو عَدْنَانَ : الْآخِذُ

الْأَسِيرُ . وَالصَّبْحَانُ : الَّذِي قَدْ اصْطَبَّحَ

فَرَوَى ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ رَجُلٌ كَانَ

عِنْدَ قَوْمٍ فَصَّحُوهُ حَتَّى نَهَضَ عَنْهُمْ

شَاخِصًا ، فَأَخَذَهُ قَوْمٌ وَقَالُوا : ذَلُّنَا عَلَى

حَيْثُ كُنْتَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا بَيْتٌ بِالْقَفْرِ ، فَبَيْنَمَا

هُمْ كَذَلِكَ إِذْ قَعَدَ يَبُولُ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ بَاتَ

قَرِيبًا عِنْدَ قَوْمٍ ، فَاسْتَدَلُّوا بِهِ عَلَيْهِمْ

وَاسْتَبَاحُوهُمْ ، وَالْمَصْدَرُ الصَّبْحُ ،

بِالتَّحْرِيكِ .

وَفِي الْمَثَلِ : أَعَنَ صَبُوحٌ تُرْفَقُ ؟ يُضْرَبُ

مَثَلًا لِمَنْ يُجَمِّعُ وَلَا يُبْصِرُ ، وَقَدْ يُضْرَبُ

أَيْضًا لِمَنْ يُوَرِّى عَنِ الْحَطْبِ الْعَظِيمِ بِكِنَايَةِ

عَنِّهِ ، وَلِمَنْ يُوجِبُ عَلَيْكَ مَا لَا يَجِبُ

بِكَلَامٍ يُلْطَفُ ، وَأَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْعَرَبِ

نَزَلَ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ عَشَاءً فَعَفَّيَهُ لَبَنًا ، فَلَمَّا

رَوَى عَلَقَ بِحَدَّثِ أُمِّ مَتَوَاهٍ بِحَدِيثِ يَرْفَعُهُ ،

وَقَالَ فِي خِلَالِ كَلَامِهِ : إِذَا كَانَ غَدَاً

اصْطَبَّحْنَا وَقَعَلْنَا كَذَا ، فَطَفِنَ لَهُ الْمَسْرُورُ عَلَيْهِ

وَقَالَ : أَعَنَ صَبُوحٌ تُرْفَقُ ؟ وَرَوَى عَنِ

الشَّعْبِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ رَجُلٍ قَبْلَ أُمِّ

أَمْرَأَتِهِ ، فَقَالَ لَهُ الشَّعْبِيُّ : أَعَنَ صَبُوحٌ

تُرْفَقُ ؟ حُرِّمَتْ عَلَيْهِ أَمْرَأَتُهُ ، ظَنَّ الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ

كَتَبَ بِتَقْيِيلِهِ إِيَّاهَا عَنْ جَمَاعِهَا ، وَقَدْ ذَكَرَ أَيْضًا

فِي رَفَقٍ .

وَرَجُلٌ صَبْحَانُ وَأَمْرَأَةٌ صَبَحَى : شَرِيبَا

الصُّبُوحِ مِثْلَ سَكْرَانٍ وَسَكْرَى .

وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ سُئِلَ : مَتَى تَحِلُّ لَنَا

الْمَيْتَةُ ؟ فَقَالَ : مَا لَمْ تَصْطَبِّحُوا أَوْ تَغْتَبِقُوا أَوْ

تَحْتَفُوا بَقْلًا فَشَانَكُمْ بِهَا ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

مَعْنَاهُ إِنَّمَا لَكُمْ مِنْهَا الصُّبُوحُ وَهُوَ الْغَدَاةُ ،

وَالْعَبُوقُ وَهُوَ الْعَشَاءُ ، يَقُولُ : فَلَيْسَ لَكُمْ أَنْ

يَجْمَعُوهُمَا مِنَ الْمَيْتَةِ ، قَالَ : وَمِنْهُ قَوْلُ سَمُرَةَ

لَبَيْتٍ : يَجْزَى مِنَ الضَّارُورَةِ صَبُوحٌ أَوْ

عَبُوقٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ وَقَالَ غَيْرُ آيٍ عُبَيْدٍ .

مَعْنَاهُ لَمَّا سُئِلَ : مَتَى تَحِلُّ لَنَا الْمَيْتَةُ ؟

أَجَابَهُمْ فَقَالَ : إِذَا لَمْ تَحْدُوا مِنَ اللَّبَنِ

صَبُوحًا تَبْلَعُونَ بِهِ وَلَا عَبُوقًا تَجْتَرِثُونَ بِهِ ،

وَلَمْ تَحْدُوا مَعَ عَدْوِكُمُ الصُّبُوحَ وَالْعَبُوقَ بَقْلَةً

تَأْكُلُونَهَا وَيَهْجَأُ غَرْنَكُمْ حَلَّتْ لَكُمْ الْمَيْتَةُ

حَتْمًا ، وَكَذَلِكَ إِذَا وَجَدَ الرَّجُلُ غَدَاً أَوْ

عَشَاءً مِنَ الطَّعَامِ لَمْ تَحِلَّ لَهُ الْمَيْتَةُ ، قَالَ :

وَهَذَا التَّفْسِيرُ وَاضِحٌ بَيِّنٌ ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ .

وَصَبُوحُ النَّاقَةِ وَصَبَحَتُهَا : قَدَّرَ

مَا يُحْتَلَبُ مِنْهَا صَبْحًا .

وَلَقِيَتْهُ ذَاتُ صَبْحَةٍ وَذَا صَبُوحٍ أَيُّ حِينَ

أَصْبَحَ وَحِينَ شَرِبَ الصُّبُوحَ ،

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَتَيْتُهُ ذَاتَ الصُّبُوحِ وَذَاتَ

الْعُبُوقُ إِذَا آتَاهُ غُدُوَّةٌ وَعَشِيَّةٌ ، وَذَا صَبَاحٌ  
وَذَا مَسَاءٌ وَذَا زَمَانٌ وَذَا زَمَانٌ وَذَا زَمَانٌ  
ثَلَاثَةٌ أَزْمَانٍ وَأَعْوَامٍ .

وَصَبَحَ الْقَوْمُ شَرًّا يَصْبَحُهُمْ صَبْحًا :  
جَاءَهُمْ بِهِ صَبَاحًا . وَصَبَحْتُهُمُ الْخَيْلُ  
وَصَبَحْتُهُمْ : جَاءَتْهُمْ صَبْحًا . وَفِي  
الْحَدِيثِ : أَنَّهُ صَبَحَ خَيْرٌ أَيْ آتَاهَا صَبَاحًا ؛  
وَفِي حَدِيثٍ أَيْ بَكْرٍ :

كُلُّ أَمْرٍ مُصْبِحٌ فِي أَهْلِهِ  
وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَالِهِ نَعْلِهِ  
أَيْ مَاتِي بِالْمَوْتِ صَبَاحًا لِكُونِهِ فِيهِمْ وَقَتْنِي .  
وَيَوْمَ الصَّبَاحِ : يَوْمَ الْغَارَةِ ؛ قَالَ  
الْأَعَشَى :

بِهِ تُرْعَفُ الْأَلْفُ إِذْ أُرْسِلَتْ  
غَدَاةُ الصَّبَاحِ إِذَا التَّقَعُّ ثَارَا  
يَقُولُ : بِهَذَا الْفَرَسِ يَتَقَدَّمُ صَاحِبُهُ الْأَلْفُ مِنَ  
الْخَيْلِ يَوْمَ الْغَارَةِ .

وَالْعَرَبُ تَقُولُ إِذَا نَذِرَتْ بِغَارَةٍ مِنَ الْخَيْلِ  
تَمَجُّوهُمْ صَبَاحًا : يَا صَبَاحَاهُ ! يَنْتَدِرُونَ  
الْحَيَّ اجْمَعْ بِالْغَدَاةِ الْعَالِي . وَفِي الْحَدِيثِ :  
لَمَّا نَزَلَتْ : « وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ »  
فَصَعَدَ عَلَى الصَّفَا ، وَقَالَ : يَا صَبَاحَاهُ !  
هَذِهِ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ إِذَا صَاحُوا لِلْغَارَةِ ،  
لَأَنَّهُمْ أَكْثَرُ مَا يَغِيرُونَ عِنْدَ الصَّبَاحِ ،  
وَيُسَمُّونَ يَوْمَ الْغَارَةِ يَوْمَ الصَّبَاحِ ، فَكَانَ  
الْقَائِلُ يَا صَبَاحَاهُ يَقُولُ : قَدْ غَشَيْنَا الْعَدُوَّ ،  
وَقِيلَ : إِنَّ الْمُتَقَاتِلِينَ كَانُوا إِذَا جَاءَ اللَّيْلُ  
يَرْجِعُونَ عَنِ الْقِتَالِ فَإِذَا عَادَ النَّهَارُ عَادُوا ،  
فَكَانَهُ يُرِيدُ يَقُولُهُ يَا صَبَاحَاهُ : قَدْ جَاءَ وَقْتُ  
الصَّبَاحِ فَتَاهَبُوا لِلْقِتَالِ . وَفِي حَدِيثِ سَلَمَةَ  
ابْنِ الْأَكْوَعِ : لَمَّا اخْتَلَتْ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،  
نَادَى : يَا صَبَاحَاهُ !

وَصَبَحَ الْإِبِلُ يَصْبَحُهَا صَبْحًا : سَقَاهَا  
غُدُوَّةً . وَصَبَحَ الْقَوْمُ الْمَاءَ : وَرَدَّهُ بِهِمْ  
صَبَاحًا .

وَالصَّبَاحُ : الَّذِي يَصْبَحُ إِلَيْهِ الْمَاءُ أَيْ  
يَسْقِيهَا صَبَاحًا ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي زُبَيْدٍ :  
حِينَ لَاحَتْ لِلصَّبَاحِ الْجَوَازُ

وَتِلْكَ السَّقِيَّةُ تُسَمَّى الْعَرَبُ الصَّبْحَةَ ،  
وَلَيْسَتْ بِنَاجِعَةٍ عِنْدَ الْعَرَبِ ، وَوَقْتُ الْوَرْدِ  
الْمَحْمُودِ مَعَ الصُّحَاءِ الْأَكْبَرِ . وَفِي حَدِيثِ  
جَرِيرٍ : وَلَا يَخْشَرُ صَابِحُهَا أَيْ لَا يَكْلُ  
وَلَا يَغِي ، وَهُوَ الَّذِي يَسْقِيهَا صَبَاحًا لِأَنَّهُ  
يُورِدُهَا مَاءً ظَاهِرًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالتَّصْبِيحُ عَلَى وَجْهِ  
يُقَالُ : صَبَحْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ إِذَا سَرَّيْتُ بِهِمْ  
حَتَّى تُورِدَهُمُ الْمَاءَ صَبَاحًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :  
وَصَبَحْتُهُمْ مَاءً بِفَيْفَاءٍ قَفَرُو

وَقَدْ حَلَقَ النَّحْمُ الْهَائِي ، فَاسْتَوَى  
أَرَادَ سَرَّيْتُ بِهِمْ حَتَّى انْتَهَيْتُ بِهِمْ إِلَى ذَلِكَ  
الْمَاءِ ، وَتَقُولُ : صَبَحْتُ الْقَوْمَ تَصْبِيحًا إِذَا  
اتَّيْتَهُمْ مَعَ الصَّبَاحِ ، وَمِنْهُ قَوْلُ عَنَتْرَةَ يَصِفُ  
خَيْلًا :

وَعَدَاةٌ صَبَحَنَ الْجَفَارَ عَوَاسِيًا  
يَهْدِي أَوَائِلَهُنَّ شَعْتُ شَرْبُ  
أَيْ أَتَيْنَا الْجَفَارَ صَبَاحًا ، يَعْنِي خَيْلًا عَلَيْهَا  
فُرْسَانُهَا ، وَيُقَالُ صَبَحْتُ الْقَوْمَ إِذَا سَقَيْتَهُمْ  
الصُّبُوحَ .

وَالْتَّصْبِيحُ : الْغَدَاةُ ، يُقَالُ : قَرَّبَ إِلَى  
تَصْبِيحِي ، وَفِي حَدِيثِ الْمُبَشِّرِ : أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ يَتِمَّأُ فِي حَجَرٍ  
أَبَى طَالِبٍ ، وَكَانَ يُقَرَّبُ إِلَى الصَّبِيَّانِ  
تَصْبِيحُهُمْ فَيَخْلَسُونَ وَيَكْفُ أَيْ يُقَرَّبُ إِلَيْهِمْ  
غَدَاؤُهُمْ ، وَهُوَ اسْمُ بَنِي عَلَى تَفْعِيلٍ مِثْلُ  
التَّرْعِيبِ لِلْسَّامِ الْمُقَطَّعِ ، وَالتَّنْيِيبِ اسْمٌ لِمَا  
نَبَتْ مِنَ الْغُرَاسِ ، وَالتَّنْوِيرِ اسْمٌ لِنُورِ الشَّجَرِ .  
وَالصُّبُوحُ : الْغَدَاةُ ، وَالْعُبُوقُ :  
الْعِشَاءُ ، وَأَصْلُهَا فِي الشَّرْبِ ثُمَّ اسْتَعْمَلَا فِي  
الْأَكْلِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ تَصَبَّحَ يَسْعَ تَمَرَاتٍ  
عَجَوَةً ، هُوَ تَفْعَلٌ مِنْ صَبَحْتُ الْقَوْمَ إِذَا  
سَقَيْتَهُمُ الصُّبُوحَ . وَصَبَحْتُ ، بِالتَّشْدِيدِ ،  
لَعَنَ فِيهِ .

وَالصُّبْحَةُ وَالصَّبْحُ : سَوَادٌ إِلَى الْحُمْرَةِ ،  
وَقِيلَ : لَوْنٌ قَرِيبٌ إِلَى الشُّهْمَةِ ، وَقِيلَ : لَوْنٌ  
قَرِيبٌ مِنَ الصُّهْمَةِ ، الذِّكْرُ أَصْبَحَ وَالْأُنْثَى

صَبْحَاءُ ، تَقُولُ : رَجُلٌ أَصْبَحُ وَأَسَدٌ أَصْبَحُ  
بَيْنَ الصَّبْحِ . وَالْأَصْبَحُ مِنَ الشَّعْرِ : الَّذِي  
يُخَالِطُهُ بَيَاضٌ بِحُمْرَةٍ خِلْفَةٌ أَيْ كَانَ ؛ وَقَدْ  
أَصْبَحَ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الصَّبْحُ شِدَّةُ الْحُمْرَةِ  
فِي الشَّعْرِ ، وَالْأَصْبَحُ قَرِيبٌ مِنَ الْأَصْهَبِ .  
وَرَوَى شَمْرُ عَنْ أَبِي نَضْرٍ قَالَ : فِي الشَّعْرِ  
الصُّبْحَةُ وَالْمُلْحَةُ . وَرَجُلٌ أَصْبَحَ اللَّحْيَةَ :  
لِلَّذِي تَغْلُو شَعْرُهُ حُمْرَةً ، وَمِنْ ذَلِكَ قِيلَ :

دَمٌ صُبَاحِي لِشِدَّةِ حُمْرَتِي ؛ قَالَ أَبُو زُبَيْدٍ :  
عَبِطَ صُبَاحِي مِنَ الْجَوْفِ أَشْقَرًا  
وَقَالَ شَمْرُ : الْأَصْبَحُ الَّذِي يَكُونُ فِي  
سَوَادِ شَعْرِهِ حُمْرَةً ؛ وَفِي حَدِيثِ الْمَلَاعِنَةِ :  
إِنْ جَاءَتْ بِهِ أَصْبَحَ أَصْهَبَ ، الْأَصْبَحُ :  
الشَّدِيدُ حُمْرَةَ الشَّعْرِ ، وَمِنْهُ صُبْحُ النَّهَارِ  
مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَصْبَحِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَوْ أَنَّ  
الصَّبْحَ الصَّادِقَ يَضْرِبُ إِلَى الْحُمْرَةِ قَلِيلًا  
كَانَهَا لَوْنُ الشَّقِيِّ الْأَوَّلِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ .

وَالصَّبْحُ : بَرِيقُ الْحَدِيدِ وَغَيْرِهِ .  
وَالْمُضْبَاحُ : السَّرَاجُ ، وَهُوَ قُرْطُهُ الَّذِي  
تَرَاهُ فِي الْقَنَدِيلِ وَغَيْرِهِ ، وَالْقِرَاطُ لَعْنٌ ، وَهُوَ  
قَوْلُ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : « الْمُضْبَاحُ فِي رُجَاجِهِ  
الرُّجَاجَةُ كَانَهَا كَوَكَبٌ دُرِّيٌّ » .

وَالْمُضْبَحُ : الْمُسْرَجَةُ . وَاسْتَصْبَحَ بِهِ :  
اسْتَسْرَجَ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَأَصْبَحِي سِرَاجَكَ  
أَيْ أَصْلِحِيهَا . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ فِي شُحُومِ  
الْمَيْتَةِ : وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ أَيْ يُشْعِلُونَ بِهَا  
سُرُجَهُمْ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا ،  
عَلَيْهَا السَّلَامُ : كَانَ يَحْدُمُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ  
نَهَارًا وَيُضْبِحُ فِيهِ لَيْلًا أَيْ يُسْرِجُ السَّرَاجَ .  
وَالْمُضْبِحُ ، بِالْفَتْحِ : مَوْضِعُ الْإِضْبَاحِ  
وَوَقْتُ الْإِضْبَاحِ أَيْضًا ؛ قَالَ الشَّاعِرُ :

بِمُضْبِحِ الْحَمْدِ وَحَيْثُ يُنْسَى  
وَهَذَا مَبْنًى عَلَى أَصْلِ الْفَعْلِ قَبْلَ أَنْ يَزَادَ  
فِيهِ ، وَلَوْ بُنِيَ عَلَى أَصْبَحَ لَقِيلَ مُضْبِحٌ ،  
بِضَمِّ الْمِيمِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمُضْبِحُ  
الْمَوْضِعُ الَّذِي يُضْبِحُ فِيهِ ، وَالْمُنْسَى  
الْمَكَانُ الَّذِي يُنْسَى فِيهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ :  
قَرِيبَةُ الْمُضْبِحِ مِنْ مُنْسَاهَا

والمُصْبِحُ أَيضاً : الإِصْبَاحُ ، يُقَالُ :  
أَصْبَحْنَا إِصْبَاحاً وَمُصْبِحاً ، وَقَوْلُ التَّحْرِ  
ابْنِ تَوَلَّيْ :

فَأَصْبَحْتُ وَاللَّيْلُ مُسْتَحْكِمٌ  
وَأَصْبَحْتُ الْأَرْضُ بَحْراً طَافَ  
فَسَرَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ : أَصْبَحْتُ مِنْ  
المُصْبَاحِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : شَبَّهَ الْبَرْقَ بِاللَّيْلِ  
بِالمُصْبَاحِ ، وَشَدَّ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي دَوَيْبٍ :  
أَمْلِكْ بَرْقُ أَيْتُ اللَّيْلِ أَرْقَبُهُ ؟

كَانَهُ فِي عِرَاصِ الشَّامِ مُصْبَاحٌ  
فَيَقُولُ التَّحْرِيبُ تَوَلَّيْ : شَمِتَ هَذَا الْبَرْقُ  
وَاللَّيْلُ مُسْتَحْكِمٌ ، فَكَانَ الْبَرْقُ مُصْبَاحٌ إِذِ  
الْمُصَابِيحُ إِنَّمَا تُوقَدُ فِي الظُّلَمِ ، وَأَحْسَنُ مِنْ  
هَذَا أَنْ يَكُونَ الْبَرْقُ فَوْجٌ لَهُ الظُّلْمَةُ حَتَّى كَانَهُ  
صُبْحٌ ، فَيَكُونُ أَصْبَحْتُ حِينَئِذٍ مِنْ  
الصُّبْحِ ، قَالَ ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ أَصْبَحْتُ فَلَمْ  
أَشْعُرْ بِالصُّبْحِ مِنْ شِدْقِ الْغَيْمِ .

وَالشَّمْعُ مِمَّا يُصْطَبِحُ بِهِ أَيْ يَسْرَجُ بِهِ .  
وَالْمُصْبِحُ وَالْمُصْبَاحُ : قَدَحٌ كَبِيرٌ (عَنْ  
أَبِي حَنِيفَةَ) . وَالْمُصَابِيحُ : الْأَقْدَاحُ الَّتِي  
يُصْطَبِحُ بِهَا ، وَأَنْشَدَ :

نُحْلٌ وَتَسْعَى بِالمُصَابِيحِ وَسَطَهَا  
لَهَا أَمْرٌ حَزْمٌ لَا يُفَرِّقُ ، مُجْمَعٌ  
وَمُصَابِيحُ الْجُجُومِ : أَعْلَامُ الْكَوَاكِبِ ،  
وَاحِدُهَا مُصْبَاحٌ .

وَالْمُصْبَاحُ : السَّنَانُ الْعَرِضُ . وَأَسَيَّةٌ  
صُبَّاحِيَّةٌ ، كَذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :  
لَا أَدْرِي الْإِمَامُ نَسِيَتْ .

وَالصُّبَّاحَةُ : الْجَالُ ، وَقَدْ صَبَحَ ،  
بِالضَّمِّ ، يَصْبِحُ صُبَّاحَةً . وَأَمَّا مِنَ الصُّبْحِ  
فَيُقَالُ صَبَحَ <sup>(١)</sup> يَصْبِحُ صَبْحاً ، فَهُوَ أَصْبَحُ  
الشَّمْعِ .

وَرَجُلٌ صَبِيحٌ وَصُبَّاحٌ ، بِالضَّمِّ :  
جَمِيلٌ ، وَالْجَمْعُ صَبَاحٌ ، وَافَقَ الَّذِينَ  
يَقُولُونَ فَعَالٌ الَّذِينَ يَقُولُونَ فَعِيلٌ لِإِعْتِقَابِهَا  
كَبِيراً ، وَالْأَثْنُ فِيهَا بِأَلْهَاءِ ، وَالْجَمْعُ

(١) قوله : « فيقال صبح إلخ » أي من باب  
فوح ، كما في القاموس .

صَبَاحٌ ، وَافَقَ مَذْكُرُهُ فِي التَّكْسِيرِ لِاتِّفَاقِهَا فِي  
الْوُضُوءِ ، وَقَدْ صَبَحَ صُبَّاحَةً ، وَقَالَ  
الذَّيْلِيُّ : الصَّبِيحُ الْوُضْئُ الْوَجْهَ .

وَذُو أَصْبَحَ : مَلِكٌ مِنْ مُلُوكِ حَمِيرٍ <sup>(٢)</sup>  
وَالْيَوْنِيُّ تَنَسَّبَ السَّيَاطُ الْأَصْبَحِيَّةُ .  
وَالْأَصْبَحِيُّ : السَّوْطُ .

وَصَبَّاحٌ : حَيٌّ مِنَ الْعَرَبِ ، وَقَدْ سَمَتْ  
صُبْحاً وَصَبَّاحاً وَصُبَّيْحاً وَصَبَّاحاً وَصَبَّيْحاً  
وَمُصْبِحاً . وَبَنُو صَبَّاحٍ : بَطُونٌ ، بَطْنٌ فِي  
ضَبَّةٍ وَبَطْنٌ فِي عَبْدِ الْقَيْسِ وَبَطْنٌ فِي غَنِيٍّ .  
وَصَبَّاحٌ : حَيٌّ مِنْ غُدْرَةٍ وَمِنْ  
عَبْدِ الْقَيْسِ . وَصُنَابِيحٌ : بَطْنٌ مِنْ مُرَادٍ .

• صَبَحَ • الصَّبْحَةُ : لُغَةٌ فِي السَّبْحَةِ ،  
وَالسَّيْنُ أَعْلَى . وَالصَّبْحَةُ لُغَةٌ فِي سَبِيحَةِ  
الْقُطْنِ ، وَالسَّيْنُ فِيهِ أَفْسَى .

• صَبْرُهُ • فِي أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى : الصَّبُورُ تَعَالَى  
وَتَقَدَّسَ ، هُوَ الَّذِي لَا يُعَاجِلُ الْعَصَاةَ  
بِالْإِنْتِقَامِ ، وَهُوَ مِنْ أَيْتَةِ الْمَبَالِغَةِ ، وَمَعْنَاهُ  
قَرِيبٌ مِنْ مَعْنَى الْحَلِيمِ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ  
الْمُذْنِبَ لَا يَأْمَنُ الْعُقُوبَةَ فِي صِفَةِ الصَّبُورِ كَمَا  
يَأْمَنُهَا فِي صِفَةِ الْحَلِيمِ . ابْنُ سَيِّدَةَ : صَبْرُهُ  
عَنِ الشَّيْءِ يَصْبِرُهُ صَبْرًا حَبْسَهُ ، قَالَ  
الْحُطَيْطَةُ :

قُلْتُ لَهَا أَصْبِرْهَا جَاهِدًا :

وَيَحْلِكُ أَمْثَالُ طَرِيفٍ قَلِيلٍ !  
وَالصَّبْرُ : نَصَبُ الْإِنْسَانِ لِلْقَتْلِ ، فَهُوَ  
مَصْبُورٌ . وَصَبْرُ الْإِنْسَانِ عَلَى الْقَتْلِ : نَصْبُهُ  
عَلَيْهِ . يُقَالُ : قَتَلَهُ صَبْرًا ، وَقَدْ صَبَّرَهُ عَلَيْهِ .

وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ تُصْبَرَ  
الرُّوحُ . وَرَجُلٌ صَبُورَةٌ ، بِأَلْهَاءِ : مَصْبُورٌ  
لِلْقَتْلِ (حَكَاهُ ثَعْلَبٌ) وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ شَيْءٍ مِنَ الدَّوَابِّ  
صَبْرًا ، وَقِيلَ : هُوَ أَنْ يُمْسَكَ الطَّائِرُ أَوْ غَيْرُهُ  
مِنْ ذَوَاتِ الرُّوحِ يُصْبَرُ حَيًّا ثُمَّ يُرْمَى بِشَيْءٍ

(٢) قوله : « ملك من ملوك حمير » من أجداد  
الإمام مالك بن أنس .

حَتَّى يُقْتَلَ ، قَالَ : وَأَصْلُ الصَّبْرِ الْحَبْسُ ،  
وَكُلُّ مَنْ حَبَسَ شَيْئًا فَقَدْ صَبَّرَهُ ، وَمِنْهُ  
الْحَدِيثُ : نَهَى عَنْ الْمَصْبُورَةِ وَنَهَى عَنْ  
صَبْرِ ذِي الرُّوحِ ، وَالْمَصْبُورَةُ الَّتِي نَهَى  
عَنْهَا : هِيَ الْمَحْبُوسَةُ عَلَى الْمَوْتِ . وَكُلُّ  
ذِي رُوحٍ يُصْبَرُ حَيًّا ثُمَّ يُرْمَى حَتَّى يُقْتَلَ ،  
فَقَدْ قَتَلَ صَبْرًا . وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ فِي  
رَجُلٍ أَمْسَكَ رَجُلًا وَقَتَلَهُ آخَرَ فَقَالَ : اقْتُلُوا  
الْقَاتِلَ وَاصْبِرُوا الصَّابِرَ ، يَعْنِي أَحْبِسُوا الَّذِي  
حَبَسَهُ لِلْمَوْتِ حَتَّى يَمُوتَ كَقَوْلِهِ بِهِ ، وَمِنْهُ  
قِيلَ لِلرَّجُلِ يُقَدِّمُ فَيُصْرَبُ عَنْقُهُ : قَتَلَ صَبْرًا ،  
يَعْنِي أَنَّهُ أَمْسَكَ عَلَى الْمَوْتِ ، وَكَذَلِكَ لَوْ  
حَبَسَ رَجُلٌ نَفْسَهُ عَلَى شَيْءٍ يُرِيدُهُ قَالَ :  
صَبَّرْتُ نَفْسِي ، قَالَ عَتَرَةُ يَذْكُرُ حَرْبًا كَانَ  
فِيهَا :

فَصَبَّرْتُ عَارِفَةَ لِلْمَلِكِ حَرَّةً

تَرَسُّوْا إِذَا نَفَسُ الْجَبَانِ تَطَلَّعُ  
يَقُولُ : حَبَسْتُ نَفْسًا صَابِرَةً . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

يَقُولُ إِنَّهُ حَبَسَ نَفْسَهُ .  
وَكُلُّ مَنْ قَتَلَ فِي غَيْرِ مَعْرَكَةٍ وَلَا حَرْبٍ  
وَلَا خَطَأٍ ، فَإِنَّهُ مَقْتُولٌ صَبْرًا .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ ﷺ ، نَهَى عَنْ صَبْرِ الرُّوحِ ، وَهُوَ  
الْخِصَاءُ ، وَالْخِصَاءُ صَبْرٌ شَدِيدٌ ، وَمِنْ هَذَا  
يَعْنِي الصَّبْرَ ، وَهُوَ أَنْ يَحْبِسَهُ السُّلْطَانُ عَلَى  
الْيَمِينِ حَتَّى يَخْلَفَ بِهَا ، فَلَوْ خَلَفَ إِنْسَانٌ مِنْ  
غَيْرِ إِخْلَافٍ مَا قِيلَ : خَلَفَ صَبْرًا . وَفِي  
الْحَدِيثِ : مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَصْبُورَةً  
كَاذِبًا ، وَفِي آخَرٍ : عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا أَيْ الزَّيْمَ  
بِهَا وَحُسَّ عَلَيْهِمَا وَكَانَتْ لَازِمَةً لِصَاحِبِهَا مِنْ  
جِهَةِ الْحُكْمِ ، وَقِيلَ لَهَا مَصْبُورَةٌ وَإِنْ كَانَ  
صَاحِبُهَا فِي الْحَقِيقَةِ هُوَ الْمَصْبُورُ لِأَنَّهُ إِنَّمَا  
صَبْرٌ مِنْ أَجْلِهَا أَيْ حُسٍّ ، فَوُصِفَتْ بِالصَّبْرِ  
وَأُضِيفَتْ إِلَيْهِ مَجَازًا ، وَالْمَصْبُورَةُ : هِيَ  
الْيَمِينُ ، وَالصَّبْرُ : أَنْ تَأْخُذَ يَمِينُ إِنْسَانٍ .  
تَقُولُ : صَبَّرْتُ يَمِينَهُ أَيْ خَلَفْتُهُ . وَكُلُّ مَنْ  
حَبَسَتْهُ لِقَتْلِ أَوْ يَمِينٍ ، فَهُوَ قَتْلُ صَبْرٍ .  
وَالصَّبْرُ : الْإِكْرَاهُ . يُقَالُ : صَبْرَ الْحَاكِمُ

فَلَانًا عَلَى بَعِينٍ صَبْرًا أَيْ أَكْرَهَهُ . وَصَبَرْتُ الرَّجُلَ إِذَا حَلَفْتُهُ صَبْرًا أَوْ قَتَلْتُهُ صَبْرًا . يُقَالُ : قُتِلَ فُلَانٌ صَبْرًا وَحَلَفَ صَبْرًا إِذَا حَبَسَ . وَصَبَرَهُ : أَحْلَفَهُ بِوَعْدٍ صَبْرٍ ، يَصْبِرُهُ . ابْنُ سِيدَةَ : وَيَمِينُ الصَّبْرِ الَّتِي يُمَسِّكُ الْحَكَمُ عَلَيْهَا حَتَّى تَحْلِفَ ، وَقَدْ حَلَفَ صَبْرًا ، أَنْشَدَ نَعْلَبُ :

فَأَوْجِعِ الْجَنْبَ وَأَغْرِ الظَّهْرَ  
أَوْ يُبَلِّغِ اللَّهَ بَعِينًا صَبْرًا  
وَصَبَرَ الرَّجُلَ يَصْبِرُهُ : لَزِمَهُ .

وَالصَّبْرُ : تَقْيِضُ الْجَزَعِ ، صَبْرٌ يَصْبِرُ صَبْرًا ، فَهُوَ صَابِرٌ وَصَبَّارٌ وَصَبِيرٌ وَصَبُورٌ . وَالْأُنْثَى صَبُورٌ أَيْضًا ، بِغَيْرِ هَاءٍ . وَجَمَعَهُ صَبْرٌ . الْجَوْهَرِيُّ : الصَّبْرُ حَبْسُ النَّفْسِ عِنْدَ الْجَزَعِ ، وَقَدْ صَبَرَ فُلَانٌ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يَصْبِرُ صَبْرًا ، وَصَبْرُهُ أَنَا : حَبْسُهُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ » . وَالصَّبْرُ : تَكْلُفُ الصَّبْرِ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَرَى أَمْ زَيْدٌ كَلَّمَا جَنَّ لَيْلَهَا  
تُبْكِي عَلَى زَيْدٍ وَلَيْسَتْ بِأَصْبَرَا  
أَرَادَ : وَلَيْسَتْ بِأَصْبَرَ مِنْ إِيَّهَا . بَلْ إِيَّهَا أَصْبَرُ مِنْهَا لِأَنَّهُ عَاقٍ وَالْعَاقُ أَصْبَرُ مِنْ أَوْيُو . وَتَصَبَّرَ وَاصْطَبَّرَ : جَعَلَ لَهُ صَبْرًا . وَتَقُولُ : اصْطَبَّرْتُ وَلَا تَقُولُ اطْبَرْتُ لِأَنَّ الصَّادَ لَا تُدْغَمُ فِي الطَّاءِ فَإِنْ أَرَدْتَ الإِدْغَامَ قَلْبْتَ الطَّاءَ صَادًا وَقُلْتَ اصْبَرْتُ .

وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : إِنِّي أَنَا الصَّبُورُ ؛ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الصَّبُورُ فِي صِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْحَلِيمُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؛ أَيْ أَشَدُّ حِلْمًا عَلَى فَاعِلٍ ذَلِكَ وَتَرَكَ الْمُعَاقِبَةَ عَلَيْهِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ » ، مَعْنَاهُ : وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَالصَّبْرِ عَلَى الدُّخُولِ فِي مَعَاصِيهِ . وَالصَّبْرُ : الْجَرَاءَةُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ » ؛ أَيْ مَا أَجْرَاهُمْ عَلَى أَعْمَالِ أَهْلِ

النَّارِ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو : سَأَلْتُ الْحَلِيجِيَّ عَنِ الصَّبْرِ فَقَالَ : ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ : الصَّبْرُ عَلَى طَاعَةِ الْجَبَّارِ ، وَالصَّبْرُ عَلَى مَعَاصِي <sup>(١)</sup> الْجَبَّارِ . وَالصَّبْرُ عَلَى الصَّبْرِ عَلَى طَاعَتِهِ وَتَرْكِ مَعَاصِيهِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : قَالَ عُمَرُ : أَفْضَلُ الصَّبْرِ التَّصَبُّرُ . وَقَوْلُهُ [ تَعَالَى ] : « فَصَبْرٌ جَمِيلٌ » ؛ أَيْ صَبْرٌ جَمِيلٌ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « اصْبِرُوا وَصَابِرُوا » ؛ أَيْ اصْبِرُوا وَابْتَدُوا عَلَى دِينِكُمْ ، وَصَابِرُوا أَيْ صَابِرُوا أَعْدَاءَكُمْ فِي الْجِهَادِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ » ؛ أَيْ بِالثَّبَاتِ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ .

وَشَهْرُ الصَّبْرِ : شَهْرُ الصَّوْمِ . وَفِي حَدِيثِ الصَّوْمِ : صُمَّ شَهْرُ الصَّبْرِ ، هُوَ شَهْرُ رَمَضَانَ . وَأَسْلُ الصَّبْرِ الْحَبْسُ . وَسُمِّيَ الصَّوْمُ صَبْرًا لِمَا فِيهِ مِنْ حَبْسِ النَّفْسِ عَنِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَالنِّكَاحِ .

وَصَبْرٌ بِهِ يَصْبِرُ صَبْرًا : كَفَلٌ . وَهُوَ بِهِ صَبِيرٌ . وَالصَّبِيرُ : الْكَفِيلُ . تَقُولُ مِنْهُ : صَبِرْتُ أَصْبِرُ . بِالضَّمِّ . صَبْرًا وَصَبَارَةً أَيْ كَفَلْتُ بِهِ . تَقُولُ مِنْهُ : اصْبِرْنِي يَا رَجُلُ أَيْ أَعْطِنِي كَفِيلًا . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : مَنْ أَسْلَفَ سَلَفًا فَلَا يَأْخُذُ بِهِ رَهْنًا وَلَا صَبِيرًا ، هُوَ الْكَفِيلُ . وَصَبِيرُ الْقَوْمِ : زَعِيمُهُمُ الْمُقَدَّمُ فِي أُمُورِهِمْ . وَالْجَمْعُ صَبِيرَاءُ .

وَالصَّبِيرُ : السَّحَابُ الْأَبْيَضُ الَّذِي يَصْبِرُ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجًا ؛ قَالَ يَصِفُ جَيْشًا : كَكَرْفَتِهِ الْغَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيرِ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : هَذَا الصَّدْرُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ صَدْرًا لَيْسَتْ عَامِرُ بْنُ جُوَيْنٍ الطَّائِي مِنْ

أَبْيَاتِ :  
وَجَارِيَةٍ مِنْ بَنَاتِ الْمُلُوكِ  
كَ قَعَقَتِ بِالْخَيْلِ خَلْخَالَهَا  
كَكَرْفَتِهِ الْغَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيرِ

سَرَّ تَأْتِي السَّحَابَ وَتَأْتَالِهَا  
قَالَ : أَيْ رَبَّ جَارِيَةٍ مِنْ بَنَاتِ الْمُلُوكِ

(١) قوله : « الحليجي » وقوله : « والصبر على معاصي الخ » كذا بالأصل .

قَعَقَتِ خَلْخَالَهَا لَمَّا أَغْرَتْ عَلَيْهِمْ فَهَرَبَتْ وَعَدَتْ فَسَمِعَ صَوْتَ خَلْخَالَهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَبْلَ ذَلِكَ تَعْدُو . وَقَوْلُهُ : كَكَرْفَتِهِ الْغَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيرِ أَيْ هَذِهِ الْجَارِيَةُ كَالسَّحَابَةِ الْبَيْضَاءِ الْكَثِيفَةِ تَأْتِي السَّحَابَ أَيْ تَقْصِدُ إِلَى جَمَلَةِ السَّحَابِ . وَتَأْتَالُهُ أَيْ تُصْلِحُهُ ، وَأَصْلُهُ تَأْتُولُهُ مِنَ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْإِصْلَاحُ ، وَنَصَبَ تَأْتَالِهَا عَلَى الْجَوَابِ (٢) ؛ قَالَ وَمِثْلُهُ قَوْلُ لَيْلٍ :

بَصْبُوحٍ صَافِيَةٍ وَجَذْبِ كَرِيَةٍ  
بِمَوْتِ تَأْتَالُهُ إِنْهَامُهَا  
أَيْ تُصْلِحُ هَذِهِ الْكَرِيَّةَ . وَهِيَ الْمُغْنِيَةُ ، أَوْ تَارَ عَوْدِهَا بِإِنْهَامِهَا ؛ وَأَصْلُهُ تَأْتُولُهُ إِنْهَامُهَا فَقَلْبَتِ الْوَاوُ اللَّفَّا لَتَحْرُكُهَا وَانْفِتَاحَ مَا قَبْلَهَا . قَالَ : وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كَكَرْفَتِهِ الْغَيْثِ ذَاتِ الصَّبِيرِ لِلْحُضْنَاءِ . وَعَجَزَهُ :

تَرْمِي السَّحَابَ وَيَرْمِي لَهَا  
وَقَوْلُهُ :

وَرَجْرَاجَةٍ فَوْقَهَا يَبْضُنَا  
عَلَيْهَا الْمُضَاعَفُ زُفْنَا لَهَا  
وَالصَّبِيرُ : السَّحَابُ الْأَبْيَضُ لَا يَكَادُ يُمَطِّرُ . قَالَ رُشَيْدُ بْنُ رُمَيْضٍ الْعَزَرِيُّ :

تَرُوحُ إِلَيْهِمْ عَكَرٌ تَرَاغِي  
كَأَنَّ دَوِيَّهَا رَعْدُ الصَّبِيرِ  
الْفَرَاءُ : الْأَصْبَارُ السَّحَابُ الْبَيْضُ ، الْوَاحِدُ صَبِيرٌ وَصَبِيرٌ . بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ ، وَالصَّبِيرُ : السَّحَابَةُ الْبَيْضَاءُ . وَقِيلَ : هِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابَةِ تَرَاهَا كَأَنَّهَا مَضْبُورَةٌ أَيْ مَحْبُوسَةٌ . وَهَذَا ضَعِيفٌ . قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :

الصَّبِيرُ السَّحَابُ يَثْبُتُ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَلَا يَبْرَحُ كَأَنَّهُ يُصْبِرُ أَيْ يُحْبَسُ . وَقِيلَ : الصَّبِيرُ السَّحَابُ الْأَبْيَضُ . وَالْجَمْعُ كَالْوَالِدِ ، وَقِيلَ : جَمْعُهُ صَبْرٌ ؛ قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْةَ :

فَارَمَ بِهِمْ لَيْلَةً وَالْأَخْلَافَا  
جَوْرَ الثُّعَامِي صَبْرًا خِفَافَا

(٢) قوله : « ونصب تأتالها على الجواب » جاء

في مادة « كرفأ » : « ونصبه بإضمار أن . ومثله بيت لبيد . . . » . [ عبد الله ]

وَالصَّبْرَةُ مِنَ السَّحَابِ: كَالصَّبْرِ.  
وَصَبْرُهُ: أَوْفَقَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَمَارٍ حِينَ  
ضَرَبَهُ عَثَانُ: فَلَمَّا عَزَبَ فِي ضَرْبِهِ إِيَّاهُ  
قَالَ: هَلْ يَدِي لِعَمَارٍ فَلْيَصْطَبِرْ، مَعْنَاهُ  
فَلْيَقْتَصِرْ. يُقَالُ: صَبَرَ فُلَانٌ فَلَانًا لَوْلَى فُلَانٍ  
أَيَّ حِسِّهِ، وَأَصْبِرْهُ أَقْصَهُ مِنْهُ فَاصْطَبِرْ أَيَّ  
اِقْتَصِرْ. الْأَخْمَرُ: أَقَادَ السُّلْطَانُ فُلَانًا وَأَقْصَهُ  
وَأَصْبِرْهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِذَا قَتَلَهُ يَقُودُ، وَأَبَاءَهُ  
مِثْلَهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
طَعَنَ إِنْسَانًا بِقَضِيْبٍ مُدَاعِبَةً فَقَالَ لَهُ:  
أَصْبِرْنِي، قَالَ: اصْطَبِرْ، أَيَّ أَقْدَنِي مِنْ  
نَفْسِكَ، قَالَ: اسْتَقِدْ. يُقَالُ: صَبَرَ فُلَانٌ  
مِنْ خُصْمِهِ وَاصْطَبِرْ أَيَّ اقْتَصِرْ مِنْهُ. وَأَصْبِرْهُ  
الْحَاكِمُ أَيَّ أَقْصَهُ مِنْ خُصْمِهِ.  
وَصَبِيرُ الْخِرَانِ: رُقَاقَةٌ عَرِيضَةٌ تَبْسُطُ  
تَحْتَ مَا يُوَكَّلُ مِنَ الطَّعَامِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:  
أَصْبَرَ الرَّجُلُ إِذَا أَكَلَ الصَّبِيرَةَ، وَهِيَ الرُقَاقَةُ  
الَّتِي يَغْرِفُ عَلَيْهَا الْخَبَازُ طَعَامَ الْغَرَسِ.  
وَالْأَصْبِرَةُ مِنَ الْغَنَمِ وَالْإِبِلِ - قَالَ  
ابْنُ سِيدَةَ وَلَمْ أَسْمَعْ لَهَا بِوَاحِدٍ -: الَّتِي  
تُرَوِّحُ وَتَغْدُو عَلَى أَهْلِهَا لَا تَغْرَبُ عَنْهُمْ  
وَرَوَى بَيْتُ عَتَرَةَ:  
لَهَا بِالصَّبْرِ أَصْبِرَةٌ وَجُلُ  
وَسِتٌ مِنْ كَرَامِهَا غَزَارُ  
الصَّبْرِ وَالصَّبْرِ: جَانِبُ الشَّيْءِ، وَبُضْرُهُ  
وِثْلُهُ، وَهُوَ حَرْفُ الشَّيْءِ وَغَلْظُهُ. وَالصَّبْرُ  
وَالصَّبْرُ: نَاحِيَةُ الشَّيْءِ وَحَرْفُهُ، وَجَمْعُهُ  
أَصْبَارٌ. وَصَبْرُ الشَّيْءِ: أَعْلَاهُ. وَفِي حَدِيثِ  
ابْنِ مَسْعُودٍ: سِدْرَةُ الْمُتَنَهَّى صَبْرُ الْجَنَّةِ،  
قَالَ: صَبْرُهَا أَعْلَاهَا أَيُّ أَعْلَى نَوَاحِيهَا، قَالَ  
الْبُخَارِيُّ بْنُ تَوَلَّدَ بِصِفِّ رَوْضَةٍ:  
عَزَبَتْ وَبَاكَرَهَا الشَّيْءُ بِوَيْمَةٍ  
وَفُفَاءَ تَعَلَّوْهَا إِلَى أَصْبَارِهَا  
وَأَدْعَى الْكَاسَ إِلَى أَصْبَارِهَا وَمَلَأَهَا إِلَى  
أَصْبَارِهَا أَيُّ إِلَى أَعْلَاهَا وَرَاسِهَا. وَأَخَذَهُ  
بِأَصْبَارِهِ أَيُّ تَامًا بِجَمِيعِهِ.  
وَأَصْبَارُ الْقَبْرِ: نَوَاحِيهِ. وَأَصْبَارُ الْإِنَاءِ:  
جَوَانِيهِ.

الْأَضْمَعِيُّ: إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ الشَّدَّةَ  
يَكَالِهَا قِيلَ: لَقِيَهَا بِأَصْبَارِهَا.  
وَالصَّبْرَةُ: مَا جُمِعَ مِنَ الطَّعَامِ بِلا كَيْلٍ  
وَلَا وَزْنٍ بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ. الْجَوْهَرِيُّ:  
الصَّبْرَةُ وَاحِدَةٌ صَبْرُ الطَّعَامِ. يُقَالُ:  
اشْتَرَيْتُ الشَّيْءَ صَبْرَةً أَيُّ بِلا وَزْنٍ وَلَا كَيْلٍ.  
وَفِي الْحَدِيثِ: مَرَّ عَلَى صَبْرَةٍ طَعَامٍ فَادْخَلَ  
يَدَهُ فِيهَا، الصَّبْرَةُ: الطَّعَامُ الْمُجْتَمِعُ  
كَالْكُومَةِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: دَخَلَ عَلَى  
النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّ عِنْدَ رَجُلَيْهِ قَرْطًا  
مَضْبُورًا أَيُّ مَجْمُوعًا، فَذَجَّلَ صَبْرَةً كَصَبْرَةِ  
الطَّعَامِ. وَالصَّبْرَةُ: الْكُدْسُ، وَقَدْ صَبَرُوا  
طَعَامَهُمْ.

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ  
وَجَلَّ: «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ»، قَالَ:  
كَانَ يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ بُخَارٌ مِنَ الْمَاءِ،  
فَاسْتَصْبَرَ فَعَادَ صَبِيرًا، اسْتَصْبَرَ أَيُّ  
اسْتَكْتَفَى، وَتَرَاكَمَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: «ثُمَّ  
اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ»، الصَّبِيرُ:  
سَحَابٌ أَبْيَضٌ مُتَكَثِفٌ يَعْنِي تَكَاثُفَ الْبُخَارِ  
وَتَرَاكُمَ قَصَارَ سَحَابًا. وَفِي حَدِيثِ طَهْمَةَ:  
وَنَسْتَحْلِبُ الصَّبِيرَ، وَحَدِيثِ ظِيَّانَ:  
وَسَقَوْهُمْ بِصَبِيرِ النَّيْطِلِ أَيُّ سَحَابِ الْمَوْتِ  
وَالْهَلَاكِ.

وَالصَّبْرَةُ: الطَّعَامُ الْمُنْخُولُ بِشَيْءٍ شَبِيهِ  
بِالسَّرْدِ (١). وَالصَّبْرَةُ: الْحِجَارَةُ الْغَلِيظَةُ  
الْمُجْتَمِعَةُ. وَجَمْعُهَا صَبَارٌ.  
وَالصَّبَارَةُ: بِضَمِّ الصَّادِ: الْحِجَارَةُ،  
وَقِيلَ: الْحِجَارَةُ الْمُلْسُ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:  
مَنْ مَبْلُغٌ شَبِيحٌ أَنْ  
نَ الْمَرَّةَ لَمْ يَخْلُقْ صَبَارَةً؟  
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَيُرْوَى صَبَارَةً، قَالَ: وَهُوَ  
نَحْوُهَا فِي الْمَعْنَى، وَأُورِدَ الْجَوْهَرِيُّ فِي هَذَا  
الْمَكَانِ:

مَنْ مَبْلُغٌ عَمْرًا بَانَ  
نَ الْمَرَّةَ لَمْ يَخْلُقْ صَبَارَةً؟  
(١) قَوْلُهُ: «بِالسَّرْدِ» هَكَذَا فِي الْأَصْلِ وَشَرَحَ  
الْقَامُوسُ.

وَأَسْتَشْهَدُ بِهِ الْأَزْهَرِيَّ أَيْضًا، وَيُرْوَى:  
صَبَارَةً، يَفْتَحُ الصَّادَ، وَهُوَ جَمْعُ صَبَارٍ  
وَالْهَاءُ دَاخِلَةٌ لِجَمْعِ الْجَمْعِ، لِأَنَّ الصَّبَارَةَ  
جَمْعُ صَبْرَةٍ، وَهِيَ حِجَارَةٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ  
ابْنُ بَرِّي: وَصَوَابُهُ لَمْ يَخْلُقْ صَبَارَةً، يَكْسِرُ  
الصَّادَ، قَالَ: وَأَمَّا صَبَارَةٌ وَصَبَارَةٌ فَلَيْسَ  
بِجَمْعٍ لَصَبْرَةٍ لِأَنَّ فَعَالًا لَيْسَ مِنْ أَتْبَعِ  
الْجُمُوعِ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ فَعَالٌ، بِالْكَسْرِ، نَحْوُ  
حِجَارٍ وَحِبَالٍ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: أَلَيْتَ لَعَمْرُو  
ابْنُ مَلْفُطِ الطَّائِي يُخَاطَبُ بِهَذَا الشَّعْرِ عَمَرُو  
ابْنُ هِنْدٍ، وَكَانَ عَمَرُو بْنُ هِنْدٍ قُتِلَ لَهُ أَخٌ  
عِنْدَ زُرَّارَةَ بْنِ عُذْسِ الدَّارِيِّ، وَكَانَ بَيْنَ  
عَمَرُو بْنِ مَلْفُطٍ وَبَيْنَ زُرَّارَةَ شَرٌّ، فَحَرَّضَ  
عَمَرُو بْنُ هِنْدٍ عَلَى بَنِي دَارِمٍ، يَقُولُ: لَيْسَ  
الْإِنْسَانُ بِحَجَرٍ فَيَصْبِرُ عَلَى مِثْلِ هَذَا، وَبَعْدَ  
الْيَتِّ:

وَحَوَادِثُ الْأَيَّامِ لَا  
يَبْقَى لَهَا إِلَّا الْحِجَارَةُ  
هَا إِنَّ عَجْزَةَ أُمِّ  
بِالشَّعْرِ اسْتَفْلَ مِنْ أَوَارَةٍ  
تَسْفَى الرِّيحُ خِلَالَ كَشِّ  
حَيْثُ وَقَدْ سَلَبُوا إِزَارَةَ  
فَاقْتُلْ زُرَّارَةَ لَا أَرَى  
فِي الْقَوْمِ أَوْفَى مِنْ زُرَّارَةٍ!  
وَقِيلَ: الصَّبَارَةُ قِطْعَةٌ مِنْ حِجَارَةٍ أَوْ  
حَدِيدٍ.

وَالصَّبْرُ: الْأَرْضُ ذَاتُ الْحَصْبَاءِ وَلَيْسَتْ  
بِغَلِيظَةٍ، وَالصَّبْرُ فِيهِ لَقَّةٌ (عَنْ كُرَاعٍ).  
وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَرَّةِ: أُمُّ صَبَارٍ. ابْنُ سِيدَةَ: وَأُمُّ  
صَبَارٍ، بِتَشْوِيلِ الْبَاءِ، الْحَرَّةُ، مُشْتَقٌّ مِنْ  
الصَّبْرِ الَّتِي هِيَ الْأَرْضُ ذَاتُ الْحَصْبَاءِ، أَوْ  
مِنْ الصَّبَارَةِ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الرِّجْلَاءَ  
مِنْهَا.

وَالصَّبْرَةُ مِنَ الْحِجَارَةِ: مَا اشْتَدَّ  
وَعَلْظُهَا، وَجَمْعُهَا الصَّبَارُ، وَأَنْشَدَ الْأَعَشِيُّ (٢):

(٢) قَوْلُهُ: «وَأَنْشَدَ لِلْأَعَشِيِّ» عِبَارَةُ الْقَامُوسِ.  
وَأَمَّا قَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ: الصَّبَارُ جَمْعُ صَبْرَةٍ، وَهِيَ  
الْحِجَارَةُ الشَّدِيدَةُ، قَالَ الْأَعَشِيُّ:

كَانَ تَرْتَمُ الْهَاجَاتِ فِيهَا  
قُبِيلَ الصَّحْحِ أَصْوَاتُ الصَّبَارِ  
الْهَاجَاتِ : الضَّفَادِعُ ؛ شَبَهَ تَقِيقَ الضَّفَادِعِ  
فِي هَلْوَ الْعَيْنِ بِوَقْعِ الْحِجَارَةِ .  
وَالصَّبِيرُ : الْجَبَلُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَ  
أَبُو عَمْرٍو الزَّاهِدُ أَنَّ أُمَّ صَبَّارَ الْحَرَّةِ ، وَقَالَ  
الْفَرَزْدَقُ : هِيَ حَرَّةٌ لَيْلَى وَحَرَّةُ النَّارِ ، قَالَ :  
وَالشَّاهِدُ لِذَلِكَ قَوْلُ النَّابِغَةِ :

تُدَافِعُ النَّاسَ عَنَّا حِينَ تَرْكَبُهَا  
مِنَ الْمَظَالِمِ تَدْعِي أُمَّ صَبَّارِ  
أَيُّ تَدْفَعُ النَّاسَ عَنَّا فَلَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ إِلَى  
عَزْوِنَا لِأَنَّهَا تَمْتَعُهُمْ مِنْ ذَلِكَ لِكُونِهَا غَلِيظَةً  
لَا تَطْطُوها الْحَيْلُ وَلَا يُعَارِ عَلَيْنَا فِيهَا ؛ وَقَوْلُهُ :  
مِنَ الْمَظَالِمِ هِيَ جَمْعُ مُظْلِمَةٍ أَيْ هِيَ حَرَّةٌ  
سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ فِي كِتَابِ  
الْأَلْفَاظِ فِي بَابِ الْإِخْتِلَافِ وَالشَّرِّ يَقَعُ بَيْنَ  
الْقَوْمِ : وَتُدْعَى الْحَرَّةُ وَالْهَضْبَةُ أُمَّ صَبَّارِ .  
وَرَوَى عَنِ ابْنِ شُمَيْلٍ : أَنَّ أُمَّ صَبَّارَ هِيَ  
الضَّفَاةُ الَّتِي لَا يَحِيكُ فِيهَا شَيْءٌ . قَالَ :  
وَالصَّبَّارَةُ هِيَ الْأَرْضُ الْغَلِيظَةُ الْمَشْرِقَةُ  
لَا تَبَتُّ فِيهَا وَلَا تُنْبِتُ شَيْئًا ، وَقِيلَ : هِيَ أُمَّ  
صَبَّارِ ، وَلَا تُسَمَّى صَبَّارَةً ، وَإِنَّمَا هِيَ فَفْ  
غَلِيظَةٌ .

قَالَ : وَأَمَّا أُمَّ صَبَّورٍ فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو  
الشَّيْبَانِيُّ : هِيَ الْهَضْبَةُ الَّتِي لَيْسَ لَهَا مَتَفَذٌ .  
يُقَالُ : وَقَعَ الْقَوْمُ فِي أُمَّ صَبَّورٍ أَيْ فِي أَمْرٍ  
مُتَنَبِّسٍ شَدِيدٍ لَيْسَ لَهُ مَتَفَذٌ كَهَلْوَ الْهَضْبَةِ  
الَّتِي لَا مَتَفَذَ لَهَا ، وَأَنْشَدَ لِأَبِي الْغَرِيبِ  
النَّصْرِيِّ :

أَوْفَعَهُ اللَّهُ يَسُوءُ فَعِلُهُ  
فِي أُمَّ صَبَّورٍ فَاوْدَى وَنَشِبَ

قُبِيلَ الصَّحْحِ أَصْوَاتُ الصَّبَارِ  
فَعْلَطُ ، وَالصَّوَابُ فِي اللُّغَةِ وَالْبَيْتِ : الصَّبَارِ ،  
بِالْكَسْرِ وَالْيَاءِ ، وَهُوَ صَوْتُ الصَّنَجِ . وَالْبَيْتُ لَيْسَ  
لِلْأَعْنَى ، وَصَدْرُهُ :

كَانَ تَرْتَمُ الْهَاجَاتِ فِيهَا  
وَرَدَ عَلَيْهِ شَارِحٌ ، وَصَحَّحَ كَلَامَ الْجَوْهَرِيِّ وَنَسَبَهُ  
الْبَيْتَ لِلْأَعْنَى .

وَأُمَّ صَبَّارٍ وَأُمَّ صَبَّورٍ ، كِلْتَاهُمَا : الدَّاهِيَةُ  
وَالْحَرْبُ الشَّدِيدَةُ . وَأَصْبَرَ الرَّجُلُ : وَقَعَ فِي  
أُمَّ صَبَّورٍ ، وَهِيَ الدَّاهِيَةُ ، وَكَذَلِكَ إِذَا وَقَعَ  
فِي أُمَّ صَبَّارٍ ، وَهِيَ الْحَرَّةُ . يُقَالُ : وَقَعَ  
الْقَوْمُ فِي أُمَّ صَبَّورٍ أَيْ فِي أَمْرٍ شَدِيدٍ . ابْنُ  
سَيِّدَةَ : يُقَالُ وَقَعُوا فِي أُمَّ صَبَّارٍ وَأُمَّ صَبَّورٍ ،  
قَالَ : هُكَذَا قَرَأْتُهُ فِي الْأَلْفَاظِ صَبَّورٍ ،  
بِالْيَاءِ ، قَالَ : وَفِي بَعْضِ النُّسخِ : أُمَّ  
صَبَّورٍ ، كَأَنَّهَا مُشْتَقَّةٌ مِنَ الصَّبَارَةِ ، وَهِيَ  
الْحِجَارَةُ .

وَأَصْبَرَ الرَّجُلُ إِذَا جَلَسَ عَلَى الصَّبِيرِ ،  
وَهُوَ الْجَبَلُ .  
وَالصَّبَّارَةُ : صِمَامُ الْقَارُورَةِ . وَأَصْبَرَ  
رَأْسُ الْحَوْجَلَةِ بِالصَّبَّارِ ، وَهُوَ السَّدَادُ ،  
وَيُقَالُ لِلْسَّدَادِ الْقُقُولَةُ وَالْبَلْبَلَةُ <sup>(١)</sup> وَالْعُرْعُرَةُ .  
وَالصَّبِيرُ : عُصَارَةُ شَجَرٍ مَرٍّ ، وَاحِدَتُهُ  
صَبْرَةٌ وَجَمْعُهُ صُبُورٌ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

يَابْنَ الْحَلِيَّةِ إِنْ حَرَبِي مَرَّةً  
فِيهَا مَذَاقُهُ حَنْظَلٍ وَصُبُورٍ  
قَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : نَبَاتُ الصَّبِيرِ كَنَبَاتِ  
السَّوسَنِ الْأَخْضَرِ غَيْرَ أَنَّ وَرَقَ الصَّبِيرِ أَطْوَلُ  
وَأَعْرَضُ وَأَنْحَنُ كَثِيرًا ، وَهُوَ كَثِيرُ الْمَاءِ جَدًّا .  
الْلَبْتُ : الصَّبِيرُ ، يَكْسِرُ الْبَاءَ ، عُصَارَةُ شَجَرٍ  
وَرَقُهَا كَقُرْبِ السَّكَاكِينِ طَوَالَ غِلَظٍ ، فِي  
خَضِرَتِهَا غُبْرَةٌ وَكُمْدَةٌ مُفْشَعْرَةٌ الْمُنْظَرُ ، يَخْرُجُ  
مِنْ وَسَطِهَا سَاقٌ عَلَيْهَا نَوْرٌ أَضْفَرَتْهُ الرِّيحُ .  
الْجَوْهَرِيُّ : الصَّبِيرُ هَذَا الدَّوَاءُ الْمَرُّ ،  
وَلَا يُسْكَنُ إِلَّا فِي ضَرُورَةٍ الشَّعْرِ ، قَالَ  
الرَّاجِزُ :

أَمْرٌ مِنْ صَبْرٍ وَمَقَرٍّ وَخُصْضُ  
وَفِي حَاشِيَةِ الصَّحَاحِ : الْخُصْضُ  
الْخَوْلَانُ ، وَقِيلَ هُوَ بِظَاءَيْنِ ، وَقِيلَ بِضَا  
وِظَاءٍ ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِنْشَادُ أَمْرٍ ،  
بِالنَّصْبِ ، وَأَوْرَدَهُ بِظَاءَيْنِ لِأَنَّهُ يَصِفُ حَيَّةً ؛  
وَقِيلَ :

أَرْقَشَ ظَمَانٌ إِذَا عَصَرَ لَفْظًا

(١) قوله : « القُقُولَةُ والبَلْبَلَةُ » هكذا في الأصل  
وشرح القاموس .

وَالصَّبَّارُ ، بِضَمِّ الصَّادِ <sup>(٢)</sup> : حَمَلٌ  
شَجَرَةٌ شَدِيدَةُ الْحُمُوضَةِ أَشَدَّ حُمُوضَةً مِنَ  
الْمَصْلِ ، لَهُ عَجَمٌ أَحْمَرٌ عَرِيضٌ يُجَلْبَبُ مِنَ  
الْهِنْدِ ، وَقِيلَ : هُوَ التَّمَرُ الْهِنْدِيُّ الْحَامِضُ  
الَّذِي يُتَدَاوَى بِهِ .

وَصَبَّارَةُ الشَّنَاءِ ، بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ : شِدَّةُ  
الْبُرْدِ ، وَالتَّخْفِيفُ لُغَةً (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) .  
وَيُقَالُ : أَتَيْتُهُ فِي صَبَّارَةِ الشَّنَاءِ ، أَيْ فِي شِدَّةِ  
الْبُرْدِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :  
قُلْتُمْ هَلْوَ صَبَّارَةُ الْقُرَى هِيَ شِدَّةُ الْبُرْدِ  
كَحَمَارَةِ الْقَيْظِ .

أَبُو عُبَيْدٍ فِي كِتَابِ اللَّبَنِ : الْمَمَقَّرُ  
وَالْمُصَبَّرُ الشَّدِيدُ الْحُمُوضَةِ إِلَى الْمَرَارَةِ ، قَالَ  
أَبُو حَاتِمٍ : اشْتَقَّ مِنَ الصَّبْرِ وَالْمَقَرِّ ، وَهِيَ  
مَرَانٌ .

وَالصَّبِيرُ : قَبِيلَةٌ مِنْ غَسَّانٍ ؛ قَالَ  
الْأَخْطَلُ :

تَسَّالَهُ الصَّبِيرُ مِنْ غَسَّانٍ إِذْ حَضَرُوا  
وَالْحَزَنُ : كَيْفَ قَرَأَكَ الْعِلْمَةُ الْجَشْرُ ؟  
الصَّبِيرُ وَالْحَزَنُ : قَبِيلَتَانِ ، وَيُرْوَى :  
فَسَائِلُ الصَّبِيرِ مِنْ غَسَّانٍ إِذْ حَضَرُوا ،  
وَالْحَزَنُ ، بِالْفَتْحِ ، لِأَنَّهُ قَالَ بَعْدَهُ :

يَعْرِفُونَكَ رَأْسُ ابْنِ الْحَبَابِ وَقَدْ  
أَسَمَى وَلِلْسَيْفِ فِي خَيْشُومِهِ أَثَرُ  
يَعْنِي عَمِيرَ بْنِ الْحَبَابِ السَّلْمِيُّ ، لِأَنَّهُ  
قُتِلَ وَحُمِلَ رَأْسُهُ إِلَى قِبَائِلِ غَسَّانٍ ، وَكَانَ  
لَا يُبَالِي بِهِمْ وَيَقُولُ : لَيْسُوا بِشَيْءٍ ، وَإِنَّمَا هُمْ  
جَشَرٌ .

وَأَبُو صَبْرَةَ <sup>(١)</sup> : طَائِرٌ أَحْمَرُ الْبَطْنِ أَسْوَدُ  
الرَّأْسِ وَالْجَنَاحَيْنِ وَالذَّنْبِ ، وَسَائِرُهُ أَحْمَرٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا كَانَ  
لَهُ خَيْرًا مِنْ صَبِيرٍ ذَهَبًا ؛ قِيلَ : هُوَ اسْمُ جَبَلٍ

(٢) قوله : « وَالصَّبَّارُ بِضَمِّ الصَّادِ » فِي  
الْقَامُوسِ : « وَكِتَابُ حَمَلِ شَجَرَةٍ حَامِضَةٍ ،  
وَكَثْرَابُ رُثْمَانَ الْهِنْدِيِّ » .

(٣) قوله : « أَبُو صَبْرَةَ إلخ » عبارة القاموس  
وَأَبُو صَبْرَةَ كَجَهْنَةَ طَائِرٌ أَحْمَرُ الْبَطْنِ أَسْوَدُ الظَّهْرِ  
وَالرَّأْسِ وَالذَّنْبِ .

باليمن ، وقيل : إنها هُوَ مثلُ جبلٍ صبير ، بإسقاطِ الباءِ الموحدة ، وهو جبلٌ لطيفٌ ؛ قال ابنُ الأثير : وهذِهِ الكَلِمَةُ جاءت في حديثين لعلَى ومعاذُ : أمّا حديثُ عليٍّ فهو صبيرٌ ، وأمّا روايةُ معاذٍ فصبيرٌ ، قال : كذا فرقَ بينهما بعضهم .

• صبيح • الأصبعُ : واحدةُ الأصابعِ ، تُذكرُ وتؤنثُ ، وفيهِ لغاتٌ : الإصْبَعُ والأصْبَعُ ، يَكْسِرُ الهمزةَ وضمّها والباءَ مفتوحةً ، والأصْبَعُ والأصْبَعُ والأصْبَعُ والإصْبَعُ مثالُ اضْرِبْ ، والأصْبَعُ ، يَضُمُّ الهمزةَ والباءَ ، والإصْبَعُ نادرٌ . والأصْبَعُ : الأئِمَّةُ مؤنثةٌ في كُلِّ ذَلِكَ ، حكى ذلك اللخانيُّ عن يونسَ ، روى عن النّبيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، أَنَّهُ دَمِيَتْ إصْبَعُهُ في حَفْرِ الخندقِ فقال :

هَلْ أَنْتَ إِلَّا إصْبَعٌ دَمِيَتْ  
وفي سبيلِ الله ما لقيت !  
فأمّا ما حكاه سيّبرُوهُ من قولِهِمْ ذَهَبَتْ

بعضُ أصابعِهِ فَإِنَّهُ أَنْتَ البَعْضُ لِأَنَّهُ إصْبَعٌ في المعنى ، وإنْ ذَكَرَ الإصْبَعُ مذكراً جازاً ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِيهَا علامةُ التأنيثِ . وقال أبو حنيفة : أصابعُ البُنيّاتِ <sup>(١)</sup> نباتٌ يَنْبُتُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ مِنْ أَطْرَافِ الْيَمَنِ ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى الْفَرْجَحْمَلُ ، قال : وأصابعُ العذارى أيضاً صنفٌ مِنَ الْعَبَبِ أَسْوَدُ طَوَالُ كَانَهُ الْبَلُوطُ ، يُشَبِّهُ بِأَصَابِعِ الْعَذَارَى الْمُحْضَبَةِ ، وَغُنْقُودُهُ نَحْوُ الدَّرَاعِ ، مُتَدَاخِسُ الْحَبِّ ، وَلَهُ زَيْبٌ جَيِّدٌ ، وَمَنَابِتُهُ الشَّرَاةُ . وَالْإصْبَعُ : الْأَثَرُ الْحَسَنُ ، يُقَالُ : فَلَانٌ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهِ إصْبَعٌ حَسَنَةٌ أَيْ أَثَرٌ نِعْمَةٌ حَسَنَةٌ ، وَعَلَيْهِ مِنْكَ إصْبَعٌ حَسَنَةٌ ، أَيْ أَثَرٌ حَسَنٌ ، قَالَ لبيدُ :

(١) «أصابع البنيات» في القاموس أصابع الفتيات ، قال شارحه : كذا في العباب والتكملة ، وفي المنهاج لابن جزلة : أصابع الفتيان ، وفي اللسان أصابع البنيات .

مَنْ يَجْعَلُ اللَّهُ عَلَيْهِ إصْبَعاً  
فِي الْخَيْرِ أَوْ فِي الشَّرِّ ، يَلْقَاهُ مَعَا  
وإنما قيلُ لِلأَثَرِ الْحَسَنِ إصْبَعٌ لِإِشَارَةِ  
النَّاسِ إِلَيْهِ بِالإِصْبَعِ . ابنُ الأَعرابي : إِنَّهُ  
لِحَسَنِ الإِصْبَعِ فِي مَالِهِ ، وَحَسَنِ الْمَسِّ فِي  
مَالِهِ ، أَيْ حَسَنُ الْأَثَرِ ، وَأَنْشَدَ :

أَوْرَدَهَا رَاعٍ مَرَىءِ الإِصْبَعِ  
لَمْ تَشْتَرِ عَنْهُ وَلَمْ تَصْدَعْ  
وَفَلَانٌ مُغْلٌ الإِصْبَعِ إِذَا كَانَ خَائِثًا ، قَالَ  
الشاعر :

حَدَّثَتْ نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ  
لِلْعَدْرِ خَائِثَةً مُغْلٌ الإِصْبَعِ

وفي الحديث : قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ  
إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ يُقَلِّبُهُ كَيْفَ يَشَاءُ ،  
وفي بعضِ الروايات : قُلُوبُ الْعِبَادِ بَيْنَ  
إِصْبَعَيْنِ ، مَعْنَاهُ أَنَّ قُلُوبَ الْقُلُوبِ بَيْنَ حُسْنِ  
آثَارِهِ وَضَعُوهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

الإِصْبَعُ مِنْ صِفَاتِ الْأَجْسَامِ ، تَعَالَى اللَّهُ  
عَنْ ذَلِكَ وَتَقَدَّسَ ، وَإِطْلَاقُهَا عَلَيْهِ مَجَازٌ  
كَإِطْلَاقِ الْيَدِ وَالْيَمِينِ وَالْعَيْنِ وَالسَّمْعِ ، وَهُوَ  
جَارٌ مَجْرَى التَّمْثِيلِ وَالْكِنَايَةِ عَنْ سُرْعَةِ تَقَلُّبِ  
الْقُلُوبِ . وَأَنَّ ذَلِكَ أَمْرٌ مَعْقُودٌ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ  
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ، وَتَحْصِيصُ ذِكْرِ الْأَصَابِعِ  
كِنَايَةً عَنْ أَجْزَاءِ الْقُدْرَةِ وَالْبَطْشِ لِأَنَّ ذَلِكَ  
بِالْيَدِ وَالْأَصَابِعِ أَجْزَاؤُهَا . وَيُقَالُ : لِلرَّاحِي  
عَلَى مَا شِئْتَهُ إصْبَعٌ أَيْ أَثَرٌ حَسَنٌ ، وَعَلَى  
الْإِثْلِ مِنْ رَايِعِهَا إصْبَعٌ مِثْلُهُ ، وَذَلِكَ إِذَا  
أَحْسَنَ الْقِيَامَ عَلَيْهَا فَتَبَيَّنَ أَثَرُهُ فِيهَا ؛ قَالَ  
الرَّاحِي يَصِفُ رَايِعًا :

ضَعِيفُ الْعَصَا بِأَدَى الْعُرُوقِ تَرَى لَهُ  
عَلَيْهَا إِذَا مَا أَجْدَبَ النَّاسُ إصْبَعًا  
ضَعِيفُ الْعَصَا أَيْ حَافِظُ الرُّعْيَةِ لَا يُضْرِبُ  
ضَرْبًا شَدِيدًا ، يَصِفُهُ بِحُسْنِ قِيَامِهِ عَلَى إِبِلِهِ  
فِي الْجَدْبِ .

وَصَبَّحَ بِهِ وَعَلَيْهِ يَصْبَعُ صَبْعًا : أَشَارَ  
نَحْوَهُ بِإِصْبَعِهِ وَاعْتَابَهُ أَوْ أَرَادَهُ بِشَرٍّ ، وَالْآخِرُ  
غَائِلٌ لَا يَشْعُرُ . وَصَبَّحَ الْإِنَاءَ يَصْبَعُهُ صَبْعًا إِذَا  
كَانَ فِيهِ شَرَابٌ وَقَابَلَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ ثُمَّ أَرْسَلَ

مَا فِيهِ فِي شَيْءٍ صَبَّحَ الرَّأْسَ ، وَقِيلَ : هُوَ إِذَا  
قَابَلَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ ثُمَّ أَرْسَلَ مَا فِيهِ فِي إِنَاءٍ آخَرَ  
أَيْ ضَرَبَ مِنَ الْآيَةِ كَانَ ، وَقِيلَ : وَصَفَتْ  
عَلَى الْإِنَاءِ إصْبَعَكَ حَتَّى سَالَ عَلَيْهِ مَا فِي إِنَاءٍ  
آخَرَ غَيْرِهِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَصَبَّحَ الْإِنَاءُ أَنْ  
يُرْسَلَ الشَّرَابُ الَّذِي فِيهِ بَيْنَ طَرَفَيْ الْإِنْبَاهِيَيْنِ  
أَوْ السَّبَابِيَتَيْنِ لِكُلِّ يَتَشَرَّرُ فَيَنْدَفِقُ ، وَهَذَا كُلُّهُ  
مَأْخُذٌ مِنَ الإِصْبَعِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا اغْتَابَ  
إِنْسَانًا أَشَارَ إِلَيْهِ بِإِصْبَعِهِ ، وَإِذَا دَلَّ إِنْسَانًا عَلَى  
طَرَفِي أَوْ شَيْءٍ خَفِيَ أَشَارَ إِلَيْهِ بِالْإِصْبَعِ .  
وَرَجُلٌ مَضْبُوعٌ إِذَا كَانَ مُتَكَبِّرًا .

وَالصَّبَّحُ : الْكثيرُ التَّامُّ . وَصَبَّحَ فَلَانًا عَلَى  
فُلَانٍ : دَلَّهُ عَلَيْهِ بِالْإِشَارَةِ . وَصَبَّحَ بَيْنَ الْقَوْمِ  
يَصْبَعُ صَبْعًا : دَلَّ عَلَيْهِمْ غَيْرَهُمْ . وَمَا  
صَبَّحَكَ عَلَيْنَا أَيْ مَا ذَلِكَ . وَصَبَّحَ عَلَى الْقَوْمِ  
يَصْبَعُ صَبْعًا : طَلَعَ عَلَيْهِمْ ، وَقِيلَ : إِنَّمَا  
أَصْلُهُ صَبَّأَ عَلَيْهِمْ صَبًّا فَأَبْدَلُوا الْعَيْنَ مِنَ  
الْهَمْزَةِ .

وإِصْبَعٌ : اسْمُ جَبَلٍ بِعَيْنِهِ .

• صبيح • الصَّبَّحُ وَالصَّبَّاحُ : مَا يُصْطَبَّحُ بِهِ  
مِنَ الْإِدَامِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي الزُّبُرِ :  
«تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ وَصَبَّحٌ لِللَّكَلِينِ» ، يَعْنِي  
دُهْنُهُ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يَقُولُ الْآكِلُونَ  
يَصْطَبَّحُونَ بِالزَّيْتِ فَجَعَلَ الصَّبَّحُ الزَّيْتُ  
نَفْسَهُ ، وَقَالَ الرَّجَّاجُ : أَرَادَ بِالصَّبَّحِ  
الزُّبُرُونَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا أَحْوَدُ  
الْقَوْلَيْنِ لِأَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ الدُّهْنَ قَبْلَهُ ، قَالَ :  
وَقَوْلُهُ تَنْبُتُ بِالذَّهْنِ أَيْ تَنْبُتُ فِيهَا دُهْنٌ  
وَمَعَهَا دُهْنٌ كَقَوْلِكَ جَاعَنِي زَيْدٌ بِالسَّيْفِ أَيْ  
جَاعَنِي وَمَعَهُ السَّيْفُ . وَصَبَّحَ الْقَلَمَ يَصْبَغُهَا  
صَبْغًا : دَهْنًا وَغَمْسَهَا ، وَكُلُّ مَا غُمِسَ ،  
فَقَدْ صَبَّحَ ، وَالْجَمْعُ صَبَاغٌ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

تَرَجَّحَ مِنْ دُنْيَاكَ بِالْبَلَاغِ  
وَبَاكِرِ الْعِفَّةِ بِالْدَّبَاغِ <sup>(٢)</sup>

(٢) في الصحاح بعد قوله بالدباغ :

يَكْسِرُو لَيَّةَ الْمَضَاغِ

بِالْمَلْحِ . . . . . إلخ

بِالْمَلْحِ أَوْ مَا خَفَّ مِنْ صَبَاغٍ  
وَيُقَالُ: صَبَغَتِ النَّاقَةُ مَشَاوِرَهَا فِي الْمَاءِ إِذَا  
غَمَسَتْهَا، وَصَبَغَ يَدُهُ فِي الْمَاءِ، قَالَ الرَّاجِزُ:  
قَدْ صَبَغَتْ مَشَاوِرًا كَالْأَشْيَارِ  
تُرْبَى عَلَى مَا قَدْ يَفْرِيه الْفَارُ  
مَسَكٌ شَبِيبَيْنِ لَهَا بِأَصْبَارِ  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَسَمَتِ النَّصَارَى  
غَمْسَهُمْ أَوْلَادَهُمْ فِي الْمَاءِ صَبْغًا لِعَمْسِهِمْ  
إِيَّاهُمْ فِيهِ. وَالصَّبْغُ: الْغَمْسُ.

وَصَبَغَ الثَّوْبَ وَالشَّيْبَ وَنَحْوَهَا يَصْبِغُهُ  
وَيَصْبِغُهُ وَيَصْبِغُهُ ثَلَاثُ لُغَاتٍ؛ (الْكُتْرُ عَنْ  
الْحِجَابِيِّ)، صَبْغًا وَصَبْغًا وَصَبْغَةً؛ (التَّنْقِيلُ  
عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ). قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: سَمِعْتُ  
الْأَصْمَعِيَّ وَأَبَا زَيْدٍ يَقُولَانِ صَبَغَتْ الثَّوْبَ  
أَصْبَغَهُ وَأَصْبَغُهُ صَبْغًا حَسَنًا، الصَّادُ مَكْسُورَةٌ  
وَالْبَاءُ مُتَحَرِّكَةٌ، وَالَّذِي يُصْبِغُ بِهِ الصَّبْغُ،  
يَسْكُونُ الْبَاءُ مِثْلُ الشَّيْبِ وَالشَّيْبِ؛ وَأَنْشَدَ:  
وَاصْبِغْ ثِيَابِي صَبْغًا تَحْقِيقًا  
مِنْ جَيْدِ الْمُصَفِّرِ لَا تَشْرِيقًا  
قَالَ: وَالتَّشْرِيقُ الصَّبْغُ الْخَفِيفُ. وَالصَّبْغُ  
وَالصَّبَاغُ وَالصَّبْغَةُ: مَا يُصْبِغُ بِهِ وَتَلَوْنَ بِهِ  
الثِّيَابَ، وَالصَّبْغُ الْمَصْدَرُ، وَالْجَمْعُ أَصْبَاغٌ  
وَأَصْبِغَةُ.

وَاصْطَبِغْ: اتَّخَذَ الصَّبْغَ، وَالصَّبَاغُ:  
مُعَالِجُ الصَّبْغِ، وَحَرَقَتْهُ الصَّبَاغَةُ. وَثِيَابٌ  
مُصْبِغَةٌ إِذَا صُبِغَتْ، شُدُّدٌ لِلْكَثْرَةِ. وَفِي  
حَدِيثٍ عَلَى فِي الْحَجِّ: فَوَجَدَ فَاطِمَةَ لَبَسَتْ  
ثِيَابًا صَبِغًا أَيْ مُصْبُوعَةً غَيْرَ بَيَاضٍ، وَهِيَ  
فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَيُصْبِغُ  
فِي النَّارِ صَبْغَةً أَيْ يُغَمَسُ كَمَا يُغَمَسُ الثَّوْبُ  
فِي الصَّبْغِ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَصْبَغُوهُ فِي النَّارِ.  
وَفِي الْحَدِيثِ: أَكْذَبَ النَّاسَ الصَّبَاغُونَ  
وَالصَّوَاغُونَ؛ هُمْ صَبَاغُو الثِّيَابِ وَصَاغَةُ  
الْحُلِيِّ لِأَنَّهُمْ يَنْطَلُونَ بِالْمَوَاعِيدِ، وَأَصْلُ  
الصَّبْغِ التَّغْيِيرُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ:  
رَأَى قَوْمًا يَتَعَادُونَ فَقَالَ: مَا لَهُمْ؟ فَقَالُوا:  
خَرَجَ الدَّجَالُ، فَقَالَ: كَذِبَةٌ كَذَبَهَا

الصَّبَاغُونَ، وَرَوَى الصَّوَاغُونَ. وَقَوْلُهُمْ:  
قَدْ صَبَغُونِي فِي عَيْنِكَ، يُقَالُ: مَعْنَاهُ  
غَيَّرُونِي عَيْنَكَ وَأَخْبَرُونِي أَنِّي قَدْ تَغَيَّرْتُ عَمَّا  
كُنْتُ عَلَيْهِ. قَالَ: وَالصَّبْغُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ  
التَّغْيِيرُ، وَمِنْهُ صَبَغَ الثَّوْبَ إِذَا غَيَّرَ لَوْنَهُ وَأَزِيلَ  
عَنْ حَالِهِ إِلَى حَالٍ سَوَادٍ أَوْ حُمْرٍ أَوْ صُفْرِ،  
قَالَ: وَقِيلَ هُوَ مَا خُذَ مِنْ قَوْلِهِمْ صَبَغُونِي فِي  
عَيْنِكَ وَصَبَغُونِي عَيْنَكَ أَيْ أَشَارُوا إِلَيْكَ بِأَنِّي  
مَوْضِعٌ لِمَا قَصَدْتَنِي بِهِ، مِنْ قَوْلِهِ الْعَرَبُ  
صَبَغْتُ الرَّجُلَ بِعَيْنِي وَيَدِي أَيْ أَشَرْتُ إِلَيْهِ،  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: هَذَا غَلَطٌ إِذَا أَرَادَتْ  
[الْعَرَبُ] بِإِشَارَةٍ أَوْ غَيْرِهَا قَالُوا صَبَغْتُ،  
بِالْعَيْنِ الْمُهِمْلَةِ، (قَالَ أَبُو زَيْدٍ).

وَصَبْغَةُ اللَّهِ: دِينُهُ، وَيُقَالُ أَصْلُهُ.  
وَالصَّبْغَةُ: الشَّرِيعَةُ وَالْخَلْقَةُ، وَقِيلَ: هِيَ  
كُلُّ مَا تُقَرَّبُ بِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «صَبْغَةُ اللَّهِ  
وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ صَبْغَةً»؛ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ  
ذَلِكَ، وَمِنْهُ صَبَغَ النَّصَارَى أَوْلَادَهُمْ فِي مَاءٍ  
لَهُمْ؛ قَالَ الْفَرَاءُ: إِنَّمَا قِيلَ صَبْغَةً لِأَنَّ بَعْضَ  
النَّصَارَى كَانُوا إِذَا وُلِدَ الْمُؤَلَّدُ جَعَلُوهُ فِي مَاءٍ  
لَهُمْ كَالْتَّطْهِيرِ يَقُولُونَ هَذَا تَطْهِيرٌ لَهُ  
كَالْحَتَانَةِ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «صَبْغَةُ  
اللَّهِ»، بِأَمْرِ بِهَا مُحَمَّدًا، ﷺ، وَهِيَ  
الْحَتَانَةُ اخْتَنَ إِبْرَاهِيمُ، وَهِيَ الصَّبْغَةُ فَجَرَتْ  
الصَّبْغَةُ عَلَى الْحَتَانَةِ لِصَبْغِهِمُ الْغُلَامَ فِي الْمَاءِ  
وَنَصَبَ صَبْغَةَ اللَّهِ لِأَنَّهُ رَدَّهَا عَلَى قَوْلِهِ بَلْ مِلَّةَ  
إِبْرَاهِيمَ أَيْ بَلْ تَتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ وَتَتَّبِعْ صَبْغَةَ  
اللَّهِ، وَقَالَ غَيْرُ الْفَرَاءِ: أَضْمَرَ لَهَا فِعْلًا  
اعْرِفُوا صَبْغَةَ اللَّهِ وَتَدَبَّرُوا صَبْغَةَ اللَّهِ وَشَبَّهَ  
ذَلِكَ. وَيُقَالُ: صَبْغَةُ اللَّهِ دِينُ اللَّهِ وَفَطَرَتُهُ.  
وَحَكَى عَنْ أَبِي عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: كُلُّ  
مَا تُقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ فَهُوَ الصَّبْغَةُ.

وَلَصَّبَغُ فُلَانٍ فِي الدِّينِ تَصَبُّغًا وَصَبْغَةً  
حَسَنَةً؛ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ). وَصَبْغَ الدِّينِ  
وَلَدَهُ فِي الْيَهُودِيَّةِ أَرِ النَّصْرَانِيَّةِ صَبْغَةً قَبِيحَةً:  
أَدْخَلَهُ فِيهَا. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَتْ النَّصَارَى  
تَغْمِسُ أَبْنَاءَهَا فِي مَاءٍ يُنَمِّرُونَهُمْ بِذَلِكَ،  
قَالَ: وَهَذَا ضَعِيفٌ.

وَالصَّبْغُ فِي الْفَرَسِ: أَنْ تَبْيَضَّ الشَّعْرَةُ كُلُّهَا  
وَلَا يَتَّصِلُ بِيَاضِهَا بِيَاضُ التَّحْجِيلِ. وَالصَّبْغُ  
أَيْضًا: أَنْ يَبْيَضَّ الذَّنْبُ كُلُّهُ وَالنَّاصِيَةُ كُلُّهَا،  
وَهُوَ أَصْبَغُ. وَالصَّبْغُ أَيْضًا: أَخْفَ مِنْ  
الشَّعْلِ، وَهُوَ أَنْ تَكُونَ فِي طَرَفِ ذَنْبِهِ  
شَعْرَاتٌ بَيَضٌ، يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ قَرَسُ أَصْبَغٍ.  
قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِذَا شَابَتْ نَاصِيَةُ الْفَرَسِ فَهُوَ  
أَسْفَعُ، فَإِذَا ابْيَضَّتْ كُلُّهَا فَهُوَ أَصْبَغُ،  
قَالَ: وَالشَّعْلُ بِيَاضٍ فِي غُرْضِ الذَّنْبِ،  
فَإِنْ ابْيَضَّ كُلُّهُ أَوْ اطَّرَافُهُ فَهُوَ أَصْبَغُ، قَالَ:  
وَالْكَسْعُ أَنْ تَبْيَضَّ اطَّرَافُ الثَّنَنِ، فَإِنْ  
ابْيَضَّتِ الثَّنَنُ كُلُّهَا فِي يَدٍ أَوْ رِجْلٍ وَلَمْ تَتَّصِلْ  
بِيَاضِ التَّحْجِيلِ فَهُوَ أَصْبَغُ.

وَالصَّبْغَاءُ مِنَ الضَّانِّ: الْبَيْضَاءُ طَرَفُ  
الذَّنْبِ وَسَائِرُهَا أَسْوَدُ، وَالْإِسْمُ الصَّبْغَةُ.  
أَبُو زَيْدٍ: إِذَا ابْيَضَّ طَرَفُ ذَنْبِ النَّعْجَةِ فَهِيَ  
صَبْغَاءٌ، وَقِيلَ: الْأَصْبَغُ مِنَ الْحَيْلِ الَّذِي  
ابْيَضَّتْ نَاصِيَتُهُ أَوْ ابْيَضَّتْ اطَّرَافُ ذَنْبِهِ،  
وَالْأَصْبَغُ مِنَ الطَّيْرِ مَا ابْيَضَّ أَعْلَى ذَنْبِهِ،  
وَقِيلَ مَا ابْيَضَّ ذَنْبُهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
قَتَادَةَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أَصْبِغُ  
قُرَيْشٍ، يَصِفُهُ بِالْعَجْزِ وَالضَّعْفِ وَالْهَوَانِ،  
فَشَبَّهَ بِالْأَصْبَغِ وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الطَّيْرِ ضَعِيفٌ،  
وَقِيلَ: شَبَّهَ بِالصَّبْغَاءِ الثِّيَابِ، وَسَيَجِيءُ،  
وَيُرْوَى بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ وَالْعَيْنِ الْمُهِمْلَةِ  
تَضْغِيرُ صَبْغٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ تَحْقِيرًا لَهُ.

وَصَبَغَ الثَّوْبَ يَصْبِغُ صَبْغًا: اتَّسَعَ  
وَطَالَ لَعَةً فِي سَبْعٍ. وَصَبَغَتِ النَّاقَةُ: أَلْقَتْ  
وَلَدَهَا لَعَةً فِي سَبْعَةٍ. الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا أَلْقَتْ  
النَّاقَةُ وَلَدَهَا وَقَدْ أَشْعَرَ قَيْلًا: سَبَعَتْ، فَهِيَ  
مُسَبَّغٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ  
يَقُولُ صَبَغَتْ فَهِيَ مُصْبَغٌ، بِالضَّادِ، وَالسِّنُّ  
أَكْثَرُ. وَيُقَالُ: نَاقَةٌ صَابِغٌ إِذَا امْتَلَأَ ضَرْعُهَا  
وَحَسَنَ لَوْنُهُ، وَقَدْ صَبَغَ ضَرْعُهَا صَبْغًا،  
وَهِيَ أَجْوَدُهَا مَحَلَّةً وَأَحَبُّهَا إِلَى النَّاسِ.

وَصَبَغَتْ عَصَلَةً فُلَانٌ أَيْ طَالَتْ تَضْغِيرُ،  
وَبِالسِّنِّ أَيْضًا. وَصَبَغَتِ الْإِبِلُ فِي الرَّعْيِ



تَصْبِغُ ، فَهِيَ صَابِغَةٌ ؛ وَقَالَ جَنْدَلٌ يَصِفُ إِبِلًا :

قَطَعْتَهَا بِرُجْعٍ أَبْلَاءِ

إِذَا اغْتَسَنَ مَلَتْ الظُّلُمَاءُ

بِالْقَوْمِ لَمْ يَصْبُغْنَ فِي عِشَاءِ<sup>(١)</sup>

وَيُرْوَى : لَمْ يَصْبُغْنَ<sup>(٢)</sup> فِي عِشَاءِ . يُقَالُ :

صَبًّا فِي الطَّعَامِ إِذَا وَضَعَ فِيهِ رَأْسَهُ .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ مَا تَرَكْتُهُ يَصْبِغُ

الثَّمَرُ أَيْ لَمْ أَتْرَكْهُ يَتَمَيَّزُ الَّذِي هُوَ ثَمَرُهُ ،

وَمَا أَخَذْتُهُ يَصْبِغُ الثَّمَرُ أَيْ لَمْ أَخْذِهِ يَتَمَيَّزُ

الَّذِي هُوَ ثَمَرُهُ ، وَلِكَيْ أَخَذْتُهُ بِعَلَاءِ .

وَيُقَالُ : أَصْبَغَتِ النَّحْلَةُ فِيهِ مُصْبِغٌ إِذَا

ظَهَرَ فِي سِرِّهَا التُّصْبُغُ ، وَالسِّرَةُ الَّتِي قَدْ

نَضِجَ بَعْضُهَا هِيَ الصُّبْغَةُ ، تَقُولُ : نَزَعْتُ

مِنْهَا صُبْغَةً أَوْ صُبْغَتَيْنِ ، وَالصَّادُ فِي هَذَا

أَكْثَرُ . وَصَبَّغَتِ الرُّطْبَةُ : مِثْلُ ذَنْبَتْ .

وَالصُّبْغَاءُ : ضَرْبٌ مِنْ نَبَاتِ الْقَفِّ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الصُّبْغَاءُ شَجَرَةٌ شَبِيهَةٌ

بِالصُّبْغَةِ تَأْلَفُهَا الظُّبَاءُ بَيْضَاءُ الثَّمَرِ ، قَالَ :

وَعَنِ الْأَعْرَابِ الصُّبْغَاءُ مِثْلُ الثَّامِ . قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : الصُّبْغَاءُ نَبْتٌ مَعْرُوفٌ . وَجَاءَ فِي

الْحَدِيثِ : هَلْ رَأَيْتُمُ الصُّبْغَاءَ مَا يَلِي الظِّلَّ

مِنْهَا أَصْفَرُ وَأَبْيَضُ ؟ وَرَوَى عَنْ عَطَاءِ

ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ ﷺ ، قَالَ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ

فِي حِمْلِ السَّيْلِ ، أَلَمْ تَرَوْهَا مَا يَلِي الظِّلَّ

مِنْهَا أَصْفَرُ أَوْ أَبْيَضُ ، وَمَا يَلِي الشَّمْسَ مِنْهَا

أُخْيَضِرُ ؟ وَإِذَا كَانَتْ كَذَلِكَ فَهِيَ صَبْغَاءُ ،

وَقَالَ : إِنَّ الطَّاقَةَ الْفَضَّةَ مِنَ الصُّبْغَاءِ حِينَ

تَطْلُعُ الشَّمْسُ يَكُونُ مَا يَلِي الشَّمْسَ مِنْ

(١) بمراجعة مادة «ملت» في اللسان ، ومادة

«بلو» في الصحاح تعلم ما في هذه الآيات .

(٢) قوله : «لم يصبون» كذا بالأصل . وعبرة

شارح القاموس هنا : وصيغت الإبل في الرعي

تصبغ ، فهي صابغة ، فيه رأسها ، وكذلك

صبا ، بالهمزة . والذي في القاموس من المعتل :

وصبت الراعية صبوا : أمالت رأسها فوضعت في

الرعي . وقال في الهموز : وقدم طعامه ، لما صبا

ولا أصبا ، أي ما وضع أصبعه فيه .

أَعَالِيهَا أَبْيَضَ وَمَا يَلِي الظِّلَّ أَخْضَرَ كَانَهَا

شَبِهَتْ بِالنَّعْجَةِ الصُّبْغَاءِ ؛ قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ :

شَبَهَ نَبَاتٌ لِحُومِهِمْ بَعْدَ إِحْرَاقِهَا نَبَاتِ الطَّاقَةِ

مِنْ التَّبْتِ حِينَ تَطْلُعُ ، وَذَلِكَ أَنَّهَا حِينَ

تَطْلُعُ تَكُونُ صَبْغَاءَ ، فَمَا يَلِي الشَّمْسَ مِنْ

أَعَالِيهَا أَخْضَرَ ، وَمَا يَلِي الظِّلَّ أَبْيَضُ .

وَبَوَّ صَبْغَاءَ : قَوْمٌ . وَقَالَ أَبُو نَصْرٍ :

الصُّبْغَاءُ شَجَرَةٌ بَيْضَاءُ الثَّمَرِ . وَصَبِغٌ وَأَصْبِغٌ

وَصَبِغٌ : أَسْمَاءٌ . وَصَبِغٌ<sup>(٣)</sup> : اسْمُ رَجُلٍ

كَانَ يَتَعَتَّى النَّاسَ بِسُؤَالَاتٍ فِي مُشْكِالِ الْقُرْآنِ

فَأَمَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،

بِضْرِهِ وَنَفَاهُ إِلَى الْبَصْرَةِ وَنَهَى عَنْ مُجَالَسَتِهِ .

• صَبَنَ : صَبَنَ الرَّجُلُ : خَبَأَ شَيْئًا

كَالدَّرْهَمِ وَغَيْرِهِ فِي كَفِّهِ وَلَا يُفْطَنُ بِهِ .

وَصَبَنَ السَّاقِي الْكَاسَ مِنْهُ هُوَ أَحَقُّ بِهَا :

صَرَفَهَا ، وَأَنْشَدَ لِعَمْرِو بْنِ كُلْثُومٍ :

صَبَنْتِ الْكَاسَ عَنَّا أَمْ عَمْرٍو

وَكَانَ الْكَاسُ مَجْرَاهَا الْيَمِينَا

الْأَصْمَى : صَبَنْتِ عَنَّا الْهَدِيَّةَ ،

بِالصَّادِ ، تَصْبِنُ صَبْنًا ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَعْرُوفٍ

بِمَعْنَى كَفَفْتُ ، وَقِيلَ : هُوَ إِذَا صَرَفْتَهُ إِلَى

غَيْرِهِ ، وَكَذَلِكَ كَبَنْتُ وَحَضَنْتُ ، قَالَ

الْأَصْمَعِيُّ : تَأْوِيلُ هَذَا الْحَرْفِ صَرَفُ

الْهَدِيَّةِ أَوِ الْمَعْرُوفِ عَنْ حَبْرَانِكَ وَمَعَارِفِكَ

إِلَى غَيْرِهِمْ .

وَصَبَنَ الْقَدْحَيْنِ يَصْبِنُهُمَا صَبْنًا : سَوَّاهُمَا

فِي كَفِّهِ ثُمَّ ضَرَبَ بِهَا ، وَإِذَا سَوَّى الْمُقَامِرُ

الْكَعْبَيْنِ فِي الْكَفِّ ثُمَّ ضَرَبَ بِهَا فَقَدْ صَبَنَ .

يُقَالُ : أَجَلَ وَلَا تَصْبِنَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

الصُّبْنَاءُ كَفُّ الْمُقَامِرِ إِذَا أَمَالَهَا لِيُعْذَرَ

بِصَاحِبِهِ ، يَقُولُ لَهُ شَيْخُ الْبَيْرِ<sup>(٤)</sup> ، وَهُوَ

رَئِيسُ الْمُقَامِرِينَ : لَا تَصْبِنَ لَا تَصْبِنَ فَإِنَّهُ

(٣) قوله : «وصبغ اسم رجل ...» إلخ كذا

بالأصل ، والذي في القاموس : وكأمر ابن عسل

رجل كان ... إلخ .

(٤) قوله : «يقول له شيخ البير» كذا بالأصل

والتهذيب .

طَرَفٌ مِنَ الصُّغُرِ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَدْرِي

هُوَ الصُّغُرُ أَوِ الصُّغُرُ ، قَالَ : وَقِيلَ إِنَّ الصُّغُرَ

مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْمُقَامِرِينَ ، بِالصَّادِ ، يُقَالُ :

صَبَا إِذَا لَمْ يَعْدِلْ .

وَالصَّابُونُ : الَّذِي تُغْسَلُ بِهِ الثِّيَابُ

مَعْرُوفٌ ، قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَيْسَ مِنْ كَلَامِ

الْعَرَبِ<sup>(٥)</sup> .

• صَبَا الصُّبُوءُ : جَهْلَةُ الْفُتُوهِ وَاللَّهُوِ مِنَ

الْعَزَلِ ، وَمِنْهُ التَّصَابِي وَالصَّبَا . صَبَا صَبَوًا

وَصَبَوًا وَصَبَى وَصَبَا . وَالصُّبُوءُ : جَمْعُ

الصَّبِيِّ ، وَالصَّبِيَّةُ لُغَةٌ ، وَالْمَصْدَرُ الصَّبَا .

يُقَالُ : رَأَيْتُهُ فِي صَبَاهُ أَيْ فِي صَبْرِهِ . وَقَالَ

غَيْرُهُ : رَأَيْتُهُ فِي صَبَائِهِ أَيْ فِي صَبْرِهِ .

وَالصَّبِيُّ : مِنْ لَدُنْ يُولَدُ إِلَى أَنْ يُفْطَمَ ،

وَالْجَمْعُ أَصْبِيَّةٌ وَصَبُوءٌ وَصَبِيَّةٌ<sup>(٦)</sup> وَصَبِيَّةٌ

وَصَبُونٌ وَصَبُونٌ وَصَبِيَانٌ ، قَلَبُوا الْوَاوَ فِيهَا

يَاءً لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا وَلَمْ يَتَدَوَّ بِالسَّكَنِ

حَاجِزًا حَصِينًا لِضَعْفِهِ بِالسُّكُونِ ، وَقَدْ يَجُوزُ

أَنْ يَكُونُوا آثَرُوا الْيَاءَ لِخَفَّتِهَا وَأَنَّهُمْ لَمْ يُرَاعُوا

قُرْبَ الْكَسْرِ ، وَالْأَوَّلُ أَحْسَنُ ، وَأَمَّا قَوْلُ

بَعْضِهِمْ صَبِيَانٌ ، بِضَمِّ الصَّادِ مَعَ الْيَاءِ ،

فَفِيهِ مِنَ النَّظَرِ أَنَّهُ ضَمُّ الصَّادِ بَعْدَ أَنْ قَلَبْتَ

الْوَاوَ يَاءً فِي لُغَةٍ مِنْ كَسَرِ فَقَالَ صَبِيَانٌ ، فَلَمَّا

قَلَبْتَ الْوَاوَ يَاءً لِلْكَسْرِ وَضَمْتَ الصَّادَ بَعْدَ

ذَلِكَ أَقْرَبَ الْيَاءِ بِحَالِهَا الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا فِي

لُغَةٍ مِنْ كَسَرٍ ، وَتَصْغِيرُ صَبِيَّةٍ أَصْبِيَّةٌ ،

وَتَصْغِيرُ أَصْبِيَّةٍ صَبِيَّةٌ ، كِلَاهُمَا عَلَى غَيْرِ

قِيَاسٍ ؛ هَذَا قَوْلُ سَيِّوْنٍ ، وَأَنْشَدَ لِرُؤْبَةٍ :

صَبِيَّةٌ عَلَى الدُّخَانِ رُمُكَا

مَا إِنْ عَدَا أَكْبَرُهُمْ أَنْ زَكَا

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّ صَبِيَّةً تَصْغِيرُ

صَبِيَّةً ، وَأَصْبِيَّةً تَصْغِيرُ أَصْبِيَّةً ، لِيَكُونَ كُلُّ

(٥) زاد الصاغاني : اصطنع وانصن ، أي

انصرف .

(٦) قوله : «وصبية» هي مثلثة كما في

القاموس . وقوله «صبوان وصبيان» هما بالكسر

والضم كما في القاموس .

شَيْءٌ مِنْهُمَا عَلَى بَنَاءٍ مُكَبَّرٍ .

وَالصَّبِيُّ : الْغُلَامُ ، وَالْجَمْعُ صَبِيَّةٌ وَصَبِيَّانٌ ، وَهُوَ مِنَ الْوَاوِ ، قَالَ : وَلَمْ يَقُولُوا أَصْبِيَّةً اسْتِغْنَاءً بِصَبِيَّةٍ كَمَا لَمْ يَقُولُوا أَغْلَمَةً اسْتِغْنَاءً بِغَلَمَةٍ ، وَتَصْغِيرُ صَبِيَّةٍ صَبِيَّةً فِي الْقِيَاسِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ رَأَى حَسَنًا يَلْعَبُ مَعَ صَبَوَةٍ فِي السُّكَّةِ ، الصَّبَوَةُ وَالصَّبِيَّةُ : جَمْعُ صَبِيٍّ ، وَالْوَاوُ هُوَ الْقِيَاسُ وَإِنْ كَانَتْ الْبَاءُ أَكْثَرَ اسْتِغْنَاءً . وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ : لَمَّا خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ إِنِّي امْرَأَةٌ مُصْبِيَّةٌ مُؤْتَمَةٌ أَيْ ذَاتُ صَبِيَّانٍ وَابْتِمَامٍ ، وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ أَصْبِيَّةً كَأَنَّهُ تَصْغِيرُ أَصْبِيَّةٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَجَّاجِ الثَّغَلِيُّ : ارْحَمِ أَصْبِيَّتِي الَّذِينَ كَانَتْهُمْ

حِجْلِي تَدْرُجُ فِي الشَّرِيفَةِ وَقَعُ وَيُقَالُ : صَبِيٌّ بَيْنَ الصَّبَا وَالصَّبَاءِ إِذَا فَتَحَتْ الصَّادَ مَدَدَتْ ، وَإِذَا كَسَرَتْ قَصُرَتْ ، قَالَ سُوَيْدُ بْنُ كُرَاعٍ :

فَهَلْ يُعْذِرُنْ ذَوْشَيْبَةَ بِصَبَائِهِ ؟ وَهَلْ يُحْمَدُنْ بِالصَّبْرِ إِنْ كَانَ يَصِيرُ ؟ وَالْجَارِيَةُ صَبِيَّةٌ ، وَالْجَمْعُ صَبَايَا مِثْلُ مَطِيَّةٍ وَمَطَايَا . وَصَبِيٌّ صَبَاً : فَعَلَ فَعَلَ الصَّبِيَّانَ .

وَأَصْبَتِ الْمَرْأَةُ ، فَهِيَ مُصْبِيَةٌ إِذَا كَانَ لَهَا وَلَدٌ صَبِيٌّ أَوْ وَلَدٌ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى . وَامْرَأَةٌ مُصْبِيَّةٌ ، بِأَلْهَاءَ : ذَاتُ صَبِيَّةٍ . التَّهْلِيْبُ : امْرَأَةٌ مُصْبِيَةٌ ، بِأَلْهَاءَ ، مَعَهَا صَبِيٌّ . ابْنُ شُمَيْلٍ : يُقَالُ لِلْجَارِيَةِ صَبِيَّةٌ وَصَبِيٌّ ، وَصَبَايَا لِلْجَاعَةِ ، وَالصَّبِيَّانَ لِلْغُلَامِ .

وَالصَّبَا مِنَ الشَّوْقِ يُقَالُ مِنْهُ : تَصَابَى وَصَبَا يَصْبُو صَبْوَةً وَصَبُوا أَيْ مَالَ إِلَى الْجَهْلِ وَالْفُتُوَّةِ .

وَفِي حَدِيثِ الْفَتَنِ : لَتَعُودُنَّ فِيهَا أَسَاوِدُ صَبِيٍّ ، هِيَ جَمْعُ صَابٍ كَغَارٍ وَغَرَى ، وَهُمْ الَّذِينَ يَصْبُونَ إِلَى الْفِتَنِ أَيْ يَحْمِلُونَ إِلَيْهَا ، وَقِيلَ : إِنَّمَا هُوَ صَبَاءٌ جَمْعُ صَابٍ بِالْهَمْزِ كَشَاهِدٍ وَشَهَادٍ ، وَيُرْوَى : صُبٌّ ، وَذَكَرَ فِي

مَوْضِعِهِ . وَفِي حَدِيثِ هَوَازِنَ : قَالَ ذُرَيْدُ ابْنُ الصَّمَّةِ ثُمَّ أَلْقَى الصَّبِيَّ عَلَى مَثَوْنِ الْحَبْلِ أَيْ الَّذِينَ يَشْتَهُونَ الْحَرْبَ وَيَحْمِلُونَ إِلَيْهَا وَيُحْيُونَ التَّقَدُّمَ فِيهَا وَالْبِرَازَ .

وَيُقَالُ : صَبَا إِلَى اللَّهِوِ صَبَاً وَصَبُوا وَصَبَوَةً ، قَالَ زَيْدُ بْنُ صَبَّةٍ :

إِلَى هِنْدٍ صَبَا قَلْبِي وَهِنْدٌ مِثْلُهَا يُصْبِي

وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : وَاللَّهِ مَا تَرَكْتُ ذَهَاباً وَلَا فِضَّةً وَلَا شَيْئاً يُصْبِي إِلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَشَابُ لَيْسَتْ لَهُ صَبَوَةٌ أَيْ مِثْلٌ إِلَى الْهَوَى ، وَهِيَ الْمَرْءَةُ مِنْهُ . وَفِي حَدِيثِ الثَّحَفِيِّ : كَانَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ يَكُونَ لِلْغُلَامِ إِذَا نَشَأَ صَبَوَةٌ ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا تَابَ وَارْتَوَى كَانَ أَشَدَّ لاجْتِهَادِهِ فِي الطَّاعَةِ وَأَكْثَرَ لِنَدْوِهِ عَلَى مَا قَرِطَ مِنْهُ ، وَأَبْعَدَ لَهُ مِنْ أَنْ يُعْجَبَ بِعَمَلِهِ أَوْ يَتَكَلَّمَ عَلَيْهِ .

وَأَصْبَتَهُ الْجَارِيَةُ وَصَبِيٌّ صَبَاءٌ مِثْلُ سَمِعَ سَاعاً أَيْ لَعِبَ مَعَ الصَّبِيَّانِ . وَصَبَا إِلَيْهِ صَبَوَةً وَصَبُوا : حَنَ .

وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تُسَمِّي أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ ، صَبَاءً .

وَأَصْبَتِ الْمَرْأَةُ وَتَصَبَّتْ : شَاقَتْهُ وَدَعَتْهُ إِلَى الصَّبَا فَحَنَ لَهَا وَصَبَا إِلَيْهَا . وَصَبِيٌّ : مَالٌ ، وَكَذَلِكَ صَبَتْ إِلَيْهِ وَصَبِيَتْ ، وَتَصَبَّاهَا هُوَ : دَعَاهَا إِلَى مِثْلِ ذَلِكَ ، وَتَصَبَّاهَا أَيْضاً : خَدَعَهَا وَفَتَنَهَا ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

لَعَمْرُكَ ! لَا أَذْنُو لَأَمْرِ دَرِيَّةٍ

وَلَا أَتَصَبَّى أَصْرَاتِ خَلِيلٍ قَالَ تَعْلَبُ : لَا أَتَصَبَّى لَا أَطْلُبُ خَدِيعَةَ حُرْمَةِ خَلِيلٍ وَلَا أَذْعُوها إِلَى الصَّبَا ، وَالْأَصْرَاتُ : الْمُنْسِكَاتُ الثَّوَابِتُ كِإِصَارِ الْبَيْتِ ، وَهُوَ الْحَبْلُ مِنْ حِيَالِ الْخَبَاءِ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَرِيزِ فِي خَبَرِ يُوسُفَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : «وَلَا تَصْرِفْ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ» ، قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : صَبَا فَلَانٌ إِلَى

فُلَانَةٍ وَصَبَا لَهَا يَصْبُو صَبَاً مُتْقَوْصٌ وَصَبَوَةٌ أَيْ مَالٌ إِلَيْهَا . قَالَ : وَصَبَا يَصْبُو ، فَهُوَ صَابٍ وَصَبِيٌّ مِثْلُ قَادِرٍ وَقَدِيرٍ ، قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِذَا قَالُوا صَبِيٌّ فَهُوَ بِمَعْنَى فَعُولٍ ، وَهُوَ الْكَثِيرُ الْإِتْيَانُ لِلصَّبَا ، قَالَ : وَهَذَا خَطَأٌ ، لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقَالُوا صَبُوا ، كَمَا قَالُوا دَعَوْا وَسَمَوْا وَلَهُوَ فِي ذَوَاتِ الْوَاوِ ، وَأَمَّا الْبَكِيُّ فَهُوَ بِمَعْنَى فَعُولٍ أَيْ كَثِيرُ الْبُكَاءِ لِأَنَّهُ أَضْلُهُ بِكْوَى ، وَأَنْشَدَ :

وَأِنَّمَا بَاتِي الصَّبَا الصَّبِيُّ وَيُقَالُ : أَصْبَى فَلَانٌ عِرْسَ فَلَانٍ إِذَا اسْتَمَالَهَا .

وَصَبَتِ النُّخْلَةُ تَصْبُو : مَالَتْ إِلَى الْفَحَالِ الْبَعِيدِ مِنْهَا . وَصَبَتِ الرَّاعِيَةُ تَصْبُو صَبَوًا : أَمَالَتْ رَأْسَهَا فَوَضَعَتْهُ فِي الْمَرْعَى . وَصَابِي رُمَحُهُ : أَمَالَهُ لِلطَّغْنِ بِهِ ، قَالَ الثَّابِتُ الْجَعْفَرِيُّ :

مُصَابِينَ خِرْصَانَ الْوَشِيحِ كَانُوا لِأَعْدَائِنَا نُكْبَ إِذَا الطَّغْنُ أَفْقَرَا وَصَابِي رُمَحُهُ إِذَا صَدَرَ سِنَانُهُ إِلَى الْأَرْضِ لِلطَّغْنِ بِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يُصْبِي رَأْسُهُ فِي الرُّكُوعِ أَيْ لَا يَخْفِضُهُ كَثِيراً وَلَا يَمِيلُهُ إِلَى الْأَرْضِ ، مِنْ صَبَا إِلَى الشَّيْءِ يَصْبُو إِذَا مَالَ ، وَصَبِي رَأْسُهُ ، شُدُّهُ لِلتَّكْثِيرِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَهْمُوزٌ مِنْ صَبَاً إِذَا خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى دِينٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الصَّوَابُ لَا يُصَوَّبُ ، وَيُرْوَى لَا يُصَبُّ .

وَالصَّبَا : رِيحٌ مَعْرُوفَةٌ تُقَابِلُ الدَّبُورَ . الصَّحَا حُ : الصَّبَا رِيحٌ وَمَهَبُهَا الْمُسْتَوَى أَنْ تَهَبَّ مِنْ مَوْضِعٍ مَطْلَعُ الشَّمْسِ إِذَا اسْتَوَى اللَّيْلُ وَالتَّهَارُ وَتَبَحَّتْ الدَّبُورُ . الْمُحْكَمُ : وَالصَّبَا رِيحٌ تَسْتَقْبِلُ الْبَيْتَ ، قِيلَ : لِأَنَّهَا تَحْنُ إِلَى الْبَيْتِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَهَبُ الصَّبَا مِنْ مَطْلَعِ الثُّرَيَّا إِلَى بَنَاتِ نَعَشٍ ، (مِنْ تَذَكُّرِ أَبِي عَلِيٍّ) ، تَكُونُ اسْمًا وَصِفَةً ، وَتَنْتَبِهُ صَبَوَانٌ وَصَبِيَّانٌ (عَنِ اللَّحْيَانِي) ، وَالْجَمْعُ صَبَوَاتٌ وَأَصْبَاءُ . وَقَدْ

صَبَتِ الرِّيحُ تَصْبُو صُبُوءًا وَصَبًا. وَصَبَى الْقَوْمُ : أَصَابَتْهُمْ الصَّبَا ، وَأَصْبَوْا : دَخَلُوا فِي الصَّبَا ، وَتَزَعَمَ الْعَرَبُ أَنَّ الدُّبُورَ تَزْعِجُ السَّحَابَ وَتُشْخِصُهُ فِي الْهَوَاءِ ثُمَّ تَسُوقُهُ ، فَإِذَا عَلَا كَشَفَتْ عَنْهُ وَاسْتَقْبَلَتْهُ الصَّبَا فَوَزَعَتْ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ حَتَّى يَصِيرَ كَسْفًا وَاحِدًا ، وَالْجَنُوبُ تَلْحَقُ رَوَادِفُهُ بِهِ وَتُعِدُّهُ مِنَ الْمَدَدِ ، وَالشَّامَالُ تَمُزِقُ السَّحَابَ .

وَالصَّابِيَةُ : التَّكْيَاءُ الَّتِي تَجْرِي بَيْنَ الصَّبَا وَالشَّامَالِ .

وَالصَّبِيُّ : نَاطِرُ الْعَيْنِ ، وَعَزَاهُ كِرَاعٌ إِلَى الْعَامَةِ .

وَالصَّبِيَّانِ : جَانِبَا الرَّحْلِ . وَالصَّبِيَّانِ ، عَلَى فَعِيلَانِ : طَرَفَا اللَّحْيَيْنِ لِلْبَعِيرِ وَغَيْرِهِ ، وَقِيلَ : هُمَا الْحَرَفَانِ الْمُتَحِينَانِ مِنْ وَسْطِ اللَّحْيَيْنِ مِنْ ظَاهِرِهَا ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

تُغْنِيهِ مِنْ بَيْنِ الصَّبِيَّيْنِ أُنْبَتُهُ  
نَهْومٌ إِذَا مَا ارْتَدَّتْ فِيهَا سَحِيلُهَا  
الْأُنْبَتَةُ هَهُنَا : غَلَصَمَتُهُ . وَقَالَ شُمَيْرُ :  
الصَّبِيَّانِ مُلْتَقَى اللَّحْيَيْنِ الْأَسْفَلَيْنِ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الصَّبِيَّانِ مَا دَقَّ مِنْ أَسْفَلِ اللَّحْيَيْنِ ، قَالَ : وَالرُّادَانِ هُمَا أَعْلَى اللَّحْيَيْنِ عِنْدَ الْمَاضِغَتَيْنِ ، وَيُقَالُ الرُّودَانِ أَيْضًا ، وَقَالَ أَبُو صَدَقَةَ الْعَجَلِيُّ يَصِفُ فَرَسًا :

عَارٍ مِنَ اللَّحْمِ صَبِيًّا لِلْحَيَيْنِ  
مُوَلَّلُ الْأُذُنِ أَسِيلُ الْحَدِيدِ  
وَقِيلَ : الصَّبِيُّ رَأْسُ الْعَظْمِ الَّذِي هُوَ أَسْفَلُ مِنْ شَحْمَةِ الْأُذُنِ يَنْحَرُ مِنْ ثَلَاثِ أَصَابِعَ مَضْمُومَةٍ . وَالصَّبِيُّ مِنَ السَّيْفِ : مَا دُونَ الطَّبَعِ قَلِيلًا . وَصَبِيُّ السَّيْفِ : حَدُّهُ ، وَقِيلَ : عِيرُهُ النَّاتِيءُ فِي وَسْطِهِ . وَكَذَلِكَ السَّانُ . وَالصَّبِيُّ : رَأْسُ الْقَدَمِ . التَّهْلِيلُ : الصَّبِيُّ مِنَ الْقَدَمِ مَا بَيْنَ حَارَتَيْهَا إِلَى الْأَصَابِعِ .

وَصَابَى سَيْفُهُ : جَعَلَهُ فِي غَمْدِهِ مَقْلُوبًا ، وَكَذَلِكَ صَابِيَتُهُ أَنَا . وَإِذَا أَغْمَدَ الرَّجُلُ سَيْفًا مَقْلُوبًا قِيلَ : قَدْ صَابَى سَيْفُهُ يُصَابِيهِ ، وَأَنشَدَ ابْنُ بَرٍّ لِعِمْرَانَ بْنِ حَطَّانٍ

يَصِفُ رَجُلًا :

لَمْ تُلْهِهِ أَوْبَةٌ عَنْ رَمَى أَسْهُمِهِ  
وَسَيْفُهُ لَا مُصَابَاةَ وَلَا عَطْلَ  
وَصَابِيَتِ الرُّمَحُ : أَمَلَتْهُ لِلطَّعْنِ . وَصَابَى الْبَيْتَ : أَنَشَدَهُ فَلَمْ يَقُمْهُ . وَصَابَى الْكَلَامَ : لَمْ يُجِرْهُ عَلَى وَجْهِهِ . وَيُقَالُ : صَابَى الْبَعِيرَ مَشَافَرَهُ إِذَا قَلَبَهَا عِنْدَ الشَّرْبِ ، وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ يَذْكُرُ إِيلًا :

يُصَابِيَتُهَا وَهِيَ مَتْنِيَّةٌ  
كَثْنَى السُّبُوتِ حُذِينَ الْمِثَالِ  
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : صَابَيْنَا عَنِ الْحَمْضِ عَدَلْنَا .

\* صَنَا \* صَنَاءُهُ يَصْنُوهُ صَنَاءً : صَمَدٌ لَهُ .

\* صَت \* الصَّتُّ : شَيْبَةُ الصَّدَمِ ، وَالدَّفْعُ يَقْهَرُ ، وَقِيلَ : هُوَ الضَّرْبُ بِالْيَدِ ، أَوْ الدَّفْعُ .

وَصَتَّهُ بِالْعَصَا صَتًّا : ضَرَبَهُ ، قَالَ رُبُوبُهُ :

طَاطًا مِنْ شَيْطَانِهِ التَّعْنَى  
صَكَّى عَرَانِينَ الْعِدَى وَصَنَى  
طَاطًا : خَفَضَ مِنْ أَمْرِهِ . وَالتَّعْنَى : أَنْ يَبْعَثُوا أَيْ صَكَّى طَاطًا مِنْهُ الْعَرَانِينَ ، وَهِيَ الْأَنْوَفُ . وَصَنَى ، مِنَ الضَّرْبِ ، يُقَالُ : صَنَتَهُ صَنَاءً إِذَا ضَرَبَهُ .

وَالصَّنِيَتُ : الْفِرْقَةُ مِنَ النَّاسِ فِي جَلَبَةٍ وَنَحْوِهَا ، وَتَرَكْتُهُمْ صَنِيَتَيْنِ أَيْ فِرْقَتَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لَمَّا أَمَرُوا أَنْ يَقْتُلُوا أَنْفُسَهُمْ ، قَامُوا صَنِيَتَيْنِ ، وَأَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَامُوا صَنِيَتَيْنِ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : أَيْ جَامِعَتَيْنِ . وَيُقَالُ : صَاتَ الْقَوْمُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : مَا زِلْتُ أَصَابُهُ وَأَعَاتُهُ ، صِتَاتًا وَعِتَاتًا ، وَهِيَ الْخُصُومَةُ .

أَبُو عَمْرٍو : الصَّنَةُ الْجَمَاعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَقِيلَ : هُوَ الصَّنَفُ مِنْهُمْ .

وَالصَّنِيَتُ : الصُّورَةُ وَالْجَلَبَةُ ، قَالَ

الْهَذَلِيُّ :

ثُبُوسًا خَيْرُهَا تَبَسُّ شَامٍ  
لَهُ بِسَوَائِلِ الْمَرْعَى صَنِيتٌ  
أَيُّ صَوْتٌ .  
وَصَاتُهُ مُصَانَةٌ وَصِتَاتًا : نَارَعُهُ وَخَاصَمُهُ .

وَرَجُلٌ مُصْتِيَتٌ : مَاضٍ مُنْكَمِشٌ .  
وَهُوَ بِصَتَّتْ كَذَا أَيْ يَصْدُدُوهُ .

\* صَنَع \* الصَّنْعُ : حِمَارُ الْوَحْشِيِّ  
وَالصَّنْعُ : الشَّابُّ الْقَوِيُّ ، قَالَ الشَّاعِرُ :  
يَابَنَةُ عَمْرٍو قَدْ مُنِحَتْ وَدَى حَمِ  
وَالْحِجْلُ مَا لَمْ تَقْطَعِ فَمُدَى  
وَمَا وَصَالُ الصَّنْعِ الْقَمْدُ إِلَى  
وَيُقَالُ : جَاءَ فُلَانٌ يَتَصَنَّعُ عَلَيْنَا بِلا زِلْ  
وَلَا نَفَقَةٍ وَلَا حَقٍّ وَاجِبٍ ، وَجَاءَ فُلَانٌ يَتَصَنَّعُ إِلَيْنَا وَهُوَ الَّذِي يَجِيءُ وَحْدَهُ لَا شَيْءَ مَعَهُ .  
وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : هَذَا بَعِيرٌ يَتَسَمَّحُ وَيَتَصَنَّعُ إِذَا كَانَ طَلْقًا ، وَيُقَالُ لِلْإِنْسَانِ مِثْلُهُ ذَلِكَ إِذَا رَأَيْتُهُ غُرْبَانًا . وَتَصَنَّعٌ : تَرَدَّدٌ ، أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَأَكَلَ الْحُمْسَ عِيَالُ جَوْعٍ  
وَتَلَسَّتْ وَاحِدَةً تَصَنَّعُ  
قَالَ : تَلَّى فُلَانٌ بَعْدَ قَوْمِهِ وَغَدَرَ إِذَا بَقِيَ <sup>(١)</sup> ، قَالَ : وَتَصَنَّعُهَا تَرَدُّدُهَا ، وَقَالَ غَيْرُهُ : تَصَنَّعُ فِي الْأَمْرِ إِذَا تَلَدَّدَ فِيهِ لَا يَذَرِي أَيْنَ يَتَوَجَّهُ .

وَالصَّنْعُ : التَّوَأُّهُ فِي رَأْسِ الظَّلِيمِ وَصَلَابَةٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :  
عَارِي الظَّنَّابِيبِ مُنْخَصَّ قَوَادِمُهُ  
يَرْمِدُ حَتَّى تَرَى فِي رَأْسِهِ صَنَعًا

\* صَم \* الصَّمُّ ، بِالتَّسْكِينِ ، وَالصَّمَمُ بِالْفَتْحِ ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ : مَا عَظُمَ وَاشْتَدَّ وَالْأُنْثَى صَمَمَةٌ وَصَمَمَةٌ . وَرَجُلٌ صَمٌّ وَجَمَلٌ

(١) قوله : « وغدر إذا بقي » في الصحاح : وغدرت الناقة عن الإبل ، والشاة عن الغنم ، إذا تخلفت عنها .

صَمٌّ: صَحْمٌ شَدِيدٌ، وَنَاقَةٌ صَمَّةٌ كَذَلِكَ.  
وَعَبْدٌ صَمٌّ، بِالتَّسْكِينِ، غَلِيظٌ شَدِيدٌ،  
وَالْجَمْعُ صُمَّمٌ، بِالصَّمِّ. وَحَكِي ابْنُ  
السَّكَيْتِ: عَبْدٌ صَمٌّ، بِالتَّخْرِيلِ، أَيْ  
غَلِيظٌ شَدِيدٌ، وَجَمَلٌ صَمٌّ أَيْضًا وَنَاقَةٌ  
صَمَّةٌ، قَالَ: وَلَمْ يَغْرِفْهُ ثَعْلَبٌ  
إِلَّا بِالتَّسْكِينِ، قَالَ: وَأَنْشَدَنَا ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ:

وَمُنْتَظَرِي صَمًّا فَقَالَ رَبِّهُ  
نَحِيفًا وَقَدْ أَجَزَى عَنِ الرَّجُلِ الصَّمِّ  
وَصَمِّ الشَّيْءِ: أَحْكَمُهُ وَأَتَمُّهُ.  
أَبُو عَمْرٍو: صَمَّتِ الشَّيْءُ فَهُوَ مُصَمَّمٌ وَصَمِّ  
أَيْ مُحْكَمٌ تَامٌ. وَشَيْءٌ صَمٌّ أَيْ مُحْكَمٌ  
تَامٌ. وَالتَّضْمِينُ: التَّكْمِيلُ. وَالْفُ مَصْمَمٌ:  
مُتَمِّمٌ. وَالْفُ صَمٌّ أَيْ تَامٌ. وَمَالٌ صَمٌّ:  
تَامٌ، وَأَمْوَالٌ صُمَّمٌ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ  
صَبَّادٍ: أَنَّهُ وَزَنَ تِسْعِينَ فَقَالَ صَمًّا فَإِذَا هِيَ  
مِائَةٌ، الصَّمُّ: التَّامُّ، يُقَالُ أُعْطِيْتُهُ أَلْفًا  
صَمًّا أَيْ تَامًا كَامِلًا. وَعَبْدٌ صَمٌّ أَيْ غَلِيظٌ  
شَدِيدٌ، وَجَمَلٌ صَمٌّ وَنَاقَةٌ صَمَّةٌ. وَقَالَ  
اللِّثِّي: الصَّمُّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَا عَظُمَ وَاشْتَدَّ  
وَجَمَلٌ صَمٌّ وَبَيْتٌ صَمٌّ، وَأَعْطِيْتُهُ أَلْفًا  
صَمًّا وَمُصَمَّمًا، قَالَ زُهَيْرٌ:

صَحِيحَاتُ أَلْفٍ بَعْدَ أَلْفٍ مُصَمَّمٌ (١)  
ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي قَدْ  
أَسَنَ وَلَمْ يَنْقُصْ: فَلَانٌ وَاللَّهُ يَشْرُ مِنْ  
الرَّجَالِ، وَفَلَانٌ صَمٌّ مِنَ الرِّجَالِ، وَفَلَانٌ  
صَمْلٌ مِنَ الرِّجَالِ قَدْ بَلَغَ أَقْصَى الْكُهُولَةِ.  
وَالصَّمُّ مِنَ الْحَبْلِ: الَّذِي شَخَصَتْ مَحَانِي  
ضُلُوعِهِ حَتَّى تَسَاوَتْ بِمَتْنِهِ وَعَرَضَتْ  
صَهْوَتُهُ.

وَالْحُرُوفُ الصَّمُّ: الَّتِي لَيْسَتْ مِنْ  
حُرُوفِ الْحَلْقِ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَلِذَلِكَ  
مَعْنَى لَيْسَ مِنْ غَرَضِ هَذَا الْكِتَابِ. قَالَ  
الْجَوْهَرِيُّ: الْحُرُوفُ الصَّمُّ مَا عَدَا الدَّلَقَ.  
وَالصَّيْمَةُ: الصَّخْرَةُ الصُّلْبَةُ.

(١) رواية الديوان:

صحيحات مال طالعات بمخرم

وَالْأَصْمَةُ: مُعْظَمُ الشَّيْءِ، تَمِيجَةٌ،  
الثَّاءُ فِيهَا بَدَلٌ مِنَ الطَّاءِ. وَفَلَانٌ فِي أَصْمَةٍ  
قَوْمِيهِ: مِثْلُ أَصْطَمَّتْهُمْ. التَّهْذِيبُ:  
وَالْأَصَاتِمُ جَمْعُ الْأَصْطَمَةِ يُلْقَوُ تَمِيمًا،  
جَمَعُوها بِالثَّاءِ كَرَاهَةً تَفْخِيمَ أَصَاتِمِ قَرَدُوا  
الطَّاءَ إِلَى الثَّاءِ (٢).

\* صم \* التَّهْذِيبُ: الْأُمُورُ يُقَالُ لِلْبَحِيلِ  
الصُّوْتُنُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: لَا أَعْرِفُهُ لِقِيَرُو،  
وَهُوَ يَكْسِرُ الثَّاءَ أَشْبَهَ عَلَى فَعْلٍ، قَالَ: وَلَا  
أَعْرِفُ حَرْفًا عَلَى فَعْلٍ، وَالْأُمُورُ صَاحِبُ  
نَوَازِرَ.

\* صنا \* صَنَّا يَصْنُو صَنَوًا: مَشَى مَشْيًا فِيهِ  
وَنُبْ.

\* صبح \* أَهْلَكَهَا اللَّيْثُ، وَرَوَى أَبُو  
الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: صَحَّ إِذَا ضَرَبَ  
حَدِيدًا عَلَى حَدِيدٍ فَصَوْتَا. وَالصَّحِيحُ:  
ضَرَبَ الْحَدِيدَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

\* صحب \* صَحِبَهُ يَصْحَبُهُ صُحْبَةً،  
بِالصَّمِّ، وَصَحَابَةٌ، بِالْفَتْحِ، وَصَاحِبَةٌ:  
عَاشِرَةٌ. وَالصَّحْبُ: جَمْعُ الصَّاحِبِ مِثْلُ  
رَاكِبٍ وَرَكْبٍ. وَالْأَصْحَابُ: جَمَاعَةُ  
الصَّحْبِ مِثْلُ قَرْحٍ وَأَفْرَاحٍ.

وَالصَّاحِبُ: الْمُعَاشِرُ، لَا يَتَعَدَّى تَعَدَّى  
الْفِعْلِ، أَغْنَى أُنْكَ لَا تَقُولُ: زَيْدٌ صَاحِبٌ  
عَمْرًا، لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا اسْتَعْمَلُوهُ اسْتِغْنَالًا  
الْأَسْمَاءِ، نَحْوُ غُلَامٍ زَيْدٍ، وَلَوْ اسْتَعْمَلُوهُ  
اسْتِغْنَالًا لَقَالُوا: زَيْدٌ صَاحِبٌ عَمْرًا،  
أَوْ زَيْدٌ صَاحِبٌ عَمْرٍو، عَلَى إِرَادَةِ التَّنْوِينِ،

(٢) زاد في التكملة: وهامة صتام بالضم، قال

روية:

وبريها عن هامة صتام

في جانيها الشيب كاللغام

والصنمة أى بفتح فسكون كالصنمية، وتصم إذا  
عدا عدواً شديداً.

كَأَنَّ تَقُولَ: زَيْدٌ ضَارِبٌ عَمْرًا، وَزَيْدٌ ضَارِبٌ  
عَمْرٍو، يُرِيدُ يَغْيِرُ التَّنْوِينُ مَا تُرِيدُ بِالتَّنْوِينِ،  
وَالْجَمْعُ أَصْحَابٌ، وَأَصَاحِبٌ،  
وَصُحْبَانٌ، مِثْلُ شَابٍ وَشَبَابٍ، وَصَحَابٌ  
مِثْلُ جَائِعٍ وَجِيَاعٍ، وَصَحْبٌ وَصَحَابَةٌ  
وَصَحَابَةٌ، حَكَاهَا جَمِيعًا الْأَخْفَشُ، وَكَثُرَ  
النَّاسُ عَلَى الْكُسْرِ دُونَ الْهَاءِ، وَعَلَى الْفَتْحِ  
مَعَهَا، وَالْكَسْرُ مَعَهَا عَنِ الْفَرَّاءِ خَاصَّةً.  
وَلَا يَمْتَنِعُ أَنْ تَكُونَ الْهَاءُ مَعَ الْكُسْرِ مِنْ جِهَةِ  
الْقِيَاسِ، عَلَى أَنْ تَرَادَ الْهَاءُ لِتَأْيِثِ الْجَمْعِ.  
وَفِي حَدِيثٍ قِيلَ: خَرَجْتُ أَبْتغِي الصَّحَابَةَ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، هُوَ بِالْفَتْحِ جَمْعُ  
صَاحِبٍ، وَلَمْ يَجْمَعْ فَاعِلٌ عَلَى فَعَالَةٍ  
إِلَّا هَذَا، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ:

فَكَانَ تَدَانِيَا وَعَقْدُ عِدَارٍو

وَقَالَ صَحَابِي: قَدْ شَاؤُنَا فَاطْلُبْ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي: أَغْنَى عَنْ خَيْرِ كَانَ الْوَاوُ الَّتِي  
فِي مَعْنَى مَعَ، كَأَنَّهُ قَالَ: فَكَانَ تَدَانِيَا مَعَ  
عَقْدٍ عِدَارٍو، كَمَا قَالُوا: كُلُّ رَجُلٍ وَصِيْعَتُهُ،  
فَكُلُّ مُبْتَدَأٍ، وَصِيْعَتُهُ مَقْطُوفٌ عَلَى كُلِّ،  
وَلَمْ يَأْتِ لَهُ بِخَيْرٍ، وَإِنَّمَا أَغْنَى عَنِ الْخَيْرِ كَوْنُ  
الْوَاوِ فِي مَعْنَى مَعَ، وَالصَّيْمَةُ هُنَا:  
الْحِرْزَةُ، كَأَنَّهُ قَالَ: كُلُّ رَجُلٍ مَعَ حِرْزَتِهِ.  
وَكَذَلِكَ قَوْلُهُمْ: كُلُّ رَجُلٍ وَشَانُهُ. وَقَالَ  
الْجَوْهَرِيُّ: الصَّحَابَةُ، بِالْفَتْحِ:  
الْأَصْحَابُ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرٌ،  
وَجَمْعُ الْأَصْحَابِ أَصَاحِبٌ.

وَأَمَّا الصَّحْبَةُ وَالصَّحْبُ فَاسْمَانِ لِلْجَمْعِ.  
وَقَالَ الْأَخْفَشُ: الصَّحْبُ جَمْعٌ، خِلَافًا  
لِمَذْهَبِ سِيبَوَيْهِ، وَيُقَالُ: صَاحِبٌ  
وَأَصْحَابٌ، كَمَا يُقَالُ: شَاهِدٌ وَأَشْهَادٌ،  
وَنَاصِرٌ وَأَنْصَارٌ. وَمَنْ قَالَ: صَاحِبٌ  
وَصَحْبَةٌ، فَهُوَ كَقَوْلِكَ فَارَةً وَفَرَةً، وَغُلَامٌ  
رَالِقٌ، وَالْجَمْعُ رُوقَةٌ، وَالصَّحْبَةُ مُصَدَّرٌ  
قَوْلُكَ: صَحِبَ يَصْحَبُ صُحْبَةً.

وَقَالُوا فِي النِّسَاءِ: هُنَّ صَوَاحِبُ  
يُوسُفَ. وَحَكَى الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ:  
هُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ، جَمَعُوا صَوَاحِبَ

جَمَعَ السَّلَامَةَ ، كَقَوْلِهِ :  
فَهَنْ يَغْلُكَنْ حَدَائِدَاتِهَا  
وَقَوْلِهِ :

جَذَبَ الصَّرَارِيْنَ بِالْكُرُورِ  
وَالصَّحَابَةُ : مَصْدَرُ قَوْلِكَ صَاحِبَكَ اللَّهُ  
وَأَحْسَنَ صَحَابَتِكَ .  
وَتَقُولُ لِلرَّجُلِ عِنْدَ التَّوَدِّيعِ : مُعَانَا  
مُصَاحِبًا . وَمَنْ قَالَ : مُعَانُ مُصَاحِبٌ ،  
فَمَعْنَاهُ : أَنْتَ مُعَانُ مُصَاحِبٍ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ  
لِمُصَاحِبٍ لَنَا يَا يُحِبُّ ، وَقَالَ الْأَعَشَى :  
فَقَدْ أَرَاكَ لَنَا بِالْوَدِّ مُصَاحِبًا  
وَفُلَانٌ صَاحِبٌ صِدْقٍ .

وَاضْطَحَبَ الرَّجُلَانِ ، وَتَصَاحَبَا ،  
وَاضْطَحَبَ الْقَوْمُ : صَحِبَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ،  
وَأَصْلُهُ اضْطَحَبَ ، لِأَنَّا نَاءُ الْإِفْتِعَالِ تَتَغَيَّرُ عِنْدَ  
الصَّادِ مِثْلُ اضْطَحَبَ ، وَعِنْدَ الضَّادِ مِثْلُ  
اضْطَرَبَ ، وَعِنْدَ الطَّاءِ مِثْلُ اطْلَبَ ، وَعِنْدَ  
الظَّاءِ مِثْلُ اطْلَمَ ، وَعِنْدَ الدَّالِّ مِثْلُ ادْعَى ،  
وَعِنْدَ الذَّالِّ مِثْلُ ادْخَرَ ، وَعِنْدَ الرَّاءِ مِثْلُ  
ارْزَجَرَ ، لِأَنَّ النَّاءَ لَانَ مَخْرَجُهَا فَلَمْ تُوَافِقْ  
هَذِهِ الْمَعْرُوفَ لِشِدَّةِ مَخَارِجِهَا فَأُبْدِلَ مِنْهَا  
مَا يُوَافِقُهَا ، لِتَخِفَ عَلَى اللِّسَانِ ، وَيُعَذَّبَ  
اللِّفْظُ بِهِ .  
وَحَارَ أَصْحَبُ أَيْ أَصْحَرُ يَضْرِبُ لَوْنُهُ  
إِلَى الْحُمْرَةِ . وَأَصْحَبَ : صَارَ ذَا صَاحِبٍ  
وَكَانَ ذَا أَصْحَابٍ .  
وَأَصْحَبَ : بَلَغَ ابْنُهُ مَبْلَغَ الرَّجَالِ ،  
فَصَارَ مِثْلَهُ ، فَكَانَهُ صَاحِبُهُ .

وَاسْتَصْحَبَ الرَّجُلُ : دَعَاهُ إِلَى  
الصُّحْبَةِ ، وَكُلُّ مَا لَزِمَ شَيْئًا فَقَدْ  
اسْتَصْحَبَهُ ، قَالَ :

إِنَّ لَكَ الْفَضْلَ عَلَى صُحْبَتِي  
وَالْمِسْكَ قَدْ يَسْتَصْحِبُ الرَّايِكَ  
الرَّايِكَ : نَوْعٌ مِنَ الطَّيْبِ رَدِيءٌ خَسِيسٌ .  
وَأَصْحَبْتُهُ الشَّيْءَ : جَعَلْتُهُ لَهُ صَاحِبًا ،  
وَاسْتَصْحَبْتُهُ الْكِتَابَ وَغَيْرَهُ . وَأَصْحَبَ  
الرَّجُلُ وَاضْطَحَبَهُ : حَفِظَهُ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
اللَّهُمَّ اصْحَبْنَا بِصُحْبَةٍ وَاقِلَيْنَا بِذِمَّةٍ ، أَيْ

احْفَظْنَا بِحَفِظِكَ فِي سَفَرِنَا ، وَأَرْجِعْنَا  
بِأَمَانَتِكَ وَعَهْدِكَ إِلَى بَلَدِنَا . وَفِي التَّنْزِيلِ :  
« وَلَا هُمْ مِثَّا يُصْحَبُونَ » قَالَ : يَعْنِي الْآلِهَةَ  
لَا تَمْتَنِعْ أَنْفُسَنَا ، وَلَا هُمْ مِثَّا يُصْحَبُونَ :  
يُجَارُونَ أَيْ الْكُفَّارَ ؛ الْأَتْرَى أَنَّ الْعَرَبَ  
تَقُولُ : أَنَا جَارُ لَكَ ، وَمَعْنَاهُ : أُجِيرُكَ  
وَأَمْتَنُكَ . فَقَالَ : يُصْحَبُونَ بِالْإِجَارَةِ . وَقَالَ  
قَتَادَةُ : لَا يُصْحَبُونَ مِنَ اللَّهِ بِخَيْرٍ ، وَقَالَ  
أَبُو عَثَانَ الْمَازِنِيُّ : أَصْحَبْتُ الرَّجُلَ أَيْ  
مَتَعْتُهُ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الْهَذَلِيِّ :

يَرَعَى بِرَوْضِ الْحَزْنِ مِنْ أَبِي  
قُرْبَانَهُ فِي عَابِهِ يُصْحَبُ  
يُصْحَبُ : يَمْتَنِعُ وَيَحْفَظُ وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ  
تَعَالَى : « وَلَا هُمْ مِثَّا يُصْحَبُونَ » أَيْ  
يُمْنَعُونَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ مِنْ قَوْلِهِ صَحِيكَ  
اللَّهُ أَيْ حَفِظَكَ وَكَانَ لَكَ جَارًا ، وَقَالَ :  
جَارِي وَمَوْلَايَ لَا يَزْنِي حَرِيمُهَا  
وَصَاحِبِي مِنْ دَوَاعِي السُّوءِ مُضْطَحَبُ  
وَأَصْحَبَ الْبَيْتِ وَالذَّائِبَةَ : انْقَادًا . وَمِنْهُمْ  
مَنْ عَمَّ فَقَالَ : وَأَصْحَبَ ذَلِكَ وَانْقَادَ مِنْ بَعْدِ  
صُعُوبَةٍ ، قَالَ أَمْرُو الْقَيْسِ :

وَلَسْتُ بِذِي رَثِيَّةٍ إِمْرٍ  
إِذَا قَدِ مُسْتَكْرَهَا أَصْحَبَا  
الْإِمْرُ : الَّذِي يَأْتِيهِ لِكُلِّ أَحَدٍ لِيُصَغِّفَهُ ،  
وَالرَّثِيَّةُ : وَجَعُ الْمَفَاضِلِ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
فَأَصْحَبَتِ الثَّاقِفَةُ أَيْ انْقَادَتْ ، وَاسْتَرْسَلَتْ ،  
وَتَبِعَتْ صَاحِبَهَا . قَالَ أَبُو عَيْنٍ : صَحِيتُ  
الرَّجُلَ مِنَ الصُّحْبَةِ ، وَأَصْحَبْتُ أَيْ انْقَدْتُ  
لَهُ ، وَأَنْشَدَ :

تَوَالِي يَرْبِي السَّقَابُ فَأَصْحَبَا<sup>(١)</sup>  
(١) قوله : « تَوَالِي يَرْبِي السَّقَابُ » فِيهِ أَكْثَرُ مِنْ  
خَطَا ، وَصَوَابَةٍ :  
تَوَالِي يَرْبِي السَّقَابُ فَأَصْحَبَا  
وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا الْعَجْزَ صَوَابًا فِي مَادَّةِ « رِبْع »  
وَصَدْرِهِ :

وَلَكِنَّمَا كَانَتْ نَوَى أَجْنَبِيَّةً  
وَذَكَرَ الْبَيْتَ بِرَوَايَةِ أُخْرَى فِي مَادَّةِ « أَوَّل » ، هِيَ :  
عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ تَأْوُلُ حُبًّا  
تَأْوُلُ يَرْبِي السَّقَابُ فَأَصْحَبَا  
[عَبْدُ اللَّهِ]

وَالْمُصْحَبُ الْمُسْتَقِيمُ الذَّاهِبُ  
لَا يَتَلَبَّثُ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
يَابْنَ شِهَابٍ لَسْتُ لِي بِصَاحِبٍ  
مَعَ الْمَارِي وَمَعَ الْمُصَاحِبِ  
فَسَرَهُ فَقَالَ : الْمَارِي الْمُخَالِفُ ،  
وَالْمُصَاحِبُ الْمُتَقَادُّ ، مِنَ الْإِصْحَابِ .  
وَأَصْحَبَ الْمَاءُ : عَلَاهُ الطُّحْلُبُ  
وَالْعَرْمَضُ ، فَهُوَ مَاءٌ مُصْحَبٌ .  
وَأَوْدِمَ مُصْحَبٌ عَلَيْهِ صُوفُهُ أَوْ شَعْرَهُ  
أَوْ وَبَرَهُ ، وَقَدْ أَصْحَبْتُهُ : تَرَكْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِ .  
وَقَوْرَةُ مُصْحَبَةٍ : بَقِيَ فِيهَا مِنْ صُوفِهَا شَيْءٌ  
وَلَمْ تُعْطَنَّهُ . وَالْحَمِيْتُ : مَا لَيْسَ عَلَيْهِ شَعْرٌ .  
وَرَجُلٌ مُصْحَبٌ : مَجْنُونٌ .  
وَصَحِبَ الْمَذْبُوحُ : سَلَحَهُ فِي بَعْضِ  
اللُّغَاتِ .

وَتَصَحَّبَ مِنْ مُجَالَسَتِنَا : اسْتَحْيَا . وَقَالَ  
ابْنُ بَرَزَجٍ : إِنَّهُ يَتَصَحَّبُ مِنْ مُجَالَسَتِنَا ، أَيْ  
يَسْتَحْيِي مِنْهَا . وَإِذَا قِيلَ : فُلَانٌ يَتَصَحَّبُ  
عَلَيْنَا ، بِالسَّيْنِ ، فَمَعْنَاهُ : أَنَّهُ يَتَذَكَّرُ  
وَيَتَذَلَّلُ .

وَقَوْلُهُمْ فِي النَّدَاءِ : يَا صَاح ، مَعْنَاهُ  
يَا صَاحِبِي ، وَلَا يُجَوِزُ تَرْخِيمُ الْمُصَافِي إِلَّا  
فِي هَذَا وَحْدَهُ سَمِعَ مِنَ الْعَرَبِ مُرَحَّمًا .  
وَبَنُو صُحْبٍ : بَطْنَانِ ، وَاحِدُهُ فِي  
بَاهِلَةٍ ، وَآخَرُهُ فِي كَلْبٍ .  
وَصُحْبَانُ : اسْمُ رَجُلٍ .

• صحح • الصُّحْبُ وَالصَّحَّةُ<sup>(٢)</sup> وَالصَّحَّاحُ :  
خِلَافُ السَّقَمِ ، وَذَهَابُ الْمَرَضِ ، وَقَدْ  
صَحَّ فُلَانٌ مِنْ عِلَّتِهِ وَاسْتَصَحَّ ؛ قَالَ  
الْأَعَشَى :

أَمْ كَمَا قَالُوا سَقِيمٌ فَلَيْنَ  
نَفَضَ الْأَسْقَامَ عَنْهُ وَاسْتَصَحَّ

(٢) قوله : « الصُّحْبُ وَالصَّحَّةُ » قَالَ شَارِحُ  
الْقَامُوسِ : قَدْ وَرَدَتْ مَصَادِرُ عَلَى فَعْلٍ ، بِالضَّمِّ ،  
وَفَعْلَةً ، بِالْكَسْرِ ، فِي أَلْفَاظٍ هَذَا مِنْهَا ، وَكَالْقَلِّ  
وَالْقَلَّةِ ، وَالذَّلِّ وَالذَّلَّةِ ، قَالَ شَيْخُنَا .

لِيُعِيدَنَّ لِمَعْدُ عَكْرَهَا  
دَلَجَ اللَّيْلِ وَتَأَخَّذَ الْمِنْحَ  
يَقُولُ : لَيْسَ نَفْضَ الْأَسْقَامِ الَّتِي بِهِ وَبَرًّا مِنْهَا  
وَصَحٌّ ، لِيُعِيدَنَّ لِمَعْدُ عَطْفَهَا أَيْ كَرَهَا  
وَأَخَذَهَا الْمِنْحَ .

وَصَحَّهَ اللَّهُ ، فَهُوَ صَحِيحٌ وَصَحَّاحٌ ،  
بِالْفَتْحِ ، وَكَذَلِكَ صَحِيحُ الْأَدِيمِ وَصَحَّاحُ  
الْأَدِيمِ ، بِمَعْنَى ، أَيْ غَيْرُ مَقْطُوعٍ ، وَهُوَ  
أَيْضًا الْبَرَاءَةُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ وَرَيْبٍ ، وَفِي  
الْحَدِيثِ : يُقَاسِمُ ابْنُ آدَمَ أَهْلَ النَّارِ قِسْمَةَ  
صَحَّاحًا ، يَعْنِي قَابِيلَ الَّذِي قَتَلَ أَخَاهُ هَابِيلَ  
أَيْ أَنَّهُ يُقَاسِمُهُمْ قِسْمَةَ صَحِيحَةٍ ، فَلَهُ  
نَفْسُهَا وَلَهُمْ نَفْسُهَا ، الصَّحَّاحُ ، بِالْفَتْحِ :  
بِمَعْنَى الصَّحِيحِ ، يُقَالُ : دَرَهْمٌ صَحِيحٌ  
وَصَحَّاحٌ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ بِالضَّمِّ كَطَوَالِهِ  
فِي طَوِيلٍ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْوِيهِ بِالْكَسْرِ وَلَا وَجْهَ  
لَهُ . وَحَكَى ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ : كَانَ  
ذَلِكَ فِي ضَعْفٍ وَسُقْمٍ ، قَالَ : وَمِنْ  
كَلَامِهِمْ : مَا أَقْرَبَ الصَّحَّاحَ مِنَ السَّقَمِ !  
وَقَدْ صَحَّ بَصَحٌ صَحَّةً ، وَرَجُلٌ صَحَّاحٌ  
وَصَحِيحٌ مِنْ قَوْمٍ أَصْحَاءَ وَصَحَّاحٍ فِيهَا ،  
وَأَمْرًا صَحِيحَةً مِنْ نِسْوَةٍ صَحَّاحٍ  
وَصَحَّاحِيحٍ .

وَأَصَحُّ الرَّجُلِ ، فَهُوَ مُصِحٌّ : صَحَّ أَهْلُهُ  
وَمَاشِيَتُهُ ، صَحِيحًا كَانَ هُوَ أَوْ مَرِيضًا .  
وَأَصَحُّ الْقَوْمِ أَيْضًا ، وَهُمْ مُصْحَوْنَ إِذَا كَانَتْ  
قَدْ أَصَابَتْ أَمْوَالُهُمْ عَاهَةٌ ثُمَّ ارْتَفَعَتْ . وَفِي  
الْحَدِيثِ : لَا يُورَدُ الْمُرِضُ عَلَى الْمُصِحِّ ،  
الْمُصِحُّ الَّذِي صَحَّتْ مَاشِيَتُهُ مِنَ الْأَمْرَاضِ  
وَالْعَاهَاتِ ، أَيْ لَا يُورَدُ مِنْ إِبِلِهِ مَرَضٌ عَلَى  
مَنْ إِبِلُهُ صَحَّاحٌ وَيَسْقِيهَا مَعَهَا ، كَأَنَّهُ كَرَهُ  
ذَلِكَ أَنْ يَظْهَرَ<sup>(١)</sup> بِأَلِ الْمُصِحِّ مَا ظَهَرَ بِأَلِ  
الْمُرِضِ ، فَيُظَنُّ أَنَّهَا أَعْدَتْهَا قِيَانًا بِذَلِكَ ،  
وَقَدْ قَالَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا عَلَوَى ، وَفِي  
الْحَدِيثِ الْآخِرِ : لَا يُورَدَنَّ ذُو عَاهَةٍ عَلَى  
مُصِحٍّ أَيْ أَنَّ الَّذِي قَدْ مَرَضَتْ مَاشِيَتُهُ  
(١) قوله : «كره ذلك أن يظهر» لفظ النهاية

لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُورَدَ عَلَى الَّذِي مَاشِيَتُهُ  
صَحَّاحٌ .

وَفِي الْحَدِيثِ : الصَّوْمُ مَصْحَةٌ  
وَمَصْحَةٌ ، يَفْتَحُ الصَّادُ وَكَسَرُهَا ، وَالْفَتْحُ  
أَعْلَى ، أَيْ يَصِحُّ عَلَيْهِ ، هُوَ مَفْعَلَةٌ مِنَ  
الصَّحَّهِ الْعَافِيَةِ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ  
الْآخِرِ : صُومُوا تَصِحُّوا . وَالسَّقَرُ أَيْضًا  
مَصْحَةٌ .

وَأَرْضٌ مَصْحَةٌ وَمَصْحَةٌ : بَرِيَّةٌ مِنَ  
الْأَوْبَاءِ صَحِيحَةٌ لَا وَبَاءَ فِيهَا ، وَلَا تَكْثُرُ فِيهَا  
الْعِلَلُ وَالْأَسْقَامُ .

وَصَحَّاحُ الطَّرِيقِ : مَا اشْتَدَّ مِنْهُ وَلَمْ  
يَسْهَلْ وَلَمْ يُوطَأْ . وَصَحَّاحُ الطَّرِيقِ :  
شِدَّتُهُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ يَصِفُ نَاقَةً :

إِذَا وَاجَهَتْ وَجْهَ الطَّرِيقِ تَيَمَّتْ  
صَحَّاحُ الطَّرِيقِ عِزَّةً أَنْ تَسْهَلَا  
وَصَحَّ الشَّيْءُ : جَعَلَهُ صَحِيحًا .

وَصَحَّحْتُ الْكِتَابَ وَالْحِسَابَ تَصْحِيحًا  
إِذَا كَانَ سَقِيمًا فَأَصْلَحْتَ خَطَأَهُ .  
وَأَتَيْتُ فَلَانًا فَأَصَحَّحْتُهُ أَيْ وَجَدْتُهُ  
صَحِيحًا .

وَالصَّحِيحُ مِنَ الشَّعْرِ : مَا سَلِمَ مِنَ  
النَّقْصِ ، وَقِيلَ : كُلُّ مَا يُمْكِنُ فِيهِ الرَّحَافُ  
فَسَلِمَ مِنْهُ ، فَهُوَ صَحِيحٌ ، وَقِيلَ : الصَّحِيحُ  
كُلُّ آخِرٍ يُصْفَوُ سَلَمًا مِنَ الْأَشْيَاءِ الَّتِي تَقَعُ  
عِلَالًا فِي الْأَعَارِضِ وَالضَّرُوبِ وَلَا تَقَعُ فِي  
الْحَشَوِ .

وَالصَّخْصَخُ وَالصَّخْصَخَانُ  
وَالصَّخْصَخَانُ : كُلُّهُمَا اسْتَوَى مِنَ الْأَرْضِ  
وَجَرَدَ ، وَالْجَمْعُ الصَّخْصَخِ .  
وَالصَّخْصَخُ : الْأَرْضُ الْجُرْدَاءُ الْمُسْتَوِيَّةُ  
ذَاتُ حَصَى صَغِيرٍ . وَأَرْضٌ صَخْصَخُ  
وَصَخْصَخَانُ : لَيْسَ بِهَا شَيْءٌ وَلَا شَجَرٌ  
وَلَا قَرَارٌ لِلْمَاءِ ، قَالَ : وَقَلَّا تَكُونُ إِلَّا إِلَى  
سَنْدٍ وَادٍ أَوْ جَبَلٍ قَرِيبٍ مِنْ سَنْدٍ وَادٍ ، قَالَ :  
وَالصَّخْرَاءُ أَشَدُّ اسْتَوَاءً مِنْهَا ، قَالَ الرَّاجِزُ :  
تَرَاهُ بِالصَّخْصَخِ السَّالِقِ  
كَالسَّيْفِ مِنْ جَفَنِ السَّلَاحِ الدَّالِقِ

وَقَالَ آخَرُ :

وَكَمْ قَطَعْنَا مِنْ نَصَابٍ عَرَفَجٍ  
وَصَخْصَخَانٍ قُدْفٍ مُخْرَجٍ  
بِهِ الرِّذَايَا كَالسَّقِينِ الْمُخْرَجِ  
وَنَصَابُ الْعَرَفَجِ : نَاحِيَتُهُ . وَالْقُدْفُ : الَّتِي  
لَا مَرْتَعُ بِهَا . وَالْمُخْرَجُ : الَّذِي لَمْ يُصْبَهُ  
مَطَرٌ ، أَرْضٌ مُخْرَجَةٌ . فَشَبَّهَ شُحُوصَ الْإِبِلِ  
الْحَسْرَى بِشُحُوصِ السَّقَنِ ، وَيُقَالُ :  
صَخْصَخٌ ، وَأَنْشَدَ :

حَيْثُ ارْتَعَنَ الْوَدْقُ فِي الصَّخْصَخِ  
وَفِي حَدِيثِ جُهَيْشٍ : وَكَانَتْ قَطَعْنَا  
إِلَيْكَ مِنْ كَذَا وَكَذَا وَتَوَفَّاهُ صَخْصَخُ ،  
الصَّخْصَخُ وَالصَّخْصَخَةُ وَالصَّخْصَخَانُ :  
الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ الْوَاسِعَةُ . وَالتَّوَفَّاهُ :  
الْبَرِّيَّةُ ، وَمَنْهُ حَدِيثُ ابْنِ الزُّبَيْرِ لَمَّا أَنَاهُ قَتَلَ  
الصَّخَّاحَ ، قَالَ : إِنْ تَغْلَبَ بَنُ تَغْلَبٍ حَفَرَ  
بِالصَّخْصَخَةِ ، فَأَخْطَأَتْ إِسْنَتُهُ الْحُقْرَةَ ،  
وَهَذَا مَثَلٌ لِلْعَرَبِ تَضَرُّبُهُ فِيمَنْ لَمْ يُعِيبْ  
مَوْضِعَ حَاجَتِهِ ، يَعْنِي أَنَّ الصَّخَّاحَ طَلَبَ  
الْإِمَارَةَ وَالتَّقَدُّمَ فَلَمْ يَتْلُهَا .

وَرَجُلٌ صَخْصَخٌ وَصَخْصَخُ : يَنْتَعِ  
دَقَائِقَ الْأُمُورِ فَيَخْصِيهَا وَيَعْلَمُهَا ، وَقَوْلُ مُلَيْحٍ  
الْهَذَلِيُّ :  
فَجَبَّكَ لَيْلَى حِينَ يَذْنُو زَمَانَهُ<sup>(٢)</sup>  
وَيَلْحَاكَ فِي لَيْلَى الْعَرِيفِ الْمُصْخَصِ  
قِيلَ : أَرَادَ النَّاصِحُ ، كَأَنَّهُ الْمُصْحَحُ فَكَّرَهُ  
التَّضْعِيفُ . وَالتَّرَهَاتُ الصَّخْصَخُ<sup>(٣)</sup> : هِيَ  
الْبَاطِلُ ، وَكَذَلِكَ التَّرَهَاتُ الْبَسَاسُ ، وَهِيَ  
بِالْإِضَافَةِ أَجُودٌ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :  
وَمَا ذَكَرَهُ دَهْمَاءُ بَعْدَ مَرَارِهَا  
بَنَحْرَانِ إِلَّا التَّرَهَاتُ الصَّخْصَخُ

(٢) قوله : «حين يذنو زمانه» رواية المحكم :  
«حين تدنو زمانه» . [عبد الله]

(٣) قوله : «والترهات الصخاصح إلخ»  
عبارة الجوهري : «والترهات الصخاصح هي  
الباطل ، هكذا حكاه أبو عبيد ، وكذلك الترهات  
البسباس ، وهما بالإضافة أجود عندى» .

وَيُقَالُ لِلَّذِي يَأْتِي بِالْأَبَاطِيلِ : مُصَحِّحٌ .

• صحراء الصحراء من الأرض : المستوية في بين وغلظ دون القف ، وقيل : هي الفضاء الواسع ؛ زاد ابن سيده : لا نبات فيه . الجوهرى : الصحراء البرية ، غير مصروفة وإن لم تكن صفة ، وإنما لم تصرف للتأنيث ولزوم حرف التأنيث لها ، قال : وكذلك القول في بشرى . تقول : صحراء واسعة ولا تقل صحراء فتدخل تأنيثاً على تأنيث . قال ابن شميل : الصحراء من الأرض مثل ظهر الدابة الأجرد ليس بها شجر ولا إكام ولا جبال ملساء . يقال : صحراء بينة الصحر والصحرة .

وَأَصْحَرُ الْمَكَانُ أَيْ اتَّسَعَ . وَأَصْحَرَ الرَّجُلُ : نَزَلَ الصَّحْرَاءَ . وَأَصْحَرَ الْقَوْمَ : بَرَزُوا فِي الصَّحْرَاءِ ، وَقِيلَ : أَصْحَرَ الرَّجُلُ إِذَا [اعْوَزَ] <sup>(١)</sup> كَأَنَّهُ أَقْضَى إِلَى الصَّحْرَاءِ الَّتِي لَا خَمَرٍ بِهَا فَانْكَشَفَ . وَأَصْحَرَ الْقَوْمَ إِذَا بَرَزُوا إِلَى فُضَاءٍ لَا يُؤَارِبُهُمْ شَيْءٌ . وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ : سَكَنَ اللَّهُ عَقِيرًا لَوْ فَلَا تُصَحِّرُهَا ، مَعْنَاهُ لَا تُبْرِزُهَا إِلَى الصَّحْرَاءِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مُعَدِّبًا عَلَى حَذْفِ الْجَارِ وَإِبْصَالِ الْفِعْلِ فَإِنَّهُ غَيْرُ مُتَعَدٍّ ، وَالْجَمْعُ الصَّحَارَى وَالصَّحَارَى ، وَلَا يُجْمَعُ عَلَى صَحْرٍ لَأَنَّهُ لَيْسَ يَنْتَعِلُ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الْجَمْعُ صَحْرَاوَاتٌ وَصَحَارٍ ، وَلَا يَكْسَرُ عَلَى فِعْلٍ لَأَنَّهُ - وَإِنْ كَانَ صِفَةً - قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْإِسْمُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْجَمْعُ الصَّحَارَى وَالصَّحْرَاوَاتُ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ جَمْعُ كُلِّ فِعْلَاءٍ إِذَا لَمْ تَكُنْ مُؤَنَّثَ أَفْعَلٍ مِثْلُ عَذْرَاءٍ وَخَيْرَاءَ وَوَرَقَاءَ اسْمُ رَجُلٍ ، وَأَصْلُ الصَّحَارَى صَحَارَى ، بِالتَّشْدِيدِ ، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي الشُّعْرِ لَأَنَّكَ إِذَا جَمَعْتَ صَحْرَاءَ

(١) تكملة من المحكم . وهي كذلك في القاموس وشرحه . [عبد الله]

أَدْخَلْتَ بَيْنَ الْحَاءِ وَالرَّاءِ الْفَاءَ وَكَسَرْتَ الرَّاءَ ، كَمَا يُكْسَرُ مَا بَعْدَ الْفَاءِ الْجَمْعُ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ نَحْوَ مَسَاجِدَ وَجَعَاغِرَ ، فَتَقْلِبُ الْأَلِفُ الْأُولَى الَّتِي بَعْدَ الرَّاءِ يَاءً لِلْكَسْرِ الَّتِي قَبْلَهَا ، وَتَقْلِبُ الْأَلِفُ الَّتِي لِلتَّأْنِيثِ أَيْضًا يَاءً فَتُدْغَمُ ، ثُمَّ حَذَفُوا الْيَاءَ الْأُولَى وَأَبْدَلُوا مِنَ الثَّانِيَةِ الْفَاءَ فَقَالُوا صَحَارَى ، يَفْتَحُ الرَّاءَ ، لِيَسْلَمَ الْأَلِفُ مِنَ الْحَذْفِ عِنْدَ التَّنْوِينِ ، وَإِنَّمَا فَعَلُوا ذَلِكَ لِيُفَرِّقُوا بَيْنَ الْيَاءِ الْمُتَقْلِبَةِ مِنَ الْأَلِفِ لِلتَّأْنِيثِ وَبَيْنَ الْيَاءِ الْمُتَقْلِبَةِ مِنَ الْأَلِفِ الَّتِي لَيْسَتْ لِلتَّأْنِيثِ نَحْوَ الْفِ مَرْمَى وَمَغْرَى ، إِذْ قَالُوا مَرَامَى وَمَغَارَى ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ لَا يَحْذِفُ الْيَاءَ الْأُولَى وَلَكِنْ يَحْذِفُ الثَّانِيَةَ فَيَقُولُ الصَّحَارَى يَكْسَرُ الرَّاءَ ، وَهَذِهِ صَحَارٍ ، كَمَا يَقُولُ جَوَارٍ .

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : فَأَصْحَرَ لِعَدُوِّكَ وَامْنُصْ عَلَى بَصِيرَتِكَ أَيْ كُنْ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى أَمْرٍ وَاضِحٍ مُنْكَشِفٍ ، مِنْ أَصْحَرَ الرَّجُلُ إِذَا خَرَجَ إِلَى الصَّحْرَاءِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَمِنْهُ حَدِيثُ الدُّعَاءِ : فَأَصْحِرْ بِي لِفَضْلِكَ فَرِيدًا .

وَالْمَصْحَرُ : الَّذِي يُقَاتِلُ قِرْنَهُ فِي الصَّحْرَاءِ وَلَا يُخَاتِلُهُ .

وَالصَّحْرَةُ : جَوْنَةٌ تَتَجَابُ فِي الْحَرَّةِ وَتَكُونُ أَرْضًا لَيِّنَةً تُطِيفُ بِهَا حِجَارَةٌ ، وَالْجَمْعُ صَحْرَلًا غَيْرٌ ؛ قَالَ أَبُو ذُو بَيْبٍ يَصِفُ يَرَاعًا :

سَبَى مِنْ يَرَاعَتِهِ نَفَاهُ  
أَتَى مَدَّةً صَحْرًا وَلُوبًا  
قَوْلُهُ سَبَى أَيْ غَرِبَ . وَالْيَرَاعَةُ هُنَا : الْأَجْمَةُ .

وَلَقَبَتْهُ صَحْرَةً بَحْرَةً إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ شَيْءٌ ، وَهِيَ غَيْرُ مُجَرَّوَةٍ ، وَقِيلَ لَمْ يُجَرَّيَا لِأَنَّهَا اسْمَانِ جُعِلَا اسْمًا وَاحِدًا . وَاخْتَبَرَهُ بِالْأَمْرِ صَحْرَةً بَحْرَةً ، وَصَحْرَةً بَحْرَةً أَيْ قَبْلًا لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ أَحَدٌ .

وَأَبْرَزَ لَهُ مَا فِي نَفْسِهِ صَحَارًا : كَأَنَّهُ جَاهَرَهُ بِهَ جَهَارًا .

وَالْأَصْحَرُ : قَرِيبٌ مِنَ الْأَصْهَبِ ، وَاسْمُ اللَّوْنِ الصَّحْرُ وَالصُّحْرَةُ ، وَقِيلَ : الصَّحْرُ غُبْرَةٌ فِي حُمْرَةٍ خَفِيفَةٍ إِلَى بَيَاضٍ قَلِيلٍ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ .

يَحْدُو نَحَائِصَ أَشْبَاهًا مُحْمَلَجَةً  
صَحْرُ السَّرَائِلِ فِي أَحْشَائِهَا قَبَبٌ  
وَقِيلَ : الصَّحْرَةُ حُمْرَةٌ تُضْرَبُ إِلَى غُبْرَةٍ ، وَرَجُلٌ أَصْحَرُ وَامْرَأَةٌ صَحْرَاءُ فِي لَوْنِهَا . الْأَصْمَعِيُّ : الْأَصْحَرُ نَحْوُ الْأَصْبَحِ ، وَالصَّحْرَةُ لَوْنُ الْأَصْحَرِ ، وَهُوَ الَّذِي فِي رَأْسِهِ شُقْرَةٌ .

وَأَصْحَارُ الثَّبْتُ أَصْحَارًا : أَخَذَتْ فِيهِ حُمْرَةً لَيْسَتْ بِخَالِصَةٍ ثُمَّ هَاجَ فَاصْفَرَ فَيُقَالُ لَهُ : أَصْحَارَ . وَأَصْحَارُ السَّبِيلِ : احْمَرَّتْ ، وَقِيلَ : ابْيَضَّتْ أَوَائِلُهُ . وَجَارٌ أَصْحَرُ اللَّوْنِ ، وَأَتَانٌ صَحُورٌ : فِيهَا بَيَاضٌ وَحُمْرَةٌ ، وَجَمَعُهُ صَحْرٌ ، وَالصَّحْرَةُ اسْمُ اللَّوْنِ ، وَالصَّحْرُ الْمَصْدَرُ .

وَالصَّحُورُ أَيْضًا : الرُّمُوحُ يَعْنِي التَّفُوحَ بِرَجُلِهَا .

وَالصَّحِيرَةُ : اللَّبَنُ الْحَلِيبُ يُغْلَى ثُمَّ يُصَبُّ عَلَيْهِ السَّمْنُ فَيُشْرَبُ شُرْبًا ، وَقِيلَ : هِيَ مَحْضُ الْإِبِلِ وَالْعَمَرِ وَمِنْ الْمَعْرَى إِذَا اخْتَجَّ إِلَى الْحَسِّ وَأَعْوَزَهُمُ الدَّقِيقُ وَلَمْ يَكُنْ بِأَرْضِهِمْ طَبْخُهُ ثُمَّ سَقَوْهُ الْعَلِيلَ حَارًّا ، وَصَحْرَهُ يَصْحَرُهُ صَحْرًا : طَبَخَهُ ، وَقِيلَ : إِذَا سُخِّنَ الْحَلِيبُ خَاصَّةً حَتَّى يَحْتَرِقَ ، فَهُوَ صَحِيرَةٌ ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ ، وَقِيلَ : الصَّحِيرَةُ اللَّبَنُ الْحَلِيبُ يُسَخَّنُ ثُمَّ يَذَّرُ عَلَيْهِ الدَّقِيقُ ، وَقِيلَ : هُوَ اللَّبَنُ الْحَلِيبُ يُصْحَرُ وَهُوَ أَنْ يُلْقَى فِيهِ الرُّضْفُ أَوْ يُجْعَلَ فِي الْقَدْرِ فَيُغْلَى فِيهِ قَوْرٌ وَاحِدٌ حَتَّى يَحْتَرِقَ ، وَالْإِحْرَاقُ قَبْلُ الْقَلَى ، وَرُبَّمَا جُعِلَ فِيهِ دَقِيقٌ وَرُبَّمَا جُعِلَ فِيهِ سَمْنٌ ، وَلِفِعْلٍ كَالْفِعْلِ ، وَقِيلَ : هِيَ الصَّحِيرَةُ مِنَ الصَّحْرِ كَالْفَهِيرَةِ مِنَ الْفَهْرِ .

وَالصَّحِيرَاءُ ، مَمْدُودٌ عَلَى مِثَالِ الْكَدِيرَاءِ : صِنْتُ مِنَ اللَّبَنِ ؛ (عَنْ

كراع ( ) ، وَلَمْ يُعَيِّنْهُ .

وَالصَّحِيرُ : مِنْ صَوْتِ الْحَمِيرِ ، صَحَرَ  
الْحِمَارُ يَصْحَرُ صَحِيرًا وَصَحَارًا ، وَهُوَ أَشَدُّ مِنْ  
الصَّهِيلِ فِي الْخَيْلِ .  
وَصَحَارُ الْخَيْلِ : عَرَفُهَا ، وَقِيلَ :  
حُمَاهَا .

وَصَحْرَتُهُ الشَّمْسُ : أَلَمَتْ وَامَاةً .

وَصَحْرٌ : اسْمُ أُخْتِ لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ .  
وَقَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : مَا لِي ذَنْبٌ إِلَّا ذَنْبُ  
صَحْرٍ ، هُوَ اسْمُ امْرَأَةٍ عُوقِبَتْ عَلَى  
الْإِحْسَانِ ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَحْرٌ هِيَ بِنْتُ  
لُقْمَانَ الْعَادِي وَابْنُهُ لَقِيمٌ ، بِالْجِسْمِ ، خَرَجَا  
فِي إِغَارَةٍ فَأَصَابَا إِبِلًا ، فَسَبَقَ لَقِيمٌ فَأَتَى مَثْرَلَهُ  
فَنَحَرَتْ أُخْتُهُ صَحْرٌ جُزُورًا مِنْ غَنِيمَتِهِ  
وَصَعَتَتْ مِنْهَا طَعَامًا تُنَجِّفُ بِهِ أَبَاهَا إِذَا  
قَدِمَ ، فَلَمَّا قَدِمَ لُقْمَانٌ قَدِمَتْ لَهُ الطَّعَامُ ،  
وَكَانَ يَحْسُدُ لَقِيمًا ، فَلَطَمَهَا وَلَمْ يَكُنْ لَهَا  
ذَنْبٌ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ هِيَ أُخْتُ  
لُقْمَانَ بْنِ عَادٍ ، وَقَالَ : إِنَّ ذَنْبَهَا هُوَ أَنَّ لُقْمَانَ  
رَأَى فِي بَيْتِهَا نَخَامَةً فِي السَّقْفِ فَقَتَلَهَا ،  
وَالْمَشْهُورُ مِنَ الْقَوْلَيْنِ هُوَ الْأَوَّلُ .  
وَصَحَارٌ : اسْمُ رَجُلٍ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ ،  
قَالَ جَرِيرٌ :

لَقِيتُ صَحَارَ بْنَ سِنَانٍ فِيهِمْ  
حَدَبًا كَأَعْصَلُ مَا يَكُونُ صَحَارُ<sup>(١)</sup>  
وَيُرْوَى : كَأَعْظَمُ مَا يَكُونُ صَحَارُ .  
وَصَحَارٌ : قَبِيلَةٌ . وَصَحَارُ : مَدِينَةُ عُثْمَانَ .  
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : صَحَارُ ، بِالضَّمِّ ، قَصَبَةٌ  
عُثْمَانِيَّةٌ يَلَى الْجَبَلِ ، وَتَوَامُ قَصَبَتُهَا مِمَّا يَلَى  
السَّاحِلِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
ﷺ ، فِي ثَوْبَيْنِ صَحَارِيَيْنِ ، صَحَارُ :  
قُرْبَةٌ بِالْيَمَنِ نَسِبَ الثَّوْبُ إِلَيْهَا ، وَقِيلَ : هُوَ

(١) قوله : «حَدَبًا» هكذا في الأصل وشرح  
القاموس . ورواية البيت في المحكم :  
لَقِيتُ صَحَارَ بْنَ سِنَانَ فِيهِمْ  
جَرِيًّا كَأَعْظَمُ مَا يَكُونُ صَحَارُ  
[عبد الله]

مِنْ الصَّحَرَةِ مِنَ اللَّوْنِ ، وَتَوَبَّ أَصْحَرُ  
وَصَحَارِيٌّ .

وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَقْطَعُ  
سَمَرَةً بِصَحِيرَاتِ الْهَامِ<sup>(٢)</sup> ، قَالَ ابْنُ  
الْأَثِيرِ : هُوَ اسْمُ مَوْضِعٍ ، قَالَ : وَالْهَامُ شَجَرٌ  
أَوْ طَيْرٌ .

وَالصَّحِيرَاتُ : جَمْعُ مُصَغَّرٍ وَاحِدُهُ  
صُحْرَةٌ ، وَهِيَ أَرْضٌ لَيِّنَةٌ تَكُونُ فِي وَسْطِ  
الْحَرِّ . قَالَ : هَكَذَا قَالَ أَبُو مُوسَى وَفَسَّرَ  
الْهَامَ بِشَجَرٍ أَوْ طَيْرٍ ، قَالَ : فَأَمَّا الطَّيْرُ  
فَصَحِيحٌ ، وَأَمَّا الشَّجَرُ فَلَا يَعْرِفُ فِيهِ هَامٌ ،  
بِالْيَاءِ ، وَإِنَّمَا هُوَ هَامٌ ، بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ ، قَالَ :  
وَكَذَلِكَ ضَبَطَهُ الْحَازِمِيُّ ، قَالَ : هُوَ  
صَحِيرَاتُ الثَّمَامَةِ ، وَيُقَالُ فِيهِ الثَّمَامُ ،  
بِلَاهَاءِ ، قَالَ : وَهِيَ إِحْدَى مَرَاثِلِ  
النَّبِيِّ ﷺ ، إِلَى بَدْرِ .

« صحف » الصَّحِيفَةُ : الَّتِي يُكْتَبُ فِيهَا ،  
وَالْجَمْعُ صَحَائِفُ وَصُحُفٌ وَصُحُفٌ . وَفِي  
التَّنْزِيلِ : «إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى .  
صُحُفٌ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى» ، يَعْنِي الْكُتُبَ  
الْمُتَرْتِلَةَ عَلَيْهَا ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا  
وَعَلَيْهَا ، قَالَ سَيِّبُونِي : أَمَّا صَحَائِفُ فَعَلَى  
بَابِهِ وَصُحُفٌ دَاخِلٌ عَلَيْهِ لِأَنَّ قَوْلًا فِي مَثَلِ  
هَذَا قَلِيلٌ ، وَإِنَّمَا شَبَّهَهُ بِقَلْبٍ وَقَلْبٌ وَقَضِيبٌ  
وَقَضِيبٌ كَانَتْهُمْ جَمْعًا صَحِيفًا حِينَ عَلِمُوا أَنَّ  
الْهَاءَ ذَاهِبَةً ، شَبَّهُوهَا بِحَفْرَةٍ وَحِفَارٍ حِينَ  
أَجْرُوهَا مُجَرَّى جُمْدٍ وَجَادٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
الصُّحُفُ جَمْعُ الصَّحِيفَةِ مِنَ التَّوَادِرِ وَهُوَ أَنَّ  
تَجْمَعُ قَعِيلَةٌ عَلَى فَعْلٍ ، قَالَ : وَمِثْلُهُ سَقِيفَةٌ  
وَسُفْنٌ ، قَالَ : وَكَانَ قِيَاسُهَا صَحَائِفَ  
وَسَفَائِنَ .

وَصَحِيفَةُ الْوَجُوْ : بِشَرَّةٍ جَلْدُو ، وَقِيلَ :

(٢) قوله : «بصحيرات الهام» هكذا في  
الأصل والنهاية . والذي في القاموس وفي معجم  
ياقوت بالخاء المعجمة ، ولكن تورك شارح القاموس  
عليه ، ونقل عن ابن الأثير ما نقله عنه المؤلف هنا .

هِيَ مَا أَقْبَلَ عَلَيْكَ مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ صَحِيفٌ ،  
وَقَوْلُهُ :

إِذَا بَدَأَ مِنْ وَجْهِكَ الصَّحِيفُ  
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ صَحِيفَةٍ الَّتِي هِيَ بِشَرَّةٍ  
جَلْدُو ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِالصَّحِيفِ  
الصَّحِيفَةَ .

وَالصَّحِيفُ : وَجْهُ الْأَرْضِ ، قَالَ :  
بَلْ مَهْمُؤُ مُنْجَرِدِ الصَّحِيفِ  
وَكِلَاهُمَا عَلَى التَّشْبِيهِ بِالصَّحِيفَةِ الَّتِي يُكْتَبُ  
فِيهَا .

وَالْمُصْحَفُ وَالْمُصْحَفُ : الْجَامِعُ  
لِللُّصُفِ الْمَكْتُوبَةِ بَيْنَ الدَّفْتَيْنِ كَأَنَّهُ  
أُصْحِفَ ، وَالْكَسْرُ وَالْفَتْحُ فِيهِ لَفَةٌ ، قَالَ  
أَبُو عُبَيْدٍ : تَنِيمٌ تَكْثُرُهَا وَقَيْسٌ تَقْصُهَا ،  
وَلَمْ يَذْكُرْ مَنْ يَفْتَحُهَا وَلَا أَنَّهُ تُفْتَحُ إِنَّمَا ذَلِكَ  
عَنِ اللَّخْيَانِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْمُصْحَفُ مُصْحَفًا لِأَنَّهُ أُصْحِفَ  
أَيُّ جُوعَلٍ جَامِعًا لِللُّصُفِ الْمَكْتُوبَةِ بَيْنَ  
الدَّفْتَيْنِ ، قَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ مُصْحَفٌ  
وَمُصْحَفٌ كَمَا يُقَالُ مَطْرَفٌ وَمَطْرَفٌ ، قَالَ :  
وَقَوْلُهُ مُصْحَفٌ مِنْ أُصْحِفَ أَيُّ جُمِعَتْ فِيهِ  
الصُّحُفُ وَأُطْرِفَ جُوعَلٍ فِي طَرَفَيْهِ الْعَلَمَانِ ،  
اسْتَقْلَلَتِ الْعَرَبُ الضَّمَّةَ فِي حُرُوفِ فَكَسَرَتْ  
الْيَمِيمَ ، وَأَصْلُهَا الضَّمُّ ، فَمَنْ ضَمَّ جَاءَ بِهِ  
عَلَى أَصْلِهِ ، وَمَنْ كَسَرَهُ فَلَا يَسْتَقْلِلُ الضَّمَّةَ ،  
وَكَذَلِكَ قَالُوا فِي الْمُعْزَلِ مُعْزَلًا ، وَالْأَصْلُ  
مُعْزَلٌ مِنْ أَغْزَلَ أَيُّ أُدِيرَ وَقِيلَ ، وَالْمُبْذَعُ  
وَالْمُجْسَدُ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : تَنِيمٌ تَقُولُ  
الْمُعْزَلُ وَالْمَطْرَفُ وَالْمُصْحَفُ ، وَقَيْسٌ تَقُولُ  
الْمَطْرَفُ وَالْمُعْزَلُ وَالْمُصْحَفُ . قَالَ  
الْجَوْهَرِيُّ : أُصْحِفَ جُمِعَتْ فِيهِ الصُّحُفُ ،  
وَأُطْرِفَ جُوعَلٍ فِي طَرَفَيْهِ عَلَمَانِ ، وَأُجْسِدَ أَيُّ  
الْزُقِّ بِالْجَسَدِ . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : صَوَابُهُ الْأَصِقُ  
بِالْجِسَادِ وَهُوَ الزَّعْفَرَانُ .

وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالصَّحِيفَةُ الْكِتَابُ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَتَبَ لِعَيْنَتِهِ بْنِ حِصْنٍ  
كِتَابًا فَلَمَّا أَخَذَهُ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، أَتُرَانِي  
حَامِلًا إِلَى قَوْمِي كِتَابًا كَصَحِيفَةِ الْمُتَمَلِّسِ ؟



الصَّحِيفَةُ: الْكِتَابُ، وَالْمُتَلَسُّ: شَاعِرٌ مَعْرُوفٌ وَاسَمُهُ عَبْدُ السَّيِّحِ بْنِ جَرِيرٍ، وَكَانَ قَدِيمٌ هُوَ وَطَرَفَةُ الشَّاعِرُ عَلَى الْمَلِكِ عَمْرِو بْنِ هِنْدٍ، فَتَقِيمُ عَلَيْهَا أَمْرًا فَكَتَبَ لَهَا كِتَابَيْنِ إِلَى عَامِلِهِ بِالْبَحْرَيْنِ بِأَمْرِهِ بِقَبْلِهَا، وَقَالَ: إِنِّي قَدْ كَتَبْتُ لَكُمَا بِجَائِزَةٍ، فَاجْتَازَا بِالْحَبِيبَةِ فَأَعْطَى الْمُتَلَسُّ صَحِيفَتَهُ صَبِيًا فَقَرَأَهَا فَإِذَا فِيهَا بِأَمْرٍ عَامِلُهُ يَقْتُلُهُ، فَأَلْقَاهَا فِي الْمَاءِ وَمَضَى إِلَى الشَّامِ، وَقَالَ لَطَرَفَةُ: أَفَعَلْتُ مِثْلَ فَعَلِي فَإِنَّ صَحِيفَتَكَ مِثْلُ صَحِيفَتِي، فَأَبَى عَلَيْهِ وَمَضَى إِلَى عَامِلِهِ فَقَتَلَهُ، فَضَرَبَ بِهِمَا الْمَثَلُ.

وَالْمُصَحَّفُ وَالصَّحْفِيُّ: الَّذِي يَرَوِي الْخَطَأَ عَنْ قِرَاءَةِ الْمُصْحَفِ بِأَشْبَاهِ الْحُرُوفِ، مُؤَلَّدَةٌ (١).

وَالصَّحْفَةُ: كَالْقَضْعَةِ، وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ: شَيْئُهُ قَضْعَةُ مُسْتَلْطَحَةٍ عَرِيضَةٍ وَهِيَ تُشْبِعُ الْحُمْسَةَ وَنَحْوَهُمْ، وَالْجَمْعُ صَحَافٌ. وَفِي التَّنْزِيلِ: «يَطَافُ عَلَيْهِمْ بِصَحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ»، وَأَنْشَدَ:

وَالْمَكَائِكُ وَالصَّحَافُ مِنَ الْفَيْضِ  
ضَعُ وَالصَّامِرَاتُ تَحْتَ الرِّحَالِ  
وَالصَّحِيفَةُ أَقْلٌ مِنْهَا، وَهِيَ تُشْبِعُ الرَّجُلَ، وَكَانَهُ مُصَغَّرٌ لَا مُكَبَّرَ لَهُ. قَالَ الْكِسَائِيُّ: أَعْظَمُ الْقِصَاصِ الْجَفْنَةُ، ثُمَّ الْقَضْعَةُ تَلِكَا تُشْبِعُ الْعَشْرَةَ، ثُمَّ الصَّحْفَةُ تُشْبِعُ الْحُمْسَةَ وَنَحْوَهُمْ، ثُمَّ الْمِثْكَلَةُ تُشْبِعُ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ، ثُمَّ الصَّحِيفَةُ تُشْبِعُ الرَّجُلَ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أَخِيهَا لِتَسْتَفْرِغَ مَا فِي صَحْفَتِهَا، هُوَ مِنْ ذَلِكَ، وَهَذَا مَثَلٌ يُرِيدُ بِهِ الْإِسْثِلَارَ عَلَيْهَا بِحَظِّهَا فَتَكُونَ كَمَنْ اسْتَفْرَغَ صَحْفَةَ غَيْرِهِ وَقَلَبَ مَا فِي إِيَّاهِ.

وَالْمُضْحِيفُ: الْخَطَأُ فِي الصَّحِيفَةِ

• **صَحْلٌ**: صَحْلُ الرَّجُلِ، بِالْكَسْرِ،

(١) فِي الْقَامُوسِ: الصَّحْفِيُّ الَّذِي يَخْطِئُ فِي قِرَاءَةِ الصَّحَفِ.

وَصَحْلٌ صَوْنُهُ يَصْحَلُ صَحْلًا، فَهُوَ أَصْحَلُ وَصَحْلٌ: بَيْعٌ، وَيُقَالُ: فِي صَوْنِهِ صَحْلٌ أَيْ بُحُوحَةٌ، وَفِي صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ وَصَفَتْهُ أُمُّ مَعْبُدٍ: وَفِي صَوْنِهِ صَحْلٌ، هُوَ بِالتَّخْرِيلِ، كَالْبُحُوحَةِ وَلَا يَكُونُ حَادًّا، وَحَدِيثُ رَقِيقَةَ: فَإِذَا أَنَا بِهَا تَمْرٍ يَصْرُخُ بِصَوْنِ صَحْلٍ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ صَوْنَهُ بِالثَّلَاثَةِ حَتَّى يَصْحَلَ أَيْ يَبْعَ. وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي تَبْدِ الْعَهْدِ فِي الْحَجِّ: فَكُنْتُ أَنَادِي حَتَّى يَصْحَلَ صَوْنِي، قَالَ الرَّاجِزُ:

قَلَمٌ يَزَلُّ مُبَيِّيًا وَلَمْ يَزَلْ  
حَتَّى عَلَا الصَّوْتُ بِبُحُوحٍ وَصَحْلٍ  
وَكَلَّمَا أَوْفَى عَلَى نَشْرِ أَهْلٍ  
قَالَ ابْنُ بَرٍّ: وَقَدْ صَحْلَ حَلْفُهُ أَيْضًا، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَقَدْ صَحِلَتْ مِنَ التَّوَجُّعِ الْحُلُوقُ  
وَالصَّحْلُ: حَيْدَةُ الصَّوْتِ مَعَ بَحْجٍ، وَقَالَ فِي صِفَةِ الْهَاجِرَةِ:  
تُصْحَلُ صَوْتُ الْجُنْدِ بِوِ الْمُرْتَمِ  
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الصَّحْلُ مِنَ الصَّيَاحِ، قَالَ: وَالصَّحْلُ أَيْضًا انْتِشَاقُ الصَّوْتِ وَلَا يَكُونُ مُسْتَقِيمًا يَزِيدُ مَرَّةً وَيَسْتَقِيمُ أُخْرَى، قَالَ: وَالصَّحْلُ أَيْضًا أَنْ يَكُونَ فِي صَدْرِهِ حَشْرَجَةٌ.

• **صَحْمٌ**: الْأَصْحَمُ وَالصَّحْمَةُ: سَوَادٌ إِلَى الصُّفْرِ، وَقِيلَ: هِيَ لَوْنٌ مِنَ الْغَيْرِ إِلَى سَوَادٍ قَلِيلٍ، وَقِيلَ: هِيَ حُمْرَةٌ وَبَيَاضٌ، وَقِيلَ: صُفْرَةٌ فِي بَيَاضٍ، الذَّكَرُ أَصْحَمُ وَالْأُنثَى عَلَى الْقِيَاسِ، وَبَلَدَةٌ صَحْمَاءُ:

ذَاتُ غُبَارٍ، وَأَنْشَدَ يَصِفُ حَارًّا:  
أَوْ أَصْحَمَ حَامٍ جَرَامِيْرَةٍ

حَرَابِيْرَةٍ حَبْدَى بِالْذَّحَالِ (٢)  
قَالَ ابْنُ بَرٍّ:

أَوْ أَصْحَمَ فِي مَوْضِعٍ خَفِضَ مَغْطُوفٌ عَلَى  
(٢) قَوْلُهُ: «أَوْ أَصْحَمَ» كَذَا بِالْأَصْلِ بَأُو. وَأَنْشَدَهُ فِي الصَّحَاحِ مَرَّةً بَأُو وَمَرَّةً بِالْوَاوِ.

مَا تَقَدَّمَ، وَهُوَ:

كَانِي وَرَحْلِي إِذَا زُعْتَهَا  
عَلَى جَمَرِي جَارِي بِالرُّمَالِ  
وَقَالَ: قَالَ الْأَصْمَعِيُّ لَمْ أَسْنَعْ فَعَلِي فِي مُذَكِّرِي إِلَّا فِي هَذَا الْحَرْفِ فَقَطْ، قَالَ: وَقَدْ جَاءَ فِي حَرْفَيْنِ آخَرَيْنِ وَهُمَا: حَبْدَى، فِي الْبَيْتِ الْآخِرِ، وَذَلْفَى لِلشَّيْءِ الدَّفْعُ، وَقَالَ لَيْدِي فِي نَعْتِ الْحَبِيرِ:

وَصَحْمٌ صِيَامٌ بَيْنَ صَمَدٍ وَرَجُلَةٍ  
وَقَالَ شَيْبَرٌ فِي بَابِ الْفَيَافِي: الْغُبْرَاءُ وَالصَّحْمَاءُ فِي الْوَانِهَا بَيْنَ الْغُبْرِ وَالصَّحْمَةِ، وَقَالَ الطَّرِمَاحُ يَصِفُ قَلَاةً:

وَصَحْمَاءُ أَشْبَاهُ الْحَرَابِيْ مَا يُرَى  
بِهَا سَابٌ غَيْرُ الْقَطَا الْمُتَرَاطِنِ  
أَبُو عَمْرٍو: الْأَصْحَمُ الْأَسْوَدُ الْحَالِكُ، وَإِذَا اخْتَلَّتِ الْبَقْلَةُ رَيْبًا وَاشْتَدَّتْ خُضْرَتُهَا قِيلَ أَصْحَامَتْ، فَهِيَ مُصْحَمَةٌ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَصْحَامَتِ الْبَقْلَةُ أَصْفَارَتْ، وَأَصْحَامَ الثَّيْتُ اشْتَدَّتْ خُضْرَتُهُ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: أَصْحَامَ الثَّيْتُ خَالَطَ سَوَادَ خُضْرَتِهِ صُفْرَةً، وَأَصْحَامَتِ الْأَرْضُ تَغْيَرُ نَبْتَهَا وَأَدْبَرَ مَطَرُهَا، وَكَذَلِكَ الزَّرْعُ إِذَا تَغْيَرَ لَوْنُهُ فِي أَوَّلِ الثَّيْسِ أَوْ ضَرَبَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقَرِّ. وَأَصْحَامَتِ الْأَرْضُ: تَغْيَرُ لَوْنُ زَرْعِهَا لِلْحَصَادِ، وَأَصْحَامَ الْحَبُّ كَذَلِكَ.

وَحَنَاتِ الْأَرْضِ تَحَنًّا وَهِيَ حَائِظَةٌ إِذَا اخْضَرَّتْ وَالتَّفَّ نَبْتُهَا، قَالَ: وَإِذَا أَدْبَرَ الْمَطَرُ وَتَغْيَرُ نَبْتُهَا قِيلَ أَصْحَامَتْ، فَهِيَ مُصْحَمَةٌ.

وَالصَّحْمَاءُ: بَقْلَةٌ لَيْسَتْ بِشَدِيدَتِ الْخُضْرَةِ. وَأَصْحَمَةٌ: اسْمُ رَجُلٍ (٣).

• **صَحْنٌ**: الصَّحْنُ: سَاحَةٌ وَسَطُ الدَّارِ، وَسَاحَةٌ وَسَطُ الْفَلَاوِ وَنَحْوِهَا مِنْ مَثُلُونِ

(٣) زَادَ الْجَدُّ كَالْفَكْلَةِ: اصْطَحَمَ انْتَصَبَ قَائِمًا كَاصْطَحَمَ.

صَحْمٌ: صَحْمَتُهُ الشَّمْسُ لَفَحَتِهِ. وَالصَّحْمَاءُ الْحَرَّةُ الْمُخْطَلَةُ السَّهْلُ بِاللُّظْ.

لِلأَرْضِ وَسَعَى بِطُونِهَا ، وَالْجَمْعُ صُحُونٌ ، لَا يَكْسُرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، قَالَ :  
وَمَهْمُ أَغْبَرِ ذِي صُحُونٍ  
وَالصَّحْنُ : الْمُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ .  
وَالصَّحْنُ : صَحْنُ الْوَادِي ، وَهُوَ سَدُّهُ وَفِيهِ شَيْءٌ مِنْ إِشْرَافٍ عَنِ الْأَرْضِ ، يُشْرِفُ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ كَأَنَّهُ مُسْتَدٌ إِسْنَادًا ، وَصَحْنُ الْجَبَلِ وَصَحْنُ الْأَكَمَةِ مِثْلُهُ . وَصُحُونُ الْأَرْضِ : دُفُوفُهَا ، وَهُوَ مُتَجَرِّدٌ بِسَبِيلٍ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُتَجَرِّدًا فَلَيْسَ بِصَحْنٍ ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ شَجَرٌ فَلَيْسَ بِصَحْنٍ حَتَّى يَسْتَوِيَ ، قَالَ : وَالْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَةُ أَيْضًا مِثْلُ عَرْضَةِ الْمَرْبِدِ صَحْنٌ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : الصَّحْنُ وَالصَّرْحَةُ سَاحَةُ الدَّارِ وَأَوْسُهَا . وَالصَّحْنُ : شِبْهُ الْعُسِّ الْعَظِيمِ إِلَّا أَنَّ فِيهِ عَرْضًا وَقُرْبَ قَعٍ . يُقَالُ : صَحْنَتُهُ إِذَا أُعْطِيَتْهُ شَيْئًا فِيهِ . وَالصَّحْنُ : الْعَطِيَّةُ . يُقَالُ : صَحْنَهُ وَبِنَارًا أَيْ أَعْطَاهُ ، وَقِيلَ : لِلصَّحْنِ الْقَدْحُ لَا بِالْكَبِيرِ وَلَا بِالصَّغِيرِ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ كَثُومٍ :  
أَلَا هَبْنِي بِصَحْنِكَ فَاصْبَحِينَا  
وَلَا تُبْقِنَنَّ خَمْرَ الْأَنْدَرِيثَا  
وَهَرَوَى : وَلَا تُبْقِنَنَّ خُمُورَ ، وَالْجَمْعُ أَصْحَنُ وَصَحَانٌ ( عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ) ، وَأَنْشَدَ :  
مِنْ الْعِلَابِ وَمِنْ الصَّحَانِ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَوَّلُ الْأَقْدَاحِ الْعُمَرُ ، يُقَالُ الَّذِي لَا يُرَوَّى الْوَاحِدَ ، ثُمَّ الْقَعْبُ يُرَوَّى الرَّجُلُ ، ثُمَّ الْعُسُّ يُرَوَّى الرَّفْدُ ، ثُمَّ الصَّحْنُ ، ثُمَّ التَّبْنُ .  
وَالصَّحْنُ : بَاطِنُ الْحَافِرِ . وَصَحْنُ الْأُذُنِ : دَاخِلُهَا ، وَقِيلَ : مَحَارِثُهَا . وَصَحْنُ الْإِنْسَانِ الْفَرْسُ : مَتْنَعٌ مُسْتَقَرٌّ دَاخِلُهَا ، وَالْجَمْعُ أَصْحَانٌ .  
وَالْمِصْحَنَةُ : إِنَاءٌ نَحْوُ الْقَصْعَةِ . وَنَصَحَنُ السَّائِلُ النَّاسَ : سَأَلَهُمْ فِي قَصْعَةٍ وَغَيْرِهَا . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : خَرَجَ فَلَانَ يَتَصَحَّنُ الْيَأْسُ أَيْ يَسْأَلُهُمْ ، وَلَمْ يَقُلْ فِي قَصْعَةٍ وَلَا فِي غَيْرِهَا .  
وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصَّحْنُ الصَّرْبُ .

يُقَالُ : صَحْنَهُ عَشْرِينَ سَوَاطٍ أَيْ ضَرْبَهُ . وَصَحْنَتُهُ صَحْنَاتٍ أَيْ ضَرْبَتُهُ . الْأَصْحَى : الصَّحْنُ الرَّمَحُ يُقَالُ صَحْنُهُ يَرْجُلُهُ إِذَا رَمَحَهُ بِهَا ، وَأَنْشَدَ قَوْلَهُ يَصِفُ عَيْرًا وَأَتَانَهُ :  
قَوْدَاهُ لَا تَقْصَعُنْ أَوْضُونُ  
مُلِحَّةٌ لِتَنْخِرَهُ صَحُونُ  
يَقُولُ : كَلِمَا دَنَا الْجَارُ مِنْهَا صَحْنَتُهُ أَيْ رَمَحَتُهُ . وَنَاقَةُ صَحُونٍ أَيْ رَمُوحُ . وَصَحْنَتُهُ الْفَرْسُ صَحْنًا : رَكَضَتْهُ يَرْجُلُهَا . وَفَرْسُ صَحُونُ : رَامِحَةٌ . وَأَتَانُ صَحُونُ : فِيهَا بَيَاضٌ وَحُمْرَةٌ .  
وَالصَّحْنُ : طُسَيْتٌ ، وَهِيَ صَحْنَانُ يُضْرَبُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ ، قَالَ الرَّاجِزُ :  
سَامَرْنِي أَصَوَاتُ صَنْجٍ مُلِحَةٍ  
وَصَوْتُ صَحْنِي قَبِيَّةٌ مُعْنِيَةٍ  
وَصَحْنٌ بَيْنَ الْقَوْمِ صَحْنًا : أَصْلَحَ .  
وَالصَّحْنَةُ : بِسُكُونِ الْحَاءِ : خَزَرَةٌ تَوُخَذُ بِهَا النِّسَاءُ الرَّجَالُ .  
الْخِيَانِيُّ : وَالصَّحْنَاءُ ، بِالْكَسْرِ ، إِدَامٌ يَتَّخِذُ مِنَ السَّمَكِ ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ ، وَالصَّحْنَاءُ أَخَصُّ مِنْهُ . وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الصَّحْنَاءُ وَالصَّحْنَاءُ الصَّيْرُ . الْأَزْهَرِيُّ : الصَّحْنَاءُ يَوْزَنُ فَعْلَاقُ ، إِذَا ذَهَبَتْ عَنْهَا الْهَاءُ دَخَلَهَا التَّنْوِينُ ، وَتُجْمَعُ عَلَى الصَّحْنَاءِ ، يَطْرَحُ الْهَاءُ . وَحُكِيَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : الصَّحْنَاءُ فَارِسِيَّةٌ وَتُسَمَّى الْعَرَبُ الصَّيْرُ ، قَالَ : وَسَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ عَنْ الصَّحْنَاءِ فَقَالَ : وَهَلْ يَأْكُلُ الْمُسْلِمُونَ الصَّحْنَاءَ ؟ قَالَ : وَلَمْ يَعْرِفْهَا الْحَسَنُ لِأَنَّهَا فَارِسِيَّةٌ ، وَلَوْ سَأَلَهُ عَنِ الصَّيْرِ لَأَجَابَهُ . وَأُورِدَ ابْنُ الْأَثِيرِ هَذَا الْفَصْلُ وَقَالَ فِيهِ : الصَّحْنَاءُ هِيَ الَّتِي يُقَالُ لَهَا الصَّيْرُ ، قَالَ : وَكِلَا اللَّفْظَيْنِ غَيْرُ عَرَبِيٍّ .  
• صَحَا الصَّحُو : ذَهَابُ الْعَيْمِ ، يَوْمٌ صَحُوَ وَسَمَاءٌ صَحُوَ ، وَالْيَوْمُ صَاحَ . وَقَدْ أَصْحَبَا وَأَصْحَبْنَا أَيْ أَصْحَبَتْ لَنَا السَّمَاءُ . وَأَصْحَبَتِ السَّمَاءُ ، فِيهِ مُصْبِحَةٌ : انْقَشَعَتْ

عَنْهَا الْعَيْمُ ، وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : فِيهِ صَحُو ، قَالَ : وَلَا تَقُلْ مُصْبِحَةٌ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ أَصْحَبَتِ السَّمَاءُ ، فِيهِ مُصْبِحَةٌ ، وَيُقَالُ : يَوْمٌ مُصْحٍ . وَصَحَا السَّكْرَانُ لَا غَيْرَ<sup>(١)</sup> . قَالَ : وَأَمَّا الْعَاذِلَةُ فَيُقَالُ فِيهَا أَصْحَبَتْ وَصَحَتْ ، فَيُشَبَّهُ ذَهَابُ الْعَقْلِ عَنْهَا تَارَةً بِذَهَابِ الْعَيْمِ . وَتَارَةً بِذَهَابِ السَّكْرِ ، وَأَمَّا الْإِفَاقَةُ عَنِ الْحُبِّ فَلَمْ يُسْمَعْ فِيهِ إِلَّا صَحَا مِثْلُ السَّكْرِ ، قَالَ جَرِيرٌ :  
أَتَصْحُو أَمْ فَوَادِكَ غَيْرُ صَاحٍ ؟  
وَيُقَالُ : صَحْوَانٌ مِثْلُ سَكْرَانٍ ، قَالَ الرَّحَّالُ وَهُوَ عَمْرُو بْنُ الشَّعْثَانِ بْنِ الْبَرَاءِ :  
بَانَ الْخَلِيطُ وَلَمْ أَكُنْ صَحْوَانًا  
دَفْنًا بِرَيْتَبٍ لَوْ تُرِيدُ هَوَانًا  
وَالصَّحُو : ارْتِفَاعُ النَّهَارِ ، قَالَ سُؤدَدٌ :  
تَمْتَحُ الْمِرَّاةَ وَجْهًا وَاضِحًا  
مِثْلَ قَرْنِ الشَّمْسِ فِي الصَّحُو ارْتَفَعَ  
وَالصَّحُو : ذَهَابُ السَّكْرِ وَتَرْكُ الصَّبَا وَالْبَاطِلِ . يُقَالُ : صَحَا قَلْبُهُ . وَصَحَا السَّكْرَانُ مِنْ سَكْرِهِ يَصْحُو صَحْوًا وَصَحُوًا ، فَهُوَ صَاحٌ ، وَأَصْحَى : ذَهَبَ سُكْرُهُ ، وَكَذَلِكَ الْمُسْتَقَاقُ ، قَالَ :  
صَحُو نَاشِي الشُّوقِ مُسْتَبِيلٌ  
وَالْعَرَبُ تَقُولُ : ذَهَبَ بَيْنَ الصَّحُوِ وَالسَّكْرِ أَيْ بَيْنَ أَنْ يَفْعَلَ وَلَا يَفْعَلَ . ابْنُ بُرْزُجٍ : مِنْ أَمْثَالِهِمْ يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَهَا بَيْنَ السَّكْرِ وَالصَّحُوِ مِثْلَ لَطَائِبِ الْأَمْرِ يَتَجَاهَلُ وَهُوَ يَعْلَمُ .  
وَالْمِصْحَاةُ : جَامٌ يُشْرَبُ فِيهِ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : الْمِصْحَاةُ إِنَاءٌ ، قَالَ : وَلَا أُدْرِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ هُوَ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :  
بِكَاسٍ وَإِبْرِيقٍ كَانَ شَرَابُهُ  
إِذَا صُبَّ فِي الْمِصْحَاةِ ، خَالَطَ بِقَمًّا وَقِيلَ : هُوَ الطَّاسُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْمِصْحَاةُ الْكَاسُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْقَدْحُ مِنَ الْفِضَّةِ ، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِ أَوْسٍ :  
(١) قوله : « صَحَا السَّكْرَانُ » زَادَ فِي الْقَامُوسِ : صَحَى كَرَضَى .

إِذَا سَلَّ مِنْ جَفْنٍ تَأْكُلُ أَثَرَهُ  
عَلَى مِثْلِ مِصْحَاقِ اللَّجَيْنِ تَأْكُلًا  
قَالَ : شَبَّهَ نَقَاءَ حَدِيدَةِ السِّفْرِ بِنَقَاءِ الْفِضَّةِ .  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْمِصْحَاقُ إِنَاءٌ مِنْ فِضَّةٍ قَدْ  
صَحَا مِنَ الْأَدْنَسِ وَالْأَكْدَارِ لِنَقَاءِ الْفِضَّةِ ؛  
وَفِي النِّهَايَةِ فِي تَرْجُمَةِ مِصْحَاحٍ : دَخَلَتْ عَلَيْهِ  
أُمُّ حَبِيبَةٍ وَهُوَ مَحْضُورٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ مِصْحَاقٌ .

\* صَحَبَ : الصَّحْبُ : الصَّيَاحُ  
وَالْجَلْبَةُ ، وَشِدَّةُ الصَّوْتِ وَانْخِلَاطُهُ . وَفِي  
حَدِيثٍ كَعَبٌ فِي التَّوَارِقِ : مُحَمَّدٌ عَبْدِي  
لَيْسَ يَفْطُ وَلَا غَلِيظٌ ، وَلَا صَحُوبٌ فِي  
الْأَسْوَاقِ ؛ وَفِي رِوَايَةٍ : وَلَا صَحَابٍ .  
الصَّحْبُ وَالسَّحْبُ : الصَّحْبَةُ وَانْخِلَاطُ  
الْأَصْوَاتِ لِلْخِصَامِ ؛ وَقَوْلُ وَقَالَ :  
لِلْمُبَالَغَةِ . وَفِي حَدِيثٍ خَدِيجَةٍ : لَا صَحْبَ  
فِيهِ ، وَلَا نَصَبَ . وَفِي حَدِيثٍ أُمِّ أَيْمَنَ :  
وَهِيَ تَصْحَبُ وَتَذْمُرُ عَلَيْهِ . وَقَدْ صَحِبَ ،  
بِالْكَسْرِ ، يَصْحَبُ صَحْبًا . وَالسَّحْبُ : لُغَةٌ  
فِيهِ رَبِيعَةٌ قَبِيحَةٌ . وَرَجُلٌ صَحَابٌ وَصَحِبُ  
وَصَحُوبٌ وَصَحْبَانُ : شَدِيدُ الصَّحْبِ  
كَثِيرُهُ ، وَجَمْعُ الصَّحْبَانِ : صَحْبَانُ عَنْ  
كِرَاعٍ ، وَالْأُنْثَى صَحْبَةٌ وَصَحَابَةٌ وَصَحْبَةٌ  
وَصَحُوبٌ ؛ قَالَ :

فَعَلَّكَ لَوْ تَبَدَّلْنَا صَحُوبًا  
تُرْدُ الْأَمْرَدَ الْمُخْتَارَ كَهَلَا (١)

وَقَوْلُ أُسَامَةَ الْهُذَلِيِّ :  
إِذَا اضْطَرَبَ الْمُرُّ بِجَانِبَيْهَا  
تَرَنُّمٌ قَبِيلَةٌ صَحْبٌ طَرُوبٌ (٢)  
حَمَلَهُ عَلَى الشَّخْصِ فَذَكَرَ إِذْ لَا يُعْرَفُ فِي  
الْكَلَامِ : امْرَأَةٌ فَعِلٌ ، بِلَا هَاءٍ .

وَاصْطَحَبَ : افْتَعَلَ ، مِنْهُ ؛ قَالَ  
الشَّاعِرُ :

(١) قوله : « المختار » في المحكم : « المختار »  
باللام .

(٢) قوله : « قبيلة » باللام كذا بالنسخ التي  
بأيدينا ، وفي شرح القاموس والمحكم : قبيلة بالنون ،  
وهو أليق بقوله ترم ، ويقول المصنف لا يعرف إلخ

إِنَّ الصَّفَادِعَ فِي الْعُدْرَانِ تَصْطَحِبُ  
وَفِي حَدِيثِ الْمَنَافِقِينَ : صَحْبٌ بِالنَّهَارِ  
أَيُّ صَيَاحُونَ فِيهِ وَمُتَجَادِلُونَ .  
وَعَيْنُ صَحْبَةٍ : مُصْطَفَقَةٌ عِنْدَ الْجِيَّاشَانِ .  
وَاصْطَحَبَ الْقَوْمُ وَتَصَاحَبُوا إِذَا تَصَاحَبُوا  
وَتَصَارَبُوا . وَمَاءٌ صَحْبٌ الْآذَى وَمُصْطَحِبُهُ  
إِذَا تَلَاطَمَتْ أَمْوَالُهُ أَيْ لَهُ صَوْتُ ؛ قَالَ  
الشَّاعِرُ :

مُفْعَوِعٌ صَحْبٌ الْآذَى ، مُتَبَقٍ  
وَاصْطَحَابُ الطَّيْرِ : انْخِلَاطُ أَصْوَاتِهَا .  
وَحِمَارٌ صَحْبُ الشَّوَارِبِ : يَرُدُّ نَهَاقَهُ فِي  
شَوَارِبِهِ . وَالشَّوَارِبُ : مَجَارِي الْمَاءِ فِي  
الْحَلْقِ ؛ قَالَ :  
صَحْبُ الشَّوَارِبِ لَا يَزَالُ كَأَنَّهُ  
عَبْدٌ لَأَلِ أَبِي رَبِيعَةٍ مُسْبِعٍ  
وَالصَّحْبَةُ : الْعَطْفَةُ .

\* صَخَخَ : الصَّخْ : الضَّرْبُ بِالْحَدِيدِ عَلَى  
الْحَدِيدِ ، وَالْعَصَا الصُّلْبَةُ عَلَى شَيْءٍ  
مُصَنَّمَةٍ .

وَصَخَّ الصَّخْرَةُ وَصَخِخْتُهَا : صَوْتُهَا إِذَا  
ضَرَبَتْهَا بِحَجَرٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَكُلُّ صَوْتٍ مِنْ  
وَقَعِ صَخْرَةٌ عَلَى صَخْرَةٍ وَنَحْوِهِ : صَخٌّ  
وَصَخِخٌ ، وَقَدْ صَخَخْتُ تَصَخُّ ؛ يَقُولُ :  
ضَرَبْتُ الصَّخْرَةَ بِحَجَرٍ فَسَمِعْتُ لَهَا صَخَّةً .  
وَالصَّاخَةُ : الْقِيَامَةُ ، وَبِهِ فَرَسُ أَبُو عُبَيْدَةَ  
قَوْلُهُ تَعَالَى : « فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاخَةُ » فَأَمَّا  
أَنْ يَكُونَ اسْمُ الْفَاعِلِ مِنْ صَخَّ يَصْخُ ؛ وَإِمَّا  
أَنْ يَكُونَ الْمَصْدَرُ ؛ وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ :  
الصَّاخَةُ هِيَ الصَّيْحَةُ الَّتِي تَكُونُ فِيهَا الْقِيَامَةُ  
تَصْخُ الْأَسْنَاعُ أَيْ تُصْعِقُهَا فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا مَا  
تُذْعَى بِهِ لِلْإِحْيَاءِ .

وَيَقُولُ : صَخَّ الصَّوْتُ الْأَذْنَ يَصْخُهَا  
صَخًّا . وَفِي نُسَخَةٍ مِنَ التَّهْذِيبِ أَصَحُّ  
إِصْخَاخًا ، وَلَا ذِكْرَ لَهُ فِي الثَّلَاثِي . وَفِي  
حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَبَنَاءُ الْكَعْبَةِ : فَخَافَ  
النَّاسُ أَنْ تُصْعِقَهُمْ صَاخَةٌ مِنَ السَّمَاءِ ؛ هِيَ  
الصَّيْحَةُ الَّتِي تَصْخُ الْأَسْنَاعُ أَيْ تَقْرَعُهَا

وَتُصْعِقُهَا . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الصَّاخَةُ صَيْحَةٌ  
تَصْخُ الْأَذْنَ أَيْ تَطْعُنُهَا فَتُصْعِقُهَا لِشِدَّتِهَا ؛  
وَمِنْهُ سُمِّيَتِ الْقِيَامَةُ الصَّاخَةُ ، يُقَالُ كَأَنَّهُ فِي  
أَذْنِهِ صَاخَةٌ أَيْ طَعْنَةٌ .

وَالْغَرَابُ يَصْخُ بِمِثْقَارِهِ فِي دَبْرِ الْبَعِيرِ أَيْ  
يَطْعُنُ ؛ يَقُولُ مِنْهُ صَخَّ يَصْخُ .  
وَالصَّاخَةُ : الدَّاهِيَةُ .

\* صَخَدَ : الصَّخْدُ : صَوْتُ الْهَامِ وَالصُّرْدِ .  
وَقَدْ صَخَدَ الْهَامُ وَالصُّرْدُ يَصْخَدُ صَخْدًا  
وَصَخِيدًا : صَوْتُ ؛ وَأَنْشَدَ :

وَصَاحَ مِنَ الْأَفْرَاطِ هَامٌ صَوَاخِدُ  
وَالصَّيْحَدُ : عَيْنُ الشَّمْسِ ، سُمِّيَ بِهِ (٣)  
لِشِدَّةِ حَرِّهَا ؛ وَأَنْشَدَ :

بَعْدَ الْهَجْرِ إِذَا اسْتَدَابَ الصَّيْحَدُ (٤)  
وَحَرَّ صَاخِدٌ : شَدِيدٌ . وَيُقَالُ : أَصْخَدْنَا  
كَأَنَّ يُقَالُ أَظْهَرْنَا ، وَصَدَّهْمُ الْحَرُّ  
وَصَخَدَهُمْ . وَالْإِصْخَادُ وَالصَّخْدَانُ : شِدَّةُ  
الْحَرِّ . وَقَدْ صَخَدَ يَوْمًا يَصْخَدُ صَخْدَانًا ،  
وَصَخَدَ صَخْدًا ، فَهُوَ صَاخِدٌ وَصَيْحُودٌ .  
وَصَيْحَدٌ وَصَخْدَانٌ وَصَخْدَانُ ، الْأَخِيرَةُ عَنْ  
تَعْلِيلٍ : شَدِيدُ الْحَرِّ ، وَلَيْلَةُ صَخْدَانَةٍ .  
وَصَخْدَتُهُ الشَّمْسُ تَصْخَدُهُ صَخْدًا : أَصَابَتْهُ  
وَأَحْرَقَتْهُ أَوْ حَمَيْتْ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : أَتَيْتُهُ فِي  
صَخْدَانِ الْحَرِّ وَصَخْدَانِيهِ أَيْ فِي شِدَّتَيْهِ .

وَالصَّاخِدَةُ : الْهَاجِرَةُ . وَهَاجِرَةٌ  
صَيْحُودٌ : مُتَفِدَّةٌ . وَأَصْخَدَ الْجُرْيَاءُ : تَصَلَّى  
بِحَرِّ الشَّمْسِ وَاسْتَقْبَلَهَا ؛ وَقَوْلُ كَعْبٍ :

يَوْمًا يَظَلُّ بِهِ الْجُرْيَاءُ مُصْطَحِدًا  
كَأَنَّ صَاحِيَهُ بِالنَّارِ مَمْلُوءُ  
الْمُصْطَحِدِ : الْمُتَنَصِّبُ ؛ وَكَذَلِكَ

(٣) قوله : « سُمِّيَ بِهِ » هكذا في الطبقات  
جميعها ، وفي التهذيب أيضًا . والصواب أن يقال :  
« سُمِّيَتْ بِهِ » بِتَأْنِيثِ الْفِعْلِ وَجَوَابًا ، لِأَنَّ الْفَاعِلَ  
ضَمِيرٌ عَائِدٌ عَلَى مُؤْنِثٍ ؛ وَإِذَا كَانَ الْفَاعِلُ ضَمِيرًا  
يَعُودُ عَلَى مُؤْنِثٍ حَقِيقٍ أَوْ مُجَازِيٍّ وَجِبَ تَأْنِيثُ  
الْفِعْلِ . [عبد الله]

(٤) قوله : « بعد الهجير » جاء في التهذيب :  
« وَقَدْ هَجَرَ » . [عبد الله]

المُصْطَحِمُ، يَصِفُ انْتِصَابَ الْجِرَاءِ إِلَى الشَّمْسِ فِي شِدْقِ الْحَرِّ.  
وَصَحْرَةٌ صَيْحُودٌ: صَمَاءٌ رَاسِيَةٌ شَدِيدَةٌ. وَالصَّيْحُودُ: الصَّحْرَةُ الْمَلَسَاءُ الصَّلْبَةُ لَا تُحْرَكُ مِنْ مَكَانِهَا وَلَا يَعْمَلُ فِيهَا الْحَدِيدُ، وَأَنْشَدَ:

حَمْرَاءُ مِثْلُ الصَّحْرَةِ الصَّيْحُودِ  
وَهِيَ الصَّلُودُ. وَالصَّيْحُودُ: الصَّحْرَةُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي لَا يَرْفَعُهَا شَيْءٌ وَلَا يَأْخُذُ فِيهَا مِيقَارٌ وَلَا شَيْءٌ؛ قَالَ ذُو الرِّمَّةِ:

يَتَبَعْنَ مِثْلَ الصَّحْرَةِ الصَّيْحُودِ  
وَقِيلَ: صَحْرَةٌ صَيْحُودٌ وَهِيَ الصَّلْبَةُ الَّتِي يَشْتَدُّ حَرُّهَا إِذَا حَمِيَتْ عَلَيْهَا الشَّمْسُ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: ذَوَاتُ الشَّخَائِبِ الصُّمِّ مِنْ صَبَاخِهَا، جَمْعُ صَيْحُودٍ وَهِيَ الصَّحْرَةُ الشَّدِيدَةُ، وَالْبَاءُ زَائِدَةٌ.

وَصَحْدٌ فَلَانٌ إِلَى فُلَانٍ يَصْحَدُ صُخُودًا إِذَا اسْتَمَعَ مِنْهُ وَمَالَ إِلَيْهِ، فَهُوَ صَاحِدٌ؛ قَالَ الْهَذَلِيُّ:

هَلَّا عَلِمْتَ أَبَا إِيَّاسٍ مَشْهُدِي  
أَيَّامَ أَنْتَ إِلَى الْمَوَالِي تَصْحَدُ؟  
وَالسُّخْدُ: دَمٌ وَمَا فِي السَّيَاءِ، وَهُوَ السَّلَى الَّذِي يَكُونُ فِيهِ الْوَلْدُ.  
وَالسُّخْدُ: الرَّهْلُ وَالصُّفْرَةُ فِي الْوَجْهِ، وَالصَّادُ فِيهِ لَعْنَةٌ عَلَى الْمُضَارَعَةِ.

صخدن: الصَّيْحُدُونَ: الصَّلْبَةُ.

• صخره: الصَّحْرَةُ: الْحَجَرُ الْعَظِيمُ الصَّلْبُ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَا بَنِي إِثْنَانِ تَكُ مِثْقَالِ حَبِّ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَحْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ»؛ قَالَ الرَّجَّاجُ: قِيلَ فِي صَحْرَةٍ أَى فِي الصَّحْرَةِ الَّتِي تَحْتَ الْأَرْضِ، فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَطِيفٌ بِاسْتِخْرَاجِهَا، خَيْرٌ بِمَكَانِهَا. وَفِي الْحَدِيثِ: الصَّحْرَةُ مِنَ الْجَنَّةِ؛ يُرِيدُ صَحْرَةَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. وَالصَّحْرَةُ: كَالصَّحْرَةِ،

وَالْجَنَعُ صَحْرٌ وَصَحْرٌ وَصُخُورٌ وَصُخُورَةٌ وَصَحْرَةٌ وَصَحْرَاتٌ.

وَمَكَانٌ صَحْرٌ وَمُصَحَّرٌ: كَثِيرُ الصَّخْرِ. وَالصَّاحِرَةُ: إِنَاءٌ مِنْ خَرْفٍ.

وَالصَّخِيرُ: نَبْتُ. وَصَحْرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ: أَخُو الْحَنَسَاءِ.

وَالصَّاحِرُ: صَوْتُ الْحَدِيدِ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

• صخف: الصَّخْفُ: حَفَرُ الْأَرْضِ. وَالْمِصْخَفَةُ: الْمِسْحَاةُ، بِأَيَّةِ.

• صخن: ماءٌ صُخْنٌ: لَعْنَةٌ فِي سُخْنٍ مُضَارَعَةٍ.

• صخا: اللَّيْثُ: صَخِي الثَّوْبُ يَصْخِي صَخًا، فَهُوَ صَخٌّ، اتَّسَخَ وَدَرَنَ، وَالْأَسْمُ الصَّخَاوَةُ، وَرَبَّهَا جُعِلَتِ الْوَاوُ يَاءً لِأَنَّهُ بَنَى عَلَى فِعْلٍ يَفْعَلُ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ يَغَيِّرُ اللَّيْثُ.

وَالصَّخَاءَةُ: بَقْلَةٌ تَرْتَفِعُ عَلَى سَاقٍ لَهَا كَهَيْئَةِ السُّبُلَةِ، فِيهَا حَبٌّ كَحَبِّ اللَّيْثُوتِ، وَلِبَابُ حَبِّهَا دَوَاءٌ لِلْجُرُوحِ، وَالسَّيْنُ فِيهَا أَعْلَى.

• صدا: الصَّدَاءَةُ: شُقْرَةٌ تَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ الْغَالِبِ. صَدَى صَدًا، وَهُوَ أَصْدًا وَالْأُنْثَى صَدَاءٌ وَصَدِيَّةٌ، وَفَرَسٌ أَصْدًا وَجَدَى أَصْدًا بَيْنَ الصَّدَا، إِذَا كَانَ أَسْوَدَ مُشْرَبًا حُمْرَةً، وَقَدْ صَدَى.

وَعَنَاقُ صَدَائِهِ. وَهَذَا اللَّوْنُ مِنْ شِيَابِ الْمَمَرِ وَالْحَيْلِ. يُقَالُ: كُمَيْتٌ أَصْدًا إِذَا عَلَنَهُ كُدْرَةٌ، وَالْفِعْلُ عَلَى وَجْهَيْنِ: صَدَى يَصْدُ وَأَصْدًا يَصْدِي. الْأَصْمَعِيُّ فِي بَابِ الْأَوَانِ الْإِبِلِ: إِذَا خَالَطَ كُمَيْتَ الْبَعِيرِ مِثْلُ صَدَا الْحَدِيدِ فَهُوَ الْحَوَّةُ.

شِيرُ: الصَّدَاءُ عَلَى فَعْلَاءَ: الْأَرْضُ

الَّتِي تَرَى حَجَرَهَا أَصْدًا أَحْمَرَ يَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ، لَا تَكُونُ إِلَّا غَلِيظَةً، وَلَا تَكُونُ مُسْتَوِيَةً بِالْأَرْضِ، وَمَا تَحْتَ حِجَارَةِ الصَّدَاءِ أَرْضٌ غَلِيظَةٌ، وَرَبَّهَا كَانَتْ طِينًا وَحِجَارَةً. وَصَدَاءٌ، مَمْدُودٌ: حَيٌّ مِنَ الْيَمِينِ. وَقَالَ لَيْدٌ:

فَصَلَقْنَا فِي مُرَادٍ صَلَفَةً  
وَصَدَاءَ الْحَقْفَتَيْنِ بِاللَّغْلِ

وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ صَدَاوِيٌّ بِمَنْزِلَةِ الرَّهَائِي. قَالَ: وَهَذِهِ الْمَدَّةُ، وَإِنْ كَانَتْ فِي الْأَصْلِ يَاءً أَوْ وَاوًا، إِنَّمَا تُجْعَلُ فِي النَّسَبِ وَأَوَاكِرَاهِيَةِ الْإِقْدَاءِ الْيَاءُ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ: رَحَى وَرَحِيَانِ، فَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ الْفَ رَحَى يَاءً. وَقَالُوا فِي النَّسَبِ إِلَيْهَا رَحَوِيٌّ لِتِلْكَ الْعِلَّةِ. وَالصَّدَا، مَهْمُوزٌ مَقْصُورٌ: الطَّيْعُ وَالذَّنْسُ يَرْكَبُ الْحَدِيدَ. وَصَدَا الْحَدِيدِ: وَسَخُهُ. وَصَدَى الْحَدِيدُ وَنَحْوُهُ يَصْدُ صَدًا، وَهُوَ أَصْدًا: عِلَاقَةُ الطَّيْعِ، وَهُوَ الْوَسَخُ. وَفِي الْحَدِيثِ: إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ تَصْدَا كَمَا يَصْدُ الْحَدِيدُ، وَهُوَ أَنْ يَرْكَبَهَا الرِّينُ بِمُبَاشَرَةِ الْمَعَاصِي وَالْآثَامِ، فَيَذْهَبَ بِجَلَالِهَا، كَمَا يَعْلُو الصَّدَا وَجَهَ الْمَرَاةِ وَالسَّيْفِ وَنَحْوِهَا.

وَكَيْبَةُ صَدَاءٍ: عَلِيَّتُهَا صَدَا الْحَدِيدِ، وَكَيْبَةُ جَاوَاءٍ إِذَا كَانَ عَلِيَّتُهَا صَدَا الْحَدِيدِ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ سَأَلَ الْأَسْفَفَ عَنِ الْخُلَفَاءِ فَحَدَّثَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى نَعْتِ الرَّابِعِ مِنْهُمْ فَقَالَ: صَدَا مِنْ حَدِيدٍ، وَيُرْوَى: صَدَعٌ مِنْ حَدِيدٍ، أَرَادَ دَوَامَ لَيْسَ الْحَدِيدُ لِاتِّصَالِ الْحُرُوبِ فِي أَيَّامٍ عَلَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمَا مَنَى بِهِ مِنْ مُقَاتَلَةِ الْخَوَارِجِ وَابْتِغَاءِ وَمَلَاسَةِ الْأُمُورِ الْمُشْكِلَةِ وَالْخَطُوبِ الْمُعْضِلَةِ، وَلِذَلِكَ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَادْفِرَا! تَصْغِرَا مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَفْهَشَا. وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ غَيْرَ مَهْمُوزٍ، كَأَنَّ الصَّدَا لَعْنَةٌ فِي الصَّدْعِ، وَهُوَ اللَّطِيفُ الْجِسْمِ. أَرَادَ أَنَّ عَلِيًّا خَفِيفُ الْجِسْمِ يَخِيفُ إِلَى الْحُرُوبِ،

ولا يَكْسَلُ، لَشِدْوُ بَأْسِهِ وَشَجَاعَتِهِ.  
ويَدَى مِنَ الْحَدِيدِ صِدْقُهُ أَيْ سَهْكُهُ.  
وَقُلَانٌ صَاغِرٌ صَدِيٌّ إِذَا لَزِمَهُ صَدَأُ الْعَارِ  
وَاللُّومُ. وَرَجُلٌ صَدَأٌ: لَطِيفُ الْجِسْمِ  
كَصَدْعٍ.

وَرَوَى الْحَدِيثُ: صَدَعُ بْنُ حَدِيدٍ.  
قَالَ: وَالصَّدَأُ أَشْبَهُ بِالْمَعْنَى، لَأَنَّ الصَّدَأَ لَهُ  
دَفْرٌ، وَلِذَلِكَ قَالَ عُمَرُ وَادْفَرَاهُ! وَهُوَ حِدَّةٌ  
رَائِحَةُ الشَّيْءِ خَبِيثًا<sup>(١)</sup> كَانَ أَوْ طَيِّبًا. وَأَمَّا  
الدَّفْرُ، بِالذَّالِ، فَهُوَ التَّنُّ خَاصَّةً. قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ: وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ شَمِيرٌ مَعْنَاهُ  
حَسَنٌ. أَرَادَ أَنَّهُ، يَعْنَى عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،  
خَفِيفٌ يَخْفُ إِلَى الْحُرُوبِ فَلَا يَكْسَلُ، وَهُوَ  
حَدِيدٌ لَشِدْوِ بَأْسِهِ وَشَجَاعَتِهِ. قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى: «وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ».  
وَصَدَأٌ: عَيْنٌ عَذْبَةٌ الْمَاءِ، أَوْ يَثْرُ.  
وَفِي الْمَثَلِ: مَاءٌ وَلَا كَصَدَاءَ.

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: مِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الرَّجُلَيْنِ  
يَكُونَانِ ذَوِي فَضْلٍ غَيْرَ أَنَّ أَحَدَهُمَا فَضْلًا  
عَلَى الْآخَرِ قَوْلُهُمْ: مَاءٌ وَلَا كَصَدَاءَ، وَرَوَاهُ  
الْمُنَادِرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ: وَلَا كَصَدَاءَ،  
بِتَشْدِيدِ الدَّالِّ وَالْمَدَّةِ، وَذِكْرُ أَنَّ الْمَثَلَ  
لِقُدُورِ بَنِي قَيْسِ بْنِ خَالِدٍ الشَّيْثَانِي، وَكَانَتْ  
زَوْجَةٌ لِقَيْطِ بْنِ زُرَّارَةَ، فَتَزَوَّجَهَا بَعْدَهُ رَجُلٌ  
مِنْ قَوْمِهَا، فَقَالَ لَهَا يَوْمًا: أَنَا أَجْمَلُ أَمْ  
لَقَيْطُ؟ فَقَالَتْ: مَاءٌ وَلَا كَصَدَاءَ أَيْ أَنْتَ  
جَمِيلٌ وَلَسْتُ مِثْلَهُ. قَالَ الْمَفْضَلُ: صَدَاءٌ:  
رَكِيَّةٌ لَيْسَ عَنْدهُمْ مَاءٌ أَغْدَبُ مِنْ مَائِهَا،  
وَفِيهَا يَقُولُ ضِرَارُ بْنُ عَمْرِو السَّعْدِيِّ:  
وَأُنَى وَتَهْيَأِي بِرَيْتَبِ كَالَّذِي

يُطَالِبُ مِنْ أَحْوَاضِ صَدَاءَ مَشْرَبًا  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَا أَذْرَى صَدَاءَ فَقَالَ أَوْ  
فَعَلَاءَ، فَإِنْ كَانَ فَعَلَاءَ: فَهُوَ مِنْ صَدَا يَصْدُو  
أَوْ صَدَى يَصْدَى. وَقَالَ شَمِيرٌ: صَدَا الْهَامُ

(١) قوله: «خبثًا إلخ» هذا التعميم إنما يناسب  
الذفر بالذال المعجمة، كما هو المنصوص في كتب  
اللغة، فقولوه وأما الذفر بالذال فصوابه بالذال  
المهمل، فانقلب الحكم على المؤلف، جل من لا  
يسهر.

يَصْدُو إِذَا صَاحَ، وَإِنْ كَانَتْ صَدَاءُ فَعَلَاءَ،  
فَهُوَ مِنَ الْمُضَاعَفِ كَقَوْلِهِمْ: صَمَاءٌ مِنَ  
الصَّمَمِ.

\* صَدَحَ \* صَدَحَ الرَّجُلُ يَصْدَحُ صَدْحًا  
وَصُدَّاحًا، وَهُوَ صَدَّاحٌ وَصَدُوحٌ وَصَيْدَحُ:  
رَفَعَ صَوْتَهُ بَغَاءً أَوْ غَيْرَهُ. وَالْفَيْتَةُ الصَّادِحَةُ:  
الْمُعْتَبَةُ.

وَالصَّيْدَحُ وَالصَّدُوحُ وَالْمُصْدَحُ:  
الصَّيَّاحُ.

وَصَدَحَ الطَّائِرُ وَالْعُرَابُ وَالذَّبَّاحُ يَصْدَحُ  
صَدْحًا وَصُدَّاحًا: صَاحَ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ مِنْهُ  
صَدَّاحٌ، قَالَ لَيْدٌ يَبْنِي عَامِرَ بْنَ مَالِكِ بْنِ  
جَعْفَرٍ مُلَاعِبَ الْأَسَيَّةِ:

وَفَيْتَةٍ كَالرَّسْلِ الْفَاحِ  
بَاكَرْتُهُمْ بِحُلَى وَرَاحِ  
وَزَعْفَرَانٍ كَدَمِ الْأَذْبَاحِ

وَفَيْتَةٍ وَمِزْهَرٍ صَدَّاحِ  
الرَّسْلِ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ. وَالْفَاحُ: الرَّافِعَةُ  
رَأْسَهَا. وَالْأَذْبَاحُ: جَمْعُ ذَبْحٍ، وَهُوَ مَا  
ذُبِحَ، وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ:

مُطَوَّقَةٌ خَطْبَاءُ تَصْدَحُ كُلَّمَا  
دَنَا الصَّيْفُ وَانْزَاحَ الرَّيْعُ فَانْجَبَا  
وَالصَّدْحُ أَيْضًا: شِدَّةُ الصَّوْتِ وَحِدَّتُهُ،  
وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ، وَالْمُصْدَرُ كَالْمُصْدَرِ.  
وَالصَّدُوحُ وَالصَّيْدَاحُ: الشَّدِيدُ الصَّوْتِ،  
قَالَ:

وَدُعِرَتْ مِنْ زَاجِرٍ وَخَوَاحِ  
مُلَازِمِ آثَارِهَا صَيْدَاحِ  
وَالصَّيْدَحُ: الْفَرَسُ الشَّدِيدُ الصَّوْتِ.  
وَصَدَحَ الْحَجَارُ، وَهُوَ صَدُوحٌ: صَوْتُ،  
قَالَ أَبُو النَّجْمِ:

مُحَشِّرَجًا وَمِوَةً صَدُوحَا  
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ اللَّيْثُ الصَّدْحُ مِنْ  
شِدْوِ صَوْتِ الذَّبَّاحِ وَالْعُرَابِ وَنَحْوِهَا.

وَحُكِيَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: الصَّدْحُ  
الْأَسْوَدُ، وَقَالَ: قَالَ ابْنُ شَمِيلٍ الصَّدْحُ  
أَنْشَرُ مِنَ الْعَنَابِ قَلِيلًا وَأَشَدُّ حُمْرَةً، وَحُمْرَتُهُ

تَضْرِبُ إِلَى السَّوَادِ. وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ:  
الصَّدْحَانُ آكَامٌ صِغَارٌ صِلَابُ الْحِجَارَةِ،  
وَاحِدُهَا صَدْحٌ

وَالصَّدْحَةُ وَالصَّدْحَةُ وَالصَّدْحَةُ: خَزَزَةٌ  
يُسْتَعْفَفُ بِهَا الرِّجَالُ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: هِيَ  
خَزَزَةٌ تُؤْخَذُ بِهَا النِّسَاءُ الرِّجَالُ.  
وَالصَّدْحُ: حَجَرٌ عَرِيضٌ.  
وَصَيْدَحُ: اسْمُ نَاقَةٍ ذِي الرِّمَّةِ، وَفِيهَا  
يَقُولُ:

سَمِعْتُ: النَّاسُ يَسْتَجْعُونَ غَيْثًا  
فَقُلْتُ لَصَيْدَحٍ: ائْتِجِي بِلَالًا<sup>(٢)</sup>

\* صَدَدَ \* الصَّدُّ: الْإِعْرَاضُ وَالصُّدُوفُ  
صَدَّ عَنْهُ يَصُدُّ وَيَصُدُّ صَدًّا وَصُدُودًا  
أَعْرَضَ. وَرَجُلٌ صَادٌ مِنْ قَوْمٍ صُدَّادٍ،  
وَأَمْرَةٌ صَادَةٌ مِنْ نِسْوَةٍ صَوَادٌ وَصُدَادٌ أَيْضًا،  
قَالَ الْقُطَامِيُّ:

أَبْصَارُهُنَّ إِلَى الشُّبَّانِ مَائِلَةٌ  
وَقَدْ أَرَاهُنَّ عَنْهُمْ غَيْرَ صُدَادٍ<sup>(٣)</sup>

وَيُقَالُ: صَدَّهُ عَنِ الْأَمْرِ يَصُدُّهُ صَدًّا  
مَنْعَهُ وَصَرَفَهُ عَنْهُ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:  
«وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ»،  
يُقَالُ عَنِ الْإِيمَانِ، الْعَادَةُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِ،  
لَأَنَّهَا نَشَأَتْ وَلَمْ تَعْرِفْ إِلَّا قَوْمًا يَعْبُدُونَ  
الشَّمْسَ، فَصَدَّتْهَا الْعَادَةُ، وَهِيَ عَادَتُهَا.  
يَقُولُ: «إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ»،  
الْمَعْنَى صَدَّهَا كَوْنُهَا مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ عَنْ  
الْإِيمَانِ. وَفِي الْحَدِيثِ: فَلَا يَصُدُّكُمْ  
ذَلِكَ. وَصَدَّهُ عَنْهُ وَأَصَدَّهُ: صَرَفَهُ. وَفِي  
التَّنْزِيلِ: «فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ»، وَقَالُوا  
أَمْرُو الْقَيْسِ:

(٢) قوله: «سمعت الناس إلخ» يرفع الناس.

هكذا ضبطه غير واحد. ووجدت بخط الجوهري: رأيت بدل سمعت، وهو خطأ، والصواب ما هنا فتأمل، كما بخط السيد مرتضى بهامش الأصل.

(٣) قوله: «وقد أراهن عنهم» المشهور.

أَصَدَّ نِشَاصَ ذِي الْقَرْنَيْنِ حَتَّى  
تَوَلَّى عَارِضُ الْمَلِكِ الْهَامِ  
وَصَدَّه: كَأَصَدَّه؛ وَأَنشَدَ الْفَرَّاءُ لِذِي  
الرُّمَّةِ:

أَنَاسُ أَصَدُّوا النَّاسَ بِالسَّيْفِ عَنْهُمْ  
صُدُّوا السَّوْاقِي عَنْ أَنْوَافِ الْحَوَائِمِ  
وهذا الْبَيْتُ أَنشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَغَيْرُهُ عَلَى هَذَا  
النَّصِّ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَصَوَابُ إِشْدَادِهِ:  
صُدُّوا السَّوْاقِي عَنْ رُءُوسِ الْمَخَارِمِ  
وَالسَّوْاقِي: مَجَارِي الْمَاءِ. وَالْمَخَرِمُ:  
مُتَقَطِّعُ أَنْفِ الْجَبَلِ. يَقُولُ: صَدُّوا النَّاسَ  
عَنْهُمْ بِالسَّيْفِ كَمَا صَدَّتْ هَذِهِ الْأَنْهَارُ عَنْ  
الْمَخَارِمِ فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَرْتَفِعَ إِلَيْهَا.

وَحَكَى اللَّحْيَانِيُّ: لَا صَدَّ عَنْ ذَلِكَ؛  
قَالَ: وَالتَّأْوِيلُ حَقًّا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ. وَصَدَّ  
يَصُدُّ صَدًّا: اسْتَعْرَبَ ضَعِيفًا. وَصَدَّ  
يَصُدُّ صَدًّا: ضَجَّ وَعَجَّ. وَفِي التَّنْزِيلِ:  
«وَلَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مَرْثَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ  
يَصِيدُونَ»؛ وَفَرَى يَصِيدُونَ، فَيَصِيدُونَ  
يُصَيِّجُونَ وَيَعْجُونَ كَمَا قَدَّمْنَا، وَيَصِيدُونَ  
يُعْرِضُونَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الْأَزْهَرِيُّ: تَقُولُ صَدَّ يَصُدُّ وَيَصُدُّ مِثْلُ  
شَدَّ يَشُدُّ وَيَشُدُّ، وَالِاخْتِيَارُ يَصِيدُونَ،  
بِالْكَسْرِ، وَهِيَ قِرَاءَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَفَسَّرَهُ  
بِضَجِّهِ وَيَعْجُونَ. وَقَالَ اللَّيْثُ [فِي قَوْلِهِ  
تَعَالَى]: «إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِيدُونَ»، أَيْ  
يَضْحَكُونَ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَعَلَى قَوْلِ ابْنِ  
عَبَّاسٍ فِي تَفْسِيرِهِ الْعَمَلُ.

قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: يُقَالُ صَدَدْتُ فُلَانًا عَنْ  
أَمْرِ أَصَدَّهُ صَدًّا، فَصَدَّ يَصُدُّ، بِسَوِيٍّ فِيهِ  
لَفْظُ الْوَاقِعِ وَاللَّازِمِ، فَإِذَا كَانَ الْمَعْنَى  
يَضِجُ وَيَعْجُ فَالْوَجْهُ الْجَيِّدُ صَدَّ يَصُدُّ مِثْلُ  
ضَجَّ يَضِجُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَا كَانَ  
صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مَكَاةً وَتَصْدِيَةً»؛  
فَالْمَكَاةُ الصَّفِيرُ، وَالتَّصْدِيَةُ التَّصْفِيقُ، وَقِيلَ  
لِلتَّصْفِيقِ تَصْدِيَةً لِأَنَّ الْيَدَيْنِ تَتَصَافَقَانِ،  
فَيَقَابِلُ صَفَقٌ هَلِوُ صَفَقٌ الْأُخْرَى، وَصَدَّ  
هَلِوُ صَدَّ الْأُخْرَى، وَهِيَ وَجْهَاهَا.

وَالصَّدُّ: الْهَجْرَانُ؛ وَمِنْهُ فَيَصُدُّ هَذَا  
وَيَصُدُّ هَذَا، أَيْ يُعْرِضُ بِوَجْهِهِ عَنْهُ. ابْنُ  
سَيِّدَةَ: التَّصْدِيَةُ التَّصْفِيقُ وَالصَّوْتُ عَلَى  
تَحْوِيلِ التَّضْعِيفِ. قَالَ: وَنَظِيرُهُ قَصَصْتُ  
أَظْفَارِي فِي حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ. قَالَ: وَقَدْ عَمِلَ  
فِيهِ سَبِيؤُهُ بَابًا، وَقَدْ ذَكَرَ مِنْهُ يَعْقُوبُ وَأَبُو  
عُبَيْدٍ أَحْرَفًا.

الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ صَدَّى يَصْدِي تَصْدِيَةً  
إِذَا صَفَّقَ، وَأَصْلُهُ صَدَدَّ يَصُدُّ، فَكَثُرَتْ  
الذَّلَالَتُ فَقِيلَتْ إِحْدَاهُنَّ بَاءً، كَمَا قَالُوا  
قَصَصْتُ أَظْفَارِي، وَالْأَصْلُ قَصَصْتُ  
أَظْفَارِي. قَالَ: قَالَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ وَابْنُ  
السَّكَيْتِ وَغَيْرُهُمَا.

وَصَدِيدُ الْجُرْحِ: مَائُهُ الرَّقِيقُ الْمُخْتَلِطُ  
بِالدَّمِ قَبْلَ أَنْ تَغْلُظَ الْمَيْدَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ:  
يُسْقَى مِنْ صَدِيدِ أَهْلِ النَّارِ؛ هُوَ الدَّمُ وَالْقَيْحُ  
الَّذِي يَسِيلُ مِنَ الْجَسَدِ، وَمِنْهُ حَدِيثُ  
الصَّدِيقِ فِي الْكَفَرِ: إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهْلِ  
وَالصَّدِيدِ؛ ابْنُ سَيِّدَةَ: الصَّدِيدُ الْقَيْحُ الَّذِي  
كَانَهُ مَاءٌ وَفِيهِ شُكْلَةٌ. وَقَدْ أَصَدَّ الْجُرْحُ  
وَصَدَدَ، أَيْ صَارَ فِيهِ الْمَيْدَةُ. وَالصَّدِيدُ فِي  
الْقُرْآنِ: مَا يَسِيلُ مِنْ جُلُودِ أَهْلِ النَّارِ،  
وَقِيلَ: هُوَ الْحَمِيمُ إِذَا أُغْلِيَ حَتَّى خَثُرَ.  
وَصَدِيدُ الْفَضَّةِ: ذَوَابَّتُهَا، عَلَى التَّشْبِيهِ،  
وَبِذَلِكَ سُمِّيَ الْمُهْلَةُ. وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ فِي  
قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ».  
يَتَجَرَّعُهُ؛ قَالَ: الصَّدِيدُ مَا يَسِيلُ مِنْ أَهْلِ  
النَّارِ مِنَ الدَّمِ وَالْقَيْحِ. وَقَالَ اللَّيْثُ:  
الصَّدِيدُ الدَّمُ الْمُخْتَلِطُ بِالْقَيْحِ فِي الْجُرْحِ.  
وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ: الصَّدَادُ  
مَا اضْطَرَبَ (١) وَهُوَ السَّخَرُ.

ابْنُ بَرَزَجٍ: الصَّدُودُ مَا دَلَكْتُهُ عَلَى مِرَاقٍ  
ثُمَّ كَحَلَّتْ بِهِ عَيْنًا.  
وَالصَّدُّ وَالصَّدُّ: الْجَبَلُ؛ قَالَتْ لَيْلَى

(١) قوله: «ما اضطرب إلخ» صوابه:  
ما اضطربت به المرأة، وهو... إلخ. كتبه السيد  
مرتضى بهامش الأصل المعول عليه، وهو نص  
القاموس.

الْأَخْيَلِيَّةُ:

أَنَابِعَ لَمْ تَنْبَغْ وَلَمْ تَكُ أَوَّلًا  
وَكُنْتُ صَنِيعًا بَيْنَ صَدَيْنِ مَجْهَلًا  
وَالْجَمْعُ أَصْدَادٌ وَصُدُودٌ، وَالسَّيْنُ فِيهِ لُغَةٌ.  
وَالصَّدُّ: الارتفاعُ مِنَ السَّحَابِ تَرَاهُ  
كَالْجَبَلِ، وَالسَّيْنُ فِيهِ أَعْلَى.

وَصَدًّا الْجَبَلُ: نَاحِيَتُهُ فِي مَشْعَبِهِ.  
وَالصَّدَّانِ: نَاحِيَتَا الشَّعْبِ أَوْ الْجَبَلِ أَوْ  
الوَادِي، الْوَاحِدُ صَدٌّ، وَهِيَ الصَّدَفَانِ  
أَيْضًا؛ وَقَالَ حُمَيْدٌ:

تَقَلَّقَلْ قَدَحٌ بَيْنَ صَدَيْنِ اشْخَصَتْ  
لَهُ كَفٌّ رَامٍ وَجْهَهُ لَا يُرِيدُهَا  
قَالَ: وَيُقَالُ لِلْجَبَلِ صَدٌّ وَصَدٌّ. قَالَ أَبُو  
عَمْرٍو: يُقَالُ لِكُلِّ جَبَلٍ صَدٌّ وَصَدٌّ وَصَدٌّ  
وَصَدٌّ. قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الصَّدَّانِ الْجَبَلَانِ،  
وَأَنشَدَ بَيْتَ لَيْلَى الْأَخْيَلِيَّةِ. وَقَالَ: الصُّنَى  
شُعْبٌ صَغِيرٌ يَسِيلُ فِيهِ الْمَاءُ، وَالصَّدُّ  
الْجَانِبُ.

وَالصَّدَدُ: النَّاحِيَةُ. وَالصَّدَدُ: مَا  
اسْتَقْبَلَكَ. وَهَذَا صَدَدٌ هَذَا وَبَصَدَّوهُ وَعَلَى  
صَدَّوهُ أَيْ قَبْلَتَهُ. وَالصَّدَدُ: الْقُرْبُ  
وَالصَّدَدُ: الْقَصْدُ. قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: قَالَ  
سَبِيؤُهُ هُوَ صَدَدُكَ، وَمَعْنَاهُ الْقَصْدُ. قَالَ:  
وَهِيَ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي عَزَلَهَا لِيُفَسِّرَ مَعَانِيهَا،  
لِأَنَّهَا غَرَائِبُ. وَيُقَالُ: صَدَّ السَّبِيلُ (٢) إِذَا  
اسْتَقْبَلَكَ عَقَبَةً صَعْبَةً، فَتَرَكْتَهَا وَأَخَذْتَ  
غَيْرَهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا رَأَيْتَ عِلْمًا مُقَوِّدًا  
صَدَدَنَ عَنْ خَيْشُومِهَا وَصَدَّا  
وَقَوْلُ أَبِي الْهَيْثَمِ:

فَكُلُّ ذَلِكَ مِنَّا وَالْمَطِيُّ بِنَا  
إِلَيْكَ أَعْنَاقُهَا مِنْ وَاسِطٍ صَدَدٌ  
قَالَ: صَدَدٌ قَصْدٌ. وَصَدَدُ الطَّرِيقِ: مَا

اسْتَقْبَلَكَ مِنْهُ.

وَأَمَّا قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «أَمَّا مَنْ اسْتَقْبَلَ  
(٢) قوله: «صد السبيل إلخ» عبارة  
الأساس: صد السبيل إذا اعترض دونه مانع من  
عقبه أو غيرها، فأخذت في غيره.

فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ، فَمَعْنَاهُ تَعَرَّضُ لَهُ وَتَمِيلُ إِلَيْهِ ، وَتَقْبِلُ عَلَيْهِ . يُقَالُ : تَصَدَّى فَلَانٌ لِفَلَانٍ يَتَصَدَّى إِذَا تَعَرَّضَ لَهُ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ أَيْضًا تَصَدَّدَ يَتَصَدَّدُ . يُقَالُ : تَصَدَّدَتْ لَهُ أَيْ أَقْبَلْتُ عَلَيْهِ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

لَمَّا رَأَيْتُ وَلَدِي فِيهِمْ مَبِيلٌ  
إِلَى الْبُيُوتِ وَتَصَدَّدُوا لِلْحَجَلِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَصْلُهُ مِنَ الصَّدَدِ وَهُوَ مَا اسْتَقْبَلَكَ وَصَارَ قِبَالَكَ . وَقَالَ الرَّجَّاجُ : مَعْنَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : « فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى » ، أَيْ أَنْتَ تُقْبِلُ عَلَيْهِ ، جَعَلَهُ مِنَ الصَّدَدِ وَهُوَ الْقِبَالَةُ . وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ هَذَا الدَّارُ عَلَى صَدَدِ هَذِهِ أَيْ قِبَالَتِهَا . وَدَارِي صَدَدَ دَارِهِ أَيْ قِبَالَتِهَا ، نَصَبَ عَلَى الظَّرْفِ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الصَّدَدُ وَالصَّقَبُ الْقُرْبُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى : « فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى » ، أَيْ تَقَرَّبَ إِلَيْهِ عَلَى هَذَا التَّأْوِيلِ .

وَالصَّدَادُ ، بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ : دُوبِيَّةٌ وَهِيَ مِنْ جِنْسِ الْجُرْدَانِ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ فِي كَلَامِ قَيْسٍ سَامٌ أَبْرَصٌ . ابْنُ سَيِّدَةٍ : الصَّدَادُ سَامٌ أَبْرَصٌ ، وَقِيلَ : الْوَرَعُ ، أَنْشَدَ يَعْقُوبُ :

مُنَجَّحِرًا مُنَجَّحِرَ الصَّدَادِ

نَمْ فَسَرَهُ بِالْوَرَعِ ، وَالْجَمْعُ مِنْهُمَا الصَّدَائِدُ ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، وَأَنْشَدَ الْأَزْهَرِيُّ :

إِذَا مَا رَأَى إِشْرَافَهُنَّ أَنْطَوَى لَهَا  
خَفَى كَصَدَادِ الْجَدِيدَةِ أَطْلَسُ  
وَالصَّدَى ، مَقْصُورٌ : تَيْنٌ أبيضُ الظَّاهِرِ أَكْحَلُ الْجَوْفِ إِذَا أُرِيدَ تَرْبِيئُهُ فَلُطِحَ ، فَيَجِيءُ كَأَنَّهُ الْفُلُكُ ، وَهُوَ صَادِقُ الْحَلَاوَةِ ، هَذَا قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ .

وَصَدَاءٌ : اسْمٌ بِنَرْ ، وَقِيلَ اسْمٌ رَكِيَّةٌ عَذْبَةُ الْمَاءِ ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْمَثَلَ : مَاءٌ وَلَا كَصَدَاءٍ ، أَنْشَدَ أَبُو عُبَيْدٍ :

وَأُنَى وَتَهَامَى بِرَنْبٍ كَالَّذِي  
يُحَاوِلُ مِنْ أَحْوَاضِ صَدَاءٍ مَشْرَبًا

وَقِيلَ لِأَبِي عَلَى النُّحْوِيِّ : هُوَ فَعْلَاءٌ مِنْ الْمَضَاعِفِ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، وَأَنْشَدَ لِيَصْرَارِ ابْنِ عَتَبَةَ الْعَبَّاسِيِّ :

كَأَنِّي مِنْ وَجْدٍ بِرَنْبٍ هَائِمٌ  
يُخَالِسُ مِنْ أَحْوَاضِ صَدَاءٍ مَشْرَبًا  
يَرَى دُونَ بَرْدِ الْمَاءِ هَوْلًا وَذَادَةً  
إِذَا شَدَّ صَاحُوا قَبْلَ أَنْ يَتَحَبَّبَا  
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ : صَدَاءٌ ، بِالْهَمْزِ ، مِثْلُ صَدْعَاءٍ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : سَأَلْتُ عَنْهُ رَجُلًا فِي الْبَادِيَةِ فَلَمْ يَهْزِهِ .

وَالصَّدَادُ <sup>(١)</sup> : الطَّرِيقُ إِلَى الْمَاءِ .

• صدره الصدر : أَعْلَى مُقَدِّمِ كُلِّ شَيْءٍ وَأَوَّلُهُ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَقُولُوا : صدر النهار والليل ، وصدر الشتاء والصيف ، وما أشبه ذلك مَذْكَرًا ، فَأَمَّا قَوْلُ الْأَعْمَشِيِّ : وَيَشْرُقُ بِالْقَوْلِ الَّذِي قَدْ أَدْعَتْهُ

كَمَا شَرِقَتْ صَدْرُ الْقَنَاةِ مِنَ الدَّمِ [ فَقَدْ ] قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : إِنْ شِئْتَ قُلْتَ أَنْتَ لِأَنَّهُ أَرَادَ الْقَنَاةَ ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ إِنْ صَدَرَ الْقَنَاةُ قَنَاءً ، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ :

مَشِينٌ كَمَا اهْتَرَّتْ رِمَاحٌ تَسْفَهَتْ  
أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيحِ النَّوَاسِمِ

وَالصَّدْرُ : وَاحِدُ الصُّدُورِ ، وَهُوَ مَذْكَرٌ ، وَإِنَّمَا أَنْتَهُ الْأَعْمَشِيُّ فِي قَوْلِهِ كَمَا شَرِقَتْ صَدْرُ الْقَنَاةِ عَلَى الْمَعْنَى ، لِأَنَّ صَدْرَ الْقَنَاةِ مِنَ الْقَنَاةِ ، وَهُوَ كَقَوْلِهِمْ : ذَهَبَتْ بَعْضُ أَصَابِعِهِ لِأَنَّهُمْ يُؤَنَّثُونَ الْإِسْمَ الْمُضَافَ إِلَى الْمَوْثِقِ ، وَصَدْرُ الْقَنَاةِ : أَغْلَاهَا . وَصَدْرُ الْأَمْرِ : أَوَّلُهُ . وَصَدْرُ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ . وَكُلُّ مَا وَاجَهَكَ : صَدْرٌ ، وَصَدْرُ الْإِنْسَانِ مِنْهُ مَذْكَرٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، وَجَمْعُهُ صُدُورٌ ، وَلَا يَكْسَرُ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :

« وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ » ، وَالْقَلْبُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الصَّدْرِ إِنَّمَا جَرَى هَذَا عَلَى التَّوَكِيدِ ، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ : « يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ » ، وَالْقَوْلُ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْفَمِ لِكُنْه

(١) هُوَ كَرَمَانَ وَكِتَابٌ ، كَمَا فِي الْقَامُوسِ .

أَكَّدَ بِذَلِكَ ، وَعَلَى هَذَا قِرَاءَةٌ مِنْ قَرَأَ : « إِنْ هَذَا أَخِي لَهُ تَسَعٌ وَيَسْعُونَ نَجْعَةً أَنتَى » .

وَالصُّدْرَةُ : الصَّدْرُ ، وَقِيلَ : مَا أَشْرَفَ مِنْ أَعْلَاهُ . وَالصَّدْرُ : الطَّائِفَةُ مِنَ الشَّيْءِ . التَّهْدِيبُ : وَالصُّدْرَةُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَا أَشْرَفَ مِنْ أَعْلَى صَدْرِهِ ، وَمِنْهُ الصُّدْرَةُ الَّتِي تُلْبَسُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنْ هَذَا قَوْلُ امْرَأَةٍ طَائِفَةٌ كَانَتْ تَحْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ ، فَفَرَكَنَّهُ وَقَالَتْ : إِنِّي مَا عَلِمْتُكَ إِلَّا ثَقِيلَ الصُّدْرَةِ ، سَرِيعَ الْمُهَادَفَةِ <sup>(٢)</sup> ، بَطِيءَ الْإِفَاقَةِ .

وَالْأَصْدَرُ : الَّذِي أَشْرَفَتْ صَدْرَتُهُ ، وَالْمَصْدُورُ : الَّذِي يَشْتَكِي صَدْرَهُ ،

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ : قَالَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ : حَتَّى مَتَى تَقُولُ هَذَا الشَّعْرُ ؟ فَقَالَ :

لَا بُدَّ لِلْمَصْدُورِ مِنْ أَنْ يَسْغَلَا  
الْمَصْدُورُ : الَّذِي يَشْتَكِي صَدْرَهُ ، صُدِرَ فَهُوَ مَصْدُورٌ ، يُرِيدُ : أَنْ مَنْ أَصِيبَ صَدْرُهُ لَا بُدَّ لَهُ أَنْ يَسْغَلُ ، يَعْنِي أَنَّهُ يَحْدُثُ لِلْإِنْسَانِ حَالٌ يَمَثَلُ فِيهِ بِالشَّعْرِ وَيُطِيبُ بِهِ نَفْسَهُ وَلَا يَكَادُ يَمْتَنِعُ مِنْهُ . وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : قِيلَ لَهُ إِنْ عُبَيْدُ اللَّهِ يَقُولُ الشَّعْرَ ، قَالَ : وَيَسْتَطِيعُ الْمَصْدُورُ أَنْ يَنْفُثَ أَيْ لَا يَبْزُقُ شَبَّ الشَّعْرِ بِالنَّفْسِ لِأَنَّهُا يَخْرُجَانِ مِنَ الْقَمَرِ . وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ : قِيلَ لَهُ رَجُلٌ مَصْدُورٌ يَنْهَزُ قِيحًا أَحَدَتْ هُوَ ؟ قَالَ : لَا ، يَعْنِي يَبْزُقُ قِيحًا وَبَنَاتُ الصَّدْرِ : خَلَلُ عِظَامِهِ . وَصَدِرَ يَصْدُرُ صَدْرًا : شَكَا صَدْرَهُ ، وَأَنْشَدَ :

كَأَنَّا هُوَ فِي أَجْشَاءِ مَصْدُورٍ  
وَصَدَرَ فَلَانٌ فَلَانًا يَصْدُرُهُ صَدْرَانَا  
أَصَابَ صَدْرَهُ .

وَرَجُلٌ أَصْدَرُ : عَظِيمُ الصَّدْرِ ، وَمُصْدَرٌ : قَوِيَّ الصَّدْرِ شَدِيدُهُ ، وَكَذَلِكَ الْأَمْسَدُ وَالذُّبُّ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ :

(٢) قَوْلُهُ : « الْمُهَادَفَةُ » فِي التَّهْدِيبِ : « الْمَرَاة » ، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى « الْإِرَاقَةُ » .

[عبد الله]

أَنَّى بِأَسِيرٍ مُّصَدَّرٍ ، هُوَ الْعَظِيمُ الصَّدْرُ .  
وَقَرَسَ مُصَدَّرٌ : بَلَغَ الْعَرَقُ صَدْرَهُ .  
وَالْمُصَدَّرُ مِنَ الْخَيْلِ وَالْقَتَمِ : الْأَيْضُ لَبَّةِ  
الصَّدْرِ ، وَقِيلَ : هُوَ مِنَ التَّعَاجِ السَّودَاءِ  
الصَّدْرِ وَسَايَرُهَا أَيْضُ ، وَنَجْعَةُ مُصَدَّرَةٍ .  
وَرَجُلٌ بَعِيدُ الصَّدْرِ : لَا يُعْطَفُ ، وَهُوَ  
عَلَى الْمَثَلِ .

وَالْتَصَدَّرُ : نَصَبُ الصَّدْرِ فِي الْجُلُوسِ .  
وَصَدَّرَ كِتَابَهُ : جَعَلَ لَهُ صَدْرًا ، وَصَدْرُهُ فِي  
الْمَجْلِسِ قَصْدُ الصَّدْرِ . وَتَصَدَّرَ الْفَرَسُ وَصَدَّرَ ،  
كِلَاهُمَا : تَقَدَّمَ الْخَيْلُ بِصَدْرِهِ . وَقَالَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : الْمُصَدَّرُ مِنَ الْخَيْلِ السَّابِقُ ،  
وَلَمْ يَذْكُرِ الصَّدْرَ ، وَيُقَالُ : صَدَّرَ الْفَرَسُ  
إِذَا جَاءَ قَدْ سَبَقَ وَبَرَزَ بِصَدْرِهِ ، وَجَاءَ  
مُصَدَّرًا ، وَقَالَ طَهْيَةُ الْقَتَوِيُّ يَصِفُ فَرَسًا :  
كَأَنَّهُ بَعْدَمَا صَدَّرَنِي مِنْ عَرَقٍ  
سَيْدٌ تَمَطَّرَ جُنْحُ اللَّيْلِ مَبْلُورٌ  
كَأَنَّهُ : أَلْهَاءُ لَفَرَسِي . بَعْدَمَا صَدَّرَنِي : يَغْنَى  
مُخْتَلًا سَبَقَنِي بِصُدُورِهِنَّ . وَالْعَرَقُ : الصَّفَتْ  
مِنَ الْخَيْلِ : وَقَالَ ذُكَيْنٌ :

مُصَدَّرٌ لَا وَسَطَ لَا تَالَهُ (١)

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي قَوْلِهِ : بَعْدَمَا صَدَّرَنِي  
مِنْ عَرَقٍ ، أَيْ هَرَقَنِي صَدْرًا مِنَ الْعَرَقِ وَلَمْ  
يَسْتَفْرِغْنِي كُلَّهُ ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ  
قَالَ : رَوَاهُ بَعْدَمَا صَدَّرَنِي ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ  
الْفَاعِلُ ، أَيْ أَصَابَ الْعَرَقُ صُدُورَهُنَّ بَعْدَمَا  
سَهِقْنَ ، قَالَ : وَالْأَوَّلُ أَجْوَدُ ، وَقَوْلُ  
الْفَرَزْدَقِ يُخَاطَبُ جَرِيرًا :

وَحَسِبْتُ خَيْلَ بَنِي كَلْبٍ مُصَدَّرًا

فَفَرَّقَتْ حِينَ وَقَعَتْ فِي الْقَمَقَامِ  
يَقُولُ : اغْتَرَزْتُ بِخَيْلِ قَوْمِكَ ، وَطَلَّتْ أَنَّهُمْ  
يُخَلِّصُونَكَ مِنْ بَحْرِي فَلَمْ يَقْعُلُوا .

وَمِنْ كَلَامِ كُتَّابِ الدَّوَابِّ أَنَّ يُقَالُ :  
هُوَ دَرَجٌ فَلَانَ الْعَامِلُ عَلَى مَالِهِ بُوْدِيَهُ أَيْ فُورِقَ  
عَلَى مَالِهِ ضَمِيئَةً .

(١) قوله : « لا تال » في الأصل :

« ولا بال » ، والوزن يستقيم إذا حذفت الواو .  
و« بال » محريف صوابه ما ذكرناه . [عبد الله]

وَالصَّدَارُ : تَوَبَّ رَأْسُهُ كَالْمَقْتَعَةِ وَأَسْفَلُهُ  
يُقَشَّى الصَّدْرُ وَالْمَتَكِبِينَ ثَلَاثَةُ الْمَرَّةِ ، قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : وَكَانَتْ الْمَرَّةُ الثَّلَاثَى إِذَا فَقَدَتْ  
حَمِيمَهَا فَاحْدَثَتْ عَلَيْهِ لِبَسْتَ صَدَارًا مِنْ  
صُوفٍ ، وَقَالَ الرَّاحِي يَصِفُ فَلَاةً :

كَأَنَّ الْغَرِيْسَ الْوُجَاءَ فِيهَا

عَجُولٌ حَرَقَتْ عَنْهَا الصَّدَارَا  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْجِعُولُ الصَّدْرَةُ ،  
وَهِيَ الصَّدَارُ وَالْأُضْدَةُ . وَالْعَرَبُ تَقُولُ  
لِلْقَمِيصِ الصَّغِيرِ وَالذَّرْعِ الْقَصِيرِ :  
الصَّدْرَةُ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : يُقَالُ لِمَا يَلِي  
الصَّدْرَ مِنَ الذَّرْعِ صِدَارٌ . الْجَوْهَرِيُّ :  
الصَّدَارُ ، يَكْسِرُ الصَّادَ ، قَمِيصٌ صَغِيرٌ يَلِي  
الْجَسَدَ . وَفِي الْمَثَلِ : كُلُّ ذَاتِ صِدَارٍ  
خَالَةٌ ، أَيْ مِنْ حَقِّ الرَّجُلِ أَنْ يَغَارَ عَلَى كُلِّ  
أَمْرٍ أَوْ كَمَا يَغَارُ عَلَى حَرَمِهِ . وَفِي حَدِيثِ  
الْحُصَيْنِ : دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ وَعَلَيْهَا خِجَارٌ  
مُزَقٌّ وَصِدَارٌ شَعْرٌ ، الصَّدَارُ : الْقَمِيصُ  
الْقَصِيرُ كَمَا وَصَفْنَاهُ أَوَّلًا .

وَصَدَّرَ الْقَدَمَ : مَقَدَّمَهَا مَا بَيْنَ أَصَابِعِهَا  
إِلَى الْحِمَارِ . وَصَدَّرَ الثَّغْلَ : مَا قَدَّمَ الْخُرْتُ  
مِنْهَا . وَصَدَّرَ السَّهْمَ : مَا جَاوَزَ وَسَطَهُ إِلَى  
مُسْتَدْفِهِ ، وَهُوَ الَّذِي يَلِي التَّصْلَ إِذَا رُمِيَ بِهِ ،  
وُسِّىَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ الْمَتَقَدَّمُ إِذَا رُمِيَ ،  
وَقِيلَ : صَدَّرَ السَّهْمَ مَا قَوْفَ يَضْفِيهِ إِلَى  
الْمَرَاثِ . وَسَهْمٌ مُصَدَّرٌ : غَلِيظُ الصَّدْرِ ،  
وَصَدَّرَ الرُّمْحَ : مِثْلُهُ . وَيَوْمَ كَصَدَّرَ الرُّمْحَ :  
ضَيْقٌ شَدِيدٌ . قَالَ ثَعْلَبٌ : هَذَا يَوْمٌ تُخَصُّ بِهِ  
الْحَرْبُ ، قَالَ وَأَنْشَدَنِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَيَوْمَ كَصَدَّرَ الرُّمْحَ قَصَرَتْ طَوْلُهُ

بِلَيْلِي فَلَهَا نِي وَمَا كُنْتُ لَهَا نِي  
وَصُدُورُ الْوَادِي : أَعَالِيهِ وَمَقَادِمُهُ ،  
وَكَذَلِكَ صَدَائِرُهُ ، (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ،  
وَأَنْشَدَ .

أَنَّ عَرَدَتْ فِي بَطْنٍ وَادٍ حَامَةً  
بَكَيْتَ وَلَمْ يَغْدِرْكَ فِي الْجَهْلِ عَاوِرُ ؟

تَعَالَيْنِ فِي عَمْرِيَّةٍ تَلَعَ الصُّحَى  
عَلَى فَنَنْزٍ قَدْ نَعَمْتُهُ الصَّدَائِرُ

وَاحِدُهَا صَادِرَةٌ وَصَدِيرَةٌ (٢)

وَالصَّدْرُ فِي الْعَرُوضِ : حَذَفُ الْفِ  
فَاعِلُنَ لِمُعَاقِبَتِهَا نُونٌ فَاعِلَاتْنِ ، قَالَ ابْنُ  
سَيِّدَةٍ : هَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ ، وَأَنَا حُكْمُهُ أَنَّ  
يَقُولُ الصَّدْرُ الْأَلْفَ الْمُحَذَوْفَةَ لِمُعَاقِبَتِهَا نُونٌ  
فَاعِلَاتْنِ .

وَالْتَصَدِيرُ : حِزَامُ الرَّحْلِ وَالْهَوْدَجِ . قَالَ  
سَيِّدِي : فَأَمَّا قَوْلُهُمُ التَّزْدِيرُ فَتَعْلَى الْمُصَارَعَةِ  
وَلَيْسَتْ بِلَعْفٍ ، وَقَدْ صَدَّرَ عَنْ الْبَعِيرِ .  
وَالْتَصَدِيرُ : الْحِزَامُ ، وَهُوَ فِي صَدْرِ الْبَعِيرِ ،  
وَالْحَقَبُ عِنْدَ الْكَلْبِ . اللَّيْثُ : التَّصَدِيرُ حَبْلٌ  
يُصَدَّرُ بِهِ الْبَعِيرُ إِذَا جَرَّ حِمْلَهُ إِلَى خَلْفِهِ ،  
وَالْحَبْلُ اسْمُهُ التَّصَدِيرُ ، وَالْفِعْلُ التَّصَدِيرُ .  
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَفِي الرَّحْلِ حِزَامَةٌ يُقَالُ لَهَا  
التَّصَدِيرُ ، قَالَ : وَالْوَضِيعُ [لِلْهَوْدَجِ] ،  
وَالْبَطَانُ لِلْقَتَبِ (٣) ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ الْحِزَامُ  
لِلسَّرَجِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ صَدَّرَ عَنْ  
بَعِيرِكَ ، وَذَلِكَ إِذَا خَمَصَ بَعْطُهُ وَاضْطَرَبَ  
تَصَدِيرُهُ ، فَيَشُدُّ حَبْلٌ مِنَ التَّصَدِيرِ إِلَى  
مَا وَرَاءَ الْكَرْكِرَةِ ، فَيُثَبِّتُ التَّصَدِيرُ فِي  
مَوْضِعِهِ ، وَذَلِكَ الْحَبْلُ يُقَالُ لَهُ السَّنَافُ .  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي قَالَهُ اللَّيْثُ أَنَّ التَّصَدِيرَ  
حَبْلٌ يُصَدَّرُ بِهِ الْبَعِيرُ إِذَا جَرَّ حِمْلَهُ خَطَاً ،  
وَالَّذِي أَرَادَهُ يُسَمَّى السَّنَافُ ، وَالتَّصَدِيرُ :  
الْحِزَامُ نَفْسُهُ .

وَالصَّدَارُ : سِمَةٌ عَلَى صَدْرِ الْبَعِيرِ .  
وَالْمُصَدَّرُ : أَوَّلُ الْقِدَاحِ الْغَفْلُ الَّتِي  
لَيْسَتْ لَهَا قُرُوضٌ وَلَا أَنْصَابٌ ، إِنَّمَا تُثَقَّلُ بِهَا  
الْقِدَاحُ كَرَاهِيَةَ التَّهْمَةِ ، هَذَا قَوْلُ اللَّحْيَانِيِّ .  
وَالصَّدْرُ ، بِالْتَّحْرِيكِ : الْاسْمُ مِنْ قَوْلِكَ

(٢) قوله : « واحدتها صادرة وصديرة » هكذا

في الأصل ، وعبارة القاموس : جمع صادرة  
وصديرة .

(٣) قوله : « والوضيعة والبطان للقتب » ،

عبارة التهذيب : والوضيعة للهودج ، والبطان  
للقتب . وفي مادة « وضن » : « الوضين للهودج  
بمنزلة البطان للقتب ، والتصدير للرحل ، والحزام  
للسرج » . [عبد الله]



صَدَرْتُ عَنِ الْمَاءِ وَعَنِ الْبِلَادِ ، وَفِي الْمَثَلِ :  
تَرَكْتُهُ عَلَى مِثْلِ لَيْلَةِ الصَّدْرِ ، يَعْنِي حِينَ  
صَدَرَ النَّاسُ مِنْ حَجَّهِمْ . وَأَصْدَرْتُهُ فَصَدَرَ ،  
أَيَّ رَجَعْتُهُ فَرَجَعَ ، وَالْمَوْضِعُ مَصْدَرٌ ، وَمِنْهُ  
مَصَادِرُ الْأَفْعَالِ . وَصَادَرَهُ عَلَى كَذَا .  
وَالصَّدْرُ ، تَقْيِضُ الْوَرْدِ . صَدَرَ عَنْهُ يَصْدُرُ  
صَدْرًا وَمَصْدَرًا وَمَزْدَرًا ( الْأَخِيرَةُ مُصَارَعَةٌ )  
قَالَ :

وَدَعَ ذَا الْهَوَى قَبْلَ الْفَلَى تَرَكُ ذِي الْهَوَى

مَتَيْنِ الْقَوَى ، خَيْرٌ مِنَ الصَّرَمِ مَزْدَرًا  
وَقَدْ أَصْدَرَ غَيْرَهُ وَصَدَرَهُ ، وَالْأَوَّلُ  
أَعْلَى ، وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « حَتَّى يَصْدُرَ  
الرَّعَاءُ » ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : فَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ  
هَذَا عَلَى يَتِيَّةِ التَّلْعَى ، كَأَنَّهُ قَالَ حَتَّى يَصْدُرَ  
الرَّعَاءُ إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ حَذَفَ الْمَفْعُولَ ، وَإِنَّمَا أَنْ  
يَكُونَ يَصْدُرُ هُنَا غَيْرَ مَتَعَلٍّ لَفْظًا وَلَا مَعْنَى  
لَأَنَّهُمْ قَالُوا صَدَرْتُ عَنِ الْمَاءِ فَلَمْ يَعْدُوهُ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا ،  
وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَيْءٍ ، الصَّدْرُ ،  
بِالتَّحْرِيكِ : رُجُوعُ الْمُسَافِرِ مِنْ مَقْصِدِهِ ،  
وَالشَّارِبَةُ مِنَ الْوَرْدِ . يُقَالُ : صَدَرَ يَصْدُرُ  
صُدُورًا وَصَدْرًا ، يَعْنِي أَنَّهُ يُحْشَفُ بِهِمْ  
جَمِيعُهُمْ فَيَهْلِكُونَ بِأَسْرِهِمْ : خِيَارُهُمْ  
وَشِرَارُهُمْ ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ بَعْدَ الْهَلَكَةِ مَصَادِرَ  
مُتَّفَرِّقَةً عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ وَنِيَّاتِهِمْ ، فَفَرَّقَ فِي  
الْجَنَّةِ وَفَرَّقَ فِي السَّعِيرِ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
لِلْمُهَاجِرِ إِقَامَةٌ ثَلَاثَ بَعْدَ الصَّدْرِ ، يَعْنِي  
بِمَكَّةَ بَعْدَ أَنْ يَقْضَى نُسُكُهُ ، وَفِي  
الْحَدِيثِ : كَانَتْ لَهُ رَكُوعَةٌ تُسَمَّى الصَّادِرَ ،  
سَمَّيْتُ بِهِ لِأَنَّهُ يَصْدُرُ عَنْهَا بِالرَّيِّ ، وَمِنْهُ :  
فَأَصْدَرْنَا رُكَابَنَا ، أَيَّ صَرَفْنَا رِوَاءً ، فَلَمْ  
نَحْتَجْ إِلَى الْمَقَامِ بِهَا لِلْمَاءِ ، وَمَا لَهُ صَادِرٌ  
وَلَا وَارِدٌ ، أَيَّ مَا لَهُ شَيْءٌ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ :  
مَا لَهُ شَيْءٌ وَلَا قَوْمٌ . وَطَرِيقُ صَادِرٍ : مَعْنَاهُ  
أَنَّهُ يَصْدُرُ بِأَهْلِهِ عَنِ الْمَاءِ ، وَوَارِدٌ : يَرُدُّهُ  
بِهِمْ ، قَالَ لَيْدٌ يَذْكُرُ نَاقَتَيْنِ :

ثُمَّ أَصْدَرْنَاهُمَا فِي وَارِدٍ

صَادِرٍ وَهَمَّ صَوَاهُ قَدْ مَثَلُ

أَرَادَ فِي طَرِيقٍ يُوْرِدُ فِيهِ وَيُصْدِرُ عَنِ الْمَاءِ  
فِيهِ . وَالْوَهْمُ : الضَّحْمُ ، وَقِيلَ : الصَّدْرُ  
عَنْ كُلِّ شَيْءٍ الرُّجُوعُ . اللَّيْثُ : الصَّدْرُ  
الْإِنْصِرَافُ عَنِ الْوَرْدِ وَعَنْ كُلِّ أَمْرٍ . يُقَالُ :  
صَدَرُوا وَأَصْدَرْنَاهُمْ . وَيُقَالُ لِلَّذِي يَتَنَدَّى  
أَمْرًا ثُمَّ لَا يَتِمُّهُ : فَلَانٌ : يُورِدُ وَلَا يَصْدُرُ ،  
فَإِذَا أَتَمَّهُ قِيلَ : أَوْرَدَ وَأَصْدَرَ . قَالَ  
أَبُو عُبَيْدٍ : صَدَرْتُ عَنِ الْبِلَادِ وَعَنِ الْمَاءِ  
صَدْرًا ، هُوَ الْأَسْمُ ، فَإِذَا أَرَدْتَ الْمَصْدَرَ  
جَزَمْتَ الدَّالَ ، وَأَنْشَدَ لَابِنِ مِقْبِلٍ :

وَلَيْلَةٍ قَدْ جَعَلْتُ الصُّبْحَ مَوْعِدَهَا

صَدْرَ الْمَطِيَّةِ حَتَّى تَعْرِفَ السَّدَا  
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهَذَا مِنْهُ عَيٌّْ وَاخْتِلَاطٌ ،  
وَقَدْ وَضَعَ مِنْهُ بِهَذِهِ الْمَقَالَةِ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ  
الْمُحْكَمِ فَقَالَ : وَهَلْ أَوْحَشُ مِنْ هَذِهِ  
الْعِبَارَةِ أَوْ أَفَحَشُ مِنْ هَذِهِ الْإِشَارَةِ ؟  
الْجَوْهَرِيُّ : الصَّدْرُ ، بِالتَّسْكِينِ ،  
الْمَصْدَرُ ، وَقَوْلُهُ صَدَرَ الْمَطِيَّةُ مَصْدَرٌ مِنْ  
قَوْلِكَ صَدَرَ يَصْدُرُ صَدْرًا . قَالَ ابْنُ بَرِّي :  
الَّذِي رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ السَّدْفُ ،  
قَالَ : وَهُوَ الصَّحِيحُ ، وَغَيْرُهُ يَرُوي السَّدْفُ  
جَمْعُ سَدْفَةٍ ، قَالَ : وَالْمَشْهُورُ فِي شِعْرِ  
ابْنِ مِقْبِلٍ مَا رَوَاهُ أَبُو عَمْرٍو ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .  
وَالصَّدْرُ : الْيَوْمُ الرَّابِعُ مِنْ أَيَّامِ النَّحْرِ ،  
لِأَنَّ النَّاسَ يَصْدُرُونَ فِيهِ عَنْ مَكَّةَ إِلَى  
أَمَاكِينِهِمْ ، وَتَرَكْتُهُ عَلَى مِثْلِ لَيْلَةِ الصَّدْرِ أَيَّ  
لَا شَيْءَ لَهُ . وَالصَّدْرُ : اسْمٌ لِحَجَمٍ صَادِرٍ :

قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

بِاطْيَبٍ مِنْهَا إِذَا مَا التَّجُو

مُ أَعْتَقَنَ مِثْلَ هَوَادِي الصَّدْرِ (١)  
وَالْأَصْدَرَانِ : عِرْقَانِ يَصْرِيَانِ تَحْتَ  
الصُّدْعَيْنِ ، لَا يُفْرَدُ لَهَا وَاحِدٌ . وَجَاءَ يَضْرِبُ  
أَصْدَرِيو إِذَا جَاءَ فَارِعًا ، يَعْنِي عِطْفِيو ،

(١) قوله : « أعتنق » بالتاء المثناة بعد العين .

تحريف صوابه : « أعتنق » بنون بعد العين ، أي  
أسرعن وفي الديوان : « مثل تولى البقر » بدل  
« مثل هوداي الصدر » .

[ عبد الله ]

وَيُرَوَّى أَسْدَرِيو ، بِالسَّيْنِ ، وَرَوَى أَبُو  
حَاتِمٍ : جَاءَ فَلَانٌ يَضْرِبُ أَصْدَرِيو وَأَزْدَرِيو  
أَيَّ جَاءَ فَارِعًا ، قَالَ : وَلَمْ يَذَرْ مَا أَصْلُهُ ،  
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : قَالَ بَعْضُهُمْ أَصْدَرَاهُ  
وَأَزْدَرَاهُ وَأَصْدَغَاهُ وَلَمْ يَعْرِفْ شَيْئًا مِنْهُنَّ .  
وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : يَضْرِبُ أَصْدَرِيو أَيَّ  
مَنْكَبِيو ، وَيُرَوَّى بِالرَّيِّ وَالسَّيْنِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « حَتَّى يَصْدُرَ الرَّعَاءُ » ،  
أَيَّ يَرْجِعُوا مِنْ سَفْيِهِمْ ، وَمَنْ قَرَأَ يَصْدُرُ أَرَادَ  
يَرْدُونَ مَوَاضِيَهُمْ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « يَوْمَئِذٍ  
يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا » ، أَيَّ يَرْجِعُونَ . يُقَالُ :  
صَدَرَ الْقَوْمُ عَنِ الْمَكَانِ ، أَيَّ رَجَعُوا عَنْهُ ،  
وَصَدَرُوا إِلَى الْمَكَانِ صَارُوا إِلَيْهِ ، قَالَ :  
قَالَ ذَلِكَ ابْنُ عَرَفَةَ . وَالْوَارِدُ : الْجَائِي ،  
وَالصَّادِرُ : الْمُنْصَرِفُ .

التَّهْذِيبُ : قَالَ اللَّيْثُ : الْمَصْدَرُ أَصْلُ  
الْكَلِمَةِ الَّتِي تَصْدُرُ عَنْهَا صَوَادِرُ الْأَفْعَالِ ،  
وَتَفْسِيرُهُ أَنَّ الْمَصَادِرَ كَانَتْ أَوَّلَ الْكَلَامِ ،  
كَتَوَّلِكَ الذَّهَابُ وَالسَّمْعُ وَالْحِفْظُ ، وَإِنَّمَا  
صَدَرَتْ الْأَفْعَالُ عَنْهَا ، فَيُقَالُ : ذَهَبَ ذَهَابًا  
وَسَمِعَ سَمْعًا وَسَمَاعًا وَحَفِظَ حِفْظًا ، قَالَ ابْنُ  
كَيْسَانَ : أَعْلَمُ أَنَّ الْمَصْدَرَ الْمَنْصُوبَ بِالْفِعْلِ  
الَّذِي اشْتَقَّ مِنْهُ مَفْعُولٌ ، وَهُوَ تَوْكِيدٌ لِلْفِعْلِ ،  
وَذَلِكَ نَحْوُ قُمْتُ قِيَامًا وَضَرَبْتُهُ ضَرْبًا إِنَّمَا  
كَرَّرْتُهُ (١) . وَفِي قُمْتُ دَلِيلٌ لِتَوْكِيدِ خَبْرِكَ  
عَلَى أَحَدٍ وَجِهَتَيْنِ : أَحَدُهَا أَنَّكَ خَفْتُ أَنْ  
يَكُونَ مَنْ تُخَاطِبُهُ لَمْ يَفْهَمْ عَنْكَ أَوَّلَ  
كَلَامِكَ ، غَيْرَ أَنَّهُ عَلِمَ أَنَّكَ قُلْتَ فَعَلْتَ  
فِعْلًا ، فَقُلْتَ فَعَلْتَ فِعْلًا لَتَرُدَّ اللَّفْظُ الَّذِي  
بَدَأْتَ بِهِ مُكَرَّرًا عَلَيْهِ ، لِيَكُونَ أَتَبْتُ عِنْدَهُ مِنْ  
سَمَاعِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ، وَالْوَجْهُ الْآخَرُ أَنْ تَكُونَ  
أَرَدْتَ أَنْ تُؤَكِّدَ خَبْرَكَ عِنْدَ مَنْ تُخَاطِبُهُ بِأَنَّكَ  
لَمْ تَقُلْ قُمْتُ ، وَأَنْتَ تُرِيدُ غَيْرَ ذَلِكَ ،  
فَرَدَدْتَهُ لِتَوْكِيدِ أَنَّكَ قُلْتَهُ عَلَى حَقِيقَتِهِ ،

قَالَ : فَإِذَا وَصَفْتُهُ بِصِفَةٍ لَوْ عَرَفْتَهُ دَنَا مِنْ  
الْمَفْعُولِ بِهِ لِأَنَّهُ فَعَلْتَهُ نَوْعًا مِنْ أَنْوَاعِ مُخْتَلِفَةٍ

(٢) قوله : « إِنَّمَا كَرَّرْتَهُ إِلَى قَوْلِهِ وَصَادِرَ مَوْضِعٍ »

هَكَذَا فِي الْأَصْلِ .

خَصَصْتُهُ بِالْتَعْرِيفِ، كَقَوْلِكَ قُلْتُ قَوْلًا حَسَنًا، وَقُمْتُ الْقِيَامَ الَّذِي وَعَدْتُكَ.

وصادِرٌ: مَوْضِعٌ وَكَذَلِكَ بَرَقَةٌ صَادِرٌ، قَالَ النَّابِغَةُ:

لَقَدْ قُلْتُ لِلتَّعَانِ حِينَ لَقِيتُهُ  
يُرِيدُ بَنِي حُنَيْنٍ يَبْرُقُ صَادِرٍ

وصادِرَةٌ: اسْمُ سِدْرَةٍ مَعْرُوفَةٍ. وَمُضْدِرٌ: مِنْ أَسْمَاءِ جُمَادَى الْأُولَى، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: أَرَاهَا عَادِيَةً.

• صدع • صدعٌ: صَدَعْدٌ: اسْمُ امْرَأَةٍ. وَالصَّدْعَةُ: ضَرْبُ الْمُخْلُ بِبَيْدَةٍ<sup>(١)</sup>.

• صدع • الصَّدْعُ: الشَّقُّ فِي الشَّيْءِ الصُّلْبِ كَالرُّجَاجَةِ وَالْحَائِطِ وَغَيْرِهَا، وَجَمْعُهُ صُدُوعٌ، قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ:

أَيَا كَيْدًا طَارَتْ صُدُوعًا نَوَافِذًا  
وَيَا حَسْرَتًا مَاذَا تَغْلُغَلُ بِالْقَلْبِ؟

وَهَبَ فِيهِ إِلَى أَنْ كُلَّ جُزْءٍ مِنْهَا صَارَ صَدْعًا، وَتَأْوِيلُ الصَّدْعِ فِي الرُّجَاجِ أَنْ يَبِينَ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ.

وَصَدَعُ الشَّيْءِ يَصْدَعُهُ صَدْعًا، وَصَدَعَهُ فَاَنْصَدَعَ وَتَصَدَّعَ: شَقَّهُ بِنِصْفَيْنِ، وَقِيلَ:

صَدَعَهُ شَقٌّ وَلَمْ يَفْتَرِقْ. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «يَوْمَئِذٍ يَصْدَعُونَ»، قَالَ الرَّجَاجُ: مَعْنَاهُ

يَفْتَرِقُونَ، فَيَصِيرُونَ فَرِيقَيْنِ: فَرِيقٌ فِي الْحِجَّةِ، وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ، وَأَصْلُهَا يَتَصَدَّعُونَ، فَقَلْبُ التَّاءِ صَادًا وَأُدْغِمَتْ فِي

الصَّادِ، وَكُلُّ نِصْفٍ مِنْهُ صِدْعَةٌ وَصَدِيعٌ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

عَشِيَّةَ قَلْبِي فِي الْمُؤَمِّمِ صَدِيعُهُ  
وَرَاحَ جَنَابِ الظَّاعِنِينَ صَدِيعٌ

وَصَدَعْتُ الْعَنَمَ صَدْعَتَيْنِ، بِكَسْرِ الْمِصَادِ، أَيْ فَرَّقْتَيْنِ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا صِدْعَةٌ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّ الصَّدَقَ يَجْعَلُ

صَدْعَتَيْنِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّ الصَّدَقَ يَجْعَلُ صَدْعَتَيْنِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ أَنَّ الصَّدَقَ يَجْعَلُ

(١) زاد في القاموس الصَّدِيدُ كَمَا لَاطَ جَبَلٌ لَهْلَبِلَ.

الْعَنَمَ صَدْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَأْخُذُ مِنْهَا الصَّدَقَةُ، أَيْ، فَرَّقَتَيْنِ، وَقَوْلُ قَيْسِ بْنِ ذَرِيحٍ:

فَلَمَّا بَدَا مِنْهَا الْفِرَاقُ كَمَا بَدَا  
يُظْهِرُ الصَّفَا الصَّلْدَ الشَّقُوقُ الصَّوَادِعُ

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صَدْعٌ فِي مَعْنَى تَصَدَّعَ لُغَةً، وَلَا أَعْرِفُهَا، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى النَّسَبِ، أَيْ ذَاتُ انْصِدَاعٍ وَتَصَدُّعٍ.

وَصَدَعُ الْفَلَاةِ وَالنَّهْرِ يَصْدَعُهَا صَدْعًا وَصَدْعَهُمَا: شَقَّهُمَا وَقَطَعَهُمَا، عَلَى

الْمَثَلِ، قَالَ لَيْدٌ:

فَتَوَسَّطَا غُرُصَ السَّرِيِّ وَصَدَّعَا  
مَسْجُورَةً مُتَجَاوِرًا قَلَامُهَا

وَصَدَعْتُ الْفَلَاةَ أَيْ قَطَعْتُهَا فِي وَسْطِ جَوْزِهَا.

وَالصَّدْعُ: نَبَاتُ الْأَرْضِ، لِأَنَّهُ يَصْدَعُهَا يَشَقُّهَا فَتَصْدَعُ بِهِ. وَفِي التَّنْزِيلِ:

«وَالْأَرْضُ ذَاتُ الصَّدْعِ»، قَالَ ثَعْلَبٌ:

هِيَ الْأَرْضُ تَصْدَعُ بِالْبَيَاتِ. وَتَصْدَعَتِ الْأَرْضُ بِالْبَيَاتِ: تَشَقَّقَتْ.

وَأَنْصَدَعَ الصُّبْحُ: انشَقَّ عَنْهُ اللَّيْلُ. وَالصَّدِيعُ: الْفَجْرُ لِانْصِدَاعِهِ، قَالَ عَمْرُو بْنُ

مَعْدِيكِبٍ:

تَرَى السُّرْحَانَ مُفْتَرِشًا يَدِيهِ  
كَأَنَّ بَيَاضَ لَبِيهِ صَدِيعٌ

وَيُسَمَّى الصُّبْحُ صَدِيعًا كَمَا يُسَمَّى فَلَقًا، وَقِيلَ أَنْصَدَعَ وَأَنْفَجَرَ وَأَنْفَلَقَ وَأَنْفَطَرَ، إِذَا

أَنْشَقَّ. وَالصَّدِيعُ: انْصِدَاعُ الصُّبْحِ، وَالصَّدِيعُ: الرُّقْعَةُ الْجَدِيدَةُ فِي التَّوْبِ

الْحَلَقِ، كَأَنَّهَا صَدَعَتْ، أَيْ شَقَّتْ. وَالصَّدِيعُ: التَّوْبُ الْمُسْقُوقُ. وَالصَّدْعَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ التَّوْبِ تُشَقُّ مِنْهُ، قَالَ لَيْدٌ:

دَعَى الْوَلَمَ أَوْ بَنِي كَشَقِّ صَدِيعٍ  
قَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الرَّدَاءُ الَّذِي شَقَّ

صَدْعَيْنِ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِكُلِّ فَرْقَةٍ لَا اجْتِمَاعَ بَعْدَهَا.

وَصَدَعْتُ الشَّيْءَ: أَظْهَرْتُهُ وَبَيَّنْتُهُ، وَمِنْهُ

قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ:

وَكَانَهُنَّ رِبَابَةً وَكَانَهُ

يَسَّرُ يَفِيضُ عَلَى الْقِدَاحِ وَيَصْدَعُ وَصَدَعُ الشَّيْءُ فَتَصْدَعُ: فَرْقُهُ فَتَفْرُقُ.

وَالْتَصْدِيعُ: التَّفْرِيقُ. وَفِي حَدِيثِ

الْإِسْتِسْقَاءِ: فَتَصْدَعُ السَّحَابُ صِدْعًا أَيْ، تَقَطُّعَ وَتَفْرُقُ. يُقَالُ: صَدَعْتُ الرَّدَاءَ

صَدْعًا، إِذَا شَقَقْتُهُ، وَالْإِسْمُ الصَّدْعُ، بِالْكَسْرِ، وَالصَّدْعُ فِي الرُّجَاجَةِ، بِالْفَتْحِ،

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: فَأَعْطَانِي قُطْبَةً<sup>(٢)</sup> وَقَالَ: اصْدَعُهَا صَدْعَيْنِ أَيْ شَقُّهَا بِنِصْفَيْنِ. وَفِي

حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَصَدَعْتُ مِنْهُ صَدْعَةً فَاجْتَمَعَتْ بِهَا.

وَتَصَدَّعَ الْقَوْمُ، تَفْرُقُوا. وَفِي الْحَدِيثِ: فَقَالَ بَعْدَمَا تَصَدَّعَ الْقَوْمُ كَذَا

وَكَذَا، أَيْ بَعْدَمَا تَفْرُقُوا، وَقَوْلُهُ:

فَلَا يُعِيدُنَاكَ اللَّهُ خَيْرَ أَخِي أَمْرِي  
إِذَا جَعَلْتَ نَحْوِي الرُّجَالُ تَصْدَعُ

مَعْنَاهُ تَفْرُقُ فَتُظْهِرُ وَتُكْشِفُ. وَصَدَعْتُهُمُ التَّوَى وَصَدَعْتُهُمُ: فَرَّقْتُهُمْ،

وَالْتَصْدَاعُ، تَفْعَالٌ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ قَيْسُ بْنُ ذَرِيحٍ:

إِذَا أَفْتَلَكْتَ مِنْكَ التَّوَى ذَا مَوَدَّةٍ  
حَبِيبًا يَتَصَدَّعُ مِنَ الْبَيْنِ ذِي شُعْبٍ

وَيُقَالُ: رَأَيْتُ بَيْنَ الْقَوْمِ صَدْعَاتٍ، أَيْ تَفْرَقًا فِي الرَّأْيِ وَالْهَوَى. وَيُقَالُ:

أَصْلِحُوا مَا بَيْنَكُمْ مِنَ الصَّدْعَاتِ، أَيْ اجْتَمِعُوا وَلَا تَفْرُقُوا.

ابْنُ السَّكَيْتِ: الصَّدْعُ الْفَصْلُ، وَأَنْشَدَ لِحَجْرٍ:

هُوَ الْخَلِيفَةُ فَارْضُوا مَا قَضَى لَكُمْ  
بِالْحَقِّ يَصْدَعُ مَا فِي قَوْلِهِ جَنَفٌ

قَالَ: يَصْدَعُ يَفْصِلُ وَيُنْقِذُ، وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

(٢) قوله: «قُطْبَةً» أَيْ ثَوْبًا مَنَسُوبًا لِلْقُبْطِ. وَضَمُّ الْقَافِ مِنْ تَغْيِيرِ النَّسَبِ. وَقَدْ تَكَسَّرَ عَلَى الْأَصْلِ.

فَأَصْبَحْتُ أَرَى كُلَّ شَيْخٍ وَحَائِلٍ  
كَأَنِّي مُسَوِّ قِسْمَةَ الْأَرْضِ صَادِعُ  
يَقُولُ: أَصْبَحْتُ أَرَى بِعَيْنِي كُلَّ شَيْخٍ  
وَهُوَ الشَّخْصُ، وَحَائِلٌ: كُلُّ شَيْءٍ يَتَحَرَّكُ،  
يَقُولُ: لَا يَأْخُذْنِي فِي عَيْنِي كَسْرٌ وَلَا انْخِثَاءٌ  
كَأَنِّي مُسَوِّ، يَقُولُ: كَأَنِّي أُرِيكَ قِسْمَةَ هَذِهِ  
الْأَرْضِ بَيْنَ أَقْوَامٍ. صَادِعُ: قَاضٍ  
يَصْدَعُ، يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ.  
وَالصَّدَاعُ: وَجَعُ الرَّأْسِ، وَقَدْ صَدَعُ  
الرَّجُلُ تَصْدِيعًا، وَجَاءَ فِي الشَّعْرِ صُدْعٌ،  
بِالتَّخْفِيفِ، فَهُوَ مُصْدَعُ.

وَالصَّدِيعُ: الصَّرْمَةُ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْفَرْقَةُ  
مِنَ الْعَنَمِ. وَعَلَيْهِ صَدْعَةٌ مِنْ مَالٍ أَيْ قَلِيلٌ.  
وَالصَّدْعَةُ وَالصَّدِيعُ: نَحْوُ السَّيِّئِ مِنَ  
الْإِبِلِ، وَمَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ مِنَ  
الصَّائِرِ، وَالْقِطْعَةُ مِنَ الْعَنَمِ إِذَا بَلَغَتْ  
سِتِّينَ، وَقِيلَ: هُوَ الْقَطِيعُ مِنَ الظِّبَاءِ  
وَالْعَنَمِ. أَبُو زَيْدٍ: الصَّرْمَةُ وَالْقِصْلَةُ  
وَالْحُدْرَةُ مَا بَيْنَ الْعَشْرَةِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ مِنَ  
الْإِبِلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتِّينَ فَهِيَ الصَّدْعَةُ، قَالَ  
الْمَرَارُ:

إِذَا أَقْبَلْنَ هَاجِرَةً أَثَارَتْ  
مِنَ الْأَطْلَالِ إِجْلًا أَوْ صَدِيعًا  
وَرَجُلٌ صَدَعٌ، بِالتَّسْكِينِ وَقَدْ يُحْرَكُ:

وَهُوَ الضَّرْبُ الْخَفِيفُ لِلْحِمَى  
وَالصَّدْعُ وَالصَّدْعُ: الْفَتَى الشَّابُّ  
الْقَوِيُّ مِنَ الْأَوْعَالِ وَالظِّبَاءِ وَالْإِبِلِ وَالْحِمَى،  
وَقِيلَ: هُوَ الْوَسْطُ مِنْهَا، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:  
الصَّدْعُ الْوَعْلُ بَيْنَ الْوَعْلَيْنِ. ابْنُ السَّكَيْتِ:  
لَا يُقَالُ فِي الْوَعْلِ إِلَّا صَدْعٌ، بِالتَّحْرِيكِ،  
وَعْلٌ بَيْنَ الْوَعْلَيْنِ وَهُوَ الْوَسْطُ مِنْهَا، لَيْسَ  
بِالْعَظِيمِ وَلَا الصَّغِيرِ، وَقِيلَ: هُوَ الشَّيْءُ بَيْنَ  
الشَّيْئَيْنِ مِنْ أَيْ نَوْعٍ كَانَ، بَيْنَ الطَّوِيلِ  
وَالْقَصِيرِ، وَالْفَتَى وَالْمُسْنِ، وَالسَّوْنِ،  
وَالْمَهْزُولِ، وَالْعَظِيمِ وَالصَّغِيرِ، قَالَ:

يَارُبُّ أَبَايَ مِنَ الْعَفْرِ صَدْعُ  
تَبَضُّصِ الذُّبِّ إِلَيْهِ وَاجْتِمَعُ  
وَيُقَالُ: هُوَ الرَّجُلُ الشَّابُّ الْمُسْتَقِيمُ

الْقَنَاقَةُ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،  
حِينَ سَأَلَ الْأَسْتَفَّ عَنْ الْخُلَفَاءِ، فَلَمَّا انْتَهَى  
إِلَى نَعْتِ الرَّابِعِ قَالَ: صَدَعٌ مِنْ حَدِيدٍ،  
فَقَالَ عُمَرُ: وَادْفَرَاهُ! قَالَ شَيْرٌ: قَوْلُهُ  
صَدَعٌ مِنْ حَدِيدٍ يُرِيدُ كَالصَّدْعِ مِنَ الْوَعُولِ  
الْمُدْمَجِ الشَّدِيدِ الْخَلْقِ الشَّابُّ الصُّلْبِ  
الْقَوِيُّ، وَإِنَّمَا يُوصَفُ بِذَلِكَ لِاجْتِمَاعِ الْقُوَّةِ  
فِيهِ وَالْخَفَةِ، شَبَّهَ فِي نَهْضَتِهِ إِلَى صَعَابِ  
الْأُمُورِ وَخَفَتِهِ فِي الْحُرُوبِ حَتَّى يُفْضَى الْأَمْرُ  
إِلَيْهِ بِالْوَعْلِ لِتَوَقُّلِهِ فِي زُمُوسِ الْجِبَالِ،  
وَجَعَلَهُ مِنْ حَدِيدٍ مُبَالَغَةً فِي وَصْفِهِ بِالشَّدْوِ  
وَالْبَاسِ وَالصَّبْرِ عَلَى الشَّدَائِدِ. وَكَانَ  
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ يَقُولُ: صَدَأٌ مِنْ حَدِيدٍ. قَالَ  
الْأَصْمَعِيُّ: وَهَذَا أَشْبَهُ، لِأَنَّ الصَّدَأَ لَهُ  
دَفَرٌ، وَهُوَ التَّنُّ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: رَأَيْتُ  
رَجُلًا صَدَعًا، وَهُوَ الرَّبْعَةُ الْقَلِيلُ اللَّحْمِ.  
وَقَالَ أَبُو ثَرْوَانَ: تَقُولُ إِنَّهُمْ عَلَى مَا تَرَى مِنْ  
صَدَاعَتِهِمْ<sup>(١)</sup> لِكِرَامٍ. وَفِي حَدِيثِ حُذَيْفَةَ:  
فَإِذَا صَدَعُ مِنَ الرِّجَالِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا  
الصَّدْعُ؟ يَعْنِي هَذَا الرَّبْعَةَ فِي خَلْقِهِ، رَجُلٌ  
بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ، وَهُوَ كَالصَّدْعِ مِنَ الْوَعُولِ،  
وَعِلٌّ بَيْنَ الْوَعْلَيْنِ.

وَالصَّدِيعُ: الْقَيْصُ بَيْنَ الْقَيْصَيْنِ،  
لَا بِالْكَبِيرِ وَلَا بِالصَّغِيرِ.  
وَصَدَعْتُ الشَّيْءَ: أَظْهَرْتُهُ وَبَيَّنْتُهُ، وَمِنْهُ  
قَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ:

يَسَّرُ يُفِضُ عَلَى الْقِدَاحِ وَيَصْدَعُ  
وَرَجُلٌ صَدَعٌ: مَاضٍ فِي أَمْرِهِ.

وَصَدَعُ بِالْأَمْرِ يَصْدَعُ صَدْعًا: أَصَابَ بِهِ  
مَوْضِعُهُ وَجَاهَرُ بِهِ. وَصَدَعُ بِالْحَقِّ: تَكَلَّمَ بِهِ  
جَهَارًا. وَفِي التَّنْزِيلِ: «فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ»؛  
قَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ: اجْهَرْ بِالْقُرْآنِ، وَقَالَ  
ابْنُ مُجَاهِدٍ: أَيْ بِالْقُرْآنِ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ:  
أَظْهَرْ مَا تُؤْمَرُ بِهِ وَلَا تَخَفْ أَحَدًا، أَحَدٌ مِنَ  
الصَّدِيعِ وَهُوَ الصَّبْحُ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: أَرَادَ

(١) قوله: «صداعتهم» كذا ضبط في  
الأصل، ولينظر في الضبط والمعنى، وما الغرض من  
حكاية أبي ثروان هذه هنا؟

عَزَّ وَجَلَّ فَاصْدَعْ بِالْأَمْرِ الَّذِي أَظْهَرَ دِينَكَ،  
أَقَامَ مَا مَقَامَ الْمَصْدَرِ، وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: أَيْ  
فَرَّقَ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ  
وَجَلَّ: «يَوْمَئِذٍ يَصْدَعُونَ»، أَيْ يَفْرُقُونَ،

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى]:  
«فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ»، أَيْ شَقَّ جَمَاعَتَهُمْ  
بِالتَّوْحِيدِ، وَقَالَ غَيْرُهُ: فَرَّقَ الْقَوْلَ فِيهِمْ  
مُجْتَمِعِينَ وَفَرَادَى. قَالَ نَعْلَبُ: سَمِعْتُ  
أَعْرَابِيًّا كَانَ يَحْضُرُ مَجْلِسَ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ  
يَقُولُ: مَعْنَى اصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ أَيْ أَقْصِدُ  
مَا تُؤْمَرُ، قَالَ وَالْعَرَبُ تَقُولُ اصْدَعُ فَلَانَا أَيْ  
أَقْصِدْهُ، لِأَنَّهُ كَرِيمٌ.

وَدَلِيلُ مُصْدَعٌ: مَاضٍ لَوَجْهِهِ. وَخَطِيبٌ  
مُصْدَعٌ: بَلِغٌ جَرِيءٌ عَلَى الْكَلَامِ.

قَالَ أَبُو زَيْدٍ: هُمُ الْإِبْ عَلَيْهِ وَصَدْعٌ،  
وَاحِدٌ، وَكَذَلِكَ هُمُ وَعْلٌ عَلَيْهِ وَضَلَعٌ  
وَاحِدٌ، إِذَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ بِالْعِدَاوَةِ، وَالنَّاسُ  
عَلَيْنَا صَدْعٌ وَاحِدٌ أَيْ مُجْتَمِعُونَ بِالْعِدَاوَةِ.  
وَصَدَعْتُ إِلَى الشَّيْءِ أَصْدَعُ صُدْعًا:  
بَلَّغْتُ إِلَيْهِ. وَمَا صَدَعَكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ  
صَدْعًا، أَيْ صَرَفَكَ؟

وَالْمُصْدَعُ: طَرِيقٌ سَهْلٌ فِي غَلْظٍ مِنَ  
الْأَرْضِ

وَجَبَلٌ صَادِعٌ: ذَاهِبٌ فِي الْأَرْضِ  
طَوْلًا، وَكَذَلِكَ سَبِيلٌ صَادِعٌ، وَوَادٍ  
صَادِعٌ؛ وَهَذَا الطَّرِيقُ يَصْدَعُ فِي أَرْضٍ كَذَا  
وَكَذَا.

وَالْمُصْدَعُ: الْمَشَقُّصُ مِنَ السَّهَامِ.

• صَدْعٌ. الصَّدْعُ: مَا أَنْحَدَرَ مِنَ الرَّأْسِ  
إِلَى مَرَكَبِ اللَّحْيَيْنِ، وَقِيلَ: هُوَ مَا بَيْنَ  
الْعَيْنِ وَالْأُذُنِ، وَقِيلَ: الصَّدْعَانِ مَا بَيْنَ  
لِحَاطَتِي الْعَيْنَيْنِ إِلَى أَصْلِ الْأُذُنِ، قَالَ:

قُبِحَتْ مِنْ سَالِفَةٍ وَمِنْ صَدْعٍ  
كَانَهَا كُشْبَةً صَبَّ فِي صُفْعٍ  
أَرَادَ قُبِحَتْ يَسَالِفَةً، مِنْ سَالِفَةٍ وَقُبِحَتْ

يَا صُدْغُ مِنْ صُدْغٍ ، فَحَذَفَ لِعِلْمِ  
الْمُخَاطَبِ بِمَا فِي قُوَّةِ كَلَامِهِ ، وَحَرَكَةُ  
الصُّدْغِ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : فَلَا أَذْرَى لِلشَّعْرِ  
فَعَلَ ذَلِكَ ، أَمْ هُوَ فِي مَوْضِعِ الْكَلَامِ ،  
وَكَذَلِكَ صُقْعٌ فَلَا أَذْرَى أَصُقْعُ لَقَعٌ ، أَمْ  
حَرَكَةُ تَحْرِيكًا مُعْطِطًا ، وَقَالَ : صُدْغٌ  
وَصُقْعٌ فَجَمَعَ بَيْنَ الْعَيْنِ وَالْعَيْنِ ، لِأَنَّهَا  
مُجَانِسَانٌ ، إِذْ هُمَا حَرْفَا حَلْتٍ ، وَيُرْوَى  
صُقْعٌ ، فَلَا أَذْرَى هَلْ صُقْعُ لَقَعٌ فِي صُقْعٍ  
أَمْ اِخْتِاجُ إِلَيْهِ لِلْفَاقِيَةِ فَحَوَّلَ الْعَيْنَ غِنَاءً ،  
لِأَنَّهَا جَمِيعًا مِنْ حُرُوفِ الْحَلْتِ ، وَالْجَمْعُ  
أَصْدَاغٌ وَأَصْدُغٌ ، وَيُسَمَّى أَيْضًا الشَّعْرُ  
الْمَتَدَلِّي عَلَيْهِ صُدْغًا ، وَيُقَالُ : صُدْغٌ  
مُعْقَرَبٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

عَاضَهَا اللَّهُ غَلَامًا بَعْدَمَا

شَابَتِ الْأَصْدَاغُ وَالضَّرْسُ نَقْدُ  
وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الصُّدْغَانِ هُمَا مُوَصِّلُ  
مَا بَيْنَ اللَّحْيَةِ وَالرَّاسِ إِلَى أَسْفَلِ مِنَ الْقَرْنَيْنِ ،  
وَفِيهِ الدَّوَارَةُ ، الْوَاوُ ثَقِيلَةٌ وَالذَّالُ مَرْفُوعَةٌ ،  
وَهِيَ الَّتِي فِي وَسْطِ الرَّاسِ يَدْعُونَهَا الدَّائِرَةُ ،  
وَالِئِهَا يَنْتَهِي قَرَوُ الرَّاسِ ، وَالْقَرَانِ حَرْفَا  
جَانِبِي الرَّاسِ ، قَالَ : وَرَبَّمَا قَالُوا السُّدْغُ ،  
بِالسُّنَنِ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَشِيرِ قَطْرَبُ : إِنْ  
قَوْمًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ يُقَالُ لَهُمْ بَلْعَبِيرٌ يَقْلِبُونَ  
السِّنَّ صَادًا عِنْدَ أَرْبَعَةِ أَحْرَفٍ : عِنْدَ الطَّاءِ  
وَالْقَافِ وَالْعَيْنِ وَالْخَاءِ إِذَا كُنَّ بَعْدَ السِّنِّ ،  
وَلَا يُبَالُونَ أَتَانِيَّةً كُنَّ أَمْ ثَالِثَةً أَمْ رَابِعَةً بَعْدَ أَنْ  
يَكُنَّ بَعْدَهَا ، يَقُولُونَ : سِرَاطٌ وَصِرَاطٌ ،  
وَبَسْطَةٌ وَبَضْطَةٌ ، وَسَقِلٌ وَصَيْقِلٌ ،  
وَسَرَقَتْ ، وَصَرَقَتْ وَتَسَعَّبَتْ وَمَضَعَبَتْ ،  
وَسِدْغَةٌ وَمِصْدَغَةٌ ، وَسَحَرٌ لَكُمْ وَصَحَرٌ  
لَكُمْ ، وَالسَّحْبُ وَالصَّحْبُ .

وَصَدْغُهُ يَصْدَغُهُ صَدْغًا : ضَرْبُ  
صُدْغَةٍ ، أَوْ حَادِي صُدْغَةٍ يَصْدَغُهُ فِي  
الْمَشْيِ . وَصُدِغَ صَدْغًا : اسْتَكْبَى صُدْغُهُ .  
وَالْمِصْدَغَةُ : الْمِحْدَةُ الَّتِي تُوضَعُ تَحْتَ  
الصُّدْغِ ، وَقَالُوا يَزْدَغَةُ ، بِالزَّايِ .  
وَالْأَصْدَاغَانِ : عِرْقَانِ تَحْتَ الصُّدْغَيْنِ

هُمَا يَضْرِبَانِ مِنْ كُلِّ أَحَدٍ فِي الدُّنْيَا أَبَدًا ،  
وَلَا وَاحِدَ تَهْمَا يُعْرَفُ ، كَمَا قَالُوا الْمِزْرَوَانِ  
لِنَاحِيَتَيْ الرَّاسِ ، وَلَا يُقَالُ مِزْرَى لِلوَاحِدِ ،  
وَالْمَعْرُوفُ الْأَصْدَارَانِ .

وَالصُّدْغُ : سِمَةٌ فِي مَوْضِعِ الصُّدْغِ  
طُولًا . وَبَعِيرٌ مَصْدُوغٌ ، وَابِلٌ مِصْدَغَةٌ إِذَا  
وُسِمَتْ بِالصُّدْغِ .

وَالصَّدِيعُ : الْوَلَدُ قَبْلَ اسْتِثْمَائِهِ سَبْعَةَ  
أَيَّامٍ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا يَشْتَدُّ صُدْغَاهُ  
إِلَّا إِلَى سَبْعَةِ أَيَّامٍ . وَفِي حَدِيثٍ قَتَادَةَ : كَانَ  
أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُورَثُونَ الصَّبِيَّ ، يَقُولُونَ :  
مَا شَأْنُ هَذَا الصَّدِيعِ الَّذِي لَا يَحْتَرِفُ  
وَلَا يَنْفَعُ نَجْعَلُ لَهُ نَصِيبًا فِي الْبِرِّاثِ ؟  
الصَّدِيعُ : الضَّعِيفُ ، وَقِيلَ : هُوَ فَعِيلٌ  
بِمَعْنَى مَفْعُولٍ مِنْ صَدَعَهُ عَنِ الشَّيْءِ إِذَا  
صَرَفَهُ .

وَمَا يَصْدَغُ نَمْلَةً مِنْ ضَعْفِهِ ، أَيْ مَا يَقْتُلُ  
نَمْلَةً . وَصَدَغَ ، بِالضَّمِّ ، يَصْدَغُ صَدَاغَةً أَيْ  
ضَعْفًا ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : شَاهِدُهُ قَوْلُ رُوْبَةٍ :  
إِذَا الْمَتَايَا انْتَبَهَتْ لَمْ يَصْدَغْ  
أَيْ لَمْ يَضْعُفْ .

وَصَدَغَ إِلَى الشَّيْءِ يَصْدَغُ صُدْوَعًا  
وَصَدَاغًا : مَالٌ . وَصَدَغَ عَنْ طَرِيقِهِ : مَالٌ .  
وَلَأَقِمْ صَدْعَكَ ، أَيْ مِثْلَكَ . وَصَدَعُهُ :  
أَقَامَ صَدْعُهُ . وَصَدَعَهُ عَنِ الْأَمْرِ يَصْدَعُهُ  
صَدْعًا : صَرَفَهُ . يُقَالُ : مَا صَدَعَكَ عَنْ  
هَذَا الْأَمْرِ أَيْ مَا صَرَفَكَ وَرَدَكَ ؟ قَالَ ابْنُ  
السَّكَيْتِ : وَيُقَالُ لِلْفَرَسِ أَوْ الْبَعِيرِ إِذَا مَرَّ  
مُتَقَلِّبًا يَغْدُو قَائِمًا لِيَرْدٍ : اتَّبَعَ فَلَانَ بَعِيرَهُ فَمَا  
صَدَعَهُ ، أَيْ فَمَا ثَنَاهُ وَمَارَدَهُ ، وَذَلِكَ إِذَا  
نَدَّى وَرَوَى أَصْحَابُ أَبِي عُبَيْدٍ هَذَا الْحَرْفَ  
عَنْهُ بِالْعَيْنِ ، وَالصَّوَابُ بِالْعَيْنِ ، كَمَا قَالَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ وَغَيْرُهُ .

• صَدَفُ « الصُّدُوفُ » : الْمِثْلُ عَنِ الشَّيْءِ .  
وَأَصْدَفْنِي عَنْهُ كَذَا وَكَذَا أَيْ أَمَالَني .  
ابْنُ سِيدَةَ : صَدَفَ عَنْهُ يَصْدِفُ صَدْفًا  
وَصُدُوفًا : عَدَلَ . وَأَصْدَفَهُ عَنْهُ : عَدَلَ بِهِ ،

وَصَدَفَ عَنِّي أَيْ أَعْرَضَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ :  
« سَتَجِدُ الَّذِينَ يُصَدِّفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ  
الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُصَدِّفُونَ » ، أَيْ يُعْرِضُونَ  
أَبُو عُبَيْدٍ : صَدَفَ وَنَكَبَ إِذَا عَدَلَ ؛ وَقِيلَ  
فِي قَوْلِ الْأَعْمَشِيِّ :

وَلَقَدْ سَاءَ مَا الْبِيَاضُ فَلَطَتْ

بِحِجَابٍ مِنْ بَيْنِنَا مَصْدُوفٍ <sup>(١)</sup>  
أَيْ بِمَعْنَى مَسْتَوٍ .

وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ صَدُوفٌ لِئَلَّا تُعْرِضَ  
وَجْهَهَا عَلَيْكَ ثُمَّ تَصْدِفُ . ابْنُ سِيدَةَ :  
وَالصُّدُوفُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي تَصْدِفُ عَنْ  
زَوْجِهَا ، ( عَنْ اللَّحْيَانِي ) ؛ وَقِيلَ : الَّتِي  
لَا تَشْتَهِي الْقَبْلَ ، وَقِيلَ : الصُّدُوفُ  
الْبُخْرَاءُ ، ( عَنْ اللَّحْيَانِي أَيْضًا ) .

وَالصَّدْفُ : عَوَجٌ فِي الْيَدَيْنِ ؛ وَقِيلَ :  
مِثْلُ فِي الْخَافِرِ إِلَى الْجَانِبِ الْوَحْشِيُّ ، وَقِيلَ :  
هُوَ أَنْ يَحِيلَ خُفُّ الْبَعِيرِ مِنَ الْيَدِ أَوْ الرَّجْلِ إِلَى  
الْجَانِبِ الْوَحْشِيِّ ؛ وَقِيلَ : الصَّدْفُ مِثْلُ فِي  
الْقَدَمِ ؛ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا أَذْرَى أَعَنْ  
يَمِينٍ أَوْ شِمَالٍ ؛ وَقِيلَ : هُوَ إِقْبَالُ إِحْدَى  
الرُّكْبَتَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى ؛ وَقِيلَ : هُوَ فِي  
الْحَيْلِ خَاصَّةً إِقْبَالُ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ،  
وَقَدْ صَدِفَ صَدْفًا ، فَإِنْ مَالَ إِلَى الْجَانِبِ  
الْإِنْسِيِّ ، فَهُوَ الْقَفْدُ ، وَقَدْ قَفِدَ قَفْدًا ،  
وَقِيلَ : الصَّدْفُ تَدَانِي الْمُجَابِئِينَ وَتَبَاعُدُ  
الْخَافِرِينَ فِي التَّوَاءِ مِنَ الرُّسَعَيْنِ ، وَهُوَ مِنْ  
عُيُوبِ الْحَيْلِ الَّتِي تَكُونُ خَلْقَةً ، وَقَدْ صَدِفَ  
صَدْفًا ، وَهُوَ أَصْدَفُ . الْجَوْهَرِيُّ : فَرَسٌ  
أَصْدَفُ بَيْنَ الصَّدْفِ إِذَا كَانَ مُتَدَانِي  
الْفَحْلَيْنِ مُتَبَاعِدَ الْخَافِرِينَ فِي التَّوَاءِ مِنَ  
الرُّسَعَيْنِ .

الْأَصْمَعِيُّ : الصَّدْفُ كُلُّ شَيْءٍ مُرْتَفِعٍ  
عَظِيمٍ كَالْهَدَفِ وَالْحَائِطِ وَالْجَبَلِ . وَالصَّدْفُ  
وَالصَّدْفَةُ : الْجَانِبُ وَالنَّاحِيَةُ . وَالصَّدْفُ  
وَالصَّدْفُ : مُنْقَطَعُ الْجَبَلِ الْمُرْتَفِعِ .

(١) قوله : « مَصْدُوفٌ » بِالضاد المهملة في  
الديوان « مَسْدُوفٌ » بِالسِّنِ المهملة . والمعنى واحد .  
[عبد الله]

ابن سيدة: والصدق جانب الجبل، وقيل: الصدق ما بين الجبلين، والصدق لغة فيه (عن كراع).

وقال ابن دُرَيْدٍ: الصدقان، بضم الدال، ناحيتا الشعب أو الوادي كالصدقين. ويقال لجانبى الجبل إذا تحاذيا: صدقان وصدقان لتصادفهما، أى تلاقيهما وتحاذى هذا الجانب الجانب الذى يلاقيه، وما بينهما فج أو شغب أو واد، ومن هذا يقال: صادقت فلانا أى لاقيته ووجدته. والصدقان والصدقان: جبلان متلاقيان بيننا وبيننا ياجوج وماجوج. وفي التثنية العزيز: «حتى إذا سار بين الصدقين» قرئ الصدقين والصدقين والصدقين<sup>(١)</sup>. وفي الحديث: أن النبى، صلى الله عليه وسلم، كان إذا مر بصدق أو هذو مائل أسرع المشى، ابن الأثير: هو يفتحتين وصمتين، قال أبو عبيد: الصدق والهذو واحد، وهو كل بناء مرتفع عظيم، قال الأزهري: وهو مثل صدق الجبل، شبهه به وهو ما قالك من جانيه. وفي حديث مطرف: من نام تحت صدق مائل يتوى التوكل فليتم نفسه من طار وهو يتوى التوكل، يعنى أن الإحترار من المهالك واجب، وإلقاء الرجل يدها إليها والتعرض لها جهل وخطأ.

والصواويف: الإبل التى تأتى على الحوض فتقف عند أعجازها تنتظر أنصرف الشارب لتدخل، ومنه قول الراجز: الناظرات العقب الصواويف<sup>(٢)</sup>

وقول مكيح الهذلى:

قلنا استقرت أجالها، وتصدقت

بشم المراق بارادات المداخل قال السكري: تصدقت تعرفت.

(١) قوله: «قرئ الصدقين... إلخ» بقيت

رابعة الصدقين كصدقين كما في القاموس.

(٢) قوله: «الناظرات إلخ» صدره كما في شرح

القاموس:

لا رى حتى تنهل الروادف

والصدق: المحار، واجدته صدقة. الليث: الصدق غشاء خلق في البحر نفسه صدقان مفروجان عن لحم فيه روح يسمى المحارة، وفي يله يكون اللؤلؤ. الجوهري: وصدق الدرؤ غشاوها، الواحدة صدقة. وفي حديث ابن عباس: إذا مطرت السماء فتحت الأصداف أفواها، الأصداف: جمع الصدق، وهو غلاف اللؤلؤ، وهو من حيوان البحر. والصدقة: محارة الأذن. والصدقان: الثقران اللتان فيها مغرز رأسى الفخذين، وفيها عصبه إلى رأسها.

والمصادقة: الموافقة.

والصدق: سبع من السباع، وقيل طائر.

والصدق: قبيلة من عرب اليمن، قال:

يوم لهمدان ويوم للصدق

ابن سيدة: والصدق ضرب من الإبل، قال: أراه نسب إليهم، قال طرفة:

لدى صدق كالحية بارلو

وقال ابن برى: الصدق بطن من كندة، والنسب إليه صدق، قال الراجز:

يوم لهمدان ويوم للصدق

ولتوسم مثله أو تعرف قال: وقال طرفة:

يرد على الريح ثوبى قاعدا

لدى صدق كالحية بارلو<sup>(٣)</sup>

وصدقا وتصدق: موضعان، قال السليك بن السلوك:

إذا أسهلت خبت وإن أحزنت مشت

ويؤشى بها بين البطون وتصدق

قال ابن سيدة: ولنا قصبت يربادو التاء فيه لأنه ليس في الكلام مثل جعفر.

(٣) قوله: «بارلو» بزاى ولام، كذا بالأصل

هنا، وقد سبق براء مهمة وكاف.

• صدق • الصدق: تقيض الكذب، صدق يصدق صدقا وصدقا وتصدقا. وصدق: قبل قوله. وصدقته الحديث: أنبأ بالصدق، قال الأعشى:

فصدقها وكذبها والمرء ينفعه كذابة ويقال: صدقت الغوم أى قلت لهم صدقا، وكذلك من الوعيد، إذا أوقفت بهم قلت صدقهم. ومن أمثالهم: الصدق يبنى عنك لا الوعيد. ورجل صدوق: أبلغ من الصادق.

وفي المثل: صدقتى سين بكرو، وأصله أن رجلا أراد بيع بكر له، فقال للمشتري: إنه جمل، فقال المشتري: بل هو بكر، فبيتاها كذلك إذ نذ البكر فصاح به صاحبه: هذو! وهذو كلمة يسكن بها صغار الإبل إذا نفرت، وقيل: يسكن بها البكرة خاصة، فقال المشتري: صدقتى سين بكرو. وفي حديث علي، رضى الله عنه: صدقتى سين بكرو، وهو مثل يضرب للصادق في خبره.

والمصدق: الذى يصدقك في حديثك. وكتب تغلب الصاد مع القاف زابا، تقول أزدقنى، أى اصدقنى، وقد بين سيبويه هذا الضرب من المضارع في باب الإذغام.

وقوله تعالى: «ليسأل الصادقين عن صدوقهم»، تأويله ليسأل المبشرين من الرسل عن صدوقهم في تبليغهم، وتأويل سؤالهم التبكيت للذين كفروا بهم، لأن الله تعالى يعلم أنهم صادقون.

ورجل صدق وامرأة صدق: وصفا بالمصدق، وصدق صادق كقولهم شعر شاعر، يريدون المبالغة والإشارة.

والصدق، مثال الفسقي: الدائم الضديق، ويكون الذى يصدق قوله بالمثل، فذكره الجوهري، ولقد أساء

التمثيل بالفسقي في هذا المكان. والصدق: المصدق. وفي التثنية: «وأمة

صِدْقَةً « أَيْ مُبَالِغَةً فِي الصَّدَقِ وَالْتَصْدِيقِ عَلَى النَّسَبِ ، أَيْ ذَاتُ تَصْدِيقٍ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ » . رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، أَنَّهُ قَالَ : الَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَالَّذِي صَدَّقَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقِيلَ : جَبْرِيلُ وَمُحَمَّدٌ ، عَلَيْهَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَقِيلَ : الَّذِي جَاءَ بِالصَّدَقِ مُحَمَّدٌ ﷺ ، وَصَدَّقَ بِهِ الْمُؤْمِنُونَ . اللَّيْثُ : كُلُّ مَنْ صَدَّقَ بِكُلِّ أَمْرٍ اللَّهُ لَا يَتَخَالَفُهُ فِي شَيْءٍ مِنْهُ شَكٌّ ، وَصَدَّقَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَهُوَ صَدِيقٌ ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : « وَالصَّادِقُونَ وَالشَّهَادَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ » . وَالصَّدِيقُ : الْمُبَالِغُ فِي الصَّدَقِ . وَفُلَانٌ لَا يَصْدُقُ أَثَرُهُ وَأَثَرُهُ كَذِبًا أَيْ إِذَا قِيلَ لَهُ : مِنْ أَيْنَ جِئْتَ ؟ قَالَ فَلَمْ يَصْدُقْ . وَرَجُلٌ صَدِيقٌ : تَقِيضُ رَجُلٌ سَوْءٌ ، وَكَذَلِكَ ثَوْبٌ صَدِيقٌ ، وَخِمَارٌ صَدِيقٌ ، (حِكَاةُ سَيَّوِيٍّ) . وَيُقَالُ : رَجُلٌ صَدِيقٌ ، مُصَافٍ بِكُسْرِ الصَّادِ ، وَمَعْنَاهُ نِعَمَ الرَّجُلُ هُوَ ، وَامْرَأَةٌ صَدِيقٌ كَذَلِكَ ، فَإِنْ جَعَلْتَهُ نَعْمًا قُلْتَ هُوَ الرَّجُلُ الصَّدِيقُ ، وَهِيَ صَدَقَةٌ ، وَقَوْمٌ صَدُوقُونَ ، وَنِسَاءٌ صَدَقَاتٌ ، وَأَنْشَدَ : مَقْدُودَةُ الْأَذَانِ صَدَقَاتُ الْحَدَقِ أَيْ نَافِذَاتُ الْحَدَقِ ؛ وَقَالَ رُوْبَةُ يَصِفُ فَرَسًا :

وَالْمَرَايَ الصَّدَقُ يُبْلَى الصَّدَقَا<sup>(١)</sup>

وَقَالَ الْفَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ » ، قُرِئَ بِتَخْفِيفِ الدَّالِ وَنَضْبِ الظُّنِّ ، أَيْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ فِي ظَنِّهِ ، وَمَنْ قَرَأَ : « وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ » ، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ حَقَّقَ ظَنَّهُ حِينَ قَالَ : « وَلَا ضِلَلْتُهُمْ وَلَا مَنِيْنُهُمْ » ، لِأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ ظَنًّا ، فَحَقَّقَهُ فِي الصَّائِلِينَ . أَبُو الْهَيْثَمِ : صَدَّقَنِي فُلَانٌ أَيْ قَالَ لِي

(١) قوله : « والمرأى الصدق إلخ » هكذا في الأصل ، وفي نسخة المؤلف من شرح القاموس : والمرأى إلخ .

الصَّدَقُ ، وَكَذَّبَنِي أَيْ قَالَ لِي الْكَذِبَ . وَبَيْنَ كَلَامِ الْعَرَبِ : صَدَقْتُ اللَّهَ حَدِيثًا إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا ، الْمَعْنَى لَا صَدَقْتُ اللَّهَ حَدِيثًا إِنْ لَمْ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا . وَالصَّدَاقَةُ وَالْمُصَادَقَةُ : الْمُخَالَاةُ . وَصَدَقَهُ النَّصِيحَةُ وَالْإِحَاءُ : أَمَحَصَهُ لَهُ . وَصَادَقْتُهُ مُصَادَقَةً وَصِدَاقًا : خَالَفْتُهُ ، وَالِاسْمُ الصَّدَاقَةُ . وَتَصَادَقَا فِي الْحَدِيثِ وَفِي الْمَوَدَّةِ ، وَالصَّدَاقَةُ مَصْدَرُ الصَّدِيقِ ، وَاشْتِقَاقُهُ أَنَّهُ صَدَقَهُ الْمَوَدَّةُ وَالنَّصِيحَةُ . وَالصَّدِيقُ : الْمُصَادِقُ لَكَ ، وَالْجَمْعُ صَدَقَاءُ وَصُدُقَانُ وَأَصْدِقَاءُ وَأَصَادِقُ ، قَالَ عِمَارَةُ بْنُ طَارِقٍ :

فَاغْجَلْ بِغَرْبٍ مِثْلَ غَرْبِ طَارِقٍ  
يُبْذَلُ لِلْجَبْرَانِ وَالْأَصَادِقِ

وَقَالَ جَرِيرٌ :

وَأَنْكَرْتُ الْأَصَادِقَ وَالْبِلَادَا

وَقَدْ يَكُونُ الصَّدِيقُ جَمْعًا . وَفِي التَّنْزِيلِ : « فَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ » ؛ أَلَا تَرَاهُ عَقَفَهُ عَلَى الْجَمْعِ ؟ وَقَالَ رُوْبَةُ :

دَعَهَا فَا النَّحْوِي مِنْ صَدِيقِهَا  
وَالْأُنثَى صَدِيقٌ أَيْضًا ، قَالَ جَبِيلٌ :  
كَانَ لَمْ نَقَاتِلْ بِأَيِّئُنْ لَوْ أَنَّهَا  
تُكْشَفُ غَمَّهَا وَأَنْتَ صَدِيقُ

وَقَالَ كَثِيرٌ فِيهِ :

لَيْلَى مِنْ عَيْشٍ لَهَوْنَا بِوَجْهِهِ  
زَمَانًا وَسَعَدَى لِي صَدِيقٌ مُوَاصِلُ

وَقَالَ آخَرُ :

فَلَوْ أَنَّكَ فِي يَوْمِ الرِّخَاءِ سَأَلْتَنِي  
فِرَاقَكَ لَمْ أَبْخَلْ وَأَنْتَ صَدِيقُ

وَقَالَ آخَرُ فِي جَمْعِ الْمَذْكُورِ :

لَعَمْرِي لَئِنْ كُنْتُمْ عَلَى النَّارِ وَالنَّوَى  
بِكُمْ مِثْلُ مَا بِي إِنَّكُمْ لَصَدِيقُ  
وَقِيلَ صَدِيقَةٌ ، وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ وَالْأَصْمَعِيُّ  
لِقَعْبِ بْنِ أُمِّ صَاحِبٍ :

مَا بَالُ قَوْمٍ صَدِيقٍ ثُمَّ لَيْسَ لَهُمْ  
دِينٌ وَلَيْسَ لَهُمْ عَقْلٌ إِذَا اتَّخَذُوا ؟

وَيُقَالُ : فُلَانٌ صَدِيقِي أَيْ أَحْصَى أَصْدِقَائِي ، وَإِنَّمَا يُصَعَّرُ عَلَى جِهَةِ الْمَدْحِ ، كَقَوْلِ حُبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ : أَنَا جَدِّيلُهَا الْمُحَكِّكُ ، وَعُدَيْقُهَا الْمُرْجَبُ . وَقَدْ يُقَالُ لِلْوَاحِدِ وَالْجَمْعِ وَالْمَوْتِ صَدِيقٌ ، قَالَ جَرِيرٌ :

نَصَبَنَ الْهَوَى ثُمَّ ارْتَمَيْنَ قُلُوبَنَا  
بِأَعْيُنِ أَعْدَاءِ وَهْنٍ صَدِيقِ  
أَوَانِسُ أَمَّا مَنْ أُرْدُنَ عَنَاءَهُ  
فَعَانُو وَمَنْ أَطْلَقْتَهُ فَعَلَّقْتَهُ

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ الْحَكَمِ فِي مِثْلِهِ :

وَيَهْجُرُنَ أَقْوَامًا وَهْنٌ صَدِيقِ  
وَالصَّدَقُ : الثَّبْتُ اللَّقَاءُ ، وَالْجَمْعُ صُدُقٌ ، وَقَدْ صَدَّقَ اللَّقَاءُ صَدَقًا ، قَالَ حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ :

صَلَّى إِلَهُ عَلَى ابْنِ عَمْرٍو ! إِنَّهُ  
صَدَقَ اللَّقَاءَ وَصَدَّقَ ذَلِكَ أَوْفَقُ  
وَرَجُلٌ صَدَقَ اللَّقَاءَ وَصَدَّقَ النَّظَرَ ، وَقَوْمٌ صَدُقٌ ، بِالضَّمِّ : مِثْلُ فَرَسٍ وَرَدٍّ وَأَفْرَاسٍ وَرَدٍّ ، وَجَوْنٌ وَجُونٌ . وَصَدَقُوهُمْ الْقِتَالَ : أَقْدَمُوا عَلَيْهِمْ ، عَادَلُوا بِهَا ضِدَّهَا حِينَ قَالُوا كَذَبَ عَنْهُ ، إِذَا أَحْجَمَ . وَحَمَلَةٌ صَادِقَةٌ ، كَمَا قَالُوا لَيْسَتْ لَهَا مَكْدُونَةٌ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ : يَزِيدُ زَادَ اللَّهُ فِي حَيَاتِهِ حَامِي زَارٍ عِنْدَ مَرْدُوقَاتِهِ فَإِنَّهُ أَرَادَ مَصْدُوقَاتِهِ فَقَلَّبَ الصَّادَ زَايًا لِضَرْبِ مِنَ الْمُضَارَعَةِ . وَصَدَقَ الْوَحْشَى إِذَا حَمَلَتْ عَلَيْهِ فَعَدَا وَلَمْ يَلْتَفِتْ .

وَهَذَا بِمِصْدَاقِ هَذَا أَيْ مَا يُصَدَّقُهُ وَرَجُلٌ ذُو مِصْدَقٍ ، بِالْفَتْحِ ، أَيْ صَادِقُ الْحَمَلَةِ ، يُقَالُ ذَلِكَ لِلشَّجَاعِ وَالْفَرَسِ الْجَوَادِ ، وَصَادِقُ الْجَزْيِ : كَأَنَّهُ ذُو صَدَقٍ فِيهَا يَعِدُكَ مِنْ ذَلِكَ ؛ قَالَ خِصْفُ بْنُ نُدْبَةَ :

إِذَا مَا اسْتَحَسَّتْ أَرْضُهُ مِنْ سَائِهِ  
جَرَى وَهُوَ مَوْدُوعٌ وَوَاعِدُ مِصْدَقٍ  
يَقُولُ : إِذَا ابْتَلَتْ حَوَافِرُهُ مِنْ عَرَقِ أَعَالِيهِ

جَزَى وَهُوَ مَثْرُوكٌ لَا يُضْرَبُ وَلَا يُزَجَرُ .  
وَيَصْدَقُكَ فِيَا يَعِدُكَ الْبُلُوغُ إِلَى الْعَايَةِ ، وَقَوْلُ  
أَبِي دُوَيْبٍ :

نَاهُ مِنَ الْحَيْثَرِ قَرْدٌ وَمَا زَنْ  
لُبُوثٌ غَدَاةُ الْبَاسِ يَبِضُّ مَصَادِقُ  
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعُ صَدَقٍ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ  
كَمَلَامِجٍ وَمَشَابِهِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَلَى  
حَذَفٍ الْمُضَافِ ، أَيْ ذَوُو مَصَادِقَ  
فَحَذَفَ ، وَكَذَلِكَ الْفَرَسُ ، وَقَدْ يُقَالُ ذَلِكَ  
فِي الرَّأْيِ . وَالْمُصَدِّقُ أَيْضًا : الْجِدُّ ، وَيَوْمَ  
فَسَّرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ ذُرَيْدٍ :

وَنُحْرِجُ مِنْهُ ضَرَّةَ الْقَوْمِ مَصَدَقًا  
وَطُولُ السَّرَى ذُرَى عَضِبٍ مُهَيَّذٍ  
وَيُرْوَى ذُرَى . وَالْمُصَدِّقُ : الصَّلَابَةُ (عَنْ  
تَغْلِبِ) .

وَمِصْدَاقُ الْأَمْرِ : حَقِيقَتُهُ .  
وَالصَّدَقُ ، بِالْفَتْحِ : الصُّلْبُ مِنَ  
الرِّمَاحِ وَغَيْرِهَا . وَرُمِعَ صَدَقٌ : مُسْتَوٍ ،  
وَكَذَلِكَ سَيْفٌ صَدَقٌ ، قَالَ أَبُو قَيْسٍ  
ابْنُ الْأَسَلْتِ السَّلْمِيُّ :

صَدَقِ حُسَامٍ وَاذِقِ حَدَّهُ  
وَمُخْنَبِ اسْمَرَ قَرَارِ

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَطَنَّ أَبُو عُبَيْدٍ الصَّدَقُ فِي  
هَذَا الْبَيْتِ الرَّمْحَ فَقَلِطَ ، وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ  
عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ لِكَعْبٍ :

وَفِي الْحِلْمِ إِذْهَانٌ وَفِي الْعَفْرِ دُرْسَةٌ  
وَفِي الصَّدَقِ مَنَاجَاةٌ مِنَ الشَّرِّ فَاصْدُقِ

قَالَ : الصَّدَقُ هَهُنَا الشَّجَاعَةُ وَالصَّلَابَةُ ؛  
يَقُولُ : إِذَا صَلَبْتَ وَصَدَقْتَ أَنْهَزَمَ عَنْكَ مَنْ

تَصَدَّقَهُ ، وَإِنْ ضَعُفَتْ قُوَى عَلَيْكَ وَاسْتَمَكَّنَ  
مِنْكَ ، رَوَى ابْنُ بَرِّى عَنْ ابْنِ دُرُسْتَوَيْهِ

قَالَ : لَيْسَ الصَّدَقُ مِنَ الصَّلَابَةِ فِي شَيْءٍ ،  
وَلَكِنْ أَهْلُ اللَّعَةِ أَخَذُوهُ مِنْ قَوْلِهِ النَّابِغَةُ :

فِي حَالِكِ اللَّوْنِ صَدَقِ غَيْرِ ذِي أَوْدٍ  
قَالَ : وَلَهَا الصَّدَقُ الْجَامِعُ لِلْأَوْصَافِ

الْمَحْمُودَةِ ، وَالرَّمْحُ يُوصَفُ بِالطُّولِ وَاللِّينِ  
وَالصَّلَابَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

قَالَ الْحَلِيلُ : الصَّدَقُ الْكَامِلُ مِنْ كُلِّ

شَيْءٍ . يُقَالُ : رَجُلٌ صَدَقٌ وَامْرَأَةٌ صَدَقَةٌ ،  
قَالَ ابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ : وَإِنَّمَا هَذَا بِمَثَرَةٍ قَوْلُكَ  
رَجُلٌ صَدَقٌ وَامْرَأَةٌ صَدَقٌ ، فَالصَّدَقُ مِنَ  
الصَّدَقِ بِعَيْنَيْهِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَصْدُقُ فِي وَصْفِهِ  
مِنْ صَلَابَةٍ وَقُوَةٍ وَجُودَةٍ ، قَالَ : وَلَوْ كَانَ  
الصَّدَقُ الصُّلْبَ لَقِيلَ حَجَرٌ صَدَقٌ وَحَدِيدٌ  
صَدَقٌ ، قَالَ : وَذَلِكَ لَا يُقَالُ .

وَصَدَقَاتُ الْأَنْعَامِ : أَحَدُ اثْنَانِ فَرَأَيْتُهَا  
الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي الْكِتَابِ . وَالصَّدَقَةُ :  
مَا تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى الْفُقَرَاءِ . وَالصَّدَقَةُ :  
مَا أَعْطَيْتَهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ لِلْفُقَرَاءِ .

وَالْمُتَصَدِّقُ : الَّذِي يُعْطِي الصَّدَقَةَ .  
وَالصَّدَقَةُ : مَا تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ ،  
وَقَدْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَتَصَدَّقْ

عَلَيْنَا » ، وَقِيلَ : مَعْنَى تَصَدَّقْ هَهُنَا تَفَضَّلْ بِهَا  
بَيْنَ الْجِدِّ وَالرَّدَى كَانَهُمْ يَقُولُونَ اسْمَحْ لَنَا

قَبُولَ هَذِهِ الْبِضَاعَةِ عَلَى رَدَائِهَا أَوْ قِلَّتِهَا ،  
لأنَّ تَعْلِبًا فَسَّرَ قَوْلَهُ تَعَالَى : « وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ

مُزْجَاةٍ فَارَوْفَ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا » ،  
فَقَالَ : مُزْجَاةٌ فِيهَا إِغْضَافٌ وَلَمْ يَتِمَّ

صَلَابَتُهَا ، « وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا » قَالَ : فَصَلِّ  
مَا بَيْنَ الْجِدِّ وَالرَّدَى . وَصَدَقَ عَلَيْهِ :

كَتَصَدَّقَ ، أَرَاهُ فَعَلَ فِي مَعْنَى تَفَعَّلَ .  
وَالْمُصَدِّقُ : الْقَابِلُ لِلصَّدَقَةِ ، وَمَرَزَتْ

بِرَجُلٍ يَسْأَلُ ، وَلَا تَقْلُ بِرَجُلٍ يَتَصَدَّقُ ،  
وَالْعَامَّةُ تَقُولُهُ ، إِنَّمَا الْمُتَصَدِّقُ الَّذِي يُعْطِي

الصَّدَقَةَ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ  
وَالْمُصَدَّقَاتِ » ، بِتَشْدِيدِ الصَّادِ ، أَصْلُهُ

الْمُتَصَدِّقِينَ ، فَقُلِبَتِ الثَّاءُ صَادًا فَأُذْغِمَتْ فِي  
مِثْلِهَا ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : وَذَكَرَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ

أَنَّهُ جَاءَ تَصَدَّقَ بِمَعْنَى سَأَلَ ، وَأَنْشَدَ :  
وَلَوْ أَنَّهُمْ رَزَقُوا عَلَى أَقْدَارِهِمْ

لَلْقَيْتُ أَكْثَرَ مَنْ تَرَى يَتَصَدَّقُ  
وَفِي الْحَدِيثِ لَمَّا قَرَأَ : « وَلَتَنْظُرُنَّ نَفْسٌ

مَا قَدَّمَتْ لِغَيْرِ » ، قَالَ : تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ  
دِينَارِهِ ، وَمِنْ دِرْهَمِهِ ، وَمِنْ ثَوْبِهِ ، أَيْ

لِيَتَصَدَّقَ ، لَفْظُهُ الْحَرُّ وَمَعْنَاهُ الْأَمْرُ كَقَوْلِهِمْ  
أَنْجَزْ حَرْ مَا وَعَدَ ، أَيْ لِيُنْجِزَ .

وَالْمُصَدِّقُ : الَّذِي يَأْخُذُ بِالْحَقِّ مِنْ  
الْإِبْلِ وَالْعَنَمِ . يُقَالُ : لَا تُشْتَرَى الصَّدَقَةُ

حَتَّى يَعْقِلَهَا الْمُصَدِّقُ ، أَيْ يَقْبُضَهَا ،  
وَالْمُعْطَى مُتَصَدِّقٌ ، وَالسَّائِلُ مُتَصَدَّقٌ ، هُما

سَوَاءٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَحُذِّقَ التَّحْوِينِ  
يُنْكَرُونَ أَنَّ يُقَالَ لِلْسَّائِلِ مُتَصَدَّقٌ

وَلَا يُجِيزُونَهُ ، قَالَ ذَلِكَ الْفَرَّاءُ وَالْأَصْبَغِيُّ  
وغيرهما . وَالْمُتَصَدِّقُ : الْمُعْطَى ، قَالَ

اللَّهُ تَعَالَى : « وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي  
الْمُتَصَدِّقِينَ » ، وَيُقَالُ لِلَّذِي يَقْبِضُ

الصَّدَقَاتِ وَيَجْمَعُهَا لِأَهْلِ السُّهَانِ مُصَدِّقٌ ،  
بِتَخْفِيفِ الصَّادِ ، وَكَذَلِكَ الَّذِي يَنْسِبُ

الْمُحَدَّثُ إِلَى الصَّدَقِ مُصَدِّقٌ ، بِالتَّخْفِيفِ .  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَتَيْتُكَ لِمَنِ الْمُصَدِّقِينَ » ،

الصَّادُ خَفِيفَةٌ وَالذَّالُّ شَدِيدَةٌ ، وَهُوَ مِنْ  
تَصْدِيقِكَ صَاحِبِكَ إِذَا حَدَّثَكَ ، وَأَمَّا

الْمُصَدِّقُ ، بِتَشْدِيدِ الصَّادِ وَالذَّالِّ ، فَهُوَ  
الْمُتَصَدِّقُ ، أُذْغِمَتِ الثَّاءُ فِي الصَّادِ

فَشُدِّدَتْ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ  
وَالْمُصَدَّقَاتِ » ، أَيْ الْمُتَصَدِّقِينَ

وَالْمُتَصَدَّقَاتِ ، وَهُمْ الَّذِينَ يُعْطُونَ  
الصَّدَقَاتِ .

وَفِي حَدِيثِ الزُّكَافِ : لَا تُؤْخَذُ فِي  
الصَّدَقَةِ هَرَمَةٌ وَلَا تَيْسٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ

الْمُصَدِّقُ ، رَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ يَفْتَحُ الذَّالَّ  
وَالْتَشْدِيدِ ، يُرِيدُ صَاحِبَ الْمَاشِيَةِ الَّذِي

أَخَذَتْ صَدَقَةً مَالِهِ ، وَخَالَفَهُ عَامَّةُ الرُّوَاةِ ،  
فَقَالُوا بِكَسْرِ الذَّالِّ ، وَهُوَ عَامِلُ الزُّكَافِ الَّذِي

يَسْتَوْفِيهَا مِنْ أَرْبَابِهَا ، صَدَقَهُمْ يَصْدُقُهُمْ ،  
فَهُوَ مُصَدِّقٌ ، وَقَالَ أَبُو مُوسَى : الرَّوَاةُ

بِتَشْدِيدِ الصَّادِ وَالذَّالِّ مَعًا ، وَكَسَرَ الذَّالِّ ،  
وَهُوَ صَاحِبُ الْمَالِ ، وَأَصْلُهُ الْمُتَصَدِّقُ ،

فَأُذْغِمَتِ الثَّاءُ فِي الصَّادِ ، وَالْإِسْتِثْنَاءُ مِنْ  
التَّيْسِ خَاصَّةٌ ، فَإِنَّ الْهَرَمَةَ وَذَاتَ الْعَوَارِ

لَا يَجُوزُ اخْتِذُهَا فِي الصَّدَقَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَالُ  
كُلَّهُ كَذَلِكَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ ، وَهَذَا إِنَّمَا يَنْجِيهِ إِذَا

كَانَ الْغَرَضُ مِنَ الْحَدِيثِ التَّهْنِ عَنْ أَخْذِ  
التَّيْسِ ، لِأَنَّهُ فَحَلَّ الْمُعْزِ ، وَقَدْ نَهَى عَنْ



أَخَذَ الْفَحْلُ فِي الصَّدَقَةِ ، لِأَنَّهُ مُضِرٌّ بِرَبِّ الْمَالِ ، لِأَنَّهُ يَزُرُّ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَسْمَحَ بِهِ فَيُؤَخِّدُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَالَّذِي شَرَحَهُ الْخَطَّابِيُّ فِي الْمَعَالِمِ أَنَّ الْمُصَدَّقَ - بِتَحْقِيفِ الصَّادِ - الْعَامِلُ ، وَأَنَّهُ وَكَيْلُ الْفُقَرَاءِ فِي الْقَبْضِ ، فَلَهُ أَنْ يَتَصَرَّفَ لَهُمْ بِمَا يَرَاهُ مِمَّا يُؤَدِّي إِلَيْهِ اجْتِنَاهُ .

وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَقَةُ ، بِالضَّمِّ وَتَسْكِينِ الدَّالِ ، وَالصَّدَقَةُ وَالصَّدَاقُ وَالصَّدَاقُ : مَهْرُ الْمَرْأَةِ ، وَجَمْعُهَا فِي أَذَى الْعَدَدِ أَصْدِقَةٌ ، وَالْكَثِيرُ صُدُقٌ ، وَهَذَانِ الْبَنَاءَانِ إِنَّمَا هُمَا عَلَى الْغَالِبِ . وَقَدْ أَصْدَقَ الْمَرْأَةَ حِينَ تَزَوَّجَهَا ، أَيْ جَعَلَ لَهَا صَدَاقًا ، وَقِيلَ : أَصْدَقَهَا سَمَى لَهَا صَدَاقًا . أَبُو اسْحَقٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : «وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً» ، الصَّدَقَاتُ جَمْعُ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ قَالَ صُدُقَةً قَالَ صَدَقَاتِهِنَّ ، قَالَ : وَلَا يُقْرَأُ مِنْ هَلَاوِ اللُّغَاتِ بِشَيْءٍ ، لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ سَنَةٌ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تُغَالُوا فِي الصَّدَقَاتِ ، هِيَ جَمْعُ صَدَقَةٍ وَهُوَ مَهْرُ الْمَرْأَةِ ، وَفِي رَوَايَةٍ : لَا تُغَالُوا فِي صُدُقِ النِّسَاءِ ، جَمْعٌ ، صَدَاقٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : وَلَيْسَ عِنْدَ آبَائِنَا مَا يُصَدِّقَانِ عَنَّا ، أَيْ يُؤَدِّيَانِ إِلَى أَزْوَاجِنَا الصَّدَاقَ .

وَالصَّدِيقُ ، عَلَى مِثَالِ صَيْرَفٍ : النَجْمُ الصَّغِيرُ اللَّاصِقُ بِالْوَسْطَى مِنْ بَنَاتِ نَعَشٍ الْكُبْرَى (عَنْ كِرَاعٍ) ، وَقَالَ شَمِرٌ : الصَّدِيقُ الْأَمِينُ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ أُمِّهِ : فِيهَا النُّجُومُ تُطِيعُ غَيْرَ مُرَاحَةٍ مَا قَالَ صَدَقَهَا الْأَمِينُ الْأَرَشُدُ وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصَّدِيقُ الْقُطْبُ ، وَقِيلَ الْمَلِكُ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ : هِيَ الصُّنْدُوقُ وَالْجَمْعُ الصَّنَادِيقُ .

• صدل • الصَّدَلَانُ : مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ ، وَأَنْشَدَ سَبْيَوِيُّ : صَبَابِيَّةٌ مُرِّيَّةٌ حَابِسِيَّةٌ مُنِيفًا يَنْعَفُ الصَّدَلَيْنِ وَضِيعُهَا

وَالصَّدَلَانِيُّ : مَعْرُوفٌ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ ، وَالْجَمْعُ صِدَاوِلَةٌ .

• صدم • الصَّدْمُ : ضَرْبُ الشَّيْءِ الصُّلْبِ بِشَيْءٍ مِثْلِهِ . وَصَدَمَهُ صَدْمًا : ضَرَبَهُ بِجَسَدِهِ . وَصَادَمَهُ فَصَادَمَا وَاضْطَدَمَا ، وَصَدَمَهُ يَصْدِمُهُ صَدْمًا ، وَصَدَمَهُمْ أَمْرٌ : أَصَابَهُمْ . وَالصَّدَامُ : التَّرَاجُمُ . وَالرَّجُلَانِ يَغْدُوَانِ فَيَصَادِمَانِ ، أَيْ يَصْدِمُ هَذَا ذَاكَ وَذَاكَ هَذَا ، وَالْحَيْشَانِ يَتَصَادِمَانِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَاصْطِدَامُ السَّيْفَيْنِ إِذَا ضَرَبَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ صَاحِبَتَهَا إِذَا مَرَّتَا فَوْقَ الْمَاءِ بِحُمُولَتَيْهَا ، وَالسَّيْفَتَانِ فِي الْبَحْرِ تَتَصَادِمَانِ وَتَضْطَدِمَانِ إِذَا ضَرَبَ بَعْضُهُمَا بَعْضًا ، وَالْفَارِسَانِ يَتَصَادِمَانِ أَيْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ : الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدَمَةِ الْأُولَى ، أَيْ عِنْدَ قَوْرَةِ الْمَصِيبَةِ وَحُمُولَتِهَا ، قَالَ شَمِرٌ : يَقُولُ مَنْ صَبَرَ تِلْكَ السَّاعَةَ وَتَلَقَّاهَا بِالرِّضَا فَلَهُ الْأَجْرُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّ كُلَّ ذِي مَرَزَةٍ قُصَارَاهُ الصَّبْرُ وَلَكِنَّهُ إِنَّمَا يُحْمَدُ عِنْدَ حِدَّتِهَا وَرَجُلٌ مُصَدِّمٌ : مِحْرَبٌ .

وَالصَّدِمَتَانِ ، بِكَسْرِ الدَّالِ : جَانِبَا الْجَبِينَيْنِ . وَالصَّدَمَةُ : التَّرَعَةُ . وَرَجُلٌ أَصْدَمُ إِذَا كَانَ أَتْرَعَ . أَبُو زَيْدٍ : فِي الرَّأْسِ الصَّدِمَتَانِ ، بِكَسْرِ الدَّالِ : وَهُمَا الْجَبِينَانِ . وَفِي حَدِيثِ مَسِيرِهِ إِلَى بَدْرٍ : حَتَّى أَفْتَقَ مِنَ الصَّدِمَتَيْنِ ، يَعْنِي مِنَ جَانِبِي الْوَادِي ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ كَانَتْهَا لِقَابُهَا تَتَصَادِمَانِ ، أَوْ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَصْدِمُ مَنْ يَمُرُّ بِهَا وَيُقَابِلُهَا .

وَالصَّدَامُ : دَاءٌ يَأْخُذُ فِي رُمُوسِ الدَّوَابِّ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الصَّدَامُ ، بِالْكَسْرِ ، دَاءٌ يَأْخُذُ رُمُوسَ الدَّوَابِّ ، قَالَ : وَالْعَامَّةُ تَضْمُهُ ، قَالَ : وَهُوَ الْقِيَاسُ ، قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الصَّدَامُ دَاءٌ يَأْخُذُ الْإِبِلَ فَتَحْمَصُ بَطُونُهَا ، وَتَدْعُ الْمَاءَ وَهِيَ عِطَاشٌ أَبَامًا حَتَّى تَبْرَأَ أَوْ تَمُوتَ ، يُقَالُ مِنْهُ : جَمَلٌ مُصَدُّومٌ وَإِبِلٌ مُصَدَّمَةٌ ، وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ :

الصَّدَامُ يُقَالُ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ فِي رَأْسِهِ ، وَهُوَ الْخَشَامُ .

أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّدْمُ الدَّفْعُ ، وَيُقَالُ : لَا أَفْعُلُ الْأَمْرَيْنِ صَدْمَةً وَاحِدَةً ، أَيْ دَفْعَةً وَاحِدَةً . وَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ مَرْوَانَ وَكَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ : إِنِّي وَلَيْتَكَ الْعِرَاقَيْنِ صَدْمَةً وَاحِدَةً ، أَيْ دَفْعَةً وَاحِدَةً . وَصِدَامٌ : اسْمُ فَرَسٍ لَقِيَطِ بْنِ زُرَّارَةَ . وَصِدَامٌ : فَرَسٌ مَعْرُوفٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَنْشَدَ الْهَرَوِيُّ فِي فَصْلِ نَقْصِ قَوْلِ الشَّاعِرِ : وَمَا اتَّخَذْتُ صِدَامًا لِلْمَكُوثِ بِهَا وَمَا اتَّقَشْنَاكَ إِلَّا لِلْوَصْرَاتِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَذْرِي صِدَامًا أَوْ صِرَامًا . وَصِدَامٌ وَمُصَدِّمٌ : اسْمَانِ .

• صدن • الصَّدْنُ : الثَّلَبُ ، وَقِيلَ : مِنْ أَسْمَاءِ الثَّلَابِ ، وَأَنْشَدَ الْأَعْمَشِيُّ يَصِفُ جَمَلًا :

وَزُورًا تَرَى فِي مِرْقَبَيْهِ تَجَانِفًا نَبِيلًا كَدُولُ الصَّدْنَانِي تَامِكَا أَيْ عَظِيمِ السَّامِ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : أَرَادَ بِالصَّدْنَانِي الثَّلَبَ ، وَقَالَ كَثِيرٌ فِي مِثْلِهِ يَصِفُ نَاقَةً :

كَأَنَّ خَلِيفَتِي زَوْرَهَا وَرَحَاهَا بَنَى مَكُونِي ثُلَمًا بَعْدَ صَدْنٍ (١) فَالصَّدْنُ وَالصَّدْنَانِي وَاحِدٌ وَأُورَدَ الْجَوْهَرِيُّ هَذَا النَّبْتَ ، بَيَّنْتُ كَثِيرٌ ، شَاهِدًا عَلَى الصَّدْنِ دَوْبَتُهُ تَعْمَلُ لِنَفْسِهَا نَبْتًا فِي الْأَرْضِ وَتَعْمَلُهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الصَّدْنُ هُنَا عِنْدَ الْجُمْهُورِ الثَّلَبُ كَمَا أَوْرَدَنَاهُ عَنْ الْعُلَمَاءِ . وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : لَمْ يَجِئِ الصَّدْنُ إِلَّا فِي شِعْرِ كَثِيرٍ ، يَعْنِي فِي هَذَا النَّبْتِ . قَالَ الْأَصْبَغِيُّ : وَلَيْسَ بِشَيْءٍ . قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : وَالصَّدْنُ أَيْضًا نَوْعٌ مِنَ الذُّبَابِ يُطْنِطُنُ فَوْقَ الْعُشْبِ . وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : وَالصَّدْنُ الْبِنَاءُ الْمُحْكَمُ ، قَالَ : وَمِنْهُ سُمِّيَ (١) قَالَ الصَّغَانِي : الْمَكُونُ الْجَمْرَانِ . وَخَلِيفَاهَا إِطْطَاهَا .



الْمَلِكُ صَيْدَنَا لِاحْتِكَاكِهِ أَمْرُهُ. قَالَ  
ابْنُ بَرِّي: وَالصَّيْدَنُ الْعَطَارُ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ  
الْأَعْمَى:

كَدُولُ الصَّيْدَانِي دَامِكَا

وَقَالَ عَبْدُ بَنِي الْحَسْحَاسِ فِي صِفَةِ ثَوْرٍ:  
يَنْحَى ثَرَابًا عَنْ مَيْتٍ وَمَكْنَسٍ  
رُكَامًا كَيْتِ الصَّيْدَانِي دَانِيَا  
وَالدُّوْكَ وَالْمِيدُوْكَ: حَجَرٌ يُدَقُّ بِهِ الطَّيْبُ.  
وَفِي الْمُحْكَمِ: وَالصَّيْدَنُ الْبِنَاءُ الْمُحْكَمُ،  
وَالثَّوْبُ الْمُحْكَمُ. وَالصَّيْدَنُ: الْكِسَاءُ  
الصَّفِيقُ، لَيْسَ بِذَلِكَ الْعَظِيمُ، وَلَكِنَّهُ وَثِيقُ  
الْعَمَلِ. وَالصَّيْدَنُ وَالصَّيْدَانِي  
وَالصَّيْدَلَانِي: الْمَلِكُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ  
لِاحْتِكَاكِ أَمْرِهِ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

إِنِّي إِذَا اسْتَقَلْتُ بَابَ الصَّيْدَنِ  
لَمْ أَنْسَهُ إِذْ قُلْتُ يَوْمًا وَصْنِي  
وَقَالَ حُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ بِصِفَةِ صَائِدٍ وَبَيْتُهُ:  
ظَلِيلُ كَيْتِ الصَّيْدَانِي قُضْبُهُ  
مِنْ التَّبَعِ وَالضَّالِّ السَّالِمِ الْمُتَّقِفِ  
وَالصَّيْدَانِي: دَابَّةٌ تَعْمَلُ لِنَفْسِهَا بَيْتًا فِي  
جَوْفِ الْأَرْضِ وَتُعْمِيهِ أَيْ تَغْطِيهِ، وَيُقَالُ لَهُ  
الصَّيْدَنُ أَيْضًا. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ لِذَابَّةٍ  
كَثِيرَةِ الْأَرْجُلِ لَا تُعَدُّ أَرْجُلُهَا مِنْ كَثَرَتِهَا،  
وَهِيَ قِصَارٌ وَطَوَالٌ، صَيْدَانِي، وَبِهِ شَبَهٌ  
الصَّيْدَانِي لِكثَرَةِ مَا عِنْدَهُ مِنَ الْأَدْوِيَةِ. وَقَالَ  
ابْنُ خَالَوَيْهِ: الصَّيْدَنُ دُوبِيَّةٌ تَجْمَعُ عِيدَانًا  
مِنْ الثَّبَاتِ، فَشَبَّ بِهِ الصَّيْدَانِي لِجَمْعِهِ  
الْعَفَاقِيرَ.

وَالصَّيْدَانُ: قِطْعُ الْفِضَّةِ إِذَا ضُرِبَ مِنْ  
حَجَرِ الْفِضَّةِ، وَاحِدَتُهُ صَيْدَانَةٌ.  
وَالصَّيْدَانَةُ: أَرْضٌ غَلِيظَةٌ صَلْبَةٌ ذَاتُ حَجَرٍ  
دَقِيقٍ. وَالصَّيْدَانُ: بِرَامُ الْحِجَارَةِ، قَالَ  
أَبُو ذَرَّابٍ:

وَسُوْدُ مِنَ الصَّيْدَانِ فِيهَا مَذَانِبٌ

نُضَارٌ إِذَا لَمْ يَسْقُدْهَا نَعَارُهَا  
وَالصَّيْدَانُ: الْحَصَى الصَّغَارُ. وَحَكَى  
ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ دُرُسْتَوَيْهِ قَالَ: الصَّيْدَنُ  
وَالصَّيْدَلُ حِجَارَةُ الْفِضَّةِ، شَبَّ بِهَا حِجَارَةُ

الْعَفَاقِيرَ، فَتَسَبَّ إِلَيْهَا الصَّيْدَانِي  
وَالصَّيْدَلَانِي، وَهُوَ الْعَطَارُ.

وَالصَّيْدَانَةُ مِنَ النِّسَاءِ: السَّيِّئَةُ الْخُلُقِ  
الْكَثِيرَةُ الْكَلَامِ.

وَالصَّيْدَانَةُ: الْقَوْلُ، وَأَنْشَدَ:

صَيْدَانَةٌ تُوقِدُ نَارَ الْجِنِّ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الصَّيْدَانُ إِنْ جَعَلَتْهُ  
فَعَلَانًا<sup>(١)</sup> فَالْتُونُ زَائِدَةٌ كَتُونِ السَّكْرَانِ  
وَالسَّكْرَانَةِ.

• صدى • الصَّدى: شِدَّةُ الْعَطَشِ؛  
وَقِيلَ: هُوَ الْعَطَشُ مَا كَانَ، صَدَى يَصْدِي  
صَدًى، فَهُوَ صَدٌّ وَصَادٌ وَصَدْيَانٌ، وَالْأُنْثَى  
صَدْيَا، وَشَاهِدٌ صَادٍ قَوْلُ الْقُطَامِيِّ:

فَهَنْ يَنْبِذَنْ مِنْ قَوْلِهِ يُحْصِنُ بِهِ  
مَوَاقِعَ الْمَاءِ مِنْ ذِي الْغَلَّةِ الصَّادِي  
وَالْجَمْعُ صِدَالٌ. وَرَجُلٌ يَصْدَا: كَثِيرُ  
الْعَطَشِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ). وَكَأْسٌ مُصْدَاةٌ:  
كَثِيرَةُ الْمَاءِ، وَهِيَ صِدٌّ الْمَعْرُوفَةُ الَّتِي هِيَ  
الْقَلِيلَةُ الْمَاءِ. وَالصَّوَادِي: التَّخْلُ الَّتِي لَا  
تَشْرَبُ الْمَاءَ، قَالَ الْمَرَارِيُّ:

بَنَاتُ بَنَاتِهَا وَبَنَاتُ أُخْرَى

صَوَادٍ مَا صَدَيْنَ وَقَدْ رَوَيْنَا  
صَدَيْنَ أَيْ عَطِشْنَ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَالَ أَبُو  
عَمْرٍو: الصَّوَادِي الَّتِي بَلَغَتْ عَرُوفُهَا الْمَاءَ  
فَلَا تَحْتَاجُ إِلَى سَقْيٍ. وَفِي الْحَدِيثِ:  
لَتَرُدُّنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَوَادِي، أَيْ عَطَاشًا؛  
وَقِيلَ: الصَّوَادِي التَّخْلُ الطَّوَالُ مِنْهَا وَمِنْ  
غَيْرِهَا، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

مَا هِجَنَ إِذْ بَكَرْنَ بِالْأَحَالِ

مِثْلُ صَوَادِي التَّخْلِ وَالسَّيَالِ  
وَاحِدَتُهَا صَاوِيَّةٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

صَوَادِيًا لَا تُمَكِّنُ لِلصُّوَصَا

وَالصَّدى: جَسَدُ الْإِنْسَانِ بَعْدَ مَوْتِهِ.  
وَالصَّدى: الدَّمَاعُ نَفْسُهُ، وَحَشْوُ الرَّأْسِ،

(١) قوله: «إِنْ جَعَلْتَهُ فَعَلَانًا إلخ» عبارة  
الأزهرى: إِنْ جَعَلْتَهُ فِعَالًا فَالْتُونُ أَصْلِيَّةٌ وَإِنْ جَعَلْتَهُ  
الْخ.

يُقَالُ: صَدَعَ اللَّهُ صَدَاهُ. وَالصَّدى: مَوْضِعُ  
السَّمْعِ مِنَ الرَّأْسِ. وَالصَّدى: طَائِرٌ يَصْبِحُ  
فِي هَامَةِ الْمُقْتُولِ إِذَا لَمْ يُثَارَ بِهِ، وَقِيلَ: هُوَ  
طَائِرٌ يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ إِذَا بَلَى، وَيُدْنَى  
الْهَامَةَ، وَإِنَّمَا كَانَ يَزْعُمُ ذَلِكَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ.  
وَالصَّدى: الصَّوْتُ. وَالصَّدى: مَا  
يُجِيبُكَ مِنْ صَوْتِ الْجَبَلِ وَنَحْوِهِ بِجِبَلِ  
صَوْتِكَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ  
عِنْدَ النَّبِيِّ إِلَّا مَكَاءً وَصَدِيَّةً»، قَالَ ابْنُ  
عَرَفَةَ: التَّصْدِيَّةُ مِنَ الصَّدى، وَهُوَ الصَّوْتُ  
الَّذِي يَرُدُّهُ عَلَيْكَ الْجَبَلُ، قَالَ: وَالْمَكَاءُ  
وَالتَّصْدِيَّةُ لَيْسَا بِصَلَاةٍ، وَلَكِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
أَخْبَرَ أَنَّهُمْ جَعَلُوا مَكَانَ الصَّلَاةِ الَّتِي أُمِرُوا بِهَا  
الْمَكَاءَ وَالتَّصْدِيَّةَ، قَالَ: وَهَذَا كَقَوْلِكَ  
رَقَدَنِي فَلَانَ ضَرْبًا وَجَرْمَانًا، أَيْ جَعَلَ هَذَيْنِ  
مَكَانَ الرَّقْدِ وَالْعَطَاءِ كَقَوْلِ الْفَرَزْدَقِ:

قَرَيْنَاهُمُ الْمَأْثُورَةَ الْبَيْضَ قَلْبَهَا

يُخِجُ الْقُرُونِ الْأَيْبَى الْمُتَّقِفُ<sup>(٢)</sup>

أَيْ جَعَلْنَا لَهُمْ بَدَلَ الْقُرَى السُّيُوفَ وَالْأَسِنَّةَ.  
وَالتَّصْدِيَّةُ: ضَرْبٌ يَدَّ عَلَى يَدٍ لِتُسَمِّعَ  
ذَلِكَ إِنْسَانًا، وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ مَكَاءً وَتَصْدِيَّةً.

صَدًى: قِيلَ أَصْلُهُ صَدَدٌ لِأَنَّهُ يُقَابِلُ فِي  
التَّصْفِيقِ صَدُّ هَذَا صَدُّ الْآخَرِ، أَيْ وَجْهَاهَا  
وَجْهَ الْكَفِّ يُقَابِلُ وَجْهَ الْكَفِّ الْآخَرَى.

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ رَوَايَةً عَنْ الْمُبَرِّدِ<sup>(٣)</sup>:  
الصَّدى عَلَى سِيَرَةِ أَوْجُوْهِ، أَحَدُهَا مَا يَبْقَى مِنْ  
الْمَيْتِ فِي قَبْرِهِ، وَهُوَ جَشَّةٌ، قَالَ الثَّوْرِيُّ  
تَوَلَّيْتُ:

أَعَاذِلُ إِنْ يُصْبِحُ صَدَايَ يَقْفِرُ

بَعِيدًا نَانِي نَاصِرِي وَقَرِيبي  
فَصَدَاهُ: بَدَنُهُ وَجَشَّتُهُ، وَقَوْلُهُ: نَانِي أَيْ نَائِي  
عَنِّي، قَالَ: وَالصَّدى الثَّانِي حُشْوَةُ الرَّأْسِ  
يُقَالُ لَهَا الْهَامَةُ وَالصَّدى، وَكَانَتْ الْعَرَبُ

(٢) قوله: «الْقُرُونِ» هكذا في الأصل هنا،  
والذي في الديوان وفي التهذيب هنا واللسان في مادة  
يزن: يَخِجُ العروق.

(٣) قوله: «رواية عن المبرد» هكذا في  
الأصل، وفي التهذيب: وقال أبو العباس المبرد.

تَقُولُ : إِنَّ عِظَامَ الْمَوْتَى تَصِيرُ هَامَةً فَتَنْطِيرُ ،  
وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يَقُولُ : إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْمُونَ  
ذَلِكَ الطَّائِرَ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ هَامَةِ الْمَيِّتِ إِذَا  
بَلَغَ : الصَّدَى ، وَجَمْعُهُ أَصْدَاءٌ ؛ قَالَ أَبُو  
دَوَادٍ :

سَلَطَ الْمَوْتُ وَالْمَوْتُ عَلَيْهِمْ  
فَلَهُمْ فِي صَدَى الْمَقَابِرِ هَامٌ  
وَقَالَ لَيْدٌ :

فَلَيْسَ النَّاسُ بِعَدْلِكَ فِي تَغْيِيرِ  
وَلَيْسُوا غَيْرَ أَصْدَاءِ وَهَامِ  
وَالثَّالِثُ الصَّدَى الذِّكْرُ مِنَ الْبُومِ ،  
وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَقُولُ : إِذَا قُتِلَ قَتِيلٌ فَلَمْ  
يُذْرَكَ بِهِ الثَّارُ خَرَجَ مِنْ رَأْسِهِ طَائِرٌ كَالْبُومَةِ  
وَهِيَ الْهَامَةُ ، وَالذِّكْرُ الصَّدَى ، فَيَصْيحُ  
عَلَى قَبْرِهِ : اسْقُونِي اسْقُونِي ! فَإِنْ قُتِلَ قَاتِلُهُ  
كَتَفَ عَنْ صِيَاحِهِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ (١) :  
أَضْرِبْكَ حَتَّى تَقُولَ الْهَامَةُ : اسْقُونِي !  
وَالرَّابِعُ الصَّدَى مَا يَرْجِعُ عَلَيْكَ مِنْ  
صَوْتِ الْجَبَلِ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ :

صَمَّ صَدَاها وَعَفَا رَسْمُها  
وَأَسْتَعْجَمْتُ عَنْ مَنْطِقِ السَّائِلِ  
وَرَوَى ابْنُ أَحْمَرَ الْأَصْمَعِيُّ عَنْ عَمِّهِ  
قَالَ : الْعَرَبُ تَقُولُ الصَّدَى فِي الْهَامَةِ ،  
وَالسَّمْعُ فِي الدَّمَاعِ . يُقَالُ : أَصَمَّ اللَّهُ  
صَدَاهُ ، مِنْ هَذَا ؛ وَقِيلَ : بَلْ أَصَمَّ اللَّهُ  
صَدَاهُ ، مِنْ صَدَى الصَّوْتِ الَّذِي يُجِيبُ  
صَوْتِ الثَّنَادِيِّ ؛ وَقَالَ رُوْبَةُ فِي تَصْدِيقِ مَنْ  
يَقُولُ الصَّدَى الدَّمَاعُ :

لِهَامِيهِمْ أَرْضُهُ وَأَنْفَعُ  
أَمْ الصَّدَى عَنْ الصَّدَى وَأَصْنَحُ  
وَقَالَ الْمُبَرِّدُ : وَالصَّدَى أَيْضاً الْعَطَشُ .  
يُقَالُ : صَدَى الرَّجُلُ يَصْدَى صَدَى ، فَهُوَ  
صَدٌّ وَصَدْيَانٌ ؛ وَأَنْشَدَ (٢)

(١) هو أبو الإصبع العدواني ، وصدر البيت :

يا عمرو إن لم تدع شئني ومنقصتي

(٢) البيت لطرفة من معلقته ، ونصه فيها :

كريمٌ يروى نفسه في حياته

ستعلم إن متنا غداً أبنا الصدى

سَتَعْلَمُ إِنْ مَتْنَا صَدَى أَبْنَا الصَّدَى  
وَقَالَ غَيْرُهُ : الصَّدَى الْعَطَشُ الشَّدِيدُ .  
وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَا يَشْتَدُّ الْعَطَشُ حَتَّى يَبْسَرَ  
الدَّمَاعُ ، وَلِلذَلِكَ تَشْتَقُّ جِلْدَةُ جَبْهَةٍ مَنْ  
يَمُوتُ عَطَشًا ؛ وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ صَدْيَا  
وَصَادِيَةٌ .

وَالصَّدَى السَّادُسُ قَوْلُهُمْ : فَلَانَ صَدَى  
مَالُو ، إِذَا كَانَ رَفِيقًا سَيِّئًا سَيِّئًا (٣) ؛ وَقَالَ أَبُو  
عَمْرٍو : يُقَالُ فَلَانَ صَدَى مَالُو إِذَا كَانَ عَالِمًا  
بِهَا وَبِمَصْلَحَتِهَا ، وَمِثْلُهُ هُوَ إِزَاءُ مَالُو ، وَإِنَّهُ  
لَصَدَى مَالُو ، أَيْ عَالِمٌ بِمَصْلَحَتِهِ ؛ وَخَصَّ  
بَعْضُهُمْ بِهِ الْعَالِمَ بِمَصْلَحَةِ الْإِبِلِ فَقَالَ : إِنَّهُ  
لَصَدَى إِبِلٍ .

وَقَالَ : وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا مَاتَ وَهَلَكَ  
صَمَّ صَدَاهُ ، وَفِي الدُّعَاءِ عَلَيْهِ : أَصَمَّ اللَّهُ  
صَدَاهُ ، أَيْ أَهْلَكَهُ ؛ وَأَصْلُهُ الصَّوْتُ يَرُدُّهُ  
عَلَيْكَ الْجَبَلُ إِذَا صَحْتَ ، أَوِ الْمَكَانُ  
الْمُرْتَفِعُ الْعَالِي ، فَإِذَا مَاتَ الرَّجُلُ فَإِنَّهُ لَا  
يُسْمَعُ وَلَا يَصُوتُ فَيَرُدُّ عَلَيْهِ الْجَبَلُ ، فَكَأَنَّ  
مَعْنَى قَوْلِهِ صَمَّ صَدَاهُ أَيْ مَاتَ حَتَّى لَا يُسْمَعَ  
صَوْتُهُ وَلَا يُجَابَ ، وَهُوَ إِذَا مَاتَ لَمْ يُسْمَعْ  
الصَّدَى مِنْهُ شَيْئًا فَيَجِيبُهُ ؛ وَقَدْ أَصْدَى  
الْجَبَلُ . وَفِي حَدِيثِ الْحِجَّاجِ : قَالَ  
لَأَنْسِ : أَصَمَّ اللَّهُ صَدَاكَ ، أَيْ أَهْلَكَكَ !  
الصَّدَى : الصَّوْتُ الَّذِي يَسْمَعُهُ الْمُصَوِّتُ  
عَقِيبَ صِيَاحِهِ رَاجِعًا إِلَيْهِ مِنَ الْجَبَلِ وَالْبِنَاءِ  
الْمُرْتَفِعِ ، ثُمَّ اسْتَعِيرَ لِلْهَلَاكِ ، لِأَنَّهُ إِذَا  
يُجَابَ الْحَيُّ ، فَإِذَا هَلَكَ الرَّجُلُ صَمَّ صَدَاهُ  
كَأَنَّهُ لَا يَسْمَعُ شَيْئًا فَيَجِيبُ عَنْهُ ؛ تَعَلَّبَ عَنْ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ لِسَدُوسِ بْنِ  
ضِيَابٍ :

إِنِّي إِلَى كُلِّ أَيْسَارٍ وَنَادِيَةٍ  
أَدْعُو حَبِيشًا كَمَا تَدْعَى ابْنَةُ الْجَبَلِ  
أَيْ أَنُوهُ بِهِ كَمَا يَنُوهُ بِابْنَةِ الْجَبَلِ ، وَقِيلَ : ابْنَةُ  
الْجَبَلِ هِيَ الْحَيَّةُ ؛ وَقِيلَ : هِيَ الدَّاهِيَةُ ؛  
وَأَنْشَدَ :

(٣) المراد بالمال هنا الإبل ، ولذلك أنش

الضمير العائد إليها .

إِنْ تَدْعُهُ مَوْهِنًا يَعْجَلُ بِجَابِيَتِهِ  
عَارِي الْأَشَاجِعِ يَسْمَعُ غَيْرَ مُشْتَوِلٍ  
يَقُولُ : يَعْجَلُ حَبِيشٌ بِجَابِيَتِهِ كَمَا يَعْجَلُ  
الصَّدَى وَهُوَ صَوْتُ الْجَبَلِ .

أَبُو عُبَيْدَةَ : وَالصَّدَى الرَّجُلُ اللَّطِيفُ  
الْجَسَدُ ، قَالَ شَيْخٌ : رَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ هَذَا  
الْحَرْفَ غَيْرَ مَهْمُوزٍ ، قَالَ : وَأَرَاهُ مَهْمُوزًا ،  
كَأَنَّ الصَّدَا لَغَةً فِي الصَّدْعِ ، وَهُوَ اللَّطِيفُ  
الْجِسْمِ ، قَالَ : وَمِنْهُ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ :  
صَدًا مِنْ حَدِيدٍ ، فِي ذِكْرِ عَلِيٍّ ، عَلَيْهِ  
السَّلَامُ . وَالصَّدَى : ذِكْرُ الْبُومِ وَالْهَامِ ،  
وَالْجَمْعُ أَصْدَاءٌ ؛ قَالَ يَزِيدُ بْنُ الْحَكَمِ :

بِكُلِّ بَقَاعٍ يَوْمُهَا تُسْمَعُ الصَّدَى  
دُعَاءٌ مَتَى مَا تُسْمَعُ الْهَامُ تَنْجُحُ  
تَنْجُحُ : تَصِيحُ ، قَالَ : وَجَمْعُهُ صَدَوَاتٌ ؛  
قَالَ يَزِيدُ بْنُ الصَّعْقِيِّ :  
فَلَنْ تَنْفُكَ قُبْلَةً وَرَجُلٌ  
إِلَيْكُمْ مَا دَعَا الصَّدَوَاتُ بَوْمٌ  
قَالَ : وَالْيَاءُ فِيهِ أَعْرَفُ .

وَالْتَصْدِيَةُ : التَّضْفِيقُ . وَصَدَى الرَّجُلُ :  
صَفَّقَ يَدَيْهِ ، وَهُوَ مِنْ مُحْوَلِ التَّضْعِيفِ .  
وَالْمُصَادَاةُ : الْمُعَارَضَةُ .

وَتَصَدَّى لِلرَّجُلِ : تَعَرَّضَ لَهُ وَتَضَرَّعَ ،  
وَهُوَ الَّذِي يَسْتَشْرِفُهُ نَاطِرًا إِلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ  
أَنْسِ فِي غَزْوَةِ حُنَيْنٍ : فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَتَصَدَّى  
لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لِأَمْرِهِ بِقَتْلِهِ ؛  
وَتَصَدَّى : التَّعَرَّضُ لِلشَّيْءِ . وَتَصَدَّى  
لِلْأَمْرِ : رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ . وَالصَّدَى : فَعْلٌ  
الْمُتَصَدِّ . وَالصَّدَاةُ : فَعْلٌ الْمُتَصَدِّ ،  
وَهُوَ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ وَصَدْرَهُ يَتَصَدَّى لِلشَّيْءِ  
يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَأَنْشَدَ لِلطَّرْمَاحِ :

لَهَا كُلَّمَا صَاغَتْ صَدَاةً وَرَكْدَةً (٤)  
يَصِفُ هَامَةً إِذَا صَاغَتْ تَصَدَّتْ مَرَّةً  
وَرَكَدَتْ أُخْرَى .

وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « صَ وَالْقُرْآنُ ذِي  
الذِّكْرِ » ، قَالَ الرَّجَّاجُ : مَنْ قَرَأَ صَادًا بِالْكَسْرِ

(٤) قوله : « كلما صاغت إلخ » هكذا في

الأصل ، وفي التكملة : كلما ربت إلخ .

فَلَهُ وَجْهَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ هِجَاءٌ مُوقُوفٌ فَكُسِرَ  
لَا يُقَاءُ السَّاكِنَيْنِ ، وَالْثَانِي أَنَّهُ أَمْرٌ مِنْ  
الْمُصَادَقَةِ عَلَى مَعْنَى صَادِ الْقُرْآنِ يَعْمَلُكُ أَيْ  
قَابِلُهُ . يُقَالُ : صَادِيَّتُهُ أَيْ قَابِلَتُهُ وَعَادِلَتُهُ ،  
قَالَ : وَالْقِرَاءَةُ صَادٌ يَسْكُونُ الدَّالُ ، وَهِيَ  
أَكْثَرُ الْقِرَاءَةِ ، لِأَنَّ الصَّادَ مِنْ حُرُوفِ الْهَجَاءِ  
وَتَقْدِيرُ سَكُونِ الْوَقْفِ عَلَيْهَا ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ  
الصَّادِقُ اللَّهُ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ الْقَسَمُ ، وَقِيلَ :  
صَ اسْمُ السُّورَةِ وَلَا يَنْصَرِفُ . أَبُو عَمْرٍو :  
وَصَادِيَّتُ الرَّجُلِ وَدَاجِيَّتُهُ وَدَارِيَّتُهُ وَسَاتَرَتُهُ  
بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ يَصِفُ قَلْبُورًا :  
وَدُفْهِمُ تَصَادِيهَا الْوَلَايَةُ جَلَّةٌ  
إِذَا جَوَلَتْ أَجَافُهَا لَمْ تَحْلَمْ  
قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ :  
صَادِ ذَا الضَّغْنِ إِلَى غَيْرِهِ  
وَإِذَا دَرَّتْ لَبُونٌ فَاحْتَلَبَ  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : ذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ ،  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، كَانَ وَاللَّهُ بَرًّا تَقِيًّا لَا يُصَادَى  
غَرَبُهُ ، أَيْ تُدَارَى حِدَّتُهُ وَتُسَكَّنُ ، وَالْقُرْبُ  
النَّجْدَةُ ، وَفِي رِوَايَةٍ : كَانَ يُصَادَى مِنْهُ  
غَرَبٌ ، بِحَذْفِ النُّونِ ، قَالَ : وَهُوَ  
الْأَشْبَهُ ، لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،  
كَانَتْ فِيهِ حِدَّةٌ بَيَّسَرَةٌ ، قَالَ أَبُو عَبَّاسٍ فِي  
الْمُصَادَقَةِ : قَالَ أَهْلُ الْكُوفَةِ هِيَ الْمُدَارَةُ ،  
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هِيَ الْعِنَايَةُ بِالشَّيْءِ ، وَقَالَ  
رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ وَقَدْ نَتَجَ نَاقَةٌ لَهُ فَقَالَ لَمَّا  
مَخَضَتْ : بَتْ أَصَادِيهَا طُولَ لَيْلٍ ، وَذَلِكَ  
أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَغْلِبَهَا فَبِعْتَهَا ، أَوْ يَدْعَاهَا فَتَفْرُقَ  
أَيَّ تَنَدُّ فِي الْأَرْضِ ، فَيَأْكُلُ الذَّنْبُ وَلَدَهَا ،  
فَذَلِكَ مُصَادَاتُهُ إِيَّاهَا ، وَكَذَلِكَ الرَّاعِي  
يُصَادَى إِلَيْهِ إِذَا عَطِشَتْ قَبْلَ تَامِ ظِلْمِهَا  
يَمْتَنِعُهَا عَنِ الْقُرْبِ ، وَقَالَ كَثِيرٌ :  
أَيَا عَرَّ صَادِي الْقَلْبِ حَتَّى يَوَدِّي  
قَوَادِيكَ أَوْ رَدِّي عَلَى قَوَادِي  
وَقِيلَ فِي قَوْلِهِمْ : فَلَانٌ يَتَصَدَّى لِفُلَانٍ : إِنَّهُ  
مَأْخُوذٌ مِنْ أَتْبَاعِهِ صَدَاهُ أَيْ صَوْتُهُ ، وَمِنْهُ  
قَوْلُ آخَرٍ مَأْخُوذٌ مِنَ الصَّدْوِ فَقَلِيبْتُ إِحْدَى  
الذَّلَالَةِ يَاءٌ فِي يَتَصَدَّى ، وَقِيلَ فِي حَدِيثِ

ابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّهُ كَانَ يُصَادَى مِنْهُ غَرَبٌ ، أَيْ  
أَصْدِقَاؤُهُ كَانُوا يَحْتَمِلُونَ حِدَّتَهُ ، قَوْلُهُ  
يُصَادَى أَيْ يُدَارَى . وَالْمُصَادَةُ وَالْمُؤَالَاةُ  
وَالْمُدَاجَاةُ وَالْمُدَارَاةُ وَالْمُرَامَاةُ كُلُّ هَذَا فِي  
مَعْنَى الْمُدَارَاةِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « فَانْتَ لَهُ  
تَصَدَّى » ، أَيْ تَتَعَرَّضُ ، يُقَالُ : تَصَدَّى لَهُ  
أَيْ تَعَرَّضَ لَهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

مِنْ الْمُتَصَدِّيَاتِ يَغْيِرُ سَوْءُ  
تَسِيلٍ إِذَا مَسَتْ سَبِيلَ الْحُبَابِ  
يَعْنِي الْحَيَّةَ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ الصَّدَدُ وَهُوَ  
الْقُرْبُ ، وَأَصْلُهُ يَتَصَدَّدُ فَقَلِيبْتُ إِحْدَى  
الذَّلَالَةِ يَاءً . وَكُلُّ مَا صَارَ قِبَالَتَكَ فَهُوَ  
صَدَدُكَ .

أَبُو عُبَيْدٍ عَنِ الْعَدَنِيِّ : الصَّدَى هُوَ  
الْجُنْدُ الَّذِي يَصِيرُ بِاللَّيْلِ أَيْضًا ، قَالَ :  
وَالْمُجْتَنِبُ أَضْعَفُ مِنَ الصَّدَى يَكُونُ فِي  
الْبَرَارِيِّ ، قَالَ : وَالصَّدَى هُوَ هَذَا الطَّائِرُ  
الَّذِي يَصِيرُ بِاللَّيْلِ وَيَقْفُزُ قَفْزَانًا وَيَطِيرُ ،  
وَالنَّاسُ يَرَوْنَهُ الْجُنْدُبَ ، وَإِنَّمَا هُوَ الصَّدَى .  
وَصَادَى الْأَمْرُ وَصَادَ الْأَمْرُ (١) : دَبْرُهُ .  
وَصَادَاهُ : دَارَهُ وَلَايَتُهُ .

وَالصَّدُو : سَمٌ تُسْقَاهُ النَّصَالُ مِثْلُ دَمِ  
الْأَسْوَدِ .

وَصَدَاءٌ : حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ ، قَالَ :  
فَقُلْتُمْ : تَعَالَى يَا بَرِيءُ بْنُ مُحَرَّقٍ  
فَقُلْتُ لَكُمْ : إِنِّي حَلِيفُ صَدَاءَ  
وَالنَّسَبُ إِلَيْهِ صُدَاوِي (٢) عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ .

• صَدَمٌ • التَّهْلِيلُ : قَالَ أَبُو حَاتِمٍ يُقَالُ  
هَذَا قَضَاءُ صَدُومٍ (٣) ، بِالذَّلَالِ الْمُعْجَمَةِ ،

(١) قوله : « وصادى الأمر وصاد الأمر » هكذا  
في الأصل .

(٢) قوله : « وصادى » هكذا في بعض  
النسخ ، وهو موافق لما في المحكم هنا وللسان في مادة  
صدا ، وفي بعضها صدائى وهو موافق لما في  
القاموس .

(٣) قوله : « هذا قضاء صدموم ... إلخ »  
عبارة القاموس : صدموم لغة في صدموم . يقال : هذا  
قضاء صدموم وصدوم . ولا يقال بالذال المهملة .

وَلَا يُقَالُ سَدُومٌ .

صرب : الصَّرْبُ وَالصَّرَبُ : اللَّبَنُ الْحَقِيقُ  
الْحَامِضُ . وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي قَدْ حُقِنَ أَيَّامًا فِي  
السَّقَاءِ حَتَّى اشْتَدَّ حَمَضُهُ ، وَاجِدَتْهُ : صَرَبَةٌ  
وَصَرَبَةٌ . يُقَالُ : جَاءَنَا بِصَرَبَةٍ تَزُورِي الْوَجْهَ .  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ : فَيَأْتِي بِالصَّرَبَةِ مِنَ  
اللَّبَنِ ، هُوَ اللَّبَنُ الْحَامِضُ .

وَصَرَبُهُ يَصْرَبُهُ صَرَبًا ، فَهُوَ مَصْرُوبٌ  
وَصَرِيبٌ . وَصَرَبُهُ : حَلَبَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ  
وَتَرَكَهُ يَحْمَضُ . وَقِيلَ : صَرَبَ اللَّبَنُ  
وَالسَّمْنُ فِي التَّخْلِ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا حُقِنَ  
اللَّبَنُ أَيَّامًا فِي السَّقَاءِ حَتَّى اشْتَدَّ حَمَضُهُ ،  
فَهُوَ الصَّرْبُ وَالصَّرَبُ ، وَأَنْشَدَ :

فَالْأَطْيَانُ بِهَا الطَّرِثُوثُ وَالصَّرَبُ  
قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : غَلِطَ الْأَصْمَعِيُّ فِي  
الصَّرَبِ أَنَّهُ اللَّبَنُ الْحَامِضُ ، قَالَ وَقُلْتُ لَهُ :  
الصَّرَبُ الصَّمْغُ ، وَالصَّرْبُ اللَّبَنُ ، فَعَرَفَهُ ،  
وَقَالَ : كَذَلِكَ . وَيُقَالُ : صَرَبَ اللَّبَنُ فِي  
السَّقَاءِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّرْبُ الْبُيُوتُ الْقَلِيلَةُ  
مِنْ ضَعْفَى الْأَعْرَابِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :  
وَالصَّرْمُ مِثْلُ الصَّرَبِ ، قَالَ : وَهُوَ بِالْحِمِ  
أَعْرَبٌ (٤)

وَيُقَالُ : كَرَصَ فُلَانٌ فِي مَكْرَصِهِ ،  
وَصَرَبَ فِي مَصْرِيهِ ، وَقَرَعَ فِي مَقْرَعِهِ : كُلُّهُ  
السَّقَاءُ يُحْقِنُ فِيهِ اللَّبَنُ .

وَقَدِمَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى أَعْرَابِيٍّ ، وَقَدْ شَبِقَ  
لِطَوْلِ الْعَبِيَّةِ ، فَرَاوَدَهَا ، فَأَقْبَلَتْ تُطَيِّبُ  
وَتُمَتِّعُهُ ، فَقَالَ : فَقَدْتُ طَبِيبًا فِي غَيْرِ كُنْهٍ ،  
أَيَّ فِي غَيْرِ وَجْهِهِ وَمَوْضِعِهِ ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ :  
فَقَدْتُ صَرَبَةً مُسْتَعْجِلًا بِهَا ، عَنَتْ  
بِالصَّرَبَةِ : الْمَاءُ الْمُجْتَمِعُ فِي الظَّهْرِ . وَإِنَّمَا هُوَ  
عَلَى الْمُثَلِّ بِاللَّبَنِ الْمُجْتَمِعِ فِي السَّقَاءِ .

وَالْمَصْرَبُ : الْإِنَاءُ الَّذِي يُصْرَبُ فِيهِ

(٤) قوله : « أعرب » كذا في نسخة ، وفي  
أخرى وشرح القاموس : أعرف ، بالفاء .

اللبن، أى يَحْفَن، وَجَمَعَهُ المَصْرَبُ.  
تَقُولُ: صَرَبْتُ اللبنَ فى الرَّطْبِ واضْطَرَبْتُهُ  
إِذَا جَمَعْتَهُ فِيهِ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، وَتَرَكْتَهُ  
لِيَحْتَضِرَ.

وَالصَّرْبُ: مَا يَزُودُ مِنَ اللَّبَنِ فى  
السَّقَاءِ، حَلِيبًا كَانَ أَوْ حَازِرًا.

وَقَدْ اضْطَرَبَ صَرَبَةً، وَصَرَبَ بَوَلَهُ  
يَصْرِبُهُ وَيَصْرِبُهُ صَرَبًا: حَقَنَهُ إِذَا طَالَ  
حَبْسُهُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِوَ الْفَحْلِ مِنَ  
الْإِبِلِ، وَيُنْهَى قِيلَ لِلْبَحِيرَةِ: صَرَبْنِي عَلَى  
فَمْلَى، لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَحْلُبُونَهَا إِلَّا لِلضَّيْفِ،  
فَيَجْتَمِعُ اللَّبَنُ فى ضَرْعِهَا. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ  
السَّيِّبِ: الْبَحِيرَةُ الَّتِي يُنْتَعُ ذَرْعُهَا  
لِلطَّوَاغِيَةِ، فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ.

وفى حديثِ أَبِي الْأَحْوَصِ الْجَشَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ: هَلْ تَنْتَجُ إِلَيْكَ وَافِيَةٌ أَعْنَيْهَا وَأَذَانُهَا،  
فَتَجِدُهَا وَقُولُ صَرَبْنِي؟ قَالَ الْقَتَيْبِيُّ:

قَوْلُهُ صَرَبْنِي مِثْلُ سَكَّرْنِي، مِنْ صَرَبْتُ اللَّبَنَ  
فى الضَّرْعِ إِذَا جَمَعْتَهُ وَلَمْ تَحْلُبْهُ، وَكَانُوا  
إِذَا جَدَّوْهَا أَغْفَوْهَا مِنَ الْحَلَبِ. وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ: تُجْعَلُ الصَّرَبُ مِنَ الصَّرْمِ، وَهُوَ  
الْقَطْعُ، يَجْعَلُ الْبَاءَ مُبْدَلَةً مِنَ اليمِ، كَمَا  
يُقَالُ صَرَبْتُ لَزِمَ وَلَا زَبِي، قَالَ: وَكَانَتْ  
أَصْحَبُ التَّفْسِيرِينَ يَقُولُونَ فَتَجِدُ هَذَا فَتَقُولُ

صَرَبْنِي. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الصَّرْبُ: جَمْعُ  
صَرَبْنِي، وَهِيَ الْمَشْقُوقَةُ الْأُذُنُ مِنَ الْإِبِلِ،  
مِثْلُ الْبَحِيرَةِ أَوْ الْمَقْطُوعَةِ. وفى روايةٍ أُخْرَى  
عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ أَيْضًا عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا قَشِيفُ الْهَيْئَةِ،  
فَقَالَ: هَلْ تَنْتَجُ إِلَيْكَ صِاحًا أَذَانُهَا،  
فَتَعْبِدُ إِلَى الْمَوْسَى فَتَقْطَعُ أَذَانَهَا، فَتَقُولُ:  
هَذَا بَحِيرَةٌ، وَتَشْفَقُ فَتَقُولُ: هَذَا صَرْمٌ،  
فَتَحَرِّمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ: مَا أَتَاكَ اللَّهُ لَكَ حِلٌّ، وَسَاعِدَ اللَّهُ  
أَشَدُّ، وَمُوسَاهُ أَحَدٌ. قَالَ: فَقَدْ بَيَّنَّ يَقُولُ  
صَرْمٌ مَا قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لى الصَّرْبِ: أَنَّ  
الْبَاءَ مُبْدَلَةٌ مِنَ اليمِ.

وَصَرَبَ الصَّبِيَّ: مَكَثَ أَبَامًا لَا

يُحْدِثُ، وَصَرَبَ بَطْنُ الصَّبِيِّ صَرَبًا إِذَا  
عَقَدَ لِيَسْمَنَ، وَهُوَ إِذَا احْتَبَسَ ذُو بَطْنِهِ  
فِيْمَكَثَ يَوْمًا لَا يُحْدِثُ، وَذَلِكَ إِذَا أَرَادَ أَنْ  
يَسْمَنَ.

وَالصَّرْبُ وَالصَّرَبُ: الصَّنْعُ الْأَحْمَرُ،  
قَالَ الشَّاعِرُ يَذْكُرُ الْبَاوَةَ:

أَرْضُ عَزِ الْخَيْرِ وَالسُّلْطَانِ نَاقِيَةٌ  
فَالْأَطْيَانُ بِهَا الطَّرِثُ وَالصَّرْبُ

وَاجِدُهُ صَرَبَةً، وَقَدْ يُجْمَعُ عَلَى صِرَابٍ،  
وَقِيلَ: هُوَ صَنْعُ الطَّلَحِ وَالْعَرْفُطِ، وَهِيَ  
حُمُرُ كَانَتْهَا سَبَائِكُ تُكْسَرُ بِالْحِجَارَةِ. وَرَبَّهَا  
كَانَتْ الصَّرَبَةُ مِثْلُ رَأْسِ السُّنُورِ، وَفِي حَوْفِهَا  
شَيْءٌ كَالْفِرَاءِ وَالذَّبْسِ يَمُصُّ وَيُوكَلُّ، قَالَ  
الشَّاعِرُ:

سَيَكْفِيكَ صَرَبُ الْقَوْمِ لَحْمٌ مُغْرَضٌ

وَمَاءٌ قُدُورٌ فى الْحِفَانِ مَشُوبُ  
قَالَ: وَالصَّرْبُ الصَّنْعُ الْأَحْمَرُ صَنْعُ

الطَّلَحِ. وَالصَّرَبَةُ: مَا يُتَخَيَّرُ مِنَ الْعُشْبِ  
وَالشَّجَرِ بَعْدَ الْيَابِسِ، وَالْجَمْعُ صَرَبٌ، وَقَدْ  
صَرَبَتِ الْأَرْضُ، وَاضْرَابَ الشَّيْءُ: امْتَلَأَ

وَصَفَا، وَمَنْ رَوَى بَيْتَ امْرِئِ الْقَيْسِ:  
صَرَابَةٌ حَنْظَلٌ<sup>(١)</sup>، أَرَادَ الصَّفَاءَ وَالْمُلُوسَةَ،

وَمَنْ رَوَى: صَرَابَةً، أَرَادَ نَفِيعَ مَاءِ  
الْحَنْظَلِ، وَهُوَ أَحْمَرُ صَافٍ.

• صرّج: التهذيب: الصَّارُوجُ الثُّورَةُ  
وَأَخْلَاطُهَا الَّتِي تُصْرَجُ بِهَا الثَّرْلُ وَغَيْرُهَا،

فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ، وَكَذَلِكَ كُلُّ كَلِمَةٍ فِيهَا صَادٌ

وَجِيمٌ، لِأَنَّهُمَا لَا يَجْتَمِعَانِ فى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ

مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ. ابْنُ سَيِّدِهِ: الصَّارُوجُ

الثُّورَةُ بِأَخْلَاطِهَا تُطْلَى بِهَا الْحِيَاضُ

وَالْحَمَّامَاتُ، وَهُوَ بِالْفَارِسِيَّةِ جَارُوفٌ، عَرَبٌ

فَقِيلَ: صَارُوجٌ، وَرَبَّهَا قِيلَ: شَارُوقٌ.

وَصَرَّجَهَا بِوَ طَلَاها، وَرَبَّهَا قَالُوا: شَرَّقَهُ.

• صرّح: الصَّرْحُ وَالصَّرِيحُ وَالصَّرَاحُ

(١) قوله: «صرابة حنظل» أو رده الجوهري

ف ص ر ي، وف ص ل ي، ففيه ثلاث روايات.

وَالصَّرَاحُ وَالصَّرَاحُ، وَالْكَثْرُ أَنْصَحُ:  
الْمَحْضُ الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، رَجُلٌ  
صَرِيحٌ وَصَرَحَاءُ، وَهِيَ أَعْلَى<sup>(٢)</sup>، وَالْإِسْمُ  
الصَّرَاحَةُ وَالصَّرُوحَةُ.

وَصَرَحَ الشَّيْءُ: خَلَصَ. وَكُلُّ  
خَالِصٍ صَرِيحٌ. وَالصَّرِيحُ مِنَ الرِّجَالِ

وَالْخَيْلِ: الْمَحْضُ، وَيُجْمَعُ الرِّجَالُ عَلَى  
الصَّرَحَاءِ، وَالْخَيْلُ عَلَى الصَّرَائِحِ، قَالَ ابْنُ

سَيِّدِهِ: الصَّرِيحُ الرَّجُلُ الْخَالِصُ النَّسَبِ،  
وَالْجَمْعُ الصَّرَحَاءُ، وَقَدْ صَرَحَ، بِالضَّمِّ،  
صَرَاخَةً وَصُرُوحَةً، وَقُولُ: جَاءَ بَنُو تَيْمِيمٍ  
صَرِيحَةً إِذَا لَمْ يُخَالِطْهُمْ غَيْرُهُمْ، وَقُولُ  
الْهَذَلِيُّ:

وَكَرَّمَ مَاءَ صَرِيحَا

أَيَّ خَالِصًا، وَأَرَادَ بِالتَّكْرِيمِ التَّكْثِيرَ،

قَالَ: وَهِيَ لَفَةٌ هُذَلِيَّةٌ. وفى الحديثِ،

حَدِيثُ الْوَسْوسَةِ: ذَاكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ أَيْ

كَرَاهَتِكُمْ لَهُ صَرِيحُ الْإِيمَانِ. وَالصَّرِيحُ:

الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، وَهُوَ ضِدُّ الْكِنَايَةِ،

يَعْنَى أَنَّ صَرِيحَ الْإِيمَانِ هُوَ الَّذِي يَمْتَنِعُكُمْ مِنْ

قَبُولِهِ مَا يُلْقِيهِ الشَّيْطَانُ فى قُلُوبِكُمْ حَتَّى يَصِيرَ

ذَلِكَ وَسْوسَةً لَا يَتِمَّكُمْ فى قُلُوبِكُمْ، وَلَا

تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ نَفُوسُكُمْ، وَلَيْسَ مَعْنَاهُ أَنَّ

الْوَسْوسَةَ نَفْسَهَا صَرِيحُ الْإِيمَانِ لِأَنَّهُمَا إِنَّمَا تَتَوَلَّدُ

مِنْ فِعْلِ الشَّيْطَانِ وَتَسْوِيلِهِ، فَكَيْفَ تَكُونُ

إِيمَانًا صَرِيحًا؟ وَصَرِيحٌ: اسْمُ فَحْلٍ

مُنْجَبٍ، وَقَالَ أَوْسُ بْنُ غُلْفَاءَ الْهَجِيمِيُّ:

وَبِرْكَضَةٍ صَرِيحِي أَبُوها

يُهَانُ لَهَا الْعَلَامَةُ وَالْعَلَامُ

قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادُ وَبِرْكَضَةٍ

صَرِيحِي، لِأَنَّ قَبْلَهُ:

(٢) قوله: «رجل صريح وصرحاء»، وهى

أعلى كذا بالأصل، ولعل فيه سقطاً، والأصل:

رجل صريح من قوم صرائح وصرحاء، وهى أعلى.

وعبارة القاموس وشرحه: وهو - أى الرجل

الخالص النسب - الصريح من قوم صرحاء، وهى

أعلى، وصرائح.

أَعَانَ عَلَى مِرَاسِ الْحَرْبِ زَعْفُ  
مُضَاعَفَةٌ لَهَا حَلَقٌ ثَوَامٌ  
وَفَرَسٌ صَرِيحٌ مِنْ خَيْلِ صَرَائِحَ ؛  
وَالصَّرِيحُ : فَحْلٌ مِنْ خَيْلِ الْعَرَبِ مَعْرُوفٌ ؛  
قَالَ طُفَيْلٌ<sup>(١)</sup> :

عَنَاجِيجُ فَيَونَ الصَّرِيحِ وَلَا حِقْ  
مَعَاوِيرُ فِيهَا لِلْأَرَبِ مُعَقَّبُ  
وَيُرَوَّى : مِنْ آلِ الصَّرِيحِ وَأَعْوَجَ ، غَلَبَتْ  
الضَّفَّةُ عَلَى هَذَا الْفَحْلِ فَصَارَتْ لَهُ اسْمًا .  
وَأَتَاهُ بِالْأَمْرِ صُرَاحِيَّةٌ أَيْ خَالِصَةٌ .  
وَحَمَرُ صُرَاحٍ وَصُرَاحِيَّةٌ : خَالِصَةٌ .  
وَكَأْسُ صُرَاحٍ : لَمْ تُشَبَّ بِمَرْجٍ ، وَفِي  
حَدِيثٍ أَمْ مَعْبِدٌ :

دَعَاها بِشَاوٍ حَائِلٍ فَتَحَلَّبَتْ  
لَهُ بِصَرِيحٍ ضَرَّةُ الشَاوِ مُزِيدُ  
أَيْ لَبِنٍ خَالِصٍ لَمْ يُنْثَقِ . وَالضَّرَّةُ : أَصْلُ  
الصَّرِيحِ .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : سُئِلَ مَتَى يَحِلُّ  
شِرَاءُ النَّحْلِ ؟ قَالَ حِينَ يُصْرَحُ . ؛ قِيلَ :  
وَمَا التَّصْرِيحُ ؟ قَالَ : حِينَ يَسْتَيْنِ الْحَلْوُ مِنَ  
الْمَرْءِ ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ : هَكَذَا يُرَوَّى وَيُفَسَّرُ ،  
وَالصَّبَابُ يُصَوِّحُ ، بِالْوَاوِ ، وَسَيَذْكَرُ فِي  
مَوْضِعِهِ .

وَالصُّرَاحِيَّةُ : آتِيَةٌ لِلْحَمَرِ ؛ قَالَ  
ابْنُ دُرَيْدٍ : وَلَا أَذْرَى مَا صَحَّتْهُ .  
وَالصَّرْحُ ، بِالتَّخْرِيلِ : الْأَبْيَضُ  
الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ؛ قَالَ الْمُتَنَحِّلُ  
الْهُذَلِيُّ :

تَعْلُو السُّيُوفُ بِأَيْدِيهِمْ جَاهِجَهُمْ<sup>(٢)</sup>  
كَمَا يُفَلِّقُ مَرُّ الْأَمْعَرِ الصَّرْحُ  
وَأُورِدَ الْأَزْهَرِيُّ وَالْجَوْهَرِيُّ هَذَا الْبَيْتَ

(١) يروى البيت للأعشى في قصيدته :

تصابيت أم بانت بقلك زينب

ويروى الشطر الأول :

عناجيج من آل الصريح ولا حيق

[عبد الله]

(٢) قوله : « بأيديهم » في المحكم : « بأيدينا » .

[عبد الله]

مُسْتَشْهَدًا بِهِ عَلَى الْخَالِصِ مِنْ غَيْرِ تَقْيِيدٍ  
بِالْأَبْيَضِ .

وَأَبْيَضُ صُرَاحٌ ، كَلِيحٌ : خَالِصٌ  
نَاصِعٌ .

وَالصَّرِيحُ : اللَّبَنُ إِذَا ذَهَبَتْ رَعْوَتُهُ .  
وَلَكِنْ صَرِيحٌ : سَاكِنُ الرَّغْوَةِ خَالِصٌ . وَفِي  
الْمَثَلِ : بَرَزَ الصَّرِيحُ بِجَانِبِ الْمُتَنَبِّهِ ؛ يُضْرَبُ  
هَذَا لِلْأَمْرِ الَّذِي وَضَحَ .

وَنَاقَةٌ مُضْرَاحٌ : قَلِيلَةُ الرَّغْوَةِ خَالِصَةٌ  
لِللَّبَنِ ؛ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلنَّاقَةِ الَّتِي  
لَا تُرْعَى : مُضْرَاحٌ ، بِقُتْرٍ شَجَبَهَا وَلَا تُرْعَى  
أَبَدًا .

وَبُولُ صَرِيحٍ : خَالِصٌ لَيْسَ عَلَيْهِ  
رَعْوَةٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِللَّبَنِ وَالْبُولِ  
صَرِيحٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ رَعْوَةٌ ؛ قَالَ أَبُو  
الْتَّجَمِ :

يَسُوفُ مِنْ أَبْوَالِهَا الصَّرِيحَا  
وَصَرِيحُ النَّضْحِ : مَخْضُهُ .

وَيَوْمٌ مُصْرَحٌ أَيْ لَيْسَ فِيهِ سَحَابٌ ، وَهُوَ  
فِي شِعْرِ الطُّرُمَاحِ فِي قَوْلِهِ يَصِفُ ذُبَابًا :

إِذَا امْتَلَأَ يَهُوَى قُلْتُ ظِلُّ طَخَاةٍ  
ذَرَى الرِّيحُ فِي أَغْصَابِ يَوْمٍ مُصْرَحٍ

امْتَلَأَ : عَدَا . وَطَخَاةٌ : سَحَابَةٌ خَفِيفَةٌ ؛  
أَيْ ذَرَاهُ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ مُصْرَحٍ ، شَبَّ الذُّبَابُ

فِي عَذْوِهِ فِي الْأَرْضِ بِسَحَابَةٍ خَفِيفَةٍ فِي  
نَاحِيَةٍ مِنْ نَوَاحِي السَّمَاءِ .

وَصَرَحَتِ الْحَمَرُ تَصْرِيحًا : انْجَلَى زَيْدُهَا  
فَحَلَصَتْ ، وَهُوَ التَّصْرِيحُ ؛ تَقُولُ : قَدْ

صَرَحْتَ مِنْ بَعْدِ تَهْدِيرٍ وَإِزْبَادٍ . وَتَصْرَحَ الزَّيْدُ  
عَنْهَا : انْجَلَى فَحَلَصَ ؛ قَالَ الْأَعَشَى :

كُمَيْتًا تَكْشِفُ عَنْ حُمْرِهِ  
إِذَا صَرَحْتَ بَعْدَ إِزْبَادِهَا

وَأَنْصَرَحَ الْحَقُّ أَيْ بَانَ . وَكَذِبُ  
صُرْحَانٍ : خَالِصٌ ؛ (عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) .

وَلَقِيَّتُهُ مُصَارَحَةً وَمُقَارَحَةً وَصُرَاحًا  
وَصِرَاحًا وَكَفَاحًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، إِذَا لَقِيَّتُهُ

مُؤَاجَهَةً ؛ قَالَ :

قَدْ كُنْتُ أَنْذَرْتُ أَخَا مَثَاحٍ  
عَمْرًا وَعَمَرُو غُرْضَةَ الصَّرَاحِ  
وَشَتَمْتُ فَلَانًا مُصَارَحَةً وَصُرَاحًا  
وَصِرَاحًا ، أَيْ كِفَاحًا وَمُؤَاجَهَةً ، وَالْإِسْمُ  
الصَّرَاحُ ، بِالضَّمِّ .

وَكَذِبُ صُرَاحِيَّةٍ وَصُرَاحِيٍّ وَصُرَاحٍ :

بَيْنَ يَعْرِفُهُ النَّاسُ . وَتَكَلَّمَ بِذَلِكَ صُرَاحًا  
وَصِرَاحًا ، أَيْ جَهَارًا . وَيُقَالُ : جَاءَ بِالْكَفْرِ

صُرَاحًا خَالِصًا ، أَيْ جَهَارًا ؛ قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : كَانَ أَرَادَ صَرِيحًا .

وَصَرَحَ فَلَانٌ بِمَا فِي نَفْسِهِ وَصَارَحَ : أَبْدَاهُ  
وَأَظْهَرَهُ ؛ وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدٍ :

وَلَوَّى لَأَكُونُ عَنْ قَلُونٍ بِغَيْرِهَا  
وَأَعْرِبُ أَحْيَانًا بِهَا فَأُصَارِحُ  
أَمْتَحَدِيرًا تَرَى بِكَ الْعَيْسُ غُرَةً

وَمُضْعِدَةً بَرَحَ لِعَيْنِكَ بَارِحُ ؟  
وَفِي الْمَثَلِ : صَرَحَ الْحَقُّ عَنْ مَخْضِهِ ،

أَيْ انْكَشَفَ . الْأَزْهَرِيُّ : وَصَرَحَ الشَّيْءُ  
وَصَرَحَهُ وَأَصْرَحَهُ إِذَا بَيَّنَّهُ وَأَظْهَرَهُ ؛ وَيُقَالُ :

صَرَحَ فَلَانٌ مَا فِي نَفْسِهِ تَصْرِيحًا إِذَا أَبْدَاهُ .  
وَالْتَّصْرِيحُ : خِلَافُ التَّعْرِيفِ ؛ وَمِنْ أَمْثَالِ

الْعَرَبِ : صَرَحَتْ بَجْدَانٍ وَجِلْدَانُ<sup>(٣)</sup> إِذَا  
أَبْدَى الرَّجُلُ أَقْصَى مَا يُرِيدُهُ .

وَالصَّرَاحُ : اللَّبَنُ الرَّقِيقُ الَّذِي أَكْثَرُ مَاؤُهُ  
فَقَرَى فِي بَعْضِهِ شِمْرَةً مِنْ مَائِهِ وَخَضِرَةً .

وَالصَّرَاحُ : عَرَقُ الدَّائِيَةِ يَكُونُ فِي  
الْيَدِ<sup>(٤)</sup> ؛ كَذَا حَكَاهُ كُرَاعٌ بِالرَّاءِ ،

وَالْمَعْرُوفُ الصَّمَّاحُ .  
وَالصَّرْحُ : بَيْتٌ وَاحِدٌ يَتَنَبَّهُ مُتَفَرِّدًا

صَحْحًا طَوِيلًا فِي السَّمَاءِ ؛ وَقِيلَ : هُوَ  
الْقَصْرُ ؛ وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ بِنَاءٍ عَالٍ مُرْتَفِعٍ ؛

وَفِي التَّنْزِيلِ : «إِنَّهُ صَرَحَ مُمَرَّدٌ مِنْ  
قَوَارِيرٍ» ؛ وَالْجَمْعُ صُرُوحٌ ؛ قَالَ

(٣) قوله : « صرحت بجدان وجلدان » الضمير

في صرحت للقصة ، وروى إجمام الدال وإهمالها ،  
وانظر ياقوت والميداني .

(٤) قوله : « في اليد » في المحكم : في اليد .

ولعله الصواب . [عبد الله]

أَبُو ذُو بَيِّنٍ : عَلَى طَرَفٍ كَحُجُورِ الظُّبَا  
 وَ تَحْسِبُ آرَامَهُنَّ الصُّرُوحَا  
 وَقَالَ الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « قِيلَ لَهَا  
 ادْخُلِي الصَّرْحَ » ؛ قَالَ : الصَّرْحُ ، فِي  
 اللَّغَةِ ، الْقَصْرُ وَالصَّخْنُ ؛ يُقَالُ : هَذِهِ  
 صَرْحَةُ الدَّارِ وَقَارِعَتُهَا ، أَيْ سَاحَتُهَا  
 وَعَرَصَتُهَا ؛ وَقَالَ بَعْضُ الْمُفَسِّرِينَ : الصَّرْحُ  
 بِلَاظٍ اتَّخَذَ لَهَا مِنْ قَوَارِيرِ . وَالصَّرْحُ :  
 الْأَرْضُ الْمَمْلُكَةُ .  
 وَالصَّرْحَةُ : مَتْنٌ مِنَ الْأَرْضِ مُسْتَوٍ .  
 وَالصَّرْحَةُ مِنَ الْأَرْضِ : مَا اسْتَوَى وَظَهَرَ ؛  
 يُقَالُ : هُمْ فِي صَرْحَةِ الْجُرَيْدِ ، وَصَرْحَةُ  
 الدَّارِ ، وَهُوَ مَا اسْتَوَى وَظَهَرَ ؛ وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ  
 فَهُوَ صَرْحَةٌ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ مَسْتَوِيًا حَسَنًا ،  
 قَالَ : وَهِيَ الصَّخْرَاءُ فِيمَا زَعَمَ أَبُو اسْلَمَ ،  
 وَأَنشَدَ لِلرَّاعِي :  
 كَانَهَا حِينَ قَاضَ الْمَاءُ وَاحْتَلَفَتْ  
 فَخَاءُ لَاحَ لَهَا . بِالصَّرْحَةِ الذِّيبُ  
 وَالصَّرْحَةُ : مَوْضِعٌ .  
 وَصِرَاحٌ <sup>(١)</sup> : حِصْنٌ بِالْيَمَنِ ؛ أَمْرٌ سَلِمَانُ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْجَنِّ قَبْلَهُ لِيَلْقِيَهُ ، وَهُوَ فِي  
 الصَّحَاحِ مَعْرُوفٌ بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ .  
 وَتَقُولُ : صَرَحْتَ كَحُلٍّ ، أَيْ أَجَدَبْتَ  
 وَصَارَتْ صَرِيحَةً ، أَيْ خَالِصَةً فِي الشُّدَّةِ ؛  
 وَكَذَلِكَ تَقُولُ : صَرَحْتَ السَّنَةَ إِذَا ظَهَرَتْ  
 جُلُوبُهَا ، قَالَ سَلَامَةُ بْنُ جَدْلٍ :  
 قَوْمٌ إِذَا صَرَحْتَ كَحُلٍّ بَيُّوتَهُمْ  
 مَاوَى الضُّيُوفِ وَمَاوَى كُلِّ قَرْضُوبٍ <sup>(٢)</sup>  
 الْقَرْضُوبُ : الْفَقِيرُ .

(١) صِرَاحٌ هُنَا غَيْرُ مَصْرُوفٍ . وَفِي الْمَحْكَمِ  
 وَالْقَامُوسِ مَصْرُوفٌ . وَفِي بَاقِوَتِ الصَّحَاحِ مَعْرُوفٌ  
 بِالْ . [عَبْدُ اللَّهِ]  
 (٢) قَوْلُهُ : « مَاوَى الضُّيُوفِ » أَنْشَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ  
 مَاوَى الضَّرِيكَ ، وَالضَّرِيكَ وَالْقَرْضُوبُ وَاحِدٌ ،  
 فَعِلٌ مَا أَنْشَدَهُ الْمُؤَلِّفُ هُنَا يَكُونُ عَطْفُ الْقَرْضُوبِ عَلَى  
 الضُّيُوفِ مِنْ عَطْفِ الْخَاصِّ بِجَلَاغِهِ عَلَى مَا أَنْشَدَهُ  
 الْجَوْهَرِيُّ .

وَالصَّارِحُ بِالضَّمِّ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ  
 شَيْءٍ ، وَالْحِمُّ زَائِدَةٌ . وَيُرْوَى الصَّادِحُ ،  
 بِالذَّالِ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَلَا أَظُنُّهُ  
 مَحْفُوظًا .  
 \* صَرِخَ : الصَّرْحَةُ : الصَّيْحَةُ الشَّدِيدَةُ  
 عِنْدَ الْفَرْعِ أَوْ الْمُصَيِّبَةِ ، وَقِيلَ الصَّارِحُ  
 الصَّوْتُ الشَّدِيدُ مَا كَانَ ؛ صَرِخَ يَصْرِخُ  
 صَرَاخًا . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : كَانَتْ كَصَرْخَةِ  
 الْحَبْلِ ؛ لِلْأَمْرِ يَفْجُوكُ .  
 وَالصَّارِحُ وَالصَّرِيخُ : الْمُسْتَعِثُّ . وَفِي  
 الْمَثَلِ : عَبْدٌ صَرِيخُهُ أَمَةٌ أَيْ نَاصِرُهُ أَذَلُّ مِنْهُ  
 وَأَضْعَفُ ؛ وَقِيلَ : الصَّارِحُ الْمُسْتَعِثُّ  
 وَالْمُصْرِخُ الْمُعِثُّ ؛ وَقِيلَ : الصَّارِحُ  
 الْمُسْتَعِثُّ ، وَالصَّارِحُ الْمُعِثُّ ؛ قَالَ  
 الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْ لِقَابَ الْأَضْمَعِيِّ فِي  
 الصَّارِحِ أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى الْمُعِثِّ . قَالَ :  
 وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ الصَّارِحَ الْمُسْتَعِثُّ ،  
 وَالْمُصْرِخُ الْمُعِثُّ ، وَالْمُسْتَصْرِخُ الْمُسْتَعِثُّ  
 أَيْضًا .  
 وَرَوَى شَيْخٌ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ قَالَ :  
 الْإِسْتِصْرَاحُ الْإِسْتِغَاثَةُ ، وَالْإِسْتِصْرَاحُ  
 الْإِغَاثَةُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ : أَنَّهُ  
 اسْتَصْرَحَ عَلَى أَمْرَاتِهِ صَفِيَّةٌ : وَاسْتِصْرَاحُ  
 الْحَيِّ عَلَى الْمَيِّتِ أَنْ يُسْتَعَانَ بِهِ لِقَوْمٍ بِشَانِ  
 الْمَيِّتِ ، فَيُعِثُّهُمْ عَلَى ذَلِكَ ، وَالصَّارِحُ  
 صَوْتُ اسْتِغَاثَتِهِمْ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :  
 اسْتَصْرَحَ الْإِنْسَانُ إِذَا أَتَاهُ الصَّارِحُ ، وَهُوَ  
 الْمَصَوْتُ يُعْلِمُهُ بِأَمْرِ حَادِثٍ لَيْسَتَيْنِ بِهِ  
 عَلَيْهِ ، أَوْ يُنَبِّئُ لَهُ مَيِّتًا . وَاسْتَصْرَحَتْهُ إِذَا  
 حَمَلَتْهُ عَلَى الصَّارِحِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « مَا أَنَا  
 بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنتُمْ بِمُصْرِخِيَّ » .  
 وَالصَّرِيخُ : الْمُعِثُّ ، وَالصَّرِيخُ الْمُسْتَعِثُّ  
 أَيْضًا ، مِنْ الْأَضْدَادِ ؛ قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ :  
 مَعْنَاهُ مَا أَنَا بِمُعِثِّكُمْ . قَالَ : وَالصَّرِيخُ  
 الصَّارِحُ ، وَهُوَ الْمُعِثُّ ، مِثْلُ قَدِيرٍ وَقَادِرٍ .  
 وَأَصْطَرَحَ الْقَوْمُ وَتَصَارَحُوا  
 وَاسْتَصْرَحُوا : اسْتَعَاثُوا . وَالْإِصْطِرَاحُ :

التَّصَارُحُ ، أَفْعَالٌ .  
 وَالتَّصْرِخُ : تَكَلُّفُ الصَّارِحِ . وَيُقَالُ :  
 التَّصْرِخُ بِهِ حَقٌّ ، أَيْ بِالْعُطَاسِ .  
 وَالْمُسْتَصْرِخُ : الْمُسْتَعِثُّ ؛ تَقُولُ مِنْهُ :  
 اسْتَصْرَحَنِي فَأَصْرَحْتُهُ . وَالصَّرِيخُ : صَوْتُ  
 الْمُسْتَصْرِخِ .  
 وَيُقَالُ : صَرِخَ فُلَانٌ يَصْرِخُ صَرَاخًا إِذَا  
 اسْتَعَاثَ فَقَالَ : وَاعُوثَاهُ ! وَاصْرَحْتَاهُ !  
 قَالَ : وَالصَّرِيخُ يَكُونُ فَعِيلًا بِمَعْنَى مُفْعِلٍ ،  
 مِثْلُ نَذِيرٍ بِمَعْنَى مُنْذِرٍ ، وَسَمِيعٍ بِمَعْنَى  
 مُسْمِعٍ ؛ قَالَ زُهَيْرٌ :  
 إِذَا مَا سَمِعْنَا صَارِحًا مَعَجَتْ بِنَا  
 إِلَى صَوْنِهِ وَرُقَ الْمَرَائِكِلُ ضَمِيرٌ  
 وَسَمِعْتُ صَارِحَةَ الْقَوْمِ أَيْ صَوْتَ  
 اسْتِغَاثَتِهِمْ ، مُصَدَّرٌ عَلَى فَاعِلَةٍ . قَالَ :  
 وَالصَّارِحَةُ ، بِمَعْنَى الْإِغَاثَةِ ، مُصَدَّرٌ ؛  
 وَأَنشَدَ :  
 فَكَانُوا مُهْلِكِي الْأَبْنَاءِ لَوْلَا  
 تَدَارَكُهُمْ بِصَارِحَةٍ شَفِيقُ  
 قَالَ اللَّيْثُ : الصَّارِحَةُ بِمَعْنَى الصَّرِيخِ  
 الْمُعِثُّ ، وَصَرَحَ صَرْحَةً وَأَصْطَرَحَ بِمَعْنَى .  
 ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّارِحُ الطَّائِفُ ،  
 وَالتَّبَاحُ الْهَدَّادُ .  
 وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ، ﷺ ،  
 كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ  
 الصَّارِحِ ، يَعْنِي الدِّيكَ ، لِأَنَّهُ كَثِيرُ الصَّبَاحِ  
 فِي اللَّيْلِ .  
 \* صرخد : صَرَحْتُ : مَوْضِعٌ نُسِبَ إِلَيْهِ  
 الشَّرَابُ فِي قَوْلِهِ الرَّاعِي :  
 وَلَدٌ كَطَعْمِ الصَّرْخَدِيِّ طَرَحْتُهُ  
 عَشِيَّةَ خِمْسِ الْقَوْمِ وَالْعَيْنُ عَاشِقُهُ  
 وَاللَّدُّ : التَّوَمُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَرَوَاهُ  
 ابْنُ الْقَطَّاعِ وَالْعَيْنُ عَاشِقُهُ ؛ قَالَ : وَالرَّفْعُ  
 أَصَحُّ لِأَنَّ قَبْلَهُ :  
 وَسِيرَالُ كَتَانٍ لَبِسْتُ جَدِيدَهُ  
 عَلَى الرَّحْلِ حَتَّى أَسْلَمْتُهُ بَنَاتِقُهُ  
 وَقَوْلُهُ : وَلَدٌ ، يُرِيدُ وَرَبَّ نَوْمٍ لَدِيدٍ ، وَهَاءُ

فِي عَاشِقِهِ تَعُودُ عَلَى النَّوْمِ ، وَذَكَرَ الْعَيْنَ  
عَلَى مَعْنَى الطَّرْفِ ، كَقَوْلِهِ طُفِيلٌ :  
إِذْ هِيَ أَحْوَى مِنَ الرَّبْعَى خَاذِلَةٌ  
وَالْعَيْنُ بِالْإِثْمِيدِ الْحَارِي مَكْحُولٌ

\* صرد : الصَّرْدُ والصَّرْدُ : البَرْدُ ،  
وَقِيلَ : شِدَّتُهُ ، صَرِدَ ، بِالْكَسْرِ ، يَصْرِدُ  
صَرْدًا ، فَهُوَ صَرِدٌ ، مِنْ قَوْمٍ صَرْدَى .  
الْلَّيْثُ : الصَّرْدُ مُصَدَّرُ الصَّرْدِ مِنَ الْبَرْدِ .  
قَالَ : وَالْإِسْمُ الصَّرْدُ مَجْزُومٌ ، قَالَ رُوبَةُ :  
بِمَطَرٍ لَيْسَ يَنْلُجُ صَرْدٌ

وَفِي الْحَدِيثِ : ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ  
مَثَلُ الشَّجَرَةِ الْخَضِرَاءِ وَسَطَ الشَّجَرِ الَّذِي  
تَحَاتَّ وَرَقُهُ مِنَ الصَّرِيدِ ، هُوَ الْبَرْدُ ،  
وَيُرْوَى : مِنَ الْجَلِيدِ . وَفِي الْحَدِيثِ : سُئِلَ  
ابْنُ عُمَرَ عَمَّا يَمُوتُ فِي الْبَحْرِ صَرْدًا :  
فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ يَعْنِي السَّمَكُ الَّذِي يَمُوتُ  
فِيهِ مِنَ الْبَرْدِ .

وَيَوْمَ صَرِدَ وَلَيْلَةُ صَرِدَةٍ : شَدِيدَةُ الْبَرْدِ .  
أَبُو عَمْرٍو : الصَّرْدُ مَكَانٌ مُرْتَفِعٌ مِنَ الْجِبَالِ  
وَهُوَ أَجْدَاها ، قَالَ الْجَعْلِيُّ :

أَسَدِيَّةٌ تُدْعَى الصَّرَادُ إِذَا  
نَشِبُوا وَتَحَضَّرَ جَانِبِي شِعْرٌ (١)  
قَالَ : شِعْرٌ : جَبَلٌ .

الْجَوْنَمِيُّ : الصَّرْدُ الْبَرْدُ ، فَارِسِيٌّ  
مُعَرَّبٌ .

وَالصَّرُودُ مِنَ الْبِلَادِ : خِلَافُ الْجُرُومِ ،  
أَيِ الْحَارَةِ .

وَرَجُلٌ مُصْرَدٌ : لَا يَصْبِرُ عَلَى الْبَرْدِ ؛  
وَفِي التَّهْذِيبِ : هُوَ الَّذِي يَشْتَدُّ عَلَيْهِ الْبَرْدُ  
وَيَقِلُّ صَبْرُهُ عَلَيْهِ ؛ وَفِي الصَّحَاحِ : هُوَ

(١) قوله : « تدعى » لعله تدع ، أي تنكح .  
وقوله : « شِعْرٌ : جبل » كذا بالأصل ، بكسر  
الشين ، وسكون العين ، وإن صح هذا الضبط فهو  
جبل ببلاد بني جشم ، أما بفتح الشين فهو جبل لبني  
سليم أو بني كلاب ، كما في القاموس . وهناك شعر ،  
بضم الشين وسكون العين أيضاً ، جبل آخر ذكره  
باقوت .

الَّذِي يَجِدُ الْبَرْدَ سَرِيعًا ؛ قَالَ السَّاجِعُ :  
أَصْبَحَ قَلْبِي صَرْدًا  
لَا يَشْتَهِي أَنْ يَرِدَا  
وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سَأَلَهُ رَجُلٌ  
فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ مُصْرَدٌ ؛ هُوَ الَّذِي يَشْتَدُّ  
عَلَيْهِ الْبَرْدُ وَلَا يُطِيقُهُ . وَالْمُصْرَدُ أَيْضًا :  
الْقَوِيُّ عَلَى الْبَرْدِ ؛ فَهُوَ مِنَ الْأَضْدَادِ .  
وَالْمُصْرَدُ : رِيحٌ بَارِدَةٌ مَعَ نَدَى . وَرِيحٌ  
مُصْرَدٌ : ذَاتُ صَرْدٍ أَوْ صَرَادٍ ؛ قَالَ  
الشَّاعِرُ :

إِذَا رَأَيْتَ حَرْجَفًا مُصْرَدًا  
وَلَيْتَهَا أَكْسِيَّةٌ حِدَادَا

وَالْمُصْرَدُ وَالْمُصْرِدُ وَالصَّرْدَى : سَحَابٌ  
بَارِدٌ تَسْفِرُهُ الرِّيحُ . الْأَصْمَعِيُّ : الصَّرَادُ  
سَحَابٌ بَارِدٌ نَدَى لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ ، وَفِي  
الصَّحَاحِ : غَيْمٌ رَقِيقٌ لَا مَاءَ فِيهِ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّرِيدَةُ التَّعَجَّةُ الَّتِي قَدْ  
أَنْحَلَهَا الْبَرْدُ ، وَأَضْرَبَ بِهَا ، وَجَمَعَهَا  
الصَّرَائِدُ ؛ وَفِي الْمُحْكَمِ : الصَّرِيدَةُ الَّتِي  
أَنْحَلَهَا الْبَرْدُ وَأَضْرَبَ بِهَا ؛ (عَنِ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ؛ وَأَنْشَدَ :

لَعَمْرُكَ إِنِّي وَالْهَزِيرُ وَعَارِمًا  
وَنُورَةُ عِشْنَا فِي لُحُومِ الصَّرَائِدِ  
وَيُرْوَى : « فَيَا لَيْتَ أَنِّي وَالْهَزِيرُ » .

وَأَرْضٌ صَرْدٌ : بَارِدَةٌ ، وَالْجَمْعُ صُرُودٌ .  
وَصَرِدَ عَنِ الشَّيْءِ صَرْدًا وَهُوَ صَرِدٌ :  
انْتَهَى ، الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا انْتَهَى الْقَلْبُ عَنْ  
شَيْءٍ صَرِدَ عَنْهُ ، كَمَا قَالَ :

أَصْبَحَ قَلْبِي صَرْدًا  
قَالَ : وَقَدْ يُوصَفُ الْجَيْشُ بِالصَّرْدِ .

وَجَيْشٌ صَرْدٌ وَصَرْدٌ ، مَجْزُومٌ : تَرَاهُ مِنْ  
تَوَدُّهِ كَأَنَّهُ (٢) سِيرُهُ جَامِدٌ ، وَذَلِكَ لِكَثْرَتِهِ ،  
وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ النَّابِغَةُ الْجَعْلِيُّ :  
بَارِعُنْ مِثْلَ الطُّورِ تَحْسِبُ أَنَّهُمْ  
وُقُوفٌ لِحَاجِرٍ وَالرَّكَّابُ تُهْمَلِجُ  
وَقَالَ خُفَّافُ بْنُ نَدْبَةَ :

(٢) قوله : « من تودته كأنه الخ » عبارة  
الأساس : كأنه من تودة سيره جامد .

صَرْدٌ تَوْقَصَ بِالْأَبْدَانِ جُمُهور  
وَالْتَوْقَصُ : ثَقُلُ الْوَطْءِ عَلَى الْأَرْضِ .  
وَالْتَصْرِيدُ : سَقَى دُونَ الرِّيِّ ؛ وَقَالَ عُمَرُ  
بِزَيْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ :

يُسْقُونَ مِنْهَا شَرَابًا غَيْرَ تَصْرِيدِ  
وَفِي التَّهْذِيبِ : شَرِبْتُ دُونَ الرِّيِّ .  
يُقَالُ : صَرَدَ شَرِبُهُ أَيْ قَطَعَهُ . وَصَرَدَ السَّقَاءُ  
صَرْدًا أَيْ خَرَجَ زَبْدُهُ مُتَقَطَعًا قِيدَاوَى بِالْمَاءِ  
الْحَارِّ ، وَمِنْ ذَلِكَ أَخَذَ صَرْدُ الْبَرْدِ .

وَالْتَصْرِيدُ فِي الْعَطَاءِ : تَقْلِيلُهُ ، وَشَرَابٌ  
مُصَرَّدٌ أَيْ مُقَلَّلٌ ، وَكَذَلِكَ الَّذِي يُسْقَى قَلِيلًا  
أَوْ يُعْطَى قَلِيلًا . وَفِي الْحَدِيثِ : لَنْ يَدْخُلَ  
الْجَنَّةَ إِلَّا تَصْرِيدًا ، أَيْ قَلِيلًا . وَصَرَدَ  
الْعَطَاءُ : قَلَّه .

وَالصَّرْدُ : الطَّعْنُ النَّافِذُ . وَصَرَدَ الرُّمْحُ  
وَالسَّهْمُ يَصْرِدُ صَرْدًا : نَفَذَ حَدَّهُ . وَصَرَدَهُ هُوَ  
وَأَصْرَدَهُ : أَنْفَذَهُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، وَأَنَا أَصْرَدُهُ ؛  
وَقَالَ اللَّعِينُ الْمِنْقَرِيُّ يُخَاطِبُ حَبِيرًا  
وَالْمَرْذُوقَ :

فَمَا يُقْبِيَا عَلَى تَرْكُمَايَا  
وَلَكِنْ خِفْتُمَا صَرَدَ النَّبَالِ

وَأَصْرَدَ السَّهْمَ : أَخْطَأَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ  
فِي بَيْتِ اللَّعِينِ : مَنْ أَرَادَ الصَّوَابَ قَالَ :  
خِفْتُمَا أَنْ تُصِيبَ نِبَالِي ، وَمَنْ أَرَادَ الْخَطَأَ  
قَالَ : خِفْتُمَا إِخْطَاءَ نِبَالِكُمَا . وَالصَّرْدُ  
وَالصَّرْدُ : الْخَطَأُ فِي الرُّمْحِ وَالسَّهْمِ  
وَنَحْوِهَا ، فَهُوَ عَلَى هَذَا ضِدٌّ . وَسَهْمٌ مُصْرَدٌ  
وَصَارِدٌ أَيْ نَافِذٌ . وَقَالَ قُطْرُبٌ : سَهْمٌ مُصَرَّدٌ  
مُصِيبٌ ، وَسَهْمٌ مُصَرَّدٌ أَيْ مُخْطِئٌ ؛ وَأَنْشَدَ  
فِي الْإِصَابَةِ :

عَلَى ظَهْرِ مِرْنَانِي بِسَهْمٍ مُصَرَّدٍ  
أَيِ مُصِيبٍ ؛ وَقَالَ الْآخَرُ :  
أَصْرَدَهُ الْمَوْتُ وَقَدْ أَطْلَأَ  
أَيِ أَخْطَأَهُ .

وَالصَّرْدُ : طَائِرٌ فَوْقَ الْعُصْفُورِ ، وَقَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ : يَصِيدُ الْعَصَافِيرَ ؛ وَقَوْلُ  
أَبِي ذُوَيْبٍ :



حَتَّى اسْتَبَانَتْ مَعَ الْإِصْبَاحِ رَامَتْهَا  
كَأَنَّهُ فِي حَوَاشِي نَوْبِهِ صُرْدُ  
أَرَادَ : أَنَّهُ بَيْنَ حَاشِيَتَيْ نَوْبِهِ صُرْدُ مِنْ خَفِيفَتِهِ  
وَتَضَاوُلِهِ ، وَالْجَمْعُ صُرْدَانُ ؛ قَالَ حُمَيْدُ  
الْهَلَالِيُّ :

كَانَ وَحَى الصُّرْدَانِ فِي حَوْفٍ ضَالَّةٍ  
تَلْهَجُمُ لَحْيَيْهِ إِذَا مَا تَلْهَجَا<sup>(١)</sup>

وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى الْمُحَرِّمُ عَنْ قَتْلِ  
الصُّرْدِ . وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ : نَهَى النَّبِيُّ ،  
ﷺ ، عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ : الثَّلْثَةُ وَالتَّحْلَةُ  
وَالصُّرْدُ وَالْهُذْهْدُ ؛ وَرَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
الْحَرَبِيِّ أَنَّهُ قَالَ : أَرَادَ بِالثَّلْثَةِ الْكُبَّارَةَ  
الطَّوِيلَةَ الْقَوَائِمَ الَّتِي تَكُونُ فِي الْخَرَابِ ،  
وَهِيَ لَا تُؤْذِي وَلَا تُفْزَعُ ، وَنَهَى عَنْ قَتْلِ  
التَّحْلَةِ لِأَنَّهَا تُعْسَلُ شَرَابًا فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ،  
وَمِنْهُ السَّمْعُ ، وَنَهَى عَنْ قَتْلِ الصُّرْدِ لِأَنَّ  
الْعَرَبَ كَانَتْ تَطِيرُ مِنْ صَوْتِهِ ، وَتَتَشَاءَمُ  
بِصَوْتِهِ وَشَخْصِهِ ؛ وَقِيلَ : إِنَّمَا كَرِهَهُ مِنْ  
اسْمِهِ مِنَ التَّصْرِيدِ وَهُوَ التَّقْلِيلُ ، وَهُوَ الْوَاقِي  
عِنْدَهُمْ ، وَنَهَى عَنْ قَتْلِهِ رَدًّا لِلطَّيْرِ ، وَنَهَى  
عَنْ قَتْلِ الْهُذْهْدِ لِأَنَّهُ أَطَاعَ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ  
وَأَعَانَهُ . وَفِي النِّهَايَةِ : أَمَّا نَهْيُهُ عَنْ قَتْلِ  
الْهُذْهْدِ وَالصُّرْدِ فَلِتَحْرِيمِ لَحْمِهِمَا ، لِأَنَّ  
الْحَيَوَانَ إِذَا نَهِيَ عَنْ قَتْلِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ  
لِاحْتِرَامِهِ أَوْ لِضَرَرِهِ فِيهِ ، كَانَ لِتَحْرِيمِ  
لَحْمِهِ ، أَلَّا تَرَى أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَوَانَ  
لِغَيْرِ مَا كَلَفَ ؟ وَيُقَالُ : إِنَّ الْهُذْهْدَ مَتْنُ  
الرَّيْحِ ، فَصَارَ فِي مَعْنَى الْجَلَالَةِ ؛ وَقِيلَ :  
الصُّرْدُ طَائِرٌ أَبْقَعَ ضَحْمُ الرُّأْسِ يَكُونُ فِي  
الشَّجَرِ ، نِصْفُهُ أَيْضُ وَنِصْفُهُ أَسْوَدُ ؛ ضَحْمُ  
الْمُنْقَارِ ، لَهُ بُرْنٌ عَظِيمٌ نَحْوُ مِنَ الْقَارِيَةِ فِي  
الْعِظَمِ ؛ وَيُقَالُ لَهُ الْأَخْطَبُ<sup>(٢)</sup> لِاخْتِلَافِ

(١) قوله : « كان وحى إلخ » وحى خبر كان  
مقدم ، وتلهجهم اسمها مؤخر ، كما شرح الصحاح ،  
قال : كان تلهجهم لحية هذا البعير وحى الصردان .  
(٢) قوله : « ويقال له الأخطب إلخ » عبارة  
المصباح : ويسمى الحوْفُ لبياض بطنه ، والأخطب  
لخضرة ظهره ، والأخيل لاختلاف لونه .

لَوْنِيهِ ، وَالصُّرْدُ لَا تَرَاهُ إِلَّا فِي شُعْبَةٍ أَوْ شَجَرَةٍ  
لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ . قَالَ سَكِينُ الثَّمِيرِيُّ :  
الصُّرْدُ صُرْدَانُ : أَحَدُهَا أَسَدٌ يُسَمِّيهِ أَهْلُ  
الْعِرَاقِ الْعَقَقُ ، وَأَمَّا الصُّرْدُ الِهَمَامُ ، فَهُوَ  
الْبَرِيُّ الَّذِي يَكُونُ يَنْجِدُ فِي الْعِضَاوِ ، لَا تَرَاهُ  
إِلَّا فِي الْأَرْضِ<sup>(٣)</sup> يَقْفُزُ مِنْ شَجَرٍ إِلَى شَجَرٍ ،  
قَالَ : وَإِنْ أَصْحَرَ طُرْدٌ فَأَخَذَ ؛ يَقُولُ : لَوْ  
وَقَعَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَسْتَقِلَّ حَتَّى يُوْخَذَ ؛  
قَالَ : وَيُصْرَصِرُ كَالصَّفَرِ ؛ وَرَوَى عَنْ  
مُجَاهِدٍ قَالَ : لَا يُصَادُ بِكَلْبٍ مَجُوسٍ ،  
وَلَا يُوْكَلُ مِنْ صَيْدِ الْمَجُوسِ إِلَّا السَّمَكُ ،  
وَكِرِهَ لَحْمَ الصُّرْدِ ، وَهُوَ مِنْ سِبَاعِ الطَّيْرِ .  
وَرَوَى عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ [ تَعَالَى ] :  
« سَكِينَةً مِنْ رَبِّكُمْ » ، قَالَ : أَقْبَلْتُ السَّكِينَةَ  
وَالصُّرْدَ وَجَرِيلَ مَعَ إِبْرَاهِيمَ مِنَ الشَّامِ .  
وَالصُّرْدُ : الْبَحْتُ الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ  
شَيْءٍ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ أُحْيِكَ حَبًّا صُرْدًا ،  
أَيَّ خَالِصًا ؛ وَشَرَابُ صُرْدٍ . وَسَقَاهُ الْحَمَرُ  
صُرْدًا أَيَّ صِرْفًا ؛ وَأَنشَدَ :

فَإِنَّ النَّبِيذَ الصُّرْدَ إِنْ شَرِبَ وَحْدَهُ  
عَلَى غَيْرِ شَيْءٍ ، أَوْجَعَ الْكَيْدَ جُوعُهَا  
وَذَهَبَ صُرْدُ خَالِصٌ . وَجِيشُ صُرْدٍ :  
بَنُو أَبِي وَاحِدٍ لَا يُخَالِطُهُمْ غَيْرُهُمْ . وَقَالَ  
أَبُو عُبَيْدَةَ : يُقَالُ مَعَهُ جِيشُ صُرْدٍ أَيَّ كُلُّهُمْ  
بَنُو عَمِّهِ ، وَكَذَبَ صُرْدٌ .  
أَبُو عُبَيْدَةَ : الصُّرْدُ أَنْ يَخْرُجَ وَبَرَّ أَيْبُضُ  
فِي مَوْضِعِ الدَّبْرِ إِذَا بَرَّتْ ، فَيُقَالُ لِذَلِكَ  
الْمَوْضِعِ صُرْدٌ ، وَجَمْعُهُ صُرْدَانُ ؛ وَإِيَّاهَا  
عَنَى الرَّاعِي يَصِفُ إِيَّاهَا :

كَأَنَّ مَوَاضِعَ الصُّرْدَانِ مِنْهَا  
مَنَارَاتٌ بُلْدِينَ عَلَى خِجَارٍ  
جَعَلَ الدَّبْرَ فِي أَسْنِمَةٍ شَبَّهَهَا بِالنَّارِ .  
الْجَوْهَرِيُّ : الصُّرْدُ بَيَاضٌ يَكُونُ عَلَى  
ظَهْرِ الْفَرَسِ مِنْ أَثَرِ الدَّبْرِ . ابْنُ سِيدَةَ :

(٣) قوله : « لا تراه إلا في الأرض » عبارة  
التنذيب : « لا تراه في الأرض » بحذف « إلا » ،  
يؤيد قوله هذا ما قاله بعد : « لو وقع إلى الأرض لم  
يستقل حتى يؤخذ » . [ عبد الله ]

وَالصُّرْدُ بَيَاضٌ يَكُونُ فِي سَنَامِ الْبَعِيرِ ،  
وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . وَالصُّرْدُ كَالْبَيَاضِ يَكُونُ  
عَلَى ظَهْرِ الْفَرَسِ مِنَ السَّرَجِ . يُقَالُ : فَرَسٌ  
صُرْدٌ ، إِذَا كَانَ يَمْوُضِعُ السَّرَجَ مِنْهُ بَيَاضٌ  
مِنْ دَبَرٍ أَصَابَهُ يُقَالُ لَهُ الصُّرْدُ ؛ وَقَالَ  
الْأَصْمَعِيُّ : الصُّرْدُ مِنَ الْفَرَسِ عِرْقٌ تَحْتَ  
لِسَانِهِ ؛ وَأَنشَدَ :

خَفِيفُ النَّعَامَةِ ذُو مِيعَةٍ  
كَثِيفُ الْفَرَاشَةِ نَاتِي الصُّرْدِ  
ابْنُ سِيدَةَ : وَالصُّرْدُ عِرْقٌ فِي أَسْفَلِ لِسَانِ  
الْفَرَسِ . وَالصُّرْدَانُ : عِرْقَانِ أَخْضَرَانِ  
يَسْتَبِطَانِ اللِّسَانَ ، وَقِيلَ : هُمَا عَطَانُ يُقِيمَانِيهِ ،  
وَقِيلَ : الصُّرْدَانُ عِرْقَانِ مُكْتَفِيَانِ اللِّسَانَ ؛  
وَأَنشَدَ لِيَزِيدَ بْنِ الصَّعِقِيِّ :  
وَأَيُّ النَّاسِ أَغْلَزَ مِنْ شَامِ  
لَهُ صُرْدَانُ مُنْطَلِقَا اللِّسَانِ؟<sup>(٤)</sup>

أَيُّ ذَرِيَانِ . قَالَ اللَّيْثُ : الصُّرْدَانُ عِرْقَانِ  
أَخْضَرَانِ أَسْفَلَ اللِّسَانِ فِيهَا يَدُورُ اللِّسَانُ ؛  
(قَالَهُ الْكِسَائِيُّ) .

وَالصُّرْدُ : وَسَارٌ يَكُونُ فِي سِنَانِ  
الرَّمْحِ ؛ قَالَ الرَّاعِي :  
مِنْهَا صَرِيْعٌ وَضَاغٌ فَوْقَ حَرَبِيَّتِهِ  
كَمَا ضَغَا تَحْتَ حَدِّ الْعَامِلِ الصُّرْدُ  
وَصُرْدَ الشَّعِيرُ وَالْبَرُّ : طَلَعَ سَفَاهَا وَلَمْ  
يَطْلُعْ سَبْلُهَا وَقَدْ كَادَ ؛ قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : هَذِهِ  
عَنْ الْهَجَرِيِّ .  
قَالَ شَيْخٌ : تَقُولُ الْعَرَبُ لِلرَّجُلِ : افْتَحْ  
صُرْدَكَ<sup>(٥)</sup> تَعْرِفْ عُجْرَكَ وَبُجْرَكَ ؛ قَالَ :

(٤) قوله : « أندر » بالعين المهملة والذال  
المعجمة تحريف صوابه : « أندر » بالعين المعجمة  
والذال المهملة . وقوله : « منطلقاً » صوابه :  
« منطلق » ، كما جاء في الصحاح وإصلاح المنطق .  
وفي شرح المعلقات : « أكذب » ، وفيه ضبطت  
كلمة منطلق بالرفع ؛ والبيت للناطقة .

[ عبد الله ]  
(٥) قوله : « افتح صردك » هكذا بالأصل  
المعتمد عليه بأيدينا ، والذي في الميداني صردك ،  
بالراء ، جمع صرة .



صُرْدُهُ نَفْسُهُ، يَقُولُ: أَفْتَحْ صُرْدَكَ تَعْرِفْ لَوْمَكَ مِنْ كَرَمِكَ، وَخَيْرَكَ مِنْ شَرِّكَ. وَيُقَالُ: لَوْ فَتَحَ صُرْدُهُ عَرَفَ عَجْرَهُ وَبَجْرَهُ أَيْ عَرَفَ أَسْرَارَ مَا يَكْتُمُ.

الْجَوْهَرِيُّ: وَالصُّمْرُدُ، بِالْكَسْرِ، الثَّاقَةُ الْقَلِيلَةُ اللَّبَنِ. وَيَبْنُو الصَّارِدُ: حَتَّى مِنْ بَنَى مَرَّةً ابْنُ عَوْفٍ بَنَ عَطْفَانَ.

«صردح» الصَّرْدَحَةُ: الصَّخْرَاءُ الَّتِي لَا تَنْبِتُ، وَهِيَ غَلْظٌ مِنَ الْأَرْضِ مُسْتَوٍ. وَالصَّرْدَحُ: الْمَكَانُ الْمُسْتَوِي، وَالصَّرْدَاخُ مِثْلُهُ. وَالصَّرْدَحُ وَالصَّرْدَاخُ: الْمَكَانُ الصُّلْبُ، وَقِيلَ: الصَّرْدَحُ: الْمَكَانُ الْوَاسِعُ الْأَمْلَسُ الْمُسْتَوِي، وَقِيلَ: الصَّرْدَاخُ الْفَلَاةُ الَّتِي لَا شَيْءَ فِيهَا، (عَنْ كُرَاعٍ). ابْنُ شُمَيْلٍ: الصَّرَادُخُ وَاجِدَتْهَا صَرْدَحَةً، وَهِيَ الصَّخْرَاءُ الَّتِي لَا شَجَرَ بِهَا وَلَا نَبْتَ، وَهِيَ غَلْظٌ مِنَ الْأَرْضِ، وَهِيَ مُسْتَوِيَةٌ أَبُو عَمْرٍو: الصَّرَادُخُ الْأَرْضُ الْيَاسَةِ الَّتِي لَا شَيْءَ بِهَا. وَفِي حَدِيثِ أَنَسٍ: رَأَيْتُ النَّاسَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ جُمِعُوا فِي صَرْدَحٍ يَنْفَذُهُمُ الْبَصَرُ، وَيُسَمِّيهِمُ الصَّوْتُ، الصَّرْدَحُ: الْأَرْضُ الْمَلْسَاءُ، وَجَمَعَهَا صَرَادُخٌ. وَصَرَبُ صَرَادُخِي وَصَادُخِي: شَدِيدٌ بَيْنَ.

«صرد» الصَّرُّ، بِالْكَسْرِ، وَالصَّرَّةُ: شِدَّةُ الْبُرْدِ، وَقِيلَ: هُوَ الْبُرْدُ عَامَّةً، (حَكَيْتِ الْأَخِيرَةَ عَنْ ثَعْلَبٍ). وَقَالَ اللَّيْثُ: الصَّرُّ الْبُرْدُ الَّذِي يَضْرِبُ النَّبَاتَ وَيَحْسِنُهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ نَهَى عَمَّا قَتَلَهُ الصَّرُّ مِنَ الْجَرَادِ، أَيْ الْبُرْدِ.

وَرِيحٌ صَرٌّ وَصَرَصَرٌ: شَدِيدَةُ الْبُرْدِ، وَقِيلَ: شَدِيدَةُ الصَّوْتِ. الرَّجَّاجُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «بَرِيحٌ صَرَصَرٌ»؛ قَالَ: الصَّرُّ وَالصَّرَّةُ شِدَّةُ الْبُرْدِ، قَالَ: وَصَرَصَرٌ مُتَكَرِّرٌ فِيهَا الرَّاءُ، كَمَا يُقَالُ: قَلَقْتُ الشَّيْءَ وَأَقَلَقْتُهُ

إِذَا رَفَعْتَهُ مِنْ مَكَانِهِ، وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ تَكَرُّيرٌ، وَكَذَلِكَ صَرَصَرٌ وَصَرٌّ، وَصَلَّصَ وَصَلَّ، إِذَا سَمِعْتَ صَوْتَ الصَّرِيرِ غَيْرَ مُكَرَّرٍ قُلْتَ: صَرٌّ وَصَلَّ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنَّ الصَّوْتَ تَكَرَّرَ قُلْتَ: قَدْ صَلَّصَ وَصَرَصَر. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَوْلُهُ [تَعَالَى]: «بَرِيحٌ صَرَصَرٌ»؛ أَيْ شَدِيدَةُ الْبُرْدِ جِدًّا. وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: رِيحٌ صَرَصَرٌ فِيهِ قَوْلَانِ: يُقَالُ أَصْلُهَا صَرٌّ مِنَ الصَّرِّ، وَهُوَ الْبُرْدُ، فَأَبْدَلُوا مَكَانَ الرَّاءِ الْوُسْطَى فَاءَ الْفِعْلِ، كَمَا قَالُوا تَجَفَّجْتُ الثُّوبَ وَكَبَّكَبُوا، وَأَصْلُهُ تَجَفَّفَ وَكَبَّوْا، وَيُقَالُ هُوَ مِنْ صَرِيرِ الْبَابِ وَمِنْ الصَّرْوِ، وَهِيَ الصَّجَّةُ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: «فَأَقْبَلْتُ امْرَأَتَهُ فِي صَرْوٍ»، قَالَ الْمَفْسُورُونَ: فِي صُجَّةٍ وَصَنِحَةٍ، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ: جَوَّاجُهَا فِي صَرِّ لَمْ تَزَلْ

فَقِيلَ: فِي صَرِّ فِي جَمَاعَةٍ لَمْ تَتَفَرَّقْ، يَعْنِي فِي تَفْسِيرِ اللَّيْثِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «كَتَمْتُ رِيحَ فِيهَا صَرٌّ»، قَالَ: فِيهَا ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ: أَحَدُهَا فِيهَا صَرٌّ أَيْ بُرْدٌ، وَالثَّانِي فِيهَا تَصَوُّيْتُ وَحَرَكَةٌ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَوْلَ آخَرٍ فِيهَا صَرٌّ، قَالَ: فِيهَا نَارٌ.

وَصَرُّ النَّبَاتِ: أَصَابُهُ الصَّرُّ. وَصَرٌّ يَصِرُّ صَرًّا وَصَرِيرًا، وَصَرَصَرٌ: صَوْتُ وَصَاحٌ أَشَدُّ الصَّبَاحِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «فَأَقْبَلْتُ امْرَأَتَهُ فِي صَرِّ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا»، قَالَ الرَّجَّاجُ: الصَّرَّةُ أَشَدُّ الصَّبَاحِ تَكُونُ فِي الطَّائِرِ وَالْإِنْسَانِ وَغَيْرِهَا، قَالَ جَرِيرٌ يَزِي أَيْتَهُ سَوَادَةٌ: قَالُوا:

نَحْيِيكَ مِنْ أَجْرِ فَقُلْتُ لَهُمْ: مَنْ لِلْعَرِينِ إِذَا فَارَقْتُ أَشْبَالِي؟ فَارَقْتَنِي حِينَ كَفَّ الدَّهْرُ مِنْ بَصَرِي وَحِينَ صِرْتُ كَعَظَمِ الرَّمَّةِ الْبَالِي ذَاكُمُ سَوَادَةٌ يَجْلُو مُقَلَّتِي لَحْمٍ بَارِزٌ يَصْرَصِرُ فَوْقَ الْمَرْقَبِ الْعَالِي وَجَاءَ فِي صَرِّ، وَجَاءَ بِصَطْرٍ. قَالَ

ثَعْلَبٌ: قِيلَ لِلْمَرْأَةِ: أَيْ النَّسَاءِ أَبْغَضُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَتْ: الَّتِي إِنْ صَحَبْتُ صَرَصَرْتُ. وَصَرٌّ صِمَاخُهُ صَرِيرًا: صَوْتُ مِنَ الْعَطَشِ. وَصَرَصَرُ الطَّائِرِ: صَوْتُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْبَايَ وَالصَّقْرَ. وَفِي حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَطْلَعَ عَلَى ابْنِ الْحُسَيْنِ وَأَنَا أَتَيْتُ صَرًّا، هُوَ عُصْفُورٌ أَوْ طَائِرٌ فِي قَدْوٍ أَصْفَرُ اللَّوْنِ، سُمِّيَ بِصَوْنِهِ. يُقَالُ: صَرَّ الْعُصْفُورُ يَصِرُّ إِذَا صَاحَ. وَصَرَّ الْجُنْدُبُ يَصِرُّ صَرِيرًا، وَصَرَّ الْبَابُ يَصِرُّ. وَكُلُّ صَوْنٍ شَيْءٌ ذَلِكَ، فَهُوَ صَرِيرٌ إِذَا امْتَدَّ، فَإِذَا كَانَ فِيهِ تَخْفِيفٌ وَتَرْجِيعٌ فِي إِعَادَةِ ضَوْعِفٍ، كَقَوْلِكَ صَرَصَرُ الْأَخْطَبُ صَرَصَرَةً، كَأَنَّهُمْ قَدَّرُوا فِي صَوْنِ الْجُنْدُبِ الْمَدَّ، وَفِي صَوْتِ الْأَخْطَبِ التَّرْجِيعَ فَحَكَوْهُ عَلَى ذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الصَّقْرُ وَالْبَايَ، وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ بَيْتَ جَرِيرٍ يَزِي أَيْتَهُ سَوَادَةٌ:

بَارِزٌ يَصْرَصِرُ فَوْقَ الْمَرْقَبِ الْعَالِي ابْنُ السَّكَيْتِ: صَرَّ الْمَحْوِلُ يَصِرُّ صَرِيرًا، وَالصَّقْرُ يَصْرَصِرُ صَرَصَرَةً، وَصَرَّتْ أَذُنِي صَرِيرًا إِذَا سَمِعْتَ لَهَا دَوْبًا. وَصَرَّ الْقَلَمُ وَالْبَابُ يَصِرُّ صَرِيرًا أَيْ صَوْتُ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جَنْعٍ، ثُمَّ اتَّخَذَ الْوَيْثَرَ، فَاضْطَرَّتِ السَّارِيَةُ، أَيْ صَوَّتَتْ وَحَنَّتْ، وَهُوَ افْتَقَلَّتْ مِنَ الصَّرِيرِ، فَقَلَبَتْ الثَّاءَ طَاءً لِأَجْلِ الصَّادِ.

وَوَرَقَمَ صَرِيٌّ وَصَرِيٌّ: لَهُ صَوْتُ وَصَرِيرٌ إِذَا نَفَرَ، وَكَذَلِكَ الدَّبَابُ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِهِ الْجَحْدَ، وَلَمْ يَسْتَعْمِلْهُ فِيهَا سِوَاهُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مَا لِلْفَلَّانِ صَرٌّ، أَيْ مَا عِنْدَهُ دِرْهَمٌ وَلَا دِينَارٌ، يُقَالُ ذَلِكَ فِي الثَّقَفِ خَاصَّةً. وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْبَةَ: يُقَالُ لِلدَّرْهَمِ صَرٌّ، وَمَا تَرَكَ صَرًّا إِلَّا قَبْضُهُ، وَلَمْ يَنْتَهُ وَلَمْ يَجْمَعْهُ.

وَالصَّرَّةُ: الضَّجَّةُ وَالصَّيْحَةُ. وَالصَّرُّ: الصَّبَاحُ وَالْجَلْبَةُ. وَالصَّرَّةُ: الْجَمَاعَةُ. وَالصَّرَّةُ: الشَّدَّةُ مِنَ الْكُرْبِ وَالْحَرْبِ وَغَيْرِهَا، وَقَدْ فَسَّرَ قَوْلُ امْرِئِ الْقَيْسِ:

فَالْحَقُّ بِالْهَادِيَاتِ وَدُونَهُ  
جَوَاجِرُهَا فِي صَرِّهِ لَمْ تَزَلْ  
فُسِّرَ بِالْجَمَاعَةِ وَالشَّدَوُ مِنَ الْكَرْبِ ، وَقِيلَ فِي  
تَفْسِيرِهِ : يَحْتَمِلُ الْوُجُوهَ الثَّلَاثَةَ الْمُتَقَدِّمَةَ  
قَبْلَهُ . وَصَرَّةُ الْقَيْطِ : شِدَّتُهُ وَشِدَّةُ حَرِّهِ  
وَالصَّرَّةُ : الْعَطْفَةُ . وَالصَّارَةُ : الْعَطَشُ ،  
وَجَمْعُهُ صَرَائِرٌ نَادِرٌ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَانْصَاعَتِ الْحُقُبُ لَمْ تَقْصَعِ صَرَائِرَهَا  
وَقَدْ نَشَحْنَ ، فَلَا رِيَّ وَلَا هِيَمَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صَرَّ يَصِرُّ إِذَا عَطِشَ ،  
وَصَرَّ يَصِرُّ إِذَا جَمَعَ . وَيُقَالُ : قَصَعَ الْحَجَارُ  
صَارَتَهُ إِذَا شَرِبَ الْمَاءَ فَذَهَبَ عَطَشُهُ ،  
وَجَمْعُهَا صَرَائِرٌ <sup>(١)</sup> ، وَأَنْشَدَ بَيْتَ ذِي الرُّمَّةِ  
أَيْضًا : لَمْ تَقْصَعِ صَرَائِرَهَا ، قَالَ : وَعَيْبَ  
ذَلِكَ عَلَى أَبِي عَمْرٍو ، وَقِيلَ : إِنَّمَا الصَّرَائِرُ  
جَمْعُ صَرِيرَةٍ ، قَالَ : وَأَمَّا الصَّارَةُ فَجَمْعُهَا  
صَوَارٌ .

وَالصَّرَارُ : الْعَيْطُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ التَّوَادِي  
عَلَى أَطْرَافِ النَّاقَةِ وَتُدِيرُ الْأَطْبَاءُ بِالْبَعْرِ الرَّطْبِ  
لِكَلَّا يُؤَثِّرُ الصَّرَارُ فِيهَا . الْجَوْهَرِيُّ : وَصَرَرْتُ  
النَّاقَةَ شَدَدْتُ عَلَيْهَا الصَّرَارَ ، وَهُوَ خَيْطٌ يُشَدُّ  
فَوْقَ الْخَلْفِ لِكَلَّا يَرْضَعَهَا وَلَدُهَا . وَفِي  
الْحَدِيثِ : لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يَوْمُنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ أَنْ يَحِلَّ صِرَارَ نَاقَةٍ بِغَيْرِ إِذْنِ صَاحِبِهَا ،  
فَإِنَّهُ خَاتَمُ أَهْلِهَا . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : مِنْ عَادَةِ  
الْعَرَبِ أَنْ تَصَرَّ ضُرُوعَ الْحُلُوبَاتِ إِذَا أَرْسَلُوها  
إِلَى الْمَرْعَى سَارِحَةً ، وَيُسَمُّونَ ذَلِكَ الرِّبَاطَ  
صِرَارًا ، فَإِذَا رَاحَتْ عَشِيًّا حُلَّتْ تِلْكَ  
الْأَصْرَةُ وَحُلِبَتْ ، فَهِيَ مَصْرُورَةٌ وَمُصَرَّرَةٌ ،  
وَمِنْهُ حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ نُوَيْرَةَ حِينَ جَمَعَ بَنُو  
يَرْبُوعٍ صَدَقَاتِهِمْ لِيُوجِّهُوا بِهَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ ،  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَتَّعَهُمْ مِنْ ذَلِكَ وَقَالَ :  
وَقُلْتُ : خُذُوهَا هَلِيبُ صَدَقَاتِكُمْ  
مُصَرَّرَةً أَخْلَافُهَا لَمْ تُحَرِّدْ

(١) قوله : «وجمعها صرائر» عبارة  
الصحاح : قال أبو عمرو وجمعها صرائر إلخ ، وبه  
ينضح قوله بعد : وعيب ذلك على أبي عمرو .

سَأَجْعَلُ نَفْسِي دُونَ مَا تَحْدَرُونَهُ  
وَأَرْهَنُكُمْ يَوْمًا بِهَا قُلْتُهُ يَدِي  
قَالَ : وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى تَأَوَّلُوا قَوْلَ الشَّافِعِيِّ  
فِيهَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ أَمْرِ الْمُصَرَّاقِ . وَصَرَّ النَّاقَةَ  
يَصَرُّهَا صَرًّا وَصَرَّ بِهَا : شَدَّ صَرْعَهَا .  
وَالصَّرَارُ : مَا يُشَدُّ بِهِ ، وَالْجَمْعُ أَصْرَةٌ ،  
قَالَ :

إِذَا اللَّقَاحُ غَدَتَ مُلْقَى أَصْرَتِهَا  
وَلَا كَرِيمَ مِنَ الْوِلْدَانِ مَضْبُوحٍ  
وَرَدَّ جَازِرُهُمْ حَرْفًا مُصَرَّمَةً  
فِي الرَّأْسِ مِنْهَا فِي الْأَصْلَادِ تَمْلِيحُ  
وِرْوَايَةُ سَيِّوْنِي فِي ذَلِكَ :

وَرَدَّ جَازِرُهُمْ حَرْفًا مُصَرَّمَةً  
وَلَا كَرِيمَ مِنَ الْوِلْدَانِ مَضْبُوحٍ  
وَالصَّرَّةُ : الشَّاةُ الْمُصَرَّاةُ : وَالْمُصَرَّاةُ :  
الْمُحْفَلَةُ عَلَى تَحْوِيلِ التَّضْعِيفِ . وَنَاقَةُ  
مُصَرَّةٍ : لَا تَلِدُ ، قَالَ أَسَامَةُ الْهَذَلِيُّ :

أَقَرْتُ عَلَى حَوْلٍ عَسُوسٍ مُصَرَّةً  
وَرَاهِقَ أَخْلَافِ السُّدَيْسِ بُزُولُهَا

وَالصَّرَّةُ : شَرَحَ الدَّرَاهِمَ وَالذَّنَانِيرَ ، وَقَدْ  
صَرَّهَا صَرًّا . غَيْرُهُ : الصَّرَّةُ صُرَّةُ الدَّرَاهِمِ  
وغيرها معروفة . وَصَرَرْتُ الصَّرَّةَ : شَدَدْتُهَا .  
وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ لِجَبْرِيلَ . عَلَيْهِ  
السَّلَامُ : تَأْتِنِي وَأَنْتَ صَارٌّ بَيْنَ عَيْنَيْكَ أَيْ  
مُقْبَضٌ جَامِعٌ بَيْنَهُمَا كَمَا يَقَعْلُ الْحَزِينُ . وَأَصْلُ  
الصَّرِّ : الْجَمْعُ وَالشَّدُّ . وَفِي حَدِيثِ عِمْرَانَ  
ابْنِ حُصَيْنٍ : تَكَادُ تُصَرُّ مِنَ الْجِلْدِ ، كَأَنَّهُ  
مِنْ صَرَرْتِهِ إِذَا شَدَدْتَهُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : كَذَا  
جَاءَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ ، وَالْمَعْرُوفُ تَنْصَرِّجُ  
أَيْ تَنْشَقُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ قَالَ  
لِحُصَيْنٍ تَقَدِّمًا إِلَيْهِ : أَخْرِجَا مَنَصَّرَايَ مِنْ  
الْكَلَامِ ، أَيْ مَا تَجَمَّعَانِي فِي صُدُورِكُمَا .  
وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتُهُ فَقَدْ صَرَّرْتُهُ ، وَمِنْهُ قِيلَ  
لِلْأَسِيرِ : مَصْرُورٌ ، لِأَنَّهُ يَدْبُو جُمُعَتَا إِلَى  
عُنُقِهِ ، وَلَمَّا بَعَثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ إِلَى ابْنِ  
عُمَرَ بِأَسِيرٍ قَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ لِقَتْلِهِ  
قَالَ : أَمَّا وَهُوَ مَصْرُورٌ فَلَا .  
وَصَرَّ الْفَرَسَ وَالْحَجَارَ بِأُذُنِهِ يَصَرُّ صَرًّا ،

وَصَرَّهَا ، وَأَصَرَّ بِهَا : سَوَّاهَا وَنَصَبَهَا  
لِلْإِسْتِعَارِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ صَرَّ الْفَرَسُ  
أُذُنَيْهِ ضَمًّا إِلَى رَأْسِهِ ، فَإِذَا لَمْ يُوقَعُوا <sup>(٢)</sup>  
قَالُوا : أَصَرَّ الْفَرَسُ ، بِالْأَلْفِ ، وَذَلِكَ إِذَا  
جَمَعَ أُذُنَيْهِ وَعَزَمَ عَلَى الشَّدِّ ، وَفِي حَدِيثِ  
سَطِيحٍ :

أَزْرَقُ مُهَمِّي الثَّابِ صَرَّارُ الْأُذُنِ  
صَرَّ أُذُنُهُ وَصَرَّرَهَا أَيْ نَصَبَهَا وَسَوَّاهَا ،  
وَجَاءَتْ الْخَيْلُ مُصَرَّةً أَذَانُهَا أَيْ مُحَدَّدَةً  
أَذَانُهَا رَافِعَةً لَهَا ، وَإِنَّمَا تَصَرُّ أَذَانُهَا إِذَا جَدَّتْ  
فِي السَّبْرِ .

ابْنُ شُمَيْلٍ : أَصَرَّ الزَّرْعُ إِصْرَارًا إِذَا خَرَجَ  
أَطْرَافُ السَّفَاءِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُصَ سَبْلُهُ ، فَإِذَا  
خَلَصَ سَبْلُهُ قِيلَ : قَدْ أَسْبَلَ ، وَقَالَ فِي  
مَوْضِعٍ آخَرَ : يَكُونُ الزَّرْعُ صَرًّا حِينَ يَلْتَوِي  
الْوَرَقُ وَيَبْسُ طَرَفُ السَّبْلِ ، وَإِنْ لَمْ يَخْرُجْ  
فِيهِ الْقَمْحُ . وَالصَّرُّ : السَّبْلُ بَعْدَمَا يَقْصَبُ  
وَقَبْلَ أَنْ يَنْظَهَرَ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : هُوَ السَّبْلُ  
مَا لَمْ يَخْرُجْ فِيهِ الْقَمْحُ ، وَاجْتَدَتْ صَرَّةً .  
وَقَدْ أَصَرَّ .

وَأَصَرَّ يَغْدُو إِذَا أَسْرَعَ بَعْضُ الْإِسْرَاعِ ،  
وَرَوَاهُ أَبُو عُبَيْدٍ أَصَرَّ ، بِالضَّادِ ، وَزَعَمَ  
الطُّوسِيُّ أَنَّهُ تَضْعِيفٌ .

وَأَصَرَّ عَلَى الْأَمْرِ عَزَمَ .  
وَهُوَ مَنِي صِرَى وَأَصِرَى ، وَصِرَى  
وَأَصِرَى ، وَصَرَى وَصَرَى ، أَيْ عَزَمَهُ  
وَجَدَّ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : إِنَّمَا مَنِي لِأَصِرَى أَيْ  
لِحَقِيقَةٍ ، وَأَنْشَدَ أَبُو مَالِكٍ :

قَدْ عَلِمْتَ ذَاتُ الثَّنَابِ الْفَرَّ  
أَنَّ الْبَدَى مِنْ شِمَتِي أَصِرَى  
أَي حَقِيقَةٍ . وَقَالَ أَبُو السَّمَّالِ الْأَسَدِيُّ حِينَ  
ضَلَّتْ نَاقَتُهُ : اللَّهُمَّ إِنْ لَمْ تُرُدِّهَا عَلَيَّ فَلَمْ  
أُصَلِّ لَكَ صَلَاةً ، فَوَجَدَهَا عَنْ قَرِيبٍ ،  
فَقَالَ : عَلِمَ اللَّهُ أَنَّهَا مَنِي بَصِرَى ، أَيْ عَزَمَ  
عَلَيْهِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : إِنَّهَا عَزِيمَةٌ

(٢) قوله : «لم يوقعوا» أي لم يربطوا تعدية  
الفاعل .

مَحْتَمَةٌ، قَالَ: وَهِيَ مُشْتَقَّةٌ مِنْ أَصْرَرْتُ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا أَقَمْتَ وَدُمْتَ عَلَيْهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ». وَقَالَ أَبُو النَّهْيَمِ: أَصِرُّ أَيْ اغْرَمِي، كَأَنَّهُ يُخَاطَبُ نَفْسُهُ، مِنْ قَوْلِكَ: أَصَرَ عَلَى فِعْلِهِ يُصِرُّ إِصْرَارًا، إِذَا عَزَمَ عَلَى أَنْ يَنْصَبِي فِيهِ وَلَا يَرْجِعَ. وَفِي الصَّحَاحِ: قَالَ أَبُو سَمَالٍ الْأَسَدِيُّ، وَقَدْ ضَلَّتْ نَاقَتُهُ: أَيْمُنُكَ لَيْسَ لَمْ تَرُدَّهَا عَلَى لَا عَيْدُكَ! فَأَصَابَ نَاقَتَهُ وَقَدْ تَعَلَّقَ زِمَامُهَا بِعَوْسَجَةٍ، فَأَخَذَهَا وَقَالَ: عَلِمَ رَبِّي أَنَّهُ مَنِي صِرِي. وَقَدْ يُقَالُ: كَانَتْ هَذِهِ الْفَعْلَةُ مَنِي أَصِرِّي أَيْ عَزِيمَةً، ثُمَّ جُعِلَتِ الْبَاءُ الْفَاءُ، كَمَا قَالُوا: يَا بِي أَنْتَ، وَيَا بَا أَنْتَ، وَكَذَلِكَ صِرِي وَصِرِّي عَلَى أَنْ يُحْدَفَ الْآلِفُ مِنْ أَصِرِّي لَا عَلَى أَنَّ لَقَّةً صَرَرْتُ عَلَى الشَّيْءِ وَأَصْرَرْتُ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: الْأَصْلُ فِي قَوْلِهِمْ كَانَتْ مَنِي صِرِي وَأَصِرِّي أَيْ أَمَرٌ، فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُعَيِّرُوهُ عَنْ مَذْهَبِ الْفِعْلِ حَوَّلُوا بَاءَهُ الْفَاءَ فَقَالُوا: صِرِي وَأَصِرِّي، كَمَا قَالُوا: نَهَى عَنْ قِيلَ وَقَالِ، وَقَالَ: أَخْرَجْنَا مِنْ نِيَّةِ الْفِعْلِ إِلَى الْأَسْمَاءِ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْعَرَبَ يَقُولُ أَعْيَيْتَنِي مِنْ شُبِّ إِلَى دُبِّ، وَيُخَفَضُ فَيُقَالُ: مِنْ شُبِّ إِلَى دُبِّ، وَمَعْنَاهُ فَعَلَ ذَلِكَ مُذْ كَانَ صَغِيرًا إِلَى أَنْ دَبَّ كَبِيرًا. وَأَصَرَ عَلَى الذَّنْبِ لَمْ يُفْلِحْ عَنْهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: مَا أَصَرَ مِنْ اسْتِغْفَرٍ أَصَرَ عَلَى الشَّيْءِ يُصِرُّ إِصْرَارًا إِذَا لَزِمَهُ وَدَاوَمَهُ وَتَبَتَ عَلَيْهِ، وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُ فِي الشَّرِّ وَالذُّنُوبِ، يَعْنِي مَنْ اتَّبَعَ الذَّنْبَ اسْتِغْفَارَ فَلَيْسَ بِمُصِرٍّ عَلَيْهِ وَإِنْ تَكَرَّرَ مِنْهُ. وَفِي الْحَدِيثِ: وَبِلُّ لِلْمُصِرِّينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.

وَصَحْرَةٌ. صَرَاءُ: مَلَسَاءُ.

وَرَجُلٌ صَرُورٌ وَصُرُورَةٌ: لَمْ يَحْجُ قَطُّ، وَهُوَ الْمَعْرُوفُ فِي الْكَلَامِ، وَأَصْلُهُ مِنَ الصَّرِّ الْحَنَسِ وَالْمَنْعِ، وَقَدْ قَالُوا فِي هَذَا لَمَعَتِي: صُرُورِي وَصَارُورِي، فَإِذَا قُلْتَ

ذَلِكَ تَنَبَّيْتُ وَجَمَعْتُ وَأَنْتَ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ مُتَتَى مَجْمُوعٌ، كَانَتْ فِيهِ بَاءُ التَّنَسُّبِ أَوْ لَمْ تَكُنْ، وَقِيلَ: رَجُلٌ صَارُورَةٌ وَصَارُورٌ لَمْ يَحْجُ، وَقِيلَ: لَمْ يَتَزَوَّجْ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ، وَكَذَلِكَ الْمُؤَنَّثُ.

وَالصَّرُورَةُ فِي شِعْرِ الثَّابِتَةِ: الَّتِي لَمْ يَأْتِ النِّسَاءُ، كَأَنَّهُ أَصَرَ عَلَى تَرْكِهِنَّ. وَفِي الْحَدِيثِ: لَا صُرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ. وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ: رَجُلٌ صُرُورَةٌ لَا يُقَالُ إِلَّا بِالْهَاءِ، قَالَ ابْنُ جُنَى: رَجُلٌ صُرُورَةٌ وَأَمْرَأَةٌ صُرُورَةٌ، لَيْسَتْ الْهَاءُ لِتَأْنِيثِ الْمُوصُوفِ بِهَا هِيَ فِيهِ، وَإِنَّمَا لَحِقَتْ لِإِعْلَامِ السَّامِعِ أَنَّ هَذَا الْمُوصُوفَ بِهَا هِيَ فِيهِ قَدْ بَلَغَ الْغَايَةَ وَالنَّهَائَةَ، فَجَعَلَ تَأْنِيثَ الصِّفَةِ أَمَارَةً لِمَا أُرِيدَ مِنْ تَأْنِيثِ الْغَايَةِ وَالْمُبَالَغَةِ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ عَنْ بَعْضِ الْعَرَبِ: قَالَ رَأَيْتُ أَقْوَامًا صَرَارًا، بِالْفَتْحِ، وَاحِدُهُمْ صَرَارَةٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَوْمٌ صَوَارِيرُ جَمْعُ صَارُورَةٍ، قَالَ: وَمَنْ قَالَ صُرُورِي وَصَارُورِي تَكُنِي وَجَمَعَ وَأَنْتَ، وَفَسَّرَ أَبُو عُبَيْدٍ قَوْلَهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا صُرُورَةَ فِي الْإِسْلَامِ، بِأَنَّهُ التَّبْتُلُ وَتَرَكُ النِّكَاحِ، فَجَعَلَهُ اسْمًا لِلْحَدَثِ، يَقُولُ: لَيْسَ يَتَّبَعِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ لَا أَتَزَوَّجُ، يَقُولُ: هَذَا لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا فِعْلُ الرُّهْبَانِ، وَهُوَ مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الثَّابِتَةِ: لَوْ أَنَّهَا عَرَضَتْ لِأَشْمَطَ رَاهِبٍ

عَبَدَ الْإِلَهَ صُرُورَةٌ مُتَعَبِّدٌ يَعْنِي الرَّاهِبَ الَّذِي قَدْ تَرَكَ النِّسَاءَ. وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي تَفْسِيرِهِ هَذَا الْحَدِيثِ: وَقِيلَ أَرَادَ مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ قَتْلًا، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَنْ يَقُولَ: إِنِّي صُرُورَةٌ، مَا حَجَجْتُ وَلَا عَرَفْتُ حُرْمَةَ الْحَرَمِ. قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا أُحْدِثَ حَدَثًا وَلَجَّ إِلَى الْكَعْبَةِ لَمْ يَهْجُ، فَكَانَ إِذَا لَقِيَهِ وَلِي الدَّمِ فِي الْحَرَمِ قِيلَ لَهُ: هُوَ صُرُورَةٌ وَلَا تَهْجُهُ. وَحَافِرٌ مَضْرُورٌ وَمُضْطَرٌّ: ضَبِقَ مُتَقَبِّضٌ.

وَالْأَرْحُ: الْعَرِيضُ، وَكِلَاهُمَا عَيْبٌ، وَأَنْشَدَ:

لَا رَحَحَ فِيهِ وَلَا اضْطَرَّ

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: اضْطَرَّ الْحَافِرُ اضْطِرَارًا إِذَا كَانَ فَاحِشَ الضَّبَقِ، وَأَنْشَدَ لِأَبِي النَّجْمِ الْعِجْلِيُّ:

بِكُلِّ وَابٍ لِلْحَصَى رَضَّاحٍ

لَيْسَ بِمُضْطَرٍ وَلَا فِرْشَاحٍ

أَيُّ بِكُلِّ حَافِرٍ وَابٍ مُقَعَّبٍ بِخَفَرِ الْحَصَى لِقَوْتِهِ لَيْسَ بِضَبِقٍ، وَهُوَ الْمُضْطَرُّ، وَلَا يَفِرْشَاحٌ وَهُوَ الْوَاسِعُ الرَّائِدُ عَلَى الْمَعْرُوفِ. وَالصَّرَاةُ: الْحَاجَةُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: لَنَا قِيلُهُ صَارَةٌ، وَجَمْعُهَا صَوَارٌ، وَهِيَ الْحَاجَةُ.

وَشَرِبَ حَتَّى مَلَأَ مَصَارَهُ، أَيْ أَمْعَاءَهُ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَلَمْ يُفَسِّرْهُ بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ.

وَالصَّرَاةُ: نَهْرٌ يَأْخُذُ مِنَ الْقُرَاتِ. وَالصَّرَارِيُّ: الْمَلَّاحُ، قَالَ الْقُطَّاعِيُّ:

فِي ذِي جُلُولٍ يَقْضَى الْمَوْتُ صَاحِبُهُ

إِذَا الصَّرَارِيُّ مِنْ أَهْوَالِهِ ارْتَسَمَا أَيْ كَبُرَ، وَالْجَمْعُ صَرَارِيُونَ وَلَا يُكْسَرُ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

جَذَبَ الصَّرَارِيَيْنَ بِالْكُورِ

وَيُقَالُ لِلْمَلَّاحِ: الصَّرَارِيُّ مِثْلُ الْقَاضِي، وَسَدَّكَرُهُ فِي الْمَعْتَلِّ. قَالَ ابْنُ بَرِّي: كَانَ حَقُّ صَرَارِيٍّ أَنْ يُدْكَرَ فِي فَضْلِ صَرِي الْمَعْتَلِّ اللَّامِ، لِأَنَّ الْوَاحِدَ عِنْدَهُمْ صَارٍ، وَجَمْعُهُ صَرَاءٌ وَجَمْعُ صَرَارِيٍّ صَرَارِيٌّ، وَقَدْ ذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي فَضْلِ صَرِيٍّ أَنَّ الصَّرَارِيَّ الْمَلَّاحَ، وَجَمْعُهُ صَرَاءٌ. قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَيُقَالُ لِلْمَلَّاحِ صَارٍ، وَالْجَمْعُ صَرَاءٌ، وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ يَقُولُ: صَرَاءٌ وَاحِدٌ مِثْلُ حُسَّانٍ لِلْحَسَنِ، وَجَمْعُهُ صَرَارِيٌّ، وَاحْتِجَّ بِقَوْلِهِ الْفَرَزْدَقُ:

أَشَارِبُ حَمَرٍ وَخَلْدِينَ زِيرٍ

وَصَرَاءٌ لِفَسَوْتِهِ بُحَارٌ؟

قَالَ: وَلَا حُجَّةَ لِأَبِي عَلِيٍّ فِي هَذَا الِيتِّسِ.

لأن الصَّرَارِيَّ الَّذِي هُوَ عِنْدَهُ جَمْعٌ ، بِدَلِيلِ  
قَوْلِ الْمُسَيَّبِ بْنِ عُلَاسٍ يَصِفُ غَائِصًا أَصَابَ  
دُرَّةً ، وَهُوَ :

وَتَرَى الصَّرَارِيَّ يَسْجُدُونَ لَهَا  
وَيَضُمُّهَا بِيَدَيْهِ لِلنَّخْرِ  
وَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ الْفَرَزْدَقُ لِلوَاحِدِ فَقَالَ :  
تَرَى الصَّرَارِيَّ وَالْأَمْوَاجَ تَضُرُّهُ  
لَوْ يَسْتَطِيعُ إِلَى بَرِّيَّةٍ عَبْرًا  
وَكَذَلِكَ قَوْلُ خَلْفِ بْنِ جَبَلٍ الطُّهْرِيُّ :

تَرَى الصَّرَارِيَّ فِي غَبَاءٍ مُظْلِمَةٍ  
تَعْلُوهُ طَوْرًا وَيَعْلُو فَوْقَهَا تَبْرًا  
قَالَ : وَلِهَذَا السَّبَبُ جَعَلَ الْجَوْهَرِيُّ  
الصَّرَارِيَّ وَاحِدًا لَمَّا رَأَاهُ فِي أَشْعَارِ الْعَرَبِ  
يُحْبِرُ عَنْهُ كَمَا يُحْبِرُ عَنْ الْوَاحِدِ الَّذِي هُوَ  
الصَّارِي ، فَظَنَّ أَنَّ الْيَاءَ فِيهِ لِلنَّسَبِ كَأَنَّهُ  
مَنْسُوبٌ إِلَى صَرَارٍ مِثْلَ حَوَارِيٍّ مَنْسُوبٍ إِلَى  
حَوَارٍ ، وَحَوَارِيُّ الرَّجُلِ : خَاصَّتُهُ ، وَهُوَ  
وَاحِدٌ لَا جَمْعَ ، وَبِذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ  
لَحَظَ هَذَا الْمَعْنَى كَوْنُهُ جَعَلَهُ فِي فَضْلِ  
صَرَرٍ ، فَلَوْ لَمْ تَكُنِ الْيَاءُ لِلنَّسَبِ عِنْدَهُ لَمْ  
يُدْخِلْهُ فِي هَذَا الْفَضْلِ ، قَالَ : وَصَوَابُ  
إِنْشَادِ بَيْتِ الْعَجَّاجِ : جَذَبُ ، يَرْفَعُ الْيَاءَ ،  
لأنَّهُ فَاعِلٌ لِفِعْلِ فِي بَيْتِ قَبْلِهِ ، وَهُوَ :

لَأَبَا يُثَانِيهِ عَنِ الْحُوْرِ  
جَذَبُ الصَّرَارِيِّينَ بِالْكُرُورِ  
اللَّيْ : الْبُطَّةُ ، أَيْ بَعْدَ بَطَّةٍ ، أَيْ يَثْنِي  
هَذَا الْقُرْفُورُ عَنِ الْحُوْرِ جَذَبُ الْمَلَّاحِينَ  
بِالْكُرُورِ ، وَالْكُرُورُ جَمْعُ كَرٍ ، وَهُوَ حَبْلٌ  
السَّفِينَةِ الَّذِي يَكُونُ فِي الشَّرَاحِ ، قَالَ :  
وَقَالَ ابْنُ حَمَزَةَ : وَاحِدًا كَرٍ يَضُمُّ الْكَافَ  
لَا غَيْرَ .

وَالصَّرُّ : الدَّلْوُ تَسْتَرْخِي فَتَصْرُ ، أَيْ تُشَدُّ  
وَتُسَمَّعُ بِالْمُسَمْعِ ، وَهِيَ عُرْوَةٌ فِي دَاخِلِ  
الدَّلْوِ يَارِئُهَا عُرْوَةٌ أُخْرَى ، وَأَنْشَدَ فِي ذَلِكَ :

إِنْ كَانَتْ أَمَّا امَّصَرَتْ فَصَرَّهَا  
إِنْ مَصَّارَ الدَّلْوِ لَا يَصُرُّهَا

وَالصَّرَّةُ : تَقْطِيبُ الْوَجْهِ مِنَ الْكَرَاهَةِ .

وَالصَّرَارُ : الْأَمَاكِينُ الْمَرْتَفِعَةُ لَا يَعْلُوها  
الْمَاءُ .

وصرارٌ : اسْمُ جَبَلٍ ، وَقَالَ جَرِيرٌ :  
إِنَّ الْفَرَزْدَقَ لَا يُزَايِلُ لَوْمُهُ  
حَتَّى يَزُولَ عَنِ الطَّرِيقِ صَرَارٌ  
وَفِي الْحَدِيثِ : حَتَّى أَتَيْنَا صَرَارًا ، قَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ بَثْرٌ قَدِيمَةٌ عَلَى ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ  
مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ طَرِيقِ الْعِرَاقِ ، وَقِيلَ :

مَوْضِعٌ .  
وَيُقَالُ : صَارَهُ عَلَى الشَّيْءِ أَكْرَهُهُ .  
وَالصَّرَّةُ ، يَفْتَحُ الصَّادُ : خَزَرَةٌ تَتَّخِذُ  
بِهَا النِّسَاءُ الرِّجَالَ (هَذَا عَنْ اللَّحْيَانِيِّ) .  
وَصَرَّرَتِ الثَّاقَةُ : تَقَدَّمَتْ (عَنْ أَبِي

لَيْلَى) ، قَالَ ذُو الرِّمَّةِ :  
إِذَا مَا تَارَتْنا الْمَرَاسِيلُ صَرَّرَتْ  
أَبْوَسَ النِّسَاءُ قَوَادَةَ أَتَيْتِ الرِّكْبِ  
وَصَرَّرُنَّ : مَوْضِعٌ ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

إِلَى هَاجِسٍ مِنْ آلِ ظَمِيَاءٍ وَالَّتِي  
أَتَى دُونَهَا بَابٌ بِصَرَّرٍ مُفْقَلٌ  
وَالصَّرَصَرُ وَالصَّرَصُورُ وَالصَّرَصُورُ مِثْلُ  
الْمَجْرُورِ : هِيَ الْعِظَامُ مِنَ الْإِبِلِ .  
وَالصَّرَصُورُ : الْبُخْتِيُّ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ وَلَدُهُ ،  
وَالسَّيْنُ لُغَةً . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّرَصُورُ  
الْفَحْلُ النَّجِيبُ مِنَ الْإِبِلِ . وَيُقَالُ لِلسَّفِينَةِ :  
الْقُرْفُورُ وَالصَّرَصُورُ .

وَالصَّرَصَرَايَةُ مِنَ الْإِبِلِ : الَّتِي بَيْنَ  
الْبَخَائِيَّ وَالْعَرَابِ ، وَقِيلَ : هِيَ الْفَوَالِجُ .  
وَالصَّرَصَرَانُ : إِبِلٌ نَبَطِيَّةٌ يُقَالُ لَهَا  
الصَّرَصَرَايَاتُ . الْجَوْهَرِيُّ : الصَّرَصَرَانُ  
وَاحِدٌ الصَّرَصَرَايَاتُ ، وَهِيَ الْإِبِلُ بَيْنَ  
الْبَخَائِيَّ وَالْعَرَابِ .

وَالصَّرَصَرَانُ وَالصَّرَصَرَانِيُّ : ضَرْبٌ مِنْ  
سَمَكِ الْبَحْرِ أَمْلَسَ الْجِلْدَ ضَخْمٌ ، وَأَنْشَدَ :

مَرَّتْ كَظْهَرِ الصَّرَصَرَانِ الْأَذْنِ  
وَالصَّرَصَرُ : دَوِيَّةٌ تَحْتَ الْأَرْضِ تَصِيرُ  
أَيَّامَ الرَّبِيعِ .

وَصَرَّارُ اللَّيْلِ : الْجُنْدُجُ ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ  
الْجُنْدُبِ ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يُسَمِّيهِ الصَّنْدَى .

وَصَرَصَرٌ : اسْمُ نَهْرٍ بِالْعِرَاقِ .  
وَالصَّرَاصِرَةُ : نَبْطُ الشَّامِ .

التَّهْدِيبُ فِي التَّوَادِرِ : كَمَهَلَتْ الْمَالَ  
كَمَهَلَةً وَحَبَكَرَتْهُ حَبَكَةً وَدَبَكَرَتْهُ دَبَكَةً  
وَحَبَحَتْهُ حَبَحَةً وَزَمَزَمَتْهُ زَمَزَمَةً وَصَرَصَرَتْهُ  
وَكَزَكَرَتْهُ إِذَا جَمَعَتْهُ وَرَدَدَتْ أَطْرَافَ مَا أَتَشَرَّ  
مِنْهُ ، وَكَذَلِكَ كَبَكَرَتْهُ .

• صرط • الْأَزْهَرِيُّ : قَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ وَأَبُو  
عَمْرٍو وَابْنُ عَامِرٍ وَعَاصِمٌ وَالْكِسَائِيُّ : «أَهْلُنَا  
الصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ» ، بِالضَّادِ ، وَقَرَأَ يَعْقُوبُ  
بِالسَّيْنِ ، قَالَ : وَأَصْلُ صَادُو سَيْنٌ قَلْبَتْ مَعَ  
الطَّاءِ صَادًا لِقُرْبِ مَخَارِجِهَا . الْجَوْهَرِيُّ :  
الصَّرَاطُ وَالسَّرَاطُ وَالزَّرَاطُ الطَّرِيقُ ، قَالَ  
الشَّاعِرُ :

أَكْرَ عَلَى الْحُرُورِيِّينَ مُهْرِي  
وَأَحْمِلُهُمْ عَلَى وَضَحِ الصَّرَاطِ

• صرطح • الصَّرْطَحُ : الْمَكَانُ الصُّلْبُ .  
وَكَذَلِكَ الصَّرْدَاحُ <sup>(١)</sup> ، وَالسَّيْنُ لُغَةً .

• صرع • الصَّرْعُ : الطَّرْحُ بِالْأَرْضِ ،  
وَخَصَّهُ فِي التَّهْدِيبِ بِالْإِنْسَانِ ، صَارَعَهُ  
فَصَرَعَهُ يَصْرَعُهُ صَرَعًا وَصَرَعًا ، الْفَتْحُ لِيَتِمَّ  
وَالْكَسْرُ لِيَقْبَسَ ، (عَنْ يَعْقُوبَ) ، فَهُوَ  
مَصْرُوعٌ وَصَرِيعٌ ، وَالْجَمْعُ صَرَغِي .  
وَالْمُصَارَعَةُ وَالصَّرَاعُ : مُعَالَجَتُهَا أَيُّهَا يَصْرَعُ  
صَاحِبُهُ . وَفِي الْحَدِيثِ : مِثْلُ الْمُؤْمِنِ  
كَالْحَامَةِ مِنَ الزَّرْعِ تَصْرَعُهَا الرِّيحُ مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا  
أُخْرَى . أَيْ تُعِيلُهَا وَتَرْبِيهَا مِنْ جَانِبٍ إِلَى  
جَانِبٍ .

وَالْمَصْرَعُ : مَوْضِعٌ وَمَصْدَرٌ ، قَالَ هُوَيْرُ  
الْحَارِثِيُّ :

(١) قوله : «وكذلك الصرداح إلخ» كذا  
بالأصل بالبدال المهملة ، والذي في شرح القاموس  
المطبوع : وكذلك الصرطاح ، والسَّيْنُ لُغَةً . وَقَدْ  
وَجَدْنَا السَّيْنَ لُغَةً فِي الصَّرْدَاحِ ، بِالضَّادِ ، وَلَمْ نَجِدْهَا  
لُغَةً فِي الصَّرْطَاحِ ، بِالطَّاءِ .

بِمَصْرَعِنَا الثُّمَانِ يَوْمَ تَأَلَّبَتْ  
عَلَيْنَا تَيْمِيمٌ مِنْ شَطَى وَصِيمٍ  
تَزَوَّدَ مِنَّا بَيْنَ أَذْنَيْهِ طَعْنَةً  
دَعَتْهُ إِلَى هَابِي الثَّرَابِ عَقِيمٍ  
وَرَجُلٌ صَرَاعٌ وَصَرِيعٌ بَيْنَ الصَّرَاعَةِ  
وَصُرُوعٍ: شَدِيدُ الصَّرْعِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا  
بِذَلِكَ، وَصَرَعَةٌ: كَثِيرُ الصَّرْعِ لِأَقْرَانِهِ  
يَصْرَعُ النَّاسَ، وَصَرَعَةٌ: يَصْرَعُ كَثِيرًا يَطْرُدُ  
عَلَى هَذَيْنِ بَابٌ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ صُرِعَ  
عَنْ دَابَّةٍ فَجَحِشَ شِقُّهُ أَيْ سَقَطَ عَنْ  
ظَهْرِهَا. وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا: أَنَّهُ أَرْدَفَ  
صَفِيَّةَ فَعَثَرَتْ نَاقَتَهُ فَصَرَاعًا جَمِيعًا.

وَرَجُلٌ صَرِيعٌ مِثَالُ فُسَيْقٍ: كَثِيرُ الصَّرْعِ  
لِأَقْرَانِهِ، وَفِي التَّهْذِيبِ: رَجُلٌ صَرِيعٌ إِذَا  
كَانَ ذَلِكَ صَمْعَتَهُ وَحَالَهُ الَّتِي يَعْرِفُ بِهَا.  
وَرَجُلٌ صَرَاعٌ إِذَا كَانَ شَدِيدَ الصَّرْعِ وَإِنْ  
لَمْ يَكُنْ مَعْرُوفًا.

وَرَجُلٌ صُرُوعٌ الْأَقْرَانُ أَيْ كَثِيرُ الصَّرْعِ  
لَهُمْ. وَالصَّرَعَةُ: هُمُ الْقَوْمُ الَّذِينَ  
يَصْرَعُونَ مَنْ صَارِعُوا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ  
رَجُلٌ صَرَعَةٌ، وَقَوْمٌ صَرَعَةٌ وَقَدْ تَصَارَعَ الْقَوْمُ  
وَأَصْطَرَعُوا، وَصَارَعَهُ مُصَارَعَةً وَصِرَاعًا.  
وَالصَّرَعَانِ: الْمُصْطَرِعَانِ. وَرَجُلٌ حَسَنُ  
الصَّرَعَةِ مِثْلُ الرَّكْبَةِ وَالْجَلَسَةِ، وَفِي الْمَثَلِ:  
سُوِّ الْأَسْتِمْسَالُ خَيْرٌ مِنْ حُسْنِ الصَّرَعَةِ،  
يَقُولُ: إِذَا اسْتَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يُخْجِنِ  
الرَّكْبَةَ فَهُوَ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي يَصْرَعُ صَرَعَةً لَا  
تَضُرُّهُ، لِأَنَّ الَّذِي يَتَمَسَّكُ قَدْ يَلْحَقُ وَالَّذِي  
يُصْرَعُ لَا يَبْلُغُ.

وَالصَّرَعُ: عِلَّةٌ مَعْرُوفَةٌ.  
وَالصَّرِيعُ: الْمَجْنُونُ.  
وَمَرَزَتْ بِقَتْلَى مُصْرَعِينَ، شَدَّدَ لِلْكَثْرَةِ.  
وَمَصَارِعُ الْقَوْمِ: حَيْثُ قَتَلُوا. وَالْمَيْتَةُ  
تَصْرَعُ الْحَيَّوَانُ، عَلَى الْمَثَلِ.

وَالصَّرَعَةُ: الْحَلِيمُ عِنْدَ الْغَضَبِ لِأَنَّ  
جَلْمَهُ يَصْرَعُ غَضَبُهُ عَلَى ضِدِّ مَعْنَى قَوْلِهِمْ:  
الْغَضَبُ غَوْلُ الْجَلْمِ. وَفِي الْحَدِيثِ:  
الصَّرَعَةُ، يَضُمُّ الصَّادَ وَفَتْحَ الرَّاءَ مِثْلُ

الْهُمَزَةِ، الرَّجُلُ الْحَلِيمُ عِنْدَ الْغَضَبِ، وَهُوَ  
الْمَبْلُغُ فِي الصَّرْعِ الَّذِي لَا يُغْلَبُ، فَنَقَلَهُ  
إِلَى الَّذِي يُغْلَبُ نَفْسُهُ عِنْدَ الْغَضَبِ  
وَيَقْهَرُهَا، فَإِنَّهُ إِذَا مَلَكَهَا كَانَ قَدْ قَهَرَ أَقْوَى  
أَعْدَائِهِ وَشَرَّ خُصُومِهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ: أَعْدَى  
عَدُوِّكَ نَفْسُكَ الَّتِي بَيْنَ جَنَّتِكَ، وَهَذَا مِنْ  
الْأَلْفَاظِ الَّتِي نَقَلَهَا اللَّغَوِيُّونَ (١) عَنْ وَضْعِهَا  
لِضَرْبٍ مِنَ التَّوَسُّعِ وَالْمَجَازِ، وَهُوَ مِنْ  
فَصِيحِ الْكَلَامِ. لِأَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْغَضَبُ بِحَالَةٍ  
شَدِيدَةٍ مِنَ الْغَيْظِ، وَقَدْ ثَارَتْ عَلَيْهِ شَهْوَةُ  
الْغَضَبِ، فَقَهَرَهَا بِجَلْمِهِ، وَصَرَاعًا بِبَيَاتِهِ،  
كَانَ كَالصَّرَعَةِ الَّتِي يَصْرَعُ الرِّجَالُ وَلَا  
يَصْرَعُونَهُ.

وَالصَّرَعُ وَالصَّرْعُ وَالصَّرْعُ: الضَّرْبُ  
وَالْفَنُّ مِنَ الشَّيْءِ، وَالْجَمْعُ أَصْرَعٌ وَصُرُوعٌ،  
وَرَوَى أَبُو عُبَيْدٍ بَيْتَ لَيْبِدٍ:  
وَحْصَمَ كِبَادِي الْجَنِّ اسْفُطَتْ شَاوُهُمْ

بِمَسْتَوْحِ ذِي مِرْوَةٍ وَصُرُوعٍ  
بِالصَّادِ الْمُهْمَلَةِ، أَيْ يَصْرُوبُ مِنَ الْكَلَامِ،  
وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِالصَّادِ الْمُعْجَمَةِ،  
وَقَالَ غَيْرُهُ: صُرُوعُ الْجَبَلِ قُوَاهُ. ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ هَذَا صِرْعُهُ وَصَرَعُهُ،  
وَصِرْعُهُ وَصَرَعُهُ، وَطَبِيعُهُ، وَطَلْعُهُ،  
وَطَبِيعُهُ، وَطَبِيعُهُ وَسَبُّهُ وَقَرْنُهُ وَشِلْوُهُ  
وَشَلْتُهُ، أَيْ مِثْلُهُ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:  
وَمَنْجُوبٌ لَهُ مِنْهُنَّ صِرْعٌ

يَعْبِلُ إِذَا عَدَلَتْ بِهِ الشَّوَارِ  
هَكَذَا رَوَاهُ الْأَصْمَعِيُّ، أَيْ لَهُ مِنْهُنَّ مِثْلُ،  
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: وَيُرْوَى ضِرْعٌ، بِالصَّادِ  
الْمُعْجَمَةِ، وَقَسَرَهُ بِأَنَّهُ الْحَلَبَةُ.

وَالصَّرَعَانِ: إِيلَانٌ تَرْدُ إِحْدَاهُمَا حِينَ  
تَضُرُّ الْأُخْرَى لِكَثْرَتِهَا، وَأَنْشَدَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ:

(١) قوله: «نقلها اللغويون... إلخ» كذا  
بالأصل، والذي في النهاية: نقلها عن وضعها  
اللغوي، والمبادر منه أن اللغوي صفة للوضع،  
وحينئذ فالناقل النبي ﷺ، ويؤيده قول المؤلف  
قوله: فنقله إلى الذي يغلب نفسه.

مِثْلُ الْبَرَامِ غَدَا فِي أَصْدَقِ خَلْقٍ  
لَمْ يَسْتَعِنْ وَحَوَايَ الْمَوْتِ تَغْشَاهُ  
فَرَجْتُ عَنْهُ بِصَرَاعِنَا لِأَرْمَلَةٍ

وَبَائِسِي جَاءَ مَعْنَاهُ كَمَعْنَاهُ  
قَالَ يَصِفُ سَائِلًا شَبَّهُهُ بِالْبَرَامِ وَهُوَ الْقَرَادُ.  
لَمْ يَسْتَعِنْ: يَقُولُ لَمْ يَخْلُقْ عَائَتَهُ وَحَوَايَ  
الْمَوْتِ وَحَوَائِمُهُ: أَسَابِيهِ. وَقَوْلُهُ بِصَرَاعِنَا  
أَرَادَ بِهَا إِيلَانًا مُخْتَلِفَةَ التَّنْشَاءِ، تَجِيءُ هَذِهِ  
وَتَذْهَبُ هَذِهِ لِكَثْرَتِهَا، هَكَذَا رَوَاهُ يَفْتَحُ  
الصَّادُ، وَهَذَا الشَّعْرُ أَوْرَدَهُ الشَّيْخُ ابْنُ بَرِي  
عَنْ أَبِي عَمْرٍو وَأَوْرَدَ صَدْرُ الْبَيْتِ الْأَوَّلِ:  
وَمِرْهَقِي سَالِ إِمْتَاعًا بِأَصْدِيهِ  
وَالصَّرْعُ: الْجَبَلُ، قَالَ ابْنُ بَرِي شَاهِدُهُ  
قَوْلُ الرَّاجِزِ:

إِنْ أَخَاكَ فِي الْأَشَاوِي صِرْعَا  
وَالصَّرَعَانِ وَالصَّرَعَانِ، بِالْكَسْرِ:  
الْجَبَلَانِ يُقَالُ: هُمَا صِرْعَانِ وَشَرَعَانِ وَجَبَلَانِ  
وَقَتْلَانِ كُلُّهُ بِمَعْنَى:

وَالصَّرَعَانِ: الْغَدَاةُ وَالْعَشِيَّةُ، وَزَعَمَ  
بَعْضُهُمْ أَنَّهُمْ أَرَادُوا الْعَصْرَيْنِ فَقَلَبَ.  
يُقَالُ: أَتَيْتُهُ صَرَغِي النَّهَارِ، وَفُلَانٌ يَأْتِينَا  
الصَّرَعَيْنِ أَيْ غَدَوَةً وَعَشِيَّةً. وَقِيلَ:  
الصَّرَعَانِ يَصِفُ النَّهَارَ الْأَوَّلَ وَيَصِفُهُ الْآخَرَ،  
وَقَوْلُ ذِي الرِّمَّةِ:

كَأَنِّي نَارُغٌ يَتَّبِعُونِي عَنْ وَطَنِ  
صَرَاعَانِ رَائِحَةُ عَقْلٍ وَتَقْيِيدُ (٢)  
أَرَادَ: عَقْلٌ عَشِيَّةً وَتَقْيِيدُ غَدَوَةً. فَكَتَفَى  
بِذِكْرِ أَحَدِيهَا، يَقُولُ: كَأَنِّي بَعِيرٌ نَارُغٌ إِلَى  
وَطَنِي وَقَدْ ثَنَاهُ عَنْ إِرَادَتِهِ عَقْلٌ وَتَقْيِيدُ. فَعَقَلَهُ  
بِالْغَدَاةِ لِيَتِمَّكَانَ فِي الْمَرَعَى. وَتَقْيِيدُهُ بِاللَّيْلِ  
خَوْفًا مِنْ شِرَادِهِ.

وَيُقَالُ: طَلَبْتُ مِنْ فُلَانٍ حَاجَةً  
فَانصَرَفَتْ وَمَا أَدْرَى عَلَى أَيْ صَرَغِي أَمْرُو  
هُوَ. أَيْ لَمْ يَتَّبِعْ لِي أَمْرُهُ، قَالَ يَعْقُوبُ:  
أَنْشَدَنِي الْكَلَابِي:

(٢) قوله: «رائحة» يروى بالنصب والرفع.  
انظر شرح القاموس.

فَرَحْتُ وَمَا وَدَّعْتُ لِيَّيْ وَمَا دَرْتُ  
عَلَى أَى صِرْعَى أَمْرَهَا أَتَرُوحُ  
بَعْنَى أَوَاصِلًا تَرُوحَتْ مِنْ عِنْدِهَا أَوْ قَاطِعًا  
وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَيَفْعَلُ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ  
صِرْعَةٍ (١)، أَى يَفْعَلُ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ حَالٍ.  
وَيُقَالُ: لِلْأَمْرِ صِرْعَانِ، أَى طَرَفَانِ.  
وَمُضَارَعَا الْبَابِ: بَابَانِ مُتَصَرِّبَانِ  
يَنْضَمَانِ جَمِيعًا، مَدْخُلُهُمَا فِي الْوَسْطِ مِنْ  
الْمُضَارَعَيْنِ، وَقَوْلُ رُوبَةٍ:

إِذَا حَازَ دُونِي مُضَرَّعَ الْبَابِ الْمَصَكَّ  
يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهُمُ الْمُضَرَّعُ لَفَةً فِي  
الْمُضَرَّعِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَخْذُوفًا مِنْهُ.  
وَصَرَّعَ الْبَابَ: جَعَلَ لَهُ مُضَرَّعَيْنِ، قَالَ أَبُو  
إِسْحَاقَ: الْمُضَرَّعَانِ: بَابَا الْقَصِيدَةِ يَمْتَزِلُ  
الْمُضَرَّعَيْنِ اللَّذَيْنِ هُمَا بَابَا الْبَيْتِ، قَالَ:  
وَأَشْتَقَّاهُمَا مِنَ الصَّرْعَيْنِ، وَهُمَا نِصْفَا النَّهَارِ،  
قَالَ: فَمِنْ غَدُوقٍ إِلَى انْتِصَافِ النَّهَارِ صَرَّعَ،  
وَمِنْ انْتِصَافِ النَّهَارِ إِلَى سُتُوطِ الْقُرْصِ  
صَرَّعَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْمُضَرَّعَانِ مِنَ  
الشَّعْرِ مَا كَانَ فِيهِ قَافِيَتَانِ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ،  
وَمِنْ الْأَبْوَابِ مَا لَهُ بَابَانِ مُتَصَرِّبَانِ  
جَمِيعًا مَدْخُلُهُمَا بَيْنَهُمَا فِي وَسْطِ الْمُضَرَّعَيْنِ،  
وَبَيَّتَ مِنَ الشَّعْرِ مُضَرَّعٌ: لَهُ مُضَرَّعَانِ،  
وَكَذَلِكَ بَابُ مُضَرَّعٍ.

وَالْتَضَرُّعُ فِي الشَّعْرِ: تَقْفِيَةُ الْمُضَرَّعِ  
الْأَوَّلِ، مَاخُذٌ مِنْ مُضَرَّعِ الْبَابِ، وَهُمَا  
مُضَرَّعَانِ، وَلَهَا وَقَعُ التَضَرُّعُ فِي الشَّعْرِ لِيَدُلَّ  
عَلَى أَنَّ صَاحِبَهُ مُبْتَدِئٌ إِمَّا قِصَّةً وَإِمَّا  
قِصِيدَةً، كَمَا أَنَّ إِمَّا إِنَّمَا ابْتَدَى بِهَا فِي قَوْلِكَ:  
ضَرَبْتُ إِمَّا زَيْدًا وَإِمَّا عَمْرًا لِيَعْلَمَ أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ  
شَاكٌّ، فِيمَا الْعَرُوضُ فِيهِ أَكْثَرُ حُرُوفًا مِنْ  
الضَّرْبِ، فَتَقْصَرُ فِي التَضَرُّعِ حَتَّى لَحِقَ  
بِالضَّرْبِ، قَوْلُ أَمْرِئِ الْقَيْسِ:

لَمَنْ طَلَّلَ أَبْصَرْتُهُ فَشَجَانِي  
كَحِطَّ زُبُورٍ فِي عَسِيبٍ يَمَانِي ؟  
فَقَوْلُهُ: شَجَانِي فَعُولُنْ، وَقَوْلُهُ: يَمَانِي

(١) قوله: «على كل صرعة» هي بكسر الصاد  
في الأصل، وفي القاموس بالفتح.

فَعُولُنْ، وَالْبَيْتُ مِنَ الطَّرِيلِ، وَعَرُوضُهُ  
الْمَعْرُوفُ إِنَّمَا هُوَ مَفَاعِلُنْ، وَمِمَّا زِيدَ فِي  
عَرُوضِهِ حَتَّى سَاوَى الضَّرْبَ قَوْلُ أَمْرِئِ  
الْقَيْسِ:

أَلَا أَنْعِمَ صَبَاحًا أَبْهَا الطَّلَلِ الْبَالِي  
وَهَلْ يَنْعَمَنَّ مَنْ كَانَ فِي الْعَصْرِ الْخَالِي ؟  
وَصَرَّعَ الْبَيْتَ مِنَ الشَّعْرِ: جَعَلَ عَرُوضَهُ  
كَضَرْبِهِ.

وَالصَّرِيعُ: الْقَضِيبُ مِنَ الشَّجَرِ يَنْهَضُ  
إِلَى الْأَرْضِ فَيَسْقُطُ عَلَيْهَا، وَأَصْلُهُ فِي  
الشَّجَرَةِ، فَيَبْقَى سَاقِطًا فِي الظِّلِّ لَا تُصِيبُهُ  
الشَّمْسُ فَيَكُونُ أَلْيَنَ مِنَ الْفَرْعِ وَأَطْيَبَ  
رِيحًا، وَهُوَ يُسْتَاكُّ بِهِ، وَالْجَمْعُ صُرْعٌ. وَفِي  
الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، كَانَ يُعْجِبُهُ  
أَنْ يَسْتَاكَّ بِالصُّرْعِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الصَّرِيعُ  
الْقَضِيبُ يَسْقُطُ مِنْ شَجَرِ الْبَشَامِ، وَجَمْعُهُ  
صِرْعَانٌ. وَالصَّرِيعُ أَيْضًا: مَا يَسَّسَ مِنْ  
الشَّجَرِ، وَقِيلَ: إِنَّمَا هُوَ الصَّرِيفُ، بِالْفَاءِ،  
وَقِيلَ: الصَّرِيعُ السُّوْطُ أَوْ الْقَوْسُ الَّذِي لَمْ  
يُنْتَحَ مِنْهُ شَيْءٌ، وَيُقَالُ لِلَّذِي جَفَّ عَوْذُهُ  
عَلَى الشَّجَرَةِ، وَقَوْلُ لَيْدٍ:

مِنْهَا مَصَارِعُ غَابِةٌ وَقِيَامُهَا (٢)  
قَالَ: الْمَصَارِعُ جَمْعُ مَضْرُوعٍ مِنَ  
الْقَضْبِ، يَقُولُ: مِنْهَا مَضْرُوعٌ وَمِنْهَا قَائِمٌ،  
وَالْقِيَاسُ مَصَارِيعُ.

وَذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجِمَةِ صَعَمَ عَنْ أَبِي  
الْمُقْدَامِ السُّلَمِيِّ قَالَ: تَضَرَّعَ الرَّجُلُ  
لِصَاحِبِهِ وَتَضَرَّعَ إِذَا ذَلَّ وَاسْتَحْذَى.

• صرف • الصَّرْفُ: رَدُّ الشَّيْءِ عَنْ  
وَجْهِهِ، صَرَفَهُ يَصْرِفُهُ صَرَفًا فَانْصَرَفَ.  
وَصَارَفَ نَفْسَهُ عَنِ الشَّيْءِ: صَرَفَهَا عَنْهُ.  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «ثُمَّ انْصَرَفُوا» أَى رَجَعُوا عَنْ  
الْمَكَانِ الَّذِي اسْتَمَعُوا فِيهِ، وَقِيلَ: انْصَرَفُوا  
عَنِ الْعَمَلِ بِشَيْءٍ مِمَّا سَمِعُوا. «صَرَفَ اللَّهُ  
قُلُوبَهُمْ» أَى أَصْلَحَهُمُ اللَّهُ مُجَازَاةً عَلَى

(١) في معلقة لبيد: منه مُضَرَّعٌ غَابِةٌ وَقِيَامُهَا.

فَعِلِهِمْ، وَصَرَفْتُ الرَّجُلَ عَنِّي فَانْصَرَفَ،  
وَالْمُنْصَرَفُ: قَدْ يَكُونُ مَكَانًا، وَقَدْ يَكُونُ  
مَصْدَرًا، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «سَاصْرِفْ عَنْ  
آيَاتِي»، أَى أَجْعَلْ جَزَاءَهُمُ الْإِضْلَالَ عَنْ  
هَدَايَةِ آيَاتِي. وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: «فَمَا

يَسْتَطِيعُونَ صَرَفًا وَلَا نَصْرًا»، أَى مَا  
يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَصْرِفُوا عَنْ أَنْفُسِهِمُ الْعَذَابَ،  
وَلَا أَنْ يَنْصُرُوا أَنْفُسَهُمْ.

قَالَ يُونُسُ: الصَّرْفُ الْحِيلَةُ. وَصَرَفْتُ  
الصَّبِيَّانَ: قَلْبَهُمَا. وَصَرَفَ اللَّهُ عَنْكَ  
الْأَذَى، وَاسْتَصَرَفْتُ اللَّهَ الْمَكَارِهِ  
وَالصَّرِيفُ: اللَّبَنُ الَّذِي يُنْصَرَفُ بِهِ عَنِ  
الصَّرْعِ حَارًا.

وَالصَّرْفَانِ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ.  
وَالصَّرْفَةُ: مَنَزِلٌ مِنْ مَنَازِلِ الْفَقْرِ، نَجْمٌ  
وَاحِدٌ تَبْرُقُ الْفَقْرُ، خَلْفَ خَرَاتِي الْأَسَدِ.  
يُقَالُ: إِنَّهُ قَلْبُ الْأَسَدِ، إِذَا طَلَعَ أَمَامَ الْفَجْرِ  
فَذَلِكَ الْخَرِيفُ، وَإِذَا غَابَ مَعَ طُلُوعِ الْفَجْرِ  
فَذَلِكَ أَوَّلُ الرَّيْعِ.

وَالْعَرَبُ تَقُولُ: الصَّرْفَةُ نَابُ الدَّهْرِ،  
لَأَنَّهَا تَقْتَرِعُ عَنِ الْبُرْدِ أَوْ عَنِ الْحَرِّ فِي  
الْحَالَتَيْنِ، قَالَ ابْنُ كُنَاسَةَ: سُمِّيَتْ بِذَلِكَ  
لَانْصِرَافِ الْبُرْدِ وَإِقْبَالِ الْحَرِّ، وَقَالَ ابْنُ  
بَرٍّ: صَوَابُهُ أَنْ يُقَالَ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ  
لَانْصِرَافِ الْحَرِّ وَإِقْبَالِ الْبُرْدِ.

وَالصَّرْفَةُ: خَرَزَةٌ مِنَ الْخَزَرِ الَّتِي تُذَكَّرُ  
فِي الْأَخَذِ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: يُسْتَعْتَفُ بِهَا  
الرَّجَالُ، يُصَرَّفُونَ بِهَا عَنْ مَذَاهِبِهِمْ  
وَوُجُوهِهِمْ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ)

قَالَ ابْنُ جَنِّي: وَقَوْلُ الْبَغْدَادِيِّينَ فِي  
قَوْلِهِمْ: مَا تَأْتِينَا فَتَحَدَّثْنَا، تَنْصِبُ الْجَوَابَ  
عَلَى الصَّرْفِ، كَلَامٌ فِيهِ إِجَالٌ بَعْضُهُ صَحِيحٌ  
وَبَعْضُهُ فَاسِدٌ، أَمَّا الصَّحِيحُ فَقَوْلُهُمُ الصَّرْفُ  
أَنْ يَصْرِفَ الْفِعْلُ الثَّانِي عَنْ مَعْنَى الْفِعْلِ  
الْأَوَّلِ، قَالَ: وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِنَا إِنَّ الْفِعْلَ  
الثَّانِي يَخَالِفُ الْأَوَّلَ، وَأَمَّا انْتِصَابُهُ بِالصَّرْفِ  
فَخَطَأٌ، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ لَهُ مِنْ نَاصِبٍ مُقْتَضٍ لَهُ.  
لِأَنَّ الْمَعْنَى لَا تَنْصِبُ الْأَفْعَالُ وَإِنَّمَا تَرْفَعُهَا.

قال: وَالْمَعْنَى الَّذِي يَرْفَعُ الْفِعْلَ هُوَ وَقُوعُ الاسم، وَجَازَ فِي الْأَعْمَالِ أَنْ يَرْفَعَهَا الْمَعْنَى كما جَازَ فِي الْأَسْمَاءِ أَنْ يَرْفَعَهَا الْمَعْنَى لِمُضَارَعَةِ الْفِعْلِ لِلْاسْمِ.

وَصَرَفُ الْكَلِمَةِ إِجْرَاؤها بِالتَّوْنِ. وَصَرَفْنَا الْآيَاتِ أَيْ بَيَّنَّاها. وَتَصْرِيفُ الْآيَاتِ تَبْيِينُها.

وَالصَّرْفُ: أَنْ تَصْرِفَ إِنْسَانًا عَنْ وَجْهِ يُرِيدُهُ إِلَى مَصْرِفٍ غَيْرِ ذَلِكَ. وَصَرَفَ الشَّيْءَ أَعْمَلَهُ فِي غَيْرِ وَجْهِ كَأَنَّهُ يَصْرِفُهُ عَنْ وَجْهِ إِلَى وَجْهِ، وَتَصَرَّفَ هُوَ.

وَتَصَارِيفُ الْأُمُورِ: تَخَالِيفُها، وَمِنْهُ تَصَارِيفُ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ. اللَّيْثُ: تَصْرِيفُ الرِّيَّاحِ صَرْفُها مِنْ جِهَةٍ إِلَى جِهَةٍ، وَكَذَلِكَ تَصْرِيفُ السُّيُولِ وَالْحَيُولِ وَالْأُمُورِ وَالْآيَاتِ، وَتَصْرِيفُ الرِّيَّاحِ: جَعْلُها جَنُوبًا وَشَمَالًا وَصَبًا وَدُبُورًا، فَجَعَلُها ضَرْبًا فِي أَجْناسِها. وَصَرَفَ الدَّهْرُ: حُدُوثُها وَنَوَائِثُها. وَالصَّرْفُ: حُدُوثُ الدَّهْرِ، اسْمٌ لَهُ، لِأَنَّهُ يَصْرِفُ الْأَشْيَاءَ عَنْ وُجُوهِها، وَقَوْلُ صَخْرٍ أَلْفَى:

عَاوَدَنِي حُبُّها وَقَدْ شَحِطَتْ  
صَرَفُ نَوَاهَا فَإِنِّي كَمِئْدٌ  
أَنْتَ الصَّرْفُ لِتَغْلِيْقِهِ بِالْقَوَى، وَجَمْعُهُ صُرُوفٌ. أَبُو عَمْرٍو: الصَّرِيفُ الْفِضَّةُ؛ وَأَنْشَدَ:

بَنَى غُدَانَةً حَقًّا لَسْتُمْ ذَهَبًا  
وَلَا صَرِيفًا وَلَكِنْ أَنْتُمْ خَزَفٌ  
وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْجَوْهَرِيُّ:  
بَنَى غُدَانَةً مَا إِنْ أَنْتُمْ ذَهَبًا  
وَلَا صَرِيفًا وَلَكِنْ أَنْتُمْ خَزَفٌ  
قَالَ ابْنُ بَرِّي: صَوَابٌ إِنْشَادُ: مَا إِنْ أَنْتُمْ  
ذَهَبٌ، لِأَنَّ زِيَادَةَ إِنْ تُبْطِلُ عَمَلَ مَا.

وَالصَّرْفُ: فَضْلُ الدَّرْهَمِ عَلَى الدَّرْهَمِ وَالذِّبْنَارِ عَلَى الذِّبْنَارِ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا يُصْرِفُ عَنْ قِيَمَةِ صَاحِبِهِ. وَالصَّرْفُ: بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ، لِأَنَّهُ يُنْصَرَفُ بِهِ عَنْ جَوْهَرٍ إِلَى جَوْهَرٍ.

وَالتَّصْرِيفُ فِي جَمِيعِ الْبِيعَاتِ: إِنْفَاقُ الدَّرَاهِمِ.

وَالصَّرَافُ وَالصَّرِيفُ وَالصَّرِيفِيُّ: النَّقَّادُ، مِنْ الْمُصَارَفَةِ، وَهُوَ مِنَ التَّصْرِيفِ. وَالْجَمْعُ صَيَارِفٌ وَصَيَارِفَةٌ، وَالْهَاءُ لِلنِّسْبَةِ. وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّعْرِ الصَّيَارِفُ، فَأَمَّا قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ:

تَنْفَى يَدَاها الْحَصَى فِي كُلِّ هَاجِرَةٍ  
تَنْفَى الدَّرَاهِمِ تَنْفَادُ الصَّيَارِيفِ  
فَعَلَى الضَّرُورَةِ، لَمَّا احتَاجَ إِلَى تَامِ الْوَزْنِ أَشْبَعَ الْحَرَكَةَ ضَرْورَةً حَتَّى صَارَتْ حَرْفًا؛ وَبِعَكْسِهِ:

وَالْبَكَرَاتِ الْفُسْجِ الْعِطَاسِ  
وَيُقَالُ: صَرَفْتُ الدَّرَاهِمَ بِالذَّنَانِيرِ  
وَبَيْنَ الدَّرْهَمَيْنِ صَرَفٌ، أَيْ فَضْلٌ لَجُودَةٍ فَضَّةً أَحَدِها.

وَرَجُلٌ صَرِيفٌ: مُتَصَرِّفٌ فِي الْأُمُورِ؛ قَالَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي عَائِذٍ الْهَذَلِيُّ:

قَدْ كُنْتُ خَرَّاجًا وَلَوْجًا صَرِيفًا  
لَمْ تَلْتَحِضْنِي حَيْصُ بَيْصٍ لِحَاصِ  
أَبُو الْهَيْثَمِ: الصَّرِيفُ وَالصَّرِيفِيُّ الْمُخْتَالُ الْمُتَقَلِّبُ فِي أُمُورِهِ، الْمُتَصَرِّفُ فِي الْأُمُورِ، الْمُجَرَّبُ لَهَا؛ قَالَ سُوَيْدُ بْنُ أَبِي كَاهِلٍ الْيَشْكُرِيُّ:

وَلِسَانًا صَرِيفًا صَارِمًا  
كَحَسَامِ السَّيْفِ مَامَسَّ قَطَعَ  
وَالصَّرْفُ: التَّقَلُّبُ وَالْحِيلَةُ. يُقَالُ: فَلَانٌ يَصْرِفُ وَيَتَصَرَّفُ وَيَضْطَرِفُ لِعِيَالِهِ، أَيْ يَكْتَسِبُ لَهُمْ. وَقَوْلُهُمْ: لَا يَقْبَلُ لَهُ صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ، الصَّرْفُ: الْحِيلَةُ، وَمِنْهُ التَّصَرُّفُ فِي الْأُمُورِ. يُقَالُ: إِنَّهُ يَتَصَرَّفُ فِي الْأُمُورِ. وَصَرَفْتُ الرَّجُلَ فِي أَمْرِي تَصْرِيفًا فَتَصَرَّفَ فِيهِ وَاضْطَرَفَ فِي طَلَبِ الْكَسْبِ؛ قَالَ الْعَجَّاجُ:

قَدْ يَكْتَسِبُ الْمَالَ الْهَدَانُ الْعَاجِي  
بِغَيْرِ مَا عَصَفُو وَلَا اضْطَرَفُو  
وَالْعَدْلُ: الْفِدَاءُ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَأَنْ تَعْدِلَ كُلُّ عَدْلٍ»، وَقِيلَ: الصَّرْفُ

التَّطَوُّعُ. وَالْعَدْلُ الْفَرَضُ، وَقِيلَ: الصَّرْفُ التَّوْبَةُ، وَالْعَدْلُ الْفِدْيَةُ، وَقِيلَ: الصَّرْفُ الْوَزْنُ وَالْعَدْلُ الْكَيْلُ، وَقِيلَ: الصَّرْفُ الْقِيَمَةُ، وَالْعَدْلُ الْمِثْلُ، وَأَصْلُهُ فِي الْفِدْيَةِ، يُقَالُ: لَمْ يَقْبَلُوا مِنْهُمْ صَرَفًا وَلَا عَدْلًا، أَيْ لَمْ يَأْخُذُوا مِنْهُمْ دِيَةً وَلَمْ يَقْتُلُوا بِقَتْلِهِمْ رَجُلًا وَاحِدًا أَيْ طَلَبُوا مِنْهُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؛ قَالَ: كَانَتْ الْعَرَبُ تَقْتُلُ الرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ بِالرَّجُلِ الْوَاحِدِ، فَإِذَا قَتَلُوا رَجُلًا بِرَجُلٍ فَلَيْكَ الْعَدْلُ فِيهِمْ، وَإِذَا أَخَذُوا دِيَةً فَقَدْ انْصَرَفُوا عَنِ الدِّمِّ إِلَى غَيْرِهِ، فَصَرَفُوا ذَلِكَ صَرَفًا، فَالْقِيَمَةُ صَرَفٌ لِأَنَّ الشَّيْءَ يَقُومُ بِغَيْرِ صِفَتِهِ وَيُعَدُّ بِمَا كَانَ فِي صِفَتِهِ، قَالُوا: ثُمَّ جُعِلَ بَعْدَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى صَارَ مَثَلًا فِيمَنْ لَمْ يُؤْخَذْ مِنْهُ الشَّيْءُ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ، وَالزِّمُّ أَكْثَرُ مِنْهُ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا»، أَيْ مَعْدَلًا، قَالَ:

أَزْهَيْتُ هَلْ عَنْ شَيْبَةٍ مِنْ مَصْرِفٍ؟  
أَيْ مَعْدَلٍ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الصَّرْفُ الْمِثْلُ، وَالْعَدْلُ الْإِسْقَامَةُ. وَقَالَ ثَعْلَبُ: الصَّرْفُ مَا يُتَصَرَّفُ بِهِ، وَالْعَدْلُ الْمِثْلُ، وَقِيلَ الصَّرْفُ الزِّيَادَةُ وَالْفَضْلُ، وَلَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، ذَكَرَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ: مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ؛ قَالَ مَكْحُولٌ: الصَّرْفُ التَّوْبَةُ، وَالْعَدْلُ الْفِدْيَةُ. قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَقِيلَ الصَّرْفُ النَّافِلَةُ، وَالْعَدْلُ الْفَرِيضَةُ. وَقَالَ يُونُسُ: الصَّرْفُ الْحِيلَةُ، وَمِنْهُ قِيلَ: فَلَانٌ يَتَصَرَّفُ، أَيْ يَخْتَالُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «مَا يَسْتَطِيعُونَ صَرَفًا وَلَا نَصْرًا».

وَصَرَفُ الْحَدِيثِ: تَرْبِيئُهُ وَالزِّيَادَةُ فِيهِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ طَلَبَ صَرَفَ الْحَدِيثِ يَبْتَغِي بِهِ إِقْبَالَ وَجْهِ النَّاسِ إِلَيْهِ [لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ]، أَخَذَ مِنْ صَرْفِ الدَّرَاهِمِ؛ وَالصَّرْفُ: الْفَضْلُ، يُقَالُ: لِهَذَا صَرَفٌ عَلَى هَذَا، أَيْ فَضْلٌ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ:



أَرَادَ بِصَرْفِ الْحَدِيثِ مَا يَتَكَلَّفُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الزَّيَادَةِ فِيهِ عَلَى قَدْرِ الْحَاجَةِ ، وَإِنَّمَا كَرِهَ ذَلِكَ لِمَا يَدْخُلُهُ مِنَ الرِّبَا وَالصَّنْعِ وَلِمَا يُخَالِطُهُ مِنَ الْكُذِبِ وَالزَّيْفِ ، وَالْحَدِيثُ مَرْفُوعٌ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ لَا يُحْسِنُ صَرْفَ الْكَلَامِ ، أَيْ فَضَلَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، وَهُوَ مِنْ صَرْفِ الدَّرَاهِمِ ، وَقِيلَ لِمَنْ يُمَيِّزُ صَيْرُوفٌ وَصَيْرُفِيٌّ .

وَصَرْفٌ لِأَهْلِهِ يَصْرِفُ وَاضْطَرَفَ : كَسَبَ وَطَلَبَ وَاحْتَالَ (عَنِ اللَّخْيَانِيِّ) . وَالصَّرَافُ : حِرْمَةُ كُلِّ ذَاتٍ ظَلْفُ وَمِخْلَبٍ ، صَرَفَتْ تَصْرِفُ صُرُوفًا وَصِرَافًا ، وَهِيَ صَارِفٌ . وَكَلَبَةُ صَارِفٌ بَيْنَهُ الصَّرَافُ إِذَا اشْتَهَتْ الْفَحْلَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : السَّبَاعُ كُلُّهَا تَجْعَلُ وَتَصْرِفُ إِذَا اشْتَهَتْ الْفَحْلَ ، وَقَدْ صَرَفَتْ صِرَافًا ، وَهِيَ صَارِفٌ ، وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ ذَلِكَ كُلُّهُ لِلْكَلْبَةِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الصَّرَافُ حِرْمَةُ الشَّاءِ وَالْكِلَابِ وَالْبَقَرِ .

وَالصَّرِيفُ : صَوْتُ الْأَنْبَابِ وَالْأَبْوَابِ . وَصَرْفَ الْإِنْسَانُ وَالْبَعِيرُ نَاهُ وَبَنَاهُ يَصْرِفُ صَرِيفًا : حَرَقَهُ فَسَبِغَتْ لَهُ صَوْتًا ، وَنَاقَةً صُرُوفٌ بَيْنَةُ الصَّرِيفِ . وَصَرِيفُ الْفَحْلِ : تَهْدِيرُهُ . وَمَا فِي فَمِهِ صَارِفٌ ، أَيْ نَابٌ . وَصَرِيفُ الْفَقْوِ : صَوْتُهُ . وَصَرِيفُ الْبَكْرَةِ : صَوْتُهَا عِنْدَ الْإِسْقَاءِ . وَصَرِيفُ الْقَلَمِ وَالْأَبَابِ وَنَحْوُهَا : صَرِيرُهَا . ابْنُ خَالَوَيْهِ : صَرِيفُ نَابِ الثَّاقَةِ يَذَلُّ عَلَى كَلَابِهَا وَنَابِ الْبَعِيرِ عَلَى قَطْمِهِ وَعَلَمَتِهِ ، وَقَوْلُ الثَّاقَةِ : مَقْدُوفَةٌ بِدَحْيَسِ الشَّخْصِ بَارِزُهَا

لَهُ صَرِيفٌ صَرِيفُ الْفَقْوِ بِالسَّيْرِ هُوَ وَصِفَتْ لَهَا بِالْكَالَالِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ دَخَلَ حَائِطًا مِنْ حَوَائِطِ الْمَدِينَةِ ، فَإِذَا فِيهِ جَمَلَانِ يَصْرِفَانِ وَيُوعِدَانِ ، فَذَنَّا مَثَلًا فَوْضَعَا جُرْنَهَا ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : إِذَا كَانَ الصَّرِيفُ مِنَ الْفُحُولَةِ ، فَهُوَ مِنَ التَّشَاظِ ، وَإِذَا كَانَ مِنَ الْإِنْسَانِ ، فَهُوَ مِنَ الْإِعْيَاءِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : لَا يَزُوعُهُ مِنْهَا إِلَّا صَرِيفُ أَنْبَابِ

الْجِدْنَانِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَسْمَعُ صَرِيفِ الْأَقْلَامِ ، أَيْ صَوْتَ جَرَّيْنَاهَا بِمَا تَكْتَبُهُ مِنْ أَقْصِيَةِ اللَّهِ وَوَحْيِهِ ، وَمَا يَسْمَعُونَهُ مِنَ اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ . وَفِي حَدِيثِ مُوسَى ، عَلَى نَبِيْنَا وَعَلَيْهِ السَّلَامُ : أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ صَرِيفَ الْقَلَمِ حِينَ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ التَّوْرَةَ ، وَقَوْلُ أَبِي خِرَاشٍ :

مُقَابِلَتَيْنِ شَدَّهَا طُفَيْلٌ  
بِصَرَافَيْنِ عَقْدَهَا حَبِيلٌ  
عَنَى بِالصَّرَافَيْنِ شِرَاكَتَيْنِ لَهَا صَرِيفٌ .  
وَالصَّرَفُ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ .  
وَشَرَابٌ صَرِفٌ أَيْ بَحْتُ لَمْ يَمَزْجْ ، وَقَدْ صَرَفَهُ صُرُوفًا ، قَالَ الْهَذَلِيُّ :

إِنْ يُنْسَى نَشْوَانٌ بِمَصْرُوفَةٍ  
مِنْهَا يَرَى وَعَلَى يَرْجُلِ  
وَصَرَفَهُ وَأَصْرَفَهُ : كَصَرَفَهُ (الْأَخِيرَةَ عَنْ تَعْلَبِهِ) .

وَصَرِيفُونَ : مَوْضِعٌ بِالْعِرَاقِ ، قَالَ الْأَعَشَى :  
وَتَجَبَى إِلَيْهِ السَّيْلُحُونَ وَدُونَهَا  
صَرِيفُونَ فِي أَنْهَارِهَا وَالْحَوْدَنُ  
قَالَ : وَالصَّرِيفِيَّةُ مِنَ الْحَمْرِ مَشْهُوبَةٌ  
إِلَيْهِ . وَالصَّرِيفُ : الْحَمْرُ الطَّيِّبَةُ ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ الْأَعَشَى :

صَرِيفِيَّةٌ طَيِّبٌ طَعْمُهَا  
لَهَا زَيْدٌ بَيْنَ كُوبِهِ وَدَنْ<sup>(١)</sup>  
قَالَ بَعْضُهُمْ : جَعَلَهَا صَرِيفِيَّةً لِأَنَّهَا أُخِذَتْ مِنْ الدَّنِ سَاعَتِلِهَا كَاللَّبَنِ الصَّرِيفِ ، وَقِيلَ : نُسِبَ إِلَى صَرِيفِينَ ، وَهُوَ نَهْرٌ يَخْلُجُ مِنَ الْفُرَاتِ . وَالصَّرِيفُ : الْحَمْرُ الَّتِي لَمْ يَمَزْجْ بِالنَّمَاءِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ لَا خِلَاطَ فِيهِ ، وَقَالَ الْبَاهِلِيُّ فِي قَوْلِهِ الْمَتَخَلِّجُ :

إِنْ يُنْسَى نَشْوَانٌ بِمَصْرُوفَةٍ  
قَالَ : بِمَصْرُوفَةٍ أَيْ بِكَاسٍ شَرِبَتْ صِرَفًا ،

(١) قوله : « صريفية إلخ » قبله كما في شرح

القاموس :

تُعاطى الضجيع إذا أقبلت

بُعَيْدَ الرقاد وعند الوسن

عَلَى يَرْجُلِي أَيْ عَلَى لَحْمِي طُبِعَ فِي يَرْجُلِي ، وَهِيَ الْقَدْرُ . وَتَصْرِيفُ الْحَمْرِ : شَرْبُهَا صِرَفًا . وَالصَّرِيفُ : اللَّبَنُ الَّذِي يَتَصْرِفُ عَنِ الضَّرْعِ حَارًّا إِذَا حُلِبَ ، فَإِذَا سَكَنَتْ رَغَوْتُهُ ، فَهُوَ الصَّرِيفُ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْغَارِ : وَيَبْتِئَانِ فِي رِسْلَيْهَا وَصَرِيفُهَا ، الصَّرِيفُ : اللَّبَنُ سَاعَةً يَصْرِفُ عَنِ الضَّرْعِ ، وَفِي حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ :

لَكِنْ غَذَاهَا اللَّبَنُ الْخَرِيفُ  
الْمَحْضُ وَالْقَارِصُ وَالصَّرِيفُ  
وَحَدِيثُ عَمْرِو بْنِ مَعْدِيكَرِبَ : أَشْرَبُ  
التَّبَنِ مِنَ اللَّبَنِ رَيْثَةً أَوْ صَرِيفًا .

وَالصَّرْفُ ، بِالْكَسْرِ : شَيْءٌ يُدْبَغُ بِهِ الْأَوِيْمُ ، وَفِي الصَّحَاحِ : صَبَغَ أَحْمَرَ تَضَعُ بِهِ شُرُكُ النَّعَالِ ، قَالَ ابْنُ كُلَّةَبَةَ الْيَرْبُوعِي ، وَاسْمُهُ هَبِيرَةُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَيُقَالُ سَلَمَةُ ابْنُ خَرَشَبِ الْأَنْهَارِي ، قَالَ ابْنُ بَرٍّ : وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ هَبِيرَةُ بْنُ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَكَلَّجَتُهُ اسْمُ أُمِّهِ ، فَهُوَ ابْنُ كُلَّةَبَةَ أَحَدَ بَنِي عُرَيْنَ بْنِ تَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ ، وَيُقَالُ لَهُ الْكَلَّجَةُ ، وَهُوَ لَقَبٌ لَهُ ، فَعَلَى هَذَا يُقَالُ : وَقَالَ الْكَلَّجَةُ الْيَرْبُوعِي :

كُمَيْتٌ غَيْرٌ مُخْلَفٌ وَلَكِنْ  
كَلَّوْنُ الصَّرْفِ عَلٌ بِهِ الْأَوِيْمُ  
يَعْنِي أَنَّهَا خَالِصَةُ الْكُمَيْتِ كَلَّوْنُ الصَّرْفِ ، وَفِي الْمَحْكَمِ : خَالِصَةُ اللَّوْنِ ، لَا يُخْلَفُ عَلَيْهَا أَنَّهَا لَيْسَتْ كَذَلِكَ . قَالَ : وَالْكُمَيْتُ الْمُخْلَفُ الْأَحْمُ وَالْأَحْوَى ، وَمَا يَشْتَبِهَانِ حَتَّى يَخْلَفَ إِنْسَانٌ أَنَّهُ كُمَيْتٌ أَحْمُ ، وَيَخْلَفُ الْآخَرُ أَنَّهُ كُمَيْتٌ أَحْوَى . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَاسْتَقِظَ مُخَارًا وَجْهَهُ كَأَنَّهُ الصَّرْفُ ، هُوَ ، بِالْكَسْرِ ، شَجَرٌ أَحْمَرٌ . وَيُسَمَّى الدَّمُ وَالشَّرَابُ إِذَا لَمْ يَمَزْجَا صِرَفًا . وَالصَّرْفُ : الْخَالِصُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : تَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى صَارَ كَالصَّرْفِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ،



كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، لَتَعْرُكَكُمْ عَرَكَ الْأَدِيمِ  
الصَّرْفِ، أَيْ الْأَحْمَرِ.

وَالصَّرِيفُ: السَّعْفُ الْيَابِسُ، الْوَاجِدَةُ  
صَرِيفَةً، حَكَى ذَلِكَ أَبُو حَنِيفَةَ؛ وَقَالَ  
مَرَّةً: هُوَ مَا يَبْسُ مِنَ الشَّجَرِ، مِثْلُ  
الصَّرِيرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: أَصْرَفَ الشَّاعِرُ شِعْرَهُ  
يُصْرِفُهُ إِصْرَافًا إِذَا أَقْوَى فِيهِ وَخَالَفَ بَيْنَ  
الْقَافِيَتَيْنِ؛ يُقَالُ: أَصْرَفَ الشَّاعِرُ الْقَافِيَةَ،  
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَلَمْ يَجِْ أَصْرَفَ غَيْرُهُ؛  
وَأَنْشَدَ:

بَغِيرَ مُصْرَفَةٍ الْقَوَافِي (١)

ابْنُ بَرِّجٍ: أَكْثَفَتِ الشَّعْرَ إِذَا رَفَعَتْ  
قَافِيَةً وَخَفَضَتْ أُخْرَى أَوْ نَصَبَهَا، وَقَالَ:  
أَصْرَفْتُ فِي الشَّعْرِ مِثْلَ الْإِكْثَافِ.

وَيُقَالُ: صَرَفْتُ فَلَانًا وَلَا يُقَالُ أَصْرَفْتُهُ.

وَقَوْلُهُ فِي حَدِيثِ الشُّفْعَةِ: إِذَا صُرِفَتْ  
الطَّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ، أَيْ بُنِيَ مَصَارِفُهَا

وَشَوَارِعُهَا، كَأَنَّهُ مِنَ التَّصْرِيفِ وَالتَّصْرِيفِ.

وَالصَّرْفَانُ: ضَرْبٌ مِنَ التَّمْرِ، وَاحِدُهُ

صَرْفَانَةٌ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: الصَّرْفَانَةُ تَمْرَةٌ

حَرَاءٌ مِثْلُ الْبُرْنِيَّةِ إِلَّا أَنَّهَا صُلْبَةٌ الْمَمْضُوعَةُ

عَلَيْكُةٌ، قَالَ: وَهِيَ أَرْزَنُ التَّمْرِ كُلِّهِ؛ وَأَنْشَدَ

ابْنُ بَرِّي لِلتَّجَاشِيِّ:

حَسِبْتُمْ قِتَالَ الْأَشْعَرِينَ وَمَنْجَحٍ

وَكِنْدَةَ أَكَلَ الزُّبَيْدُ بِالصَّرْفَانِ

وَقَالَ عِمْرَانُ الْكَلْبِيُّ:

أَكْتُمْتُ حَسِبْتُمْ ضَرْبَنَا وَجِلَادَنَا

عَلَى الْحَجَرِ أَكَلَ الزُّبَيْدُ بِالصَّرْفَانِ (٢)

(١) قَوْلُهُ: «بَغِيرَ مُصْرَفَةِ الْقَوَافِي» هَذَا جُزْءٌ مِنْ

بَيْتٍ لِلْجَرِيرِ، هُوَ:

قَصَائِدُ غَيْرِ مُصْرَفَةٍ الْقَوَافِي

فَلَا عِيًّا بَيْنَ وَلَا اجْتِلَابًا

وَرَوَايَةُ الدَّبَّوَانِ:

أَلَمْ تُخْبِرْ بِمَرْحَى الْقَوَافِي

فَلَا عِيًّا بَيْنَ وَلَا اجْتِلَابًا

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ: «الْحَجَرِ» فِي مَعْجَمٍ يَأْقُوتُ:

الْحَجَرُ، بِالْكَسْرِ وَالْفَتْحِ، وَبِالضَّمِّ، أَسْمَاءُ مَوَاضِعَ.

وَفِي حَدِيثٍ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسِ: أُتْسُونُ  
هَذَا الصَّرْفَانُ؟ هُوَ ضَرْبٌ مِنَ أَجْوَدِ التَّمْرِ  
وَأَوْزَنِهِ (٣).

وَالصَّرْفَانُ: الرِّصَاصُ الْقَلْعِيُّ؛

وَالصَّرْفَانُ: الْمَوْتُ؛ وَمِنْهَا قَوْلُ الرَّبَّاءِ

الْمَلِكَةِ:

مَا لِلْجَالِ مَشِيهَا وَيَدَا؟

أَجْدَلًا يَحْمِلُنَ أَمْ حَدِيدًا؟

أَمْ صَرْفَانًا بَارِدًا شَدِيدًا؟

أَمْ الرِّجَالُ جَنَمًا قَعُودًا؟

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: وَلَمْ يَكُنْ يَهْدِي لَهَا شَيْءَ

أَحَبَّ إِلَيْهَا مِنَ التَّمْرِ الصَّرْفَانِ؛ وَأَنْشَدَ:

وَلَمَّا أَتَتْهَا الْعِيرُ قَالَتْ: أَبَارِدُ

مِنْ التَّمْرِ أَمْ هَذَا حَدِيدٌ وَجَنْدَلُ؟

وَالصَّرْفِيُّ: ضَرْبٌ مِنَ النَّجَائِبِ

مَنْسُوبَةٌ، وَقِيلَ بِالذَّالِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ،

وَقَدْ تَقَدَّمَ.

• صَرْفَعُ: الصَّرْنَفَعُ: الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ

وَالصَّوْتُ كَالصَّرْنَفَعِ، وَصَرَخَ ثَعْلَبٌ بِأَنَّ

الْمَعْرُوفَ إِنَّمَا هُوَ بِالْفَاءِ.

• صَرْقُ: الصَّرِيفَةُ: الرُّقَاقَةُ (عَنِ ابْنِ

الْأَعْرَابِيِّ) وَالْمَعْرُوفُ الصَّلِيقَةُ، وَيُجْمَعُ

عَلَى صَرَائِقَ وَصُرُوقٍ وَصَرِيقٍ (عَنِ

الْفَرَّاءِ)، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ بِاللَّامِ وَهُوَ بِالرَّاءِ

وَرَوَى حَدِيثُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ شِئْتُ

لَدَعَوْتُ بِصَرَائِقٍ وَصَنَابٍ، وَالْأَعْرَفُ

بِصَلَائِقَ (حِكَاةُ الْهَرَوِيِّ فِي الْعَرَبِيِّينَ).

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ يَوْمَ

الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الْمُصَلَّى مِنْ طَرَفِ

الصَّرِيفَةِ وَيَقُولُ: إِنَّهُ سَنَةٌ. وَرَوَى الْخَطَّابِيُّ

فِي غَرِيبِهِ عَنْ عَطَاءٍ كَانَ يَقُولُ: لَا أَغْدُو حَتَّى

أَكُلَ مِنْ طَرَفِ الصَّرِيفَةِ، وَقَالَ هَكَذَا

رَوَى بِالْفَاءِ وَهُوَ بِالْقَافِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:

وَعَوَامُّ النَّاسِ يَقُولُونَ الصَّلَاتِيقَ لِلرُّقَاقِ.

(٣) قَوْلُهُ: «وَأَوْزَنَهُ» بِالْوَاوِ هُوَ لَفْظُ النِّهَايَةِ

أَيْضًا. وَسَبَقَ مِنْ قَرِيبِ «أَوْزَنَهُ» بِالرَّاءِ.

قَالَ: وَالصَّوَابُ مَا تَقَدَّمَ. وَقَالَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ: كُلُّ شَيْءٍ رَقِيقٌ فَهُوَ صَرَقٌ.  
وَسَرَقَ الْحَرِيرُ: جَدَّهُ. ابْنُ شُمَيْلٍ: وَصَرَقَ  
الْحَرِيرُ، بِالصَّادِ.

• صَرْفَعُ: الصَّرْنَفَعُ: الْمَاضِي الْجَرِيُّ؛

وَقَالَ ثَعْلَبٌ: الصَّرْنَفَعُ الشَّدِيدُ الْخُصُومَةُ

وَالصَّوْتُ، وَأَنْشَدَ لِجِرَانَ الْعُودِ فِي وَصْفِ

نِسَاءٍ ذَكَرَهُنَّ فِي شِعْرِ لَهُ فَقَالَ:

إِنَّ مِنَ النَّسَوَانِ مَنْ هِيَ رَوْضَةٌ

تَهْبِجُ الرِّيَاضُ قُبْلَهَا وَتَصَوِّحُ

وَمِنْهُنَّ غُلٌّ مُقْفَلٌ مَا يَفْكُهُ

مِنْ النَّاسِ إِلَّا الْأَحْوَذَى الصَّرْنَفَعُ

وَفِي التَّهْذِيبِ: إِلَّا الشَّحْشَحَانُ الصَّرْنَفَعُ

قَالَ شَمِيرٌ: وَيُقَالُ صَرْنَفَعٌ وَصَلْنَفَعٌ، بِالرَّاءِ

وَاللَّامِ. وَالصَّرْنَفَعُ أَيْضًا: الْمُخْتَالُ؛

الْأَزْهَرِيُّ: الصَّرْنَفَعُ مِنَ الرِّجَالِ الشَّدِيدِ

الشُّكِيمَةِ الَّذِي لَهُ عَرِيْمَةٌ لَا يُطْمَعُ فِيهَا عِنْدَهُ

وَلَا يُلْحَدُ؛ وَقِيلَ: الصَّرْنَفَعُ الظَّرِيفُ

• صَرْعُ: الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ سَمِعْتُ لِرَجُلِهِ

صَرْعَةً وَفَرْعَةً بِمَعْنَى وَاحِدَةٍ.

• صَرَمُ: الصَّرَمُ: الْقَطْعُ الْبَائِنُ. وَعَمَّ

بَعْضُهُمْ بِهِ الْقَطْعُ أَيْ نَوْعٌ كَانَ، صَرَمَهُ

يَصْرِمُهُ صَرْمًا وَصَرْمًا فَانْصَرَمَ، وَقَدْ قَالُوا:

صَرَمَ الْحَبْلُ نَفْسَهُ؛ قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ:

وَكُنْتُ إِذَا مَا الْحَبْلُ مِنْ خَلْقٍ صَرَمَ

قَالَ سَيِّوِيَّةٌ: وَقَالُوا لِلصَّارِمِ صَرِمَ كَمَا

قَالُوا ضَرِبَ قِدَاحٍ لِلضَّارِبِ، وَصَرَمَهُ

فَتَصَرَمَ، وَقِيلَ: الصَّرْمُ الْمَصْدَرُ، وَالصَّرْمُ

الِاسْمُ. وَصَرَمَهُ صَرْمًا: قَطَعَ كَلَامَهُ.

التَّهْذِيبُ: الصَّرْمُ الْهَجْرَانُ وَفِي الْحَدِيثِ:

لَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَصَارِمَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثِ

أَيَّ يَهْجُرَهُ وَيَقْطَعُ مِثْلَ مَنَةِ اللَّيْلِ: الصَّرْمُ

دَخِيلٌ، وَالصَّرْمُ الْقَطْعُ الْبَائِنُ لِلْحَبْلِ

وَالْعِنَقِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ الصَّرَامُ وَقَدْ صَرَمَ

الْعِنَقَ عَنِ النَّحْلَةِ.

وَالصَّرْمُ : اسْمٌ لِلْقِطْعَةِ ، وَفَعْلُهُ الصَّرْمُ ، وَالْمُصَارِمَةُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ .  
الْجَوْهَرِيُّ : وَالْإِنْصِرَامُ الْإِنْقِطَاعُ ، وَالصَّارِمُ الْتَقَاطُ ، وَالصَّرْمُ التَّقْطُعُ . وَصَّرَمَ أَيْ تَجَلَّدَ . وَتَصَرِّمُ الْجِبَالُ : تَقْطِيعُهَا ، شَدَّ لِلْكُفْرَةِ . الْجَوْهَرِيُّ : صَرَمْتُ الشَّيْءَ صَرَمًا قَطَعْتُهُ . يُقَالُ : صَرَمْتُ أُذُنَهُ وَصَلَمْتُ بِمَعْنَى . وَفِي حَدِيثِ الْجُشِيِّ : فَتَجَدَّعُهَا وَتَقُولُ هَذَا صَرْمٌ ؛ هِيَ جَمْعُ صَرِيمٍ ، وَهُوَ الَّذِي صَرَمْتُ أُذُنَهُ ، أَيْ قَطَعْتُ ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَةَ بِنِ غَزْوَانَ : إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ أَدْبِرَتْ بِصَرْمٍ (١) أَيْ بِانْقِطَاعٍ وَانْقِضَاءٍ .

وَسَيِّفٌ صَارِمٌ وَصَرُومٌ بَيْنَ الصَّرَامَةِ وَالصُّرُومَةِ : قَاطِعٌ لَا يَتَنَبَّهُ . وَالصَّارِمُ السَّيْفُ الْقَاطِعُ .

وَأَمْرٌ صَرِيمٌ : مُعْتَزَمٌ ؛ أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

مَازَالَ فِي الْحَوْلَاءِ شَرًّا رَافِعًا  
عِنْدَ الصَّرِيمِ كَرُوعَةٍ مِنْ تَغْلَبِ  
وَصَرْمٌ وَصَلَهُ يَصْرِمُهُ صَرْمًا وَصَرْمًا عَلَى  
الْمَثَلِ ، وَرَجُلٌ صَارِمٌ وَصَرَامٌ وَصَرُومٌ ؛ قَالَ لَيْدٌ :

فَاقْطَعْ لُبَانَةَ مَنْ تَعَرَّضَ وَصَلُهُ  
وَلَحْيَرٍ وَاصِلَ خَلَّةٍ صَرَامُهَا  
وَيُرْوَى : وَلَشَرٌّ ؛ وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :  
صَرَمْتُ وَلَمْ تَصْرِمْ وَأَنْتَ صَرُومٌ  
وَكَيْفَ تَصَابِي مَنْ يُقَالُ حَلِيمٌ ؟  
بَعْنَى أَنْتَ صَرُومٌ وَلَمْ تَصْرِمْ إِلَّا بَعْدَمَا  
صَرَمْتُ ؛ هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : قَوْلُهُ وَلَمْ تَصْرِمْ وَأَنْتَ صَرُومٌ أَيْ ، وَأَنْتَ قَوِيٌّ عَلَى الصَّرْمِ .

وَالصَّرِيمَةُ : الْعَرِيمَةُ عَلَى الشَّيْءِ وَقَطْعُ الْأَمْرِ . وَالصَّرِيمَةُ : إِحْكَامُكَ أَمْرًا وَعَزْمُكَ عَلَيْهِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : «إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ» ؛ أَيْ عَازِمِينَ عَلَى صَرْمِ النَّحْلِ . وَيُقَالُ : فَلَانٌ مَاضِي الصَّرِيمَةِ وَالْعَرِيمَةِ ؛

(١) قوله : «قد أدبرت بصرم» هكذا في الأصل ، والذي في النهاية : قد أذنت بصرم .

قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الصَّرِيمَةُ وَالْعَرِيمَةُ وَاحِدٌ ، وَهِيَ الْحَاجَةُ الَّتِي عَزَمْتَ عَلَيْهَا ؛ وَأَنشَدَ :  
وَطَوَى الْفُؤَادَ عَلَى قَضَاءِ صَرِيمَةٍ

حَذَاءُ وَاتَّخَذَ الرَّمَاعَ خَلِيلًا  
وَقَضَاءُ الشَّيْءِ : إِحْكَامُهُ وَالْفَرَاغُ مِنْهُ . وَقَضَيْتُ الصَّلَاةَ إِذَا فَرَغْتُ مِنْهَا . وَيُقَالُ : طَوَى فَلَانٌ فُؤَادَهُ عَلَى عَرِيمَةٍ ، وَطَوَى كَشَحَهُ عَلَى عِدَاوَةٍ ، أَيْ لَمْ يُظْهَرْهَا . وَرَجُلٌ صَارِمٌ أَيْ مَاضٍ فِي كُلِّ أَمْرٍ . الْمُحْكَمُ وَغَيْرُهُ : رَجُلٌ صَارِمٌ جَلَدٌ مَاضٍ شُجَاعٌ ، وَقَدْ صَرَمَ بِالْصَّمِّ صَرَامَةً . وَالصَّرَامَةُ الْمُسْتَبْدُ بِرَأْيِهِ الْمُتَقَطِّعُ عَنِ الْمَشَاوَرَةِ . وَصَرَامٌ : مِنْ أَسْمَاءِ الْحَرْبِ (٢) قَالَ الْكُمَيْتُ :

جَرَدَ السَّيْفَ تَارِتِينَ مِنَ الدَّهْرِ  
سِرَ عَلَى حِينِ دَرَوْ مِنْ صَرَامٍ  
وَقَالَ الْجَعْلِيُّ ، وَاسْمُهُ قَيْسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَكُنْيَتُهُ أَبُو لَيْلَى :

أَلَا أَلْبِغُ بَنِي شَيْبَانَ عَنِّي  
فَقَدْ حَلَبْتُ صَرَامُ لَكُمْ صَرَاهَا  
وَفِي الْأَلْفَاظِ لِابْنِ السَّكَيْتِ : صَرَامٌ دَاهِيَةٌ ، وَأَنشَدَ يَتُّ الْكُمَيْتِ :

عَلَى حِينِ دَرَوْ مِنْ صَرَامٍ  
وَالصَّرِيمُ : الرَّأْيُ الْمُحْكَمُ .

وَالصَّرَامُ وَالصَّرَامُ : جَدَادُ النَّحْلِ . وَصَرَمَ النَّحْلُ وَالشَّجَرُ وَالزَّرْعُ يَصْرِمُهُ صَرْمًا وَاصْطَرَمَهُ : جَزَهُ . وَاصْطَرَامُ النَّحْلِ : اجْتِرَامُهُ ، قَالَ طَرَفَةُ :

أَنْتُمْ نَحْلٌ نَطِيفٌ بِهِ  
فَإِذَا مَا جَزَّ نَصْطَرِمُهُ  
وَالصَّرِيمُ : الْكُدُسُ الْمَصْرُومُ مِنَ الزَّرْعِ . وَنَحْلٌ صَرِيمٌ : مَصْرُومٌ . وَصَرَامُ النَّحْلِ وَصَرَامُهُ : أَوَانٌ إِذْرَاكِهِ . وَأَصْرَمَ النَّحْلُ : حَانَ وَقْتُ صِرَامِهِ . وَالصَّرَامَةُ :

(٢) قوله : «وصرام من أسماء الحرب» قال في القاموس : وكغراب الحرب ، كصرام كقظام اهـ . ولذلك تركنا صرام في البيت الأول بالفتح وفي الثاني بالضم تبعاً للأصل .

مَا صَرِمَ مِنَ النَّحْلِ (عَنِ الْحَيَّانِي) . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَمَّا كَانَ حِينُ يُصْرِمُ النَّحْلُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ إِلَى خَبِيرٍ ؛ قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْمَشْهُورُ فِي الرِّوَايَةِ فَتَحَ الرَّأْيَ أَيْ حِينُ يُقْطَعُ نَمْرُ النَّحْلِ وَيُجَدُّ . وَالصَّرَامُ : قَطْعُ الثَّمَرَةِ وَاجْتِنَاؤُهَا مِنَ النَّحْلَةِ ؛ يُقَالُ : هَذَا وَقْتُ الصَّرَامِ وَالْجَدَادِ ، قَالَ : وَيُرْوَى حِينُ يُصْرِمُ النَّحْلُ ، يَكْسِرُ الرَّأْيَ ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ أَصْرَمَ النَّحْلُ إِذَا جَاءَ وَقْتُ صِرَامِهِ . قَالَ : وَقَدْ يُقَالُ الصَّرَامُ عَلَى النَّحْلِ نَفْسِهِ لِأَنَّهُ يُصْرِمُ . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : لَنَا مِنْ دِفْئِهِمْ وَصِرَامِهِمْ ، أَيْ نَحْلِهِمْ .

وَالصَّرِيمُ وَالصَّرِيمَةُ : الْقِطْعَةُ الْمُتَقَطِّعَةُ مِنْ مُعْظَمِ الرَّمْلِ ، يُقَالُ : أَفْعَى صَرِيمَةً . وَصَرِيمَةٌ مِنْ غَضَى وَسَلَمٍ أَيْ جَمَاعَةٌ مِنْهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ فِي الْمَثَلِ : بِالصَّرَائِمِ اغْفِرْ ، يُصْرَبُ مَثَلًا عِنْدَ ذِكْرِ رَجُلٍ بَلَّغَكَ أَنَّهُ وَقَعَ فِي شَرٍّ لَا أَخْطَاهُ . الْمُحْكَمُ : وَصَرِيمَةٌ مِنْ غَضَى وَسَلَمٍ وَأَرْطَى وَنَحْلٌ ، أَيْ قِطْعَةٌ وَجَمَاعَةٌ مِنْهُ ، وَصَرِيمَةٌ مِنْ أَرْطَى وَسَمٍ كَذَلِكَ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ فِي وَصِيَّتِهِ : إِنْ تَوَفَّيْتُ وَفِي يَدِي صَرِيمَةُ ابْنِ الْأَكْوَعِ فَسَنِّهَا سَنَةً تَنْعَمُ ؛ قَالَ ابْنُ عَسِيَّةَ : الصَّرِيمَةُ هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّحْلِ خَفِيفَةٌ ، وَيُقَالُ لِلْقِطْعَةِ مِنَ الْإِبِلِ صَرِيمَةٌ إِذَا كَانَتْ خَفِيفَةً ، وَصَاحِبُهَا مُصْرِمٌ ، وَتَنْعَمُ : مَالٌ لِعُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَقَفَهُ ، أَيْ سَيَّلَهَا سَبِيلُ تِلْكَ . وَالصَّرِيمَةُ : الْأَرْضُ الْمَحْصُودُ زَرْعُهَا .

وَالصَّرِيمُ : الصُّبْحُ لِانْقِطَاعِهِ عَنِ اللَّيْلِ . وَالصَّرِيمُ : اللَّيْلُ لِانْقِطَاعِهِ عَنِ النَّهَارِ ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ صَرِيمٌ وَصَرِيمَةٌ (الْأُولَى عَنْ تَغْلَبٍ) . قَالَ تَعَالَى : «فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ» ؛ أَيْ احْتَرَقَتْ فَصَارَتْ سُودًا مِثْلَ اللَّيْلِ ؛ وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يُرِيدُ كَاللَّيْلِ الْمُسَوَّدِ ، وَيُقَالُ فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ أَيْ كَالشَّيْءِ الْمَصْرُومِ الَّذِي ذَهَبَ مَا فِيهِ ، وَقَالَ

قَتَادَةُ: فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ، قَالَ: كَانَهَا صُرِمَتْ، وَقِيلَ: الصَّرِيمُ أَرْضٌ سَوْدَاءُ لَا تُنْبِتُ شَيْئًا. الْجَوْهَرِيُّ: الصَّرِيمُ الْمَجْلُودُ الْمَقْطُوعُ، وَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ أَيْ احْتَرَقَتْ وَاسْوَدَّتْ، وَقِيلَ: الصَّرِيمُ هُنَا الشَّيْءُ الْمَصْرُومُ الَّذِي لَا شَيْءَ فِيهِ، وَقِيلَ الْأَرْضُ الْمَحْصُودَةُ، وَيُقَالُ لِلَّيْلِ وَالنَّهَارِ الْأَصْرَمَانِ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَنْصَرِمُ عَنْ صَاحِبِهِ. وَالصَّرِيمُ: اللَّيْلُ. وَالصَّرِيمُ: النَّهَارُ، يَنْصَرِمُ اللَّيْلُ مِنَ النَّهَارِ وَالنَّهَارُ مِنَ اللَّيْلِ. الْجَوْهَرِيُّ: الصَّرِيمُ اللَّيْلُ الْمُظْلِمُ، قَالَ الثَّابِتُ:

أَوْ تَرْجُوا مُكْفَهَرًا لَا كِفَاءَ لَهُ  
كَاللَّيْلِ يَخْلُطُ أَصْرَمًا بِأَصْرَمٍ  
قَوْلُهُ تَرْجُوا فِعْلٌ مَنصُوبٌ مَعْطُوفٌ عَلَى مَا قَبْلَهُ، وَهُوَ:

إِنِّي لِأَخْضِي عَلَيْكُمْ أَنْ يَكُونَ لَكُمْ  
مِنْ أَجَلٍ بَفَضَائِكُمْ يَوْمَ كَأْيَامٍ  
وَالْمُكْفَهَرُ: الْحَبِشُ الْعَظِيمُ، لَا كِفَاءَ لَهُ، أَيْ لَا يُظِيرُهُ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ يَخْلُطُ أَصْرَمًا بِأَصْرَمٍ أَيْ يَخْلُطُ كُلُّ حَيٍّ بِقَبِيلَتِهِ خَوْفًا مِنَ الْإِغَارَةِ عَلَيْهِ، فَيَخْلُطُ، عَلَى هَذَا، مِنْ صِفَةِ الْحَبِشِ دُونَ اللَّيْلِ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَقَوْلُ زُهَيْرٍ:

عَدَوْتُ عَلَيْهِ عَدُوَّةً فَفَرَّقَتْهُ (١)  
فَعُدَا لَدَيْهِ بِالصَّرِيمِ عَوَاذُهُ  
قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ: أَرَادَ بِالصَّرِيمِ اللَّيْلَ. وَالصَّرِيمُ: الصُّبْحُ، وَهُوَ مِنَ الْأَصْدَادِ. وَالْأَصْرَمَانِ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا انْصَرَمَ عَنْ صَاحِبِهِ، وَقَالَ يَشْرَبُ أَبِي خَازِمٍ فِي الصَّرِيمِ بِمَعْنَى الصُّبْحِ يَصِفُ نَوْرًا:

فَبَاتَ يَقُولُ: أَصْبَحَ لَيْلٌ حَتَّى  
تَكْشِفَ عَنْ صَرِيمِي الظَّلَامَ  
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَأَبُو عَمْرٍو وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: تَكْشِفَ عَنْ صَرِيمِي، أَيْ عَنْ رَمْلَتِهِ الَّتِي هُوَ

(١) رَوَاةُ دِيوَانِ زُهَيْرٍ:

بَكَرْتُ عَلَيْهِ عَدُوَّةً وَرَأَيْتُهُ

فِيهَا، يَعْنِي النَّوْرَ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو:

تَطَاوَلَ لَيْلُكَ الْجَوْنُ الْهَيْمُ  
فَمَا يَنْجَابُ عَنْ لَيْلٍ صَرِيمٍ  
وَيُرْوَى بَيْتٌ بِشَرْ:

تَكْشِفَ عَنْ صَرِيمِي الظَّلَامَ  
قَالَ: وَصَرِيمَاهُ أَوَّلُهُ وَآخِرُهُ.

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الصَّرِيمَةُ مِنَ الرَّمْلِ قِطْعَةٌ ضَخْمَةٌ، تَنْصَرِمُ عَنْ سَائِرِ الرَّمَالِ، وَتُجْمَعُ الصَّرَائِمُ.

وَيُقَالُ: جَاءَ فُلَانٌ صَرِيمَ سَخِرٍ. إِذَا جَاءَ بَائِسًا خَائِبًا، وَقَالَ الشَّاعِرُ:

أَيَذْهَبُ مَا جَمَعْتُ صَرِيمَ سَخِرٍ  
طَلِيفًا؟ إِنَّ ذَا لَهُوَ الْعَجِيبُ!

أَيْ أَيَذْهَبُ مَا جَمَعْتُ وَأَنَا بَائِسٌ مِنْهُ.

الْجَوْهَرِيُّ: الصَّرَامُ، بِالضَّمِّ، آخِرُ اللَّيْلِ بَعْدَ التَّغْرِيرِ إِذَا احتَاجَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ حَلِيَّةَ ضُرُورَةٍ، وَقَالَ بَشَرٌ:

أَلَا أَلْبِغُ بَنَى سَعْدٍ رَسُولًا  
وَمَوْلَاهُمْ فَقَدْ حَلَيْتَ صُرَامَ

يَقُولُ: بَلَغَ الْعُدْرُ آخِرَهُ، وَهُوَ مِثْلُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: هَذَا قَوْلُ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ:

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ الصَّرَامُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْحَرْبِ، وَالْدَّاهِيَّةُ، وَأَنْشَدَ اللَّحْيَانِيُّ لِلْكَمَيْتِ:

مَا شِيرُ مَا كَانَ الرَّخَاءُ حُسَافَةً  
إِذَا الْحَرْبُ سَمَّاهَا صُرَامَ الْمُثَلَّبِ  
وَقَالَ ابْنُ بَرِّي فِي قَوْلِهِ بِشَرٍ:

... فَقَدْ حَلَيْتَ صُرَامَ  
يُرِيدُ الثَّاقَةَ الصَّرِيمَةَ الَّتِي لَا لَبَنَ لَهَا، قَالَ: وَهَذَا مِثْلُ ضُرْبِهِ، وَجَعَلَ الْاسْمَ مَعْرِفَةً يُرِيدُ الدَّاهِيَّةَ، قَالَ: وَيَقْوَى قَوْلُ الْأَصْمَعِيِّ قَوْلُ الْكَمَيْتِ:

إِذَا الْحَرْبُ سَمَّاهَا صُرَامَ الْمُثَلَّبِ  
وَتَفْسِيرُ بَيْتِ الْكَمَيْتِ قَالَ: يَقُولُ هُمْ مَا شِيرُ مَا كَانُوا فِي رَخَاءٍ وَحَصْبٍ، وَهُمْ حُسَافَةٌ مَا كَانُوا فِي حَرْبٍ، وَالْحُسَافَةُ مَا تَنَاقَرُ مِنَ الثَّمَرِ الْفَاسِيدِ.

وَالصَّرِيمَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ النَّحْلِ، وَمِنْ الْإِبِلِ أَيْضًا.

وَالصَّرْمَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ.

وَالصَّرْمَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْإِبِلِ، قِيلَ: هِيَ مَا بَيْنَ الْعَشْرِينَ إِلَى الثَّلَاثِينَ، وَقِيلَ: مَا بَيْنَ الثَّلَاثِينَ إِلَى الْخَمْسِينَ وَالْأَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتِ السَّنِينَ فِيهِ الصَّدْعَةُ، وَقِيلَ: مَا بَيْنَ الْعَشْرِ إِلَى الْأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ مَا بَيْنَ عَشْرَةٍ إِلَى بَعْضِ عَشْرَةٍ. وَفِي كِتَابِهِ لِعَمْرٍو بَيْنَ مَرَّةٍ فِي

التَّيْعَةِ (٢) وَالصَّرِيمَةُ شَاتَانِ إِذَا اجْتَمَعَتَا، وَإِنْ تَفَرَّقَتَا فَشَاةٌ شَاةٌ، الصَّرِيمَةُ تُصَغِّرُ الصَّرْمَةَ، وَهِيَ الْقِطْعُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ، وَقِيلَ: هِيَ مِنَ الْعَشْرِينَ إِلَى الثَّلَاثِينَ وَالْأَرْبَعِينَ، كَانَهَا إِذَا بَلَغَتْ هَذَا الْقَدْرَ تَسْقِلُ بِنَفْسِهَا، فَيَقْطَعُهَا صَاحِبُهَا عَنْ مُعْظَمِ إِبِلِهِ وَعَنْمِهِ، وَالْمُرَادُ بِهَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ مَائَةٍ وَوَاحِدَةٍ وَعَشْرِينَ شَاةً إِلَى الْمِائَتَيْنِ. إِذَا اجْتَمَعَتْ فِيهَا شَاتَانِ، فَإِنْ كَانَتْ لِرَجُلَيْنِ وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا فَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا شَاةٌ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ لِمَوْلَاهُ أَدْخِلْ رَبَّ الصَّرِيمَةَ وَالْغَنِيمَةَ، يَعْنِي فِي الْحَيِّ وَالْمَرْعَى، يُرِيدُ صَاحِبَ الْإِبِلِ الْقَلِيلَةَ وَالْغَنَمَ الْقَلِيلَةَ.

وَالصَّرْمَةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ السَّحَابِ، وَالْجَمْعُ صَرَمٌ، قَالَ الثَّابِتُ:

وَهَبْتَ الرِّيحَ مِنْ تَلْقَاءِ ذِي أَرْلٍ (٣)

تُرْجَى مَعَ اللَّيْلِ مِنْ صُرَاوِهَا صَرَمًا وَالصَّرَادُ: غَيْمٌ رَقِيقٌ لَا مَاءَ فِيهِ، جَمْعُ صَارِدٍ.

وَأَصْرَمَ الرَّجُلُ: افْتَقَرَ، وَرَجُلٌ مُصْرِمٌ:

(٢) قَوْلُهُ: «فِي التَّيْعَةِ» فِي الْأَصْلِ وَفِي الطَّبَعَاتِ كُلِّهَا «التَّيْعَةُ»، وَهُوَ تَحْرِيفٌ. وَالتَّيْعَةُ اسْمٌ لَأَدْنَى مَا جَبَّ فِيهِ الزَّكَاةُ مِنَ الْحَيَوَانِ.

(٣) قَوْلُهُ: «مِنْ تَلْقَاءِ ذِي أَرْلٍ» فِي الْأَصْلِ وَفِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا «أَرْلُو» بِالْكَافِ. وَفِي دِيوَانِ النَّابِغَةِ «أَرْلُ» بِاللَّامِ. وَذَكَرَ اللِّسَانُ الْبَيْتَ فِي مَادَةِ «أَرْلُ»، وَقَالَ: أَرْلُ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ.

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ: «فِي التَّيْعَةِ» فِي الْأَصْلِ وَفِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا «أَرْلُو» بِالْكَافِ. وَفِي دِيوَانِ النَّابِغَةِ «أَرْلُ» بِاللَّامِ. وَذَكَرَ اللِّسَانُ الْبَيْتَ فِي مَادَةِ «أَرْلُ»، وَقَالَ: أَرْلُ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ.

[عبد الله]

(٣) قَوْلُهُ: «مِنْ تَلْقَاءِ ذِي أَرْلٍ» فِي الْأَصْلِ وَفِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا «أَرْلُو» بِالْكَافِ. وَفِي دِيوَانِ النَّابِغَةِ «أَرْلُ» بِاللَّامِ. وَذَكَرَ اللِّسَانُ الْبَيْتَ فِي مَادَةِ «أَرْلُ»، وَقَالَ: أَرْلُ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ.

[عبد الله]

(٢) قَوْلُهُ: «فِي التَّيْعَةِ» فِي الْأَصْلِ وَفِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا «أَرْلُو» بِالْكَافِ. وَفِي دِيوَانِ النَّابِغَةِ «أَرْلُ» بِاللَّامِ. وَذَكَرَ اللِّسَانُ الْبَيْتَ فِي مَادَةِ «أَرْلُ»، وَقَالَ: أَرْلُ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ.

[عبد الله]

(٣) قَوْلُهُ: «مِنْ تَلْقَاءِ ذِي أَرْلٍ» فِي الْأَصْلِ وَفِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا «أَرْلُو» بِالْكَافِ. وَفِي دِيوَانِ النَّابِغَةِ «أَرْلُ» بِاللَّامِ. وَذَكَرَ اللِّسَانُ الْبَيْتَ فِي مَادَةِ «أَرْلُ»، وَقَالَ: أَرْلُ جَبَلٌ مَعْرُوفٌ.

[عبد الله]

قَلِيلُ الْمَالِ مِنْ ذَلِكَ. وَالْأَصْرَمُ :  
كَالْمُصْرِمِ ؛ قَالَ :

وَلَقَدْ مَرَرْتُ عَلَى قَطْعٍ هَالِكٍ  
مِنْ مَالِ أَصْرَمٍ ذِي عِيَالٍ مُصْرِمٍ  
يَعْنِي بِالْمَقْطِيعِ هُنَا السَّوْطُ ؛ أَلَا تَرَاهُ يَقُولُ بَعْدَ  
هَذَا :

مِنْ بَعْدِ مَا عَمَلْتُ عَلَى مَطْيِي  
فَارْجَحْتُ عَلَيْهَا فَظَلْتُ تَرْتَحِي  
يَقُولُ : أَرَحْتُ عَلَيْهَا بِصُرْبِي لَهَا .

وَيُقَالُ : أَصْرَمَ الرَّجُلُ إِصْرَامًا فَهُوَ مُصْرِمٌ  
إِذَا سَاعَتْ حَالُهُ وَفِيهِ تَأْسَكٌ ، وَالْأَصْلُ فِيهِ :  
أَنَّهُ بَقِيَتْ لَهُ صِرْمَةٌ مِنَ الْمَالِ ، أَيْ قِطْعَةٌ ؛  
وَقَوْلُ أَبِي سَهْمٍ الْهَدَلِيُّ :

أَبُوكَ الَّذِي لَمْ يَدْعُ مِنْ وَلَدٍ غَيْرِهِ

وَأَنْتَ بِهِ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ مُصْرِمٌ  
مُصْرِمٌ ، يَقُولُ : لَيْسَ لَكَ أَبٌ غَيْرُهُ وَلَمْ يَدْعُ  
هُوَ غَيْرَكَ ، يَمْدَحُهُ وَيَذْكُرُهُ بِالْبَرِّ .

وَيُقَالُ : كَلَّا تَجْعَلُ مِنْهُ كَيْدَ الْمُصْرِمِ .  
أَيْ أَنَّهُ كَثِيرٌ ، فَإِذَا رَأَى الْقَلِيلَ الْمَالِ تَأَسَّفَ  
أَلَّا تَكُونَ لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَةٌ يَرْعِيهَا فِيهِ .

وَالْمُصْرِمُ ، بِالْكَسْرِ : مَنَجَلُ الْمَازِلِي  
وَالصَّرْمِ ، بِالْكَسْرِ : الْآيَاتُ الْمُجْتَمِعَةُ  
الْمُنْقَطِعَةُ مِنَ النَّاسِ ، وَالصَّرْمُ أَيْضًا :

الْجَاعَةُ مِنْ ذَلِكَ . وَالصَّرْمُ : الْفِرْقَةُ مِنْ  
النَّاسِ لَبِسُوا بِالْكَثِيرِ ، وَالْجَمْعُ أَصْرَامٌ  
وَأَصَارِيمٌ وَصُرْمَانٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ سَيَوِيهِ)  
قَالَ الطَّرِمَاحُ :

يَادَارُ أَقْوَتُ بَعْدَ أَصْرَامِهَا  
عَابًا وَمَا يُبْكِيكَ مِنْ عَامِهَا

وَذَكَرَ الْجَوْهَرِيُّ فِي جَمْعِهِ أَصَارِمَ ،  
قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابُهُ أَصَارِيمٌ ؛ وَمِنْهُ قَوْلُ  
ذِي الرُّمَّةِ :

وَأَنْعَدْتُ عَنْهُ الْأَصَارِيمَ

وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ : وَكَانَ يُغَيِّرُ عَلَى  
الصَّرْمِ فِي عَابَةِ الصُّبْحِ ، الصَّرْمُ : الْجَاعَةُ  
يَتَزَلُّونَ بِإِلَهُمْ نَاحِيَةً عَلَى مَاءٍ . وَفِي حَدِيثِ  
الْمَرَّاقِ صَاحِبَةِ الْمَاءِ : أَنَّهُمْ كَانُوا يُغَيِّرُونَ عَلَى  
مَنْ حَوْلَهُمْ ، وَلَا يُغَيِّرُونَ عَلَى الصَّرْمِ الَّذِي

هِيَ فِيهِ .

وَنَاقَةُ مُصْرَمَةٍ : مَقْطُوعَةُ الطَّيْنِ ،

وَصِرْمَاءُ : قَلِيلَةُ اللَّبَنِ ، لِأَنَّ غَزْرَهَا انْقَطَعَ .  
التَّهْدِيبُ : وَنَاقَةُ مُصْرَمَةٍ ، وَذَلِكَ أَنَّ بَصْرَمَ  
طَبِيعُهَا فِقْرَحٌ عَمْدًا حَتَّى يَفْسُدَ الْإِخْلِيلُ

فَلَا يَخْرُجُ اللَّبَنُ فَيَسِسَ ، وَذَلِكَ أَقْوَى لَهَا ،

وَقِيلَ : نَاقَةُ مُصْرَمَةٍ وَهِيَ الَّتِي صَرَمَهَا الصَّرَارُ

فَوَقَّذَهَا ، وَرَبَّهَا صَرِمَتْ عَمْدًا لِيَتَسَنَّ

فَتُكْوَى ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنْهُ قَوْلُ عَنَتَرَةَ :

لَعِنْتُ بِمَحْرُومِ الشَّرَابِ مُصْرِمٌ (١)

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو يَقُولُ :

وَقَدْ تَكُونُ الْمُصْرَمَةُ الْأَطْبَاءُ مِنْ انْقِطَاعِ

اللَّبَنِ ، وَذَلِكَ أَنَّ يُصِيبَ الصَّرْعَ شَيْءٌ

فَيَكْوَى بِالنَّارِ ، فَلَا يَخْرُجُ مِنْهُ لَبَنٌ أَبَدًا ؛

وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَا تَجُوزُ الْمُصْرَمَةُ

الْأَطْبَاءُ ؛ يَعْنِي الْمَقْطُوعَةُ الصُّرُوعُ

وَالصَّرْمَاءُ : الْفَلَاةُ مِنَ الْأَرْضِ .

الْجَوْهَرِيُّ : وَالصَّرْمَاءُ الْمَفَازَةُ الَّتِي لَا مَاءَ

فِيهَا . وَفَلَاةُ صِرْمَاءَ : لَا مَاءَ بِهَا ، قَالَ : وَهُوَ

مِنْ ذَلِكَ (٢) .

وَالْأَصْرِمَانِ : الذُّبُّ وَالْعَرَابُ

لَانْصِرَامِهَا وَانْقِطَاعِهَا عَنِ النَّاسِ ؛ قَالَ

الْمَرَّارُ :

عَلَى صِرْمَاءٍ فِيهَا أَصْرِمَاهَا

وَحَرِيتُ الْفَلَاةَ بِهَا مَلِيلٌ

أَيْ هُوَ مَلِيلٌ ، قَالَ : كَأَنَّهُ عَلَى مَلَّةٍ مِنْ

الْقَلْقِي ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : مَلِيلٌ مَلَّتَهُ الشَّمْسُ ،

أَيْ أَحْرَقَتْهُ ؛ وَمِنْهُ خَبْرَةُ مَلِيلٌ .

وَتَرَكْنَهُ يَوْحِشُ الْأَصْرِمَيْنِ (حِكَاةُ

الْمَلْحَانِي) وَلَمْ يُفَسِّرْهُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :

وَعِنْدِي أَنَّهُ يَعْنِي الْفَلَاةَ .

وَالصَّرْمُ : الْحُفُّ الْمَسْتَعْلُ .

وَالصَّرِيمُ : الْعُودُ يُعْرَضُ عَلَى فَمِ

(١) صدر البيت كما في معلقته :

هَلْ تِلْقَى دَارَهَا شَدِيدَةً

(٢) قوله : « قال : وهو من ذلك » ليس من

قول الجوهري كما يتوهم ، بل هو من كلام ابن سيدة

في المحكم ، وأول عبارته : وفلاة صرما إلخ .

الْجَذْيُ أَوْ الْفَصِيلُ ، ثُمَّ يَشُدُّ إِلَى رَأْسِهِ لِيَلَا  
يَرْصَعُ .

وَالصَّرِيمُ : الْوَجْبَةُ . وَأَكَلَ الصَّرِيمَ أَيْ

الْوَجْبَةَ ، وَهِيَ الْأَكْلَةُ الْوَاحِدَةُ فِي الْيَوْمِ ؛

يُقَالُ : فَلَانٌ يَأْكُلُ الصَّرِيمَ ، إِذَا كَانَ يَأْكُلُ

الْوَجْبَةَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، وَقَالَ يَعْقُوبُ : هِيَ

أَكْلَةٌ عِنْدَ الضَّحَى إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْعَدِ ، وَقَالَ

أَبُو عَيْدَةَ : هِيَ الصَّرِيمُ أَيْضًا ، وَهِيَ

الْحَزْرَمُ (٣) ، وَأَنْشَدَ :

وَأَنْ تَصِيكَ صِلِمَ الصَّيَالِمِ

لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ فَعِيشَ نَاعِمٍ

وَفِي الْحَدِيثِ : فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَمْسُ

فَقَنٍ ، قَدْ مَضَتْ أَرْبَعٌ وَبَقِيَتْ وَاحِدَةٌ . وَهِيَ

الصَّرِيمُ ؛ وَكَأَنَهَا بِمِثْلَةِ الصَّرِيمِ ، وَهِيَ

الدَّاهِيَةُ الَّتِي تَسْتَأْصِلُ كُلَّ شَيْءٍ كَأَنَّهُا فِتْنَةٌ

قَطَاعَةٌ ، وَهِيَ مِنَ الصَّرْمِ الْقَطْعِ ، وَالْيَاءُ

زَائِدَةٌ .

وَالصَّرْمُ : الذَّاقَةُ الَّتِي لَا تَرُدُّ النَّصِيحَ

حَتَّى يَخْلُوَ لَهَا ، تَصَّرِمُ عَنِ الْإِيلِ ، وَيُقَالُ

لَهَا الْقُدُورُ وَالْكُفُوفُ وَالْعَضَادُ وَالصَّدُوفُ

وَالْأَرِيَّةُ ، بِالزَّيْ .

الْمُفْضَلُ عَنْ أَبِيهِ : وَصَرِمَ شَهْرًا بِمَعْنَى

مَكَثَ .

وَالصَّرْمُ : الْجِلْدُ ، فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ .

وَيَتَوَصَّرِمُ : حَيٌّ . وَصِرْمَةٌ وَصَرِيمٌ

وَأَصْرَمُ : أَسْمَاءٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ غَيْرُ

اسْمِ أَصْرَمَ فَجَعَلَهُ زُرْعَةً ، كَرِهَهُ لِمَا فِيهِ مِنْ

مَعْنَى الْقَطْعِ ، وَسَمَاءُ زُرْعَةٍ ، لِأَنَّهُ مِنْ

الزَّرْعِ النَّبَاتِ (٤)

(٣) قوله : « وهى الحزم » كذا بهذا الضبط فى

التهديب ولم نجد، بهذا المعنى فيها بأيدينا من الكتب .

[ هذا ما نجد فى هامش المطبوعات جميعها .

والصواب « الحزم » بالجمع المفتوحة والمكسورة ،

وهو الحيز القفار اليابس . انظر مادة حزم ]

[ عبد الله ]

(٤) زاد فى التكملة : والمصريم كالمجلس .

المكان الضيق السريع السيل . وهو صرمة - بفتح

فسكون - من الصرمت : إذا كان بطيء الفى ،

إذا غضب ، عن الكسائى .

ه صري . صرى الشئ صرياً : قطعته ودفعه ، قال ذو الرمة :

فودعن مُشَنَّقاً أَصْبَنَ فَوَادَةً

هواهن إن لم يصرو الله قاتله  
وفي الحديث : أن رسول الله ، ﷺ ،

قال : إن آخر من يدخل الجنة لرجل يمشى على الصراط فيكتب مرة ويمشى مرة وتسمع

النار ، فإذا جاوز الصراط ترفع له شجرة فيقول : يا رب ، أذنني منها ، فيقول الله عز وجل ، أى عبدى ما يصريك يئى ؟ قال أبو

عبيد : قوله ما يصريك ما يقطع مسالكك عني ، ويستملك من موالى ، يقال : صرنت الشئ إذا قطعته ومنعته . ويقال : صرى الله

عنك شر فلان ، أى دفعه ، وأنشد ابن برى للطرماج :

ولو أن الطعائن عجن يوماً  
على بطن ذى نفر صراني <sup>(١)</sup>

أى دفع عني ووقاني . وصرته : منعته ، قال ابن مقبل :

ليس الفؤاد يراه أرضها أبداً  
وليس صارية من ذكرها صار

وصرنت ما بينهم صرياً ، أى فصلت . يقال : اختصنا إلى الحاكم فصرى ما

بيننا ، أى قطع ما بيننا وفصل . وصرنت الماء إذا استقيت ثم قطعت . والصارى :

الحافظ . وصره الله : وقاه ، وقيل : حفظه ، وقيل : نجاه وكفاه ، وكل ذلك قريب بغضه من بغض . وصرى أيضاً :

نحى ، قال الشاعر :

صرى الفحل يئى أن ضيل سنامه  
ولم يصير ذات التى فيها يروعا

وصرى ما بيننا بصري صرياً : أصلح . والصرى والصرى : الماء الذى طال

استيقاضه ، وقال أبو عمرو : إذا طال منكبه وتغير ، وقد صرى الماء ، بالكسر ، قال ابن

برى : ويته قول ذى الرمة :

صرى آجن يروى له المرء وجهه  
إذا ذاقه ظمان فى شهر ناجر

وأنشد لى الرمة أيضاً :

وماء صرى عافى الثنايا كأنه  
من الأجن أبوال المخاض الصوارب

ونطفة صرة : متغيرة . وصرى فلان الماء فى ظهور زماناً صرياً : حبسه بانسائه

عن التكاثر ، وقيل جمعه . ونطفة صرة : صراها صاحبها فى ظهور زماناً ، قال

الأغلب العجلي :

رب غلام قد صرى فى فقرته  
ماء الشباب غفوان سنية

انقطع حتى اشتد سم سنية ويروى : رأت غلاماً ، وقيل : صرى أى

اجتمع ، والأصل صرى ، فقلبت الياء ألفاً كما يقال بقى فى بقى . المنتجع : الصريان

من الرجال والدواب الذى قد اجتمع الماء فى ظهوره ، وأنشد :

فهو مصل صبيان صريان  
أبو عمرو : ماء صرى وصرى ، وقد

صرى يصرى . والصرى : اللبن الذى قد بقى فتغير طعمه ، وقيل : هو بقية اللبن ،

وقد صرى صرى ، فهو صر ، كالماء . وصرته الثقة صرى وأصرته : تحلل لبنها

فى صرعها ، وأنشد :

من للجفاف با قويم فقد صرنت  
وقد يساق لذات الصرية الحلب

اللبن : صرى اللبن يصرى فى الصرع إذا لم يحلب ففسد طعمه ، وهو لبن

صرى . وفى حديث أبى موسى : أن رجلاً استشفاه فقال : امرئى صرى لبنها فى

لذنها ، فدعت جارية لها قمصته ، فقال : حرمت عليك ، أى اجتمع فى لذنها حتى

فسد طعمه ، وتحريمها على رأى من يرى أن إرضاع الكبير بحرمة . وصرته الثقة وغيرها من ذوات اللبن وصرتها وأصرتها : حلتها . وناقصة صرياء : محضلة ، وجمعتها صرايا ، على غير قياس .

وفى حديث النبى ، ﷺ : من اشترى مصرة فهو بخير الظنرين ، إن شاء ردها ورد

معها صاعاً من تمر ، قال أبو عبيد :

المصرة هى الناقة أو البقرة أو الشاة يصرى اللبن فى صرعها ، أى يجمع ويحبس ،

يقال منه : صرنت الماء وصرته . وقال ابن بزرج :

صرنت الناقة تصرى من الصرى ، وهو جمع اللبن فى الصرع . وصرنت الشاة تصرية إذا لم تحلبها أياماً حتى يجمع اللبن

فى صرعها ، والشاة مصرة . قال ابن برى :

ويقال ناقصة صرياء وصرية ، وأنشد أبو عمرو لمعلسى الأسدي :

ليلى لم تنتج عذام خيلة  
تسوق صرياً فى مقلد صهب <sup>(٢)</sup>

قال : وقال ابن خالويه الصرية اجتماع اللبن ، وقد تكسر الصاد ، والفح أجود .

وروى ابن برى قال : ذكر الشافعى ، رضى الله عنه ، المصرة وصرها أنها التى تصر

أخلافها ولا تحلب أياماً حتى يجمع اللبن فى صرعها ، فإذا حلبها المشتري استقرها

قال : وقال الأزهرى : جائز أن تكون سميت مصرة من صر أخلافها كما ذكر ، إلا

أنهم لما اجتمع لهم فى الكلمة ثلاث راءات قبلت إحداهما ياء ، كما قالوا تطلبت

فى تطلبت ، ومثله تقضى البازى فى تقضض ، والتصدى فى تصدد ، وكثير من

أمثال ذلك أبدلوا من أحد الأحرف المكررة ياء كراهية لاجتماع الأمثال ، قال : وجائز

أن تكون سميت مصرة من الصرى ، وهو الجمع كما سبق ، قال : وإليه ذهب

الأكثرون ، وقد تكررت هذه اللفظة فى أحاديث منها قوله ، ﷺ : لا تصرو الإبل

والنعم ، فإن كان من الصر فهو يفتح التاء وضم الصاد ، وإن كان من الصرى فهو يضم التاء وفتح الصاد ، وإنما نهى عنه لأنه خداع وغش .

(٢) قوله : « ليل إلخ » هذا البيت هو هكذا بهذا الضبط فى الأصل .

(١) قوله : « ذى نفر » هكذا فى الأصل بهذا الضبط ، ولعله ذى نفر .

ابن الأعرابي: قيل لابنة الخسر أئى الطعام أثقل؟ فقالت: بيض نعام، وصرى عام بعد عام، أئى ناقة تغرزها عاماً بعد عام، وصرى: اللبن يترك فى صرع الناقة فلا يحتلب، فيصير ملحاً ذا رياح. ورد أبو الهيثم على ابن الأعرابي قوله: صرى عام بعد عام، وقال: كيف يكون هذا، والناقة إنما تحلب ستة أشهر أو سبعة أشهر، فى كلام طويل قد وهم فى أكثره، قال الأزهرى: والذي قاله ابن الأعرابي صحيح، قال: ورأيت العرب يحلبون الناقة من يوم تنتج ستة إذا لم يحملوا الفحل عليها كشافاً، ثم يغزونها بعد تمام السنة، ليبيط طوقها، وإذا غرزوها ولم يحلبوها، وكانت السنة مخصصة تراد اللبن فى صرعها فحشر وحب طعمه فامسح، قال: ولقد حلبت ليلة من اللبالي ناقة مغرزة فلم يتهبأ لي شرب صراها ليحبس طعمه، ودفعته، وإنما أراد ابن الخسر بقولها: صرى عام بعد عام، لكن عام استقبلته بعد انقضاء عام نتجت فيه، ولم يعرف أبو الهيثم مرادها ولم يفهم منه ما فهمه ابن الأعرابي، فطوف يرد على من عرفه بطويل لا معنى فيه.

وصرى بولده صرباً إذا قطعه.

وصرى فلان فى يد فلان إذا بقي فى يده رهنأ محبوباً، قال رؤبة:

رهنأ الحرورين قد صريت

والصرى: ما اجتمع من الدمع، واجلته صرة. وصرى الدمع إذا اجتمع فلم يجز، وقالت خنساء:

فلم أملك غداة نعى صجر

سوابق عبق حلت صراها

ابن الأعرابي: صرى يصرى إذا قطع، وصرى يصرى إذا عطف، وصرى إذا تقدم، وصرى يصرى إذا تأخر، وصرى يصرى إذا علا، وصرى يصرى إذا سفل، وصرى يصرى إذا أنجى إنساناً من هلكة وأغاثه، وأنشد:

أصبحت لحم ضباع الأرض مقسماً  
بين الفراعيل إن لم يصرى الصارى  
وقال آخر فى صرى إذا سفل:

والناشيات الماشيات الحيزى

وفى الحديث: أنه مسح يديه البصل الذى بقي فى لبة رافع بن خديج، ونقل عليه، فلم يصير، أى لم يجمع المدة. وفى حديث عرس نفسه على القبائل: وإنما نزلنا الصريين، الهامة والسامة، هما ثنية صرى، ويروى الصيرين، وهو مذكور فى موضعه. وكل ماء مجتمع صرى، ومنه الصرة، وقال:

كعنت الآرام أوفى أو صرى<sup>(١)</sup>

قال: أوفى علا، وصرى سفل، وأنشد فى عطف:

وصرين بالأعناق فى مجذولة

وصل الصوانع نصفهن جديداً  
قال ابن بزرج: صرت الناقة عطفها إذا رفعتها من ثقل الوقر، وأنشد:

والعيس بين خاضع وصارى

والصرة: نهر معروف، وقيل: هو نهر بالعراق، وهى العظمى والصرى.

والصراية: نقيع ماء الحنظل.

الأصمعي: إذا اصفر الحنظل فهو الصراء،

ممدود، وروى قول امرئ القيس:

كان سرائه لدى البيت قائماً

مداك عروس أو صراية حنظل

والصراية: الحنظلة إذا اصفرت،

وجمعها صراء وصرايا. قال ابن الأعرابي:

أنشد أبو مخضة أبياتا ثم قال: هذو بصراهن

وبطراهن، قال أبو تراب: وسألت

الحصينى عن ذلك، فقال: هذو الأبيات

بطراونهن وصراونهن، أى يجذبنهن

وغصاضنهن، قال العجاج:

(١) قوله: «كعنت الآرام إلى قوله وصرى

سفل» هكذا فى الأصل. ومحل هذه العبارة بعد

قوله: والناشيات الماشيات الحيزى.

قفرور ساجر ساجه مصلى  
بالقير والضباص زبىرى  
رفع من جلايل الدارى  
ومدة إذ عدل الخلى  
جل وأسطان وصرارى  
ودقل أجرد شوذى  
وقال سليل بن السلكة:

كان مفايق الهامات منهم

صرايات تهادتها الجوارى

قال بعضهم: الصراية نقيع الحنظل.

وفى نوادر الأعرابي: الناقة فى

فخاذا، وقد أفحذت، يعنى فى إليها،

وكذلك هى فى إحداثها وصرها.

والصرى: أن تحبل الناقة اثنى عشر شهراً

فتلبى، فذلك الصرى. وهذا الصرى غير

ما قاله ابن الأعرابي، فالصرى وجهان.

والصراية من الركايا: البعيدة العهد

بالماء، فقد أحتت وعزمست.

والصارى: الملاح، وجمعه صر،

على غير قياس، وفى المخكم: والجمع

صراء، وصرارى وصراريون كلاهما جمع

الجمع، قال:

جذب الصرارين بالكروور

وقد تقدم أن الصرارى واحد فى ترجمة

صرر، قال الشاعر:

حنى الصرارى صولة

منه فعادوا بالكلاكل

وصارى السفينة: الحشبة المعتزسة فى

وسطها. وفى حديث ابن الزبير وبناء

البيت: فامر بصوار فصبحت حول الكعبة،

هى جمع الصارى، وهو دقل السفينة الذى

يُصب فى وسطها قائماً، ويكون عليه

الشرع. وفى حديث الإسراء فى فرض

الصلاة: علمت أنها فرض الله صرى، أى

حتم واجب، وقيل: هى مشتقة من صرى

إذا قطع، وقيل: من أصررت على الشيء

إذا لزمته، فإن كان هذا فهو من الصاد والراء

المشدد.



وقال أبو موسى : هو صرى يؤذو جنى .  
وصرى العزم : ثابته ومستقره ، قال : ومن  
الأول حديث أبي سمالو الأسدي ، وقد  
ضلت ناقته فقال : أينك أين لم ترضاها على  
لا عذتك ! فأصابها وقد تعلق زمامها  
بعوسجة فأخذها وقال : علم ربى أنها منى  
صرى ، أى عزيمة قاطعة ، ويمين لازمة .  
التهديب فى قوله تعالى : « فصرهن  
إليك » ، قال : فسروه كلهن فصرهن  
أيهن ، قال : وأما فصرهن ، بالكسر ،  
فإنه فسر بمعنى قطعهن ، قال : ولم نجد  
قطعهن معروفة ، قال : وأراها إن كانت  
كذلك من صرنت أصرى أى قطعت ،  
فقدمت بأوها وقلب ، وقيل : صرنت أصير  
كما قالوا عثيت أئفى وعثت أئفى بالعين ،  
من قولك عثت فى الأرض أى أفسدت .

• صطب .<sup>(١)</sup> التهديب ابن الأعرابي :  
المصطب سندان الحداد . قال الأزهرى :  
سمعت أعرابياً من بنى فزارة يقول لخدام  
له : ألا وازع لى عن صعيد الأرض مصطبة  
أبيت عليها بالليل ، فرقع له من السهلة شية  
دكان مربع ، قدر ذراع من الأرض ، يثقى  
بها من الهوام بالليل . قال : وسمعت آخر  
من بنى حنظلة سماها المصطفة ، بالفاء .  
وروى عن ابن سيرين أنه قال : إني كنت لا  
أجالسكم مخافة الشهوة ، حتى لم يزل بى  
البلاء حتى أخذ يلجئى ، واقمت على  
مصطبة بالبررة . وقال أبو الهيثم :  
المصطبة والمصطبة بالتشديد مجتمع  
الناس ، وهى شية الدكان يجلس عليها .  
والأصطبة : مشاقة الكنان . وفى  
الحديث : رأيت أبا هريرة ، رضى الله  
عنه ، عليه إزار فيه علق ، قد خطه  
بالأصطبة ، حكاه الهروي فى العريتين .

(١) قوله : « صطب » أهل الجوهري والمؤلف  
قبله مادة ص ر خ ب . والصرخة فصرها ابن دريد  
بالخفة والثرق كالصرخة ، أفاده شارح القاموس .

• صطل . قال ابن برى : لم يذكر  
الجوهري الإصطل لأنه أعجمي ، وقد  
تكلمت به العرب ، قال أبو نخيلة :  
لولا أبو الفضل ولولا فضله  
لسد باب لا يستى قفله  
ومن صلاح راشد إصطلبه

• صطخم . المصطخم : المتصب  
القائم ، وفى التهذيب : المصلخم ،  
بتشديد الميم ، قال : والمصطخم فى معناه  
غير أنها مخففة الميم . واصطخمت فانا  
مصطخم إذا انتصب قائماً . الأزهرى :  
المصطخم مفتول من صخم وهو ثلاثي ،  
قال : ولم أجده لصخم ذكراً فى كلام  
العرب ، وكان فى الأصل مصتخم فقلبت  
الثاء طاء كالمصطخب من الصخب ،  
 وذكره الأزهرى أيضاً فى الرباعي ، قال :  
وانشد أبو العباس :

يوماً يطل به الحرباء مصطخماً

كان ضاحية بالتار مملول  
قال : مصطخم ساكت قائم كأنه  
غضبان .

• صطر . التهذيب : الكسائي : المصطار  
الحمر الحامض ، قال الأزهرى : ليس  
المصطار من المضاعف ، وقال فى موضع  
آخر : هو بتخفيف الراء ، وهى لغة رومية ،  
قال الأخطل يصف الحمر :

تدنى إذا طعنوا فيها بجافة

فوق الزجاج عتيق غير مصطار  
وقال : المصطار الحديثة المتغيرة  
الطعم والريح . قال الأزهرى : والمصطار  
من أسماء الحمر التى اعتصرت من أبقار  
العنب حديثاً ، بلغة أهل الشام ، قال :  
وأراه رومياً لأنه لا يشبه أئنة كلام العرب .  
قال : ويقال المصطار ، بالسين ، وهكذا  
رواه أبو عبيد فى باب الحمر وقال : هو  
الحامض منه . قال الأزهرى : المصطار

أظنه مفتعلاً من صار . فلبت الثاء طاء .  
قال : وجاء المصطار فى شعر عدى بن  
الرقاع فى نعت الحمر فى موضعين ،  
بتخفيف الراء ، قال : وكذلك وجدته مفيداً  
فى كتاب الإيادى المقرو على شير .  
ابن سيده فى ترجمه سطر : السطر العتود  
من المعز ، والصاد لغة ، وقرى [ قوله  
تعالى ] : « وزاده بضعة » ومصطبر ، بالصاد  
والسين ، وأصل صادو سين فلبت مع الطاء  
صاداً لقرب مخارجهما .

• صطع . قال الأزهرى : روى أبو ثراب له  
فى كتابه : خطيب مصطع ومصنع بمعنى  
واحد .

• صطف . قال الأزهرى : سمعت أعرابياً  
من بنى حنظلة يسمى المصطبة المصطفة ،  
بالفاء .

• صطفل . فى حديث معاوية : كتب إلى  
ملك الروم : ولا ترعك من الملك نزع  
الإصطفلية ، أى الجزرة ، قال : وذكرها  
الرمحشري فى الهمة ، وغيره فى الصاد  
على أصلية الهمة وزيادتها . وفى حديث  
القاسم بن مخيمرة : إن الولي ليجت  
أقاربه أمانته كما تجت القدم الإصطفلية  
حتى تخلص إلى قلبها ، قال ابن الأثير :  
ليست اللفظة بعربية محضة ، لأن الصاد  
والطاء لا يكادان يجتمعان إلا قليلاً .

• صطك . المصطكى : من العلوك ،  
رومى وهو دخيل فى كلام العرب ، قال :  
فشام فيها مثل محراث الغضا  
تقذف عيناه بمثل المصطكى  
ودواء مصطك : خلط بالمصطكى .  
ابن الأنباري : مصطكاء ، بالمد ،  
( عن الفراء ) ، وترنداء : موضع ، قال :  
وهى على مثال فعلاء ، وقد قصره الأغلب

ضُرُورَةٌ (١) في قوله :

تَقْلِفُ عَيْنَاهُ بِعِلْكَ الْمَصْطَكَا

صطكم . الْأَصْطُكْمَةُ : خَبْرَةُ الْمَلَّةِ

صطم . الْأَصْطُطَةُ وَالْأَصْطُطُ : لَعْنَةٌ فِي الْأَسْطُطَةِ وَالْأَسْطُطُ فِي جَمِيعِ مَا تَصَرَّفَ بِهِ

صعب . الصَّعْبُ : خِلَافُ السَّهْلِ ، نَقِضُ الدَّلُولِ ، وَالْأُنْثَى صَعْبَةٌ ، بِهَاوٍ ، وَجَسْمُهَا صَعَابٌ ، وَنِسَاءٌ صَعْبَاتٌ ، بِالتَّسْكِينِ لِأَنَّهُ صَفَةٌ

وَصَبَّ الْأَمْرُ وَأَصْبَبَ ( عَنْ اللَّحْيَانِيِّ ) ، يَصْعَبُ صُعُوبَةً : صَارَ صَعْبًا . وَاسْتَصْعَبَ وَتَصَعَّبَ وَصَعِبَ وَأَصْعَبَ الْأَمْرُ : وَافَقَهُ صَعْبًا ، قَالَ أَعَشَى بِأَهْلَةٍ لَا يَصْعَبُ الْأَمْرُ ، إِلَّا رَيْثَ يَرْكَبُهُ

وَكُلُّ أَمْرٍ سَوَى الْفَحْشَاءِ يَأْتِمُرُ وَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ أَيْ صَعِبَ . وَاسْتَصْعَبَهُ : رَأَاهُ صَعْبًا ، وَيُقَالُ : أَخَذَ فُلَانٌ بَكْرًا مِنَ الْإِبِلِ لِبَقْتَضِيهِ ، فَاسْتَصْعَبَ عَلَيْهِ اسْتِصْعَابًا .

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَةَ وَالْدَّلُولَ ، لَمْ يَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعَرَفُوا أَيْ شَدَائِدَ الْأُمُورِ وَسَهُولَهَا . وَالْمُرَادُ : تَرَكَ الْمُبَالَاةَ بِالْأَشْيَاءِ وَالِإِحْتِرَازَ فِي الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ .

وَالصَّعْبُ مِنَ الدَّوَابِّ : نَقِضُ الدَّلُولِ ، وَالْأُنْثَى : صَعْبَةٌ ، وَالْجَمْعُ صَعَابٌ .

وَأَصْعَبَ الْجَمَلُ : لَمْ يَرْكَبْ قَطُّ ، وَأَصْعَبُهُ صَاحِبُهُ : تَرَكَهُ وَأَغْفَاهُ مِنَ الرُّكُوبِ ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

(١) قوله : « وقد قصره الأغلب ضرورة » في لقاموس أن المقصور فيه الفتح والضم والممدود فيه الفتح فقط اهـ . وعليه فلا ضرورة .

سَمَاءُهُ فِي صُورِهِ مِنْ ضُمُورِهِ  
أَصْعَبَهُ ذُو جِدْقٍ فِي ذُرِّهِ

فَالْثَّغْلَبُ : مَعْنَاهُ فِي صُورِهِ حَسَنَةٌ مِنْ ضُمُورِهِ أَيْ لَمْ يَضَعُهُ أَنْ كَانَ ضَامِرًا ، وَفِي الصَّحَاحِ : تَرَكَهُ فَلَمْ يَرْكَبْهُ ، وَلَمْ يَمْسَسْهُ حَبْلٌ حَتَّى صَارَ صَعْبًا . وَفِي حَدِيثِ جَبْرِ : مَنْ كَانَ مُضْعِيًا فَلْيَرْجِعْ أَيْ مَنْ كَانَ بَعِيرُهُ صَعْبًا غَيْرَ مُنْقَادٍ وَلَا ذَلُولٍ .

يُقَالُ : أَصْعَبَ الرَّجُلُ فَهُوَ مُضْعِبٌ . وَجَمَلَ مُضْعَبٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَوَقًّا ، وَكَانَ مُحَرَّمَ الظَّهْرِ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : الْمُضْعَبُ الْفَحْلُ الَّذِي يُودَعُ مِنَ الرُّكُوبِ وَالْعَمَلِ لِلْفَحْلَةِ . وَالْمُضْعَبُ : الَّذِي لَمْ يَمْسَسْهُ حَبْلٌ ، وَلَمْ يَرْكَبْ . وَالْقَرْمُ : الْفَحْلُ الَّذِي يُقَرَّمُ أَيْ يُودَعُ وَيُعْنَى مِنَ الرُّكُوبِ ، وَهُوَ الْقَرْمُ وَالْقَرِيعُ وَالْفَيْقُ ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

كَأَنَّ مَصَاعِبَ زُبِّ الرُّمُو  
سِ فِي دَارِ صَرْمٍ تَلَاقَى مُرِيحَا  
أَرَادَ : مَصَاعِبَ جَمْعُ مُضْعَبٍ ، فَرَادَ الْبَاءَ لِيَكُونَ الْجَزْءُ فَعُولًا ، وَلَوْ لَمْ يَأْتِ بِالْبَاءِ لَكَانَ حَسَنًا . وَيُقَالُ : جَاهٌ مَصَاعِبٌ وَمَصَاعِيبٌ . وَقَوْلُهُ : تَلَاقَى مُرِيحَا ، إِنَّمَا ذَكَرَ عَلَى إِرَادَةِ الْقَطِيعِ .

وَفِي حَدِيثِ حَتَّافٍ (٢) : صَعَائِبُ ، وَهُمْ أَهْلُ الْأَنْبَابِ . الصَّعَائِبُ : جَمْعُ صُعُوبٍ ، وَهُمْ الصَّعَابُ أَيْ الشَّدَائِدُ . وَالصَّاعِبُ : مِنَ الْأَرْضِينَ ذَاتُ الثَّقَلِ وَالْحِجَارَةِ ثَخَرَتْ .

وَالْمُضْعَبُ : الْفَحْلُ ، وَبِهِ سَمَّى الرَّجُلُ مُضْعَبًا . وَرَجُلٌ مُضْعَبٌ : مُسَوَّدٌ ، مِنْ ذَلِكَ .

وَمُضْعَبٌ : اسْمُ رَجُلٍ . مِنْهُ أَيْضًا . وَصَعِبٌ : اسْمُ رَجُلٍ غَلَبَ عَلَى الْحَيِّ . وَصَعْبَةٌ وَصُعْبَةٌ : اسْمَا امْرَأَتَيْنِ وَبَنُو صَعْبٍ : بَطْنٌ .

(٢) قوله : « حَتَّافٌ » فِي النِّهَايَةِ لِابْنِ الْأَثِيرِ : « حَتَّافٌ » بِنَاءٌ مُعْجَمَةٌ بَعْدَهَا يَاءٌ . [عبد الله]

وَالْمُضْعَبَانِ : مُضْعَبُ بْنُ الرَّبِيعِ ، وَابْنُهُ عَيْسَى بْنُ مُضْعَبٍ . وَقِيلَ : مُضْعَبُ بْنُ الرَّبِيعِ ، وَأَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ .

وَكَانَ ذُو الْقَرْنَيْنِ الْمُتَذَرِّبُ مَاءَ السَّمَاءِ يَلْقَبُ بِالصَّعْبِ ، قَالَ لَيْدٌ :

وَالصَّعْبُ ذُو الْقَرْنَيْنِ أَصْبَحَ ثَاوِيًا  
بِالْجَنُودِ فِي جَدَّتِ أُمِّمٍ مُقِيمٍ  
وَعَقَبَةُ صَعْبَةٍ إِذَا كَانَتْ شَاقَّةً .

« صَعِيرٌ » الصَّعِيرُ وَالصَّعِيرُ : شَجَرٌ كَالسَّدْرِ . وَالصَّعِيرُ : الصَّغِيرُ الرَّأْسِ كَالصَّعْرُوبِ .

« صَعَتٌ » قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : جَمَلَ صَعَتُ الرُّبَا إِذَا كَانَ لَطِيفَ الْجَفْرِ ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

هَلْ لَكَ يَا حَدَلَةٌ فِي صَعَتِ الرُّبَا  
مَعْرُزٍ هَامَةٍ كَالْجَبْجَبَةِ !  
وَقَالَ : الرُّبَا الْعُقْدَةُ ، وَهِيَ هَهُنَا الْكُوسَلَةُ . وَهِيَ الْحَشَفَةُ .

« صَعَرٌ » الصَّعَرُ مِنَ الْقَوْلِ . بِالصَّادِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ النَّبَاتِ ، وَاجِدَتْهُ صَعَرَةً ، وَبِهَا كُنِيَ الْبُلْغَانِيُّ أَبَا صَعَرَةَ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الصَّعَرُ مِمَّا يَنْبَغُ بِأَرْضِ الْعَرَبِ ، مِنْهُ سَهْلِي وَمِنْهُ جَبَلِي . وَتَرْجَمَةُ الْجَوْهَرِيِّ عَلَيْهِ سَعَرٌ ، بِالسَّيْنِ ، قَالَ : وَبَعْضُهُمْ يَكْتَبُهُ بِالصَّادِ فِي كِتَابِ الطَّبِّ لِأَنَّ بَلْتَسَ بِالشَّعِيرِ .

وَصَعَرٌ : اسْمُ مَوْضِعٍ . وَالصَّعَرِيُّ : الشَّاطِرُ ، عِرَاقِيَّةٌ . الْأَزْهَرِيُّ : رَجُلٌ صَعَرِيُّ لَا غَيْرَ إِذَا كَانَ قَتَّى كَرِيمًا شَجَاعًا .

« صَعَدَ » صَعَدَ الْمَكَانَ وَفِيهِ صُعُودًا وَأَصْعَدَ وَصَعَدَ : ارْتَفَعَ مُشْرِفًا ، وَاسْتَعَارَهُ بَعْضُ الشُّعْرَاءِ لِلْعَرْضِ الَّذِي هُوَ الْهَوَى فَقَالَ :



فَأَصْبَحْنَ لَا يَسْأَلُهُ عَنْ بَا بِهِ  
أَصْعَدَ فِي غُلُوِّ الْهَوَى أَمْ تَصَوَّبَا  
أَرَادَ عَمَّا بِهِ ، فَرَادَ الْبَاءَ وَفَصَلَ بِهَا بَيْنَ عَنْ  
وَمَا جَرَّتْهُ ، وَهَذَا مِنْ غَرِيبِ مَوَاضِعِهَا ،  
وَأَرَادَ أَصْعَدَ أَمْ صَوَّبَ ، فَلَا لَمْ يُمْكِنَهُ ذَلِكَ  
وَضَعُ تَصَوَّبَ مَوْضِعَ صَوَّبَ .  
وَجَبَلٌ مُصْعَدٌ : مُرْتَفِعٌ عَالٍ ، قَالَ  
سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْةٍ :

يَأْوِي إِلَى مُشْمَخَرَاتٍ مُصْعَدَةٍ  
شَمٌ بِهِنَّ فُرُوعُ الْقَارِ وَالنَّشَمِ  
وَالصُّعُودُ : الطَّرِيقُ صَاعِدًا ، مُؤَنَّثَةٌ ،  
وَالْجَمْعُ أَصْعَدَةٌ وَصَعْدٌ . وَالصُّعُودُ  
وَالصُّعُودَاءُ ، مَمْدُودٌ : الْعَقَبَةُ الشَّاقَّةُ ، قَالَ  
تَعِيمُ بْنُ مَقِيلٍ :

وَحَدَّثَهُ أَنَّ السَّبِيلَ ثَنِيَّةٌ  
صُعُودًا تَدْعُو كُلَّ كَهْلٍ وَأَمْرَدَا  
وَأَكْمَةَ صُعُودٌ ، وَذَاتُ صُعْدَاءَ : يَشْتَدُّ  
صُعُودُهَا عَلَى الرَّاقِي ، قَالَ :

وَأَنَّ سِيَاسَةَ الْأَقْوَامِ فَاعِلٌ  
لَهَا صُعْدَاءُ مَطْلَعُهَا طَوِيلٌ  
وَالصُّعُودُ : الْمَشَقَّةُ ، عَلَى الْمَثَلِ . وَفِي  
التَّنْزِيلِ : « سَارَّهُنَّ صُعُودًا » ، أَيْ عَلَى  
مَشَقَّةٍ مِنَ الْعَذَابِ . قَالَ اللَّيْثُ وَغَيْرُهُ :  
الصُّعُودُ ضِدُّ الْهَبُوطِ ، وَالْجَمْعُ صُعَادٌ  
وَصَعْدٌ مِثْلُ عَجُوزٍ وَعَجَائِزٍ وَعُجُزٍ .  
وَالصُّعُودُ : الْعَقَبَةُ الْكَثُودُ ، وَجَمْعُهَا  
الْأَصْعَدَةُ . وَيُقَالُ : لِأَرْهَقَكَ صُعُودًا ، أَيْ  
لَأَجْشَمَكَ مَشَقَّةً مِنَ الْأَمْرِ ، وَإِنَّا اشْتَقَوْا  
ذَلِكَ لِأَنَّ الارتفاعَ فِي صُعُودٍ أَشَقُّ مِنَ  
الانحدارِ فِي هَبُوطٍ ، وَقِيلَ فِيهِ : يَعْنِي  
مَشَقَّةً مِنَ الْعَذَابِ ، وَيُقَالُ : بَلَّ جَبَلٌ فِي  
النَّارِ مِنْ جَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ ، يُكَلِّفُ الْكَافِرَ  
ارتفاعَهُ ، وَيُضْرَبُ بِالْمَقَامِ ، فَكُلَّمَا وَضَعَ  
عَلَيْهِ رِجْلَهُ ذَاهَبَتْ إِلَى أَسْفَلِ وَرِكَهِ ، ثُمَّ تَعُودُ  
مَكَانَهَا صَحِيحَةً ، قَالَ : وَمِنْهُ اشْتَقَّ  
تَصْعَدَنِي ذَلِكَ الْأَمْرُ أَيْ شَقَّ عَلَيَّ وَقَالَ أَبُو  
عَبْدٍ فِي قَوْلِهِ عُمَرُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا  
تَصْعَدَنِي شَيْءٌ مَا تَصْعَدَنِي خِطْبَةُ النَّكَاحِ ،

أَيْ مَا تَكَاءَ ذَنْبِي ، وَمَا بَلَغَتْ مِنِّي ، وَمَا  
جَهَدَنِي ، وَأَصْلُهُ مِنَ الصُّعُودِ ، وَهِيَ الْعَقَبَةُ  
الشَّاقَّةُ . يُقَالُ : تَصْعَدُهُ الْأُمْرُ إِذَا شَقَّ عَلَيْهِ  
وَصَعِبَ ، قِيلَ : إِنَّمَا تَصْعَبُ عَلَيْهِ لِقُرْبِ  
الْوُجُودِ مِنَ الْوُجُودِ ، وَنَظَرُ بَعْضِهِمْ إِلَى  
بَعْضٍ ، وَلَآئِهِمْ إِذَا كَانَ جَالِسًا مَعَهُمْ كَانُوا  
نُظْرَاءً وَأَكْفَاءً ، وَإِذَا كَانَ عَلَى الْخَيْبِ كَانُوا  
سُوقَةً وَرَعِيَّةً .

وَالصُّعْدُ : الْمَشَقَّةُ . وَعَذَابٌ صَعْدٌ ،  
بِالتَّحْرِيكِ ، أَيْ شَدِيدٌ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى :  
« نَسَلَكُهُ عَذَابًا صَعَدًا » ، مَعْنَاهُ ، وَاللَّهُ  
أَعْلَمُ ، عَذَابًا شَاقًّا أَيْ ذَا صَعْدٍ وَمَشَقَّةٍ .  
وَصَعْدٌ فِي الْجَبَلِ وَعَلَيْهِ وَعَلَى الدَّرَجَةِ :  
رَفِيٌّ ، وَلَمْ يَعْرِفُوا فِيهِ صَعْدٌ .

وَأَصْعَدَ فِي الْأَرْضِ أَوْ الْوَادِي لَا غَيْرَ :  
ذَهَبَ مِنْ حَيْثُ يَجِيءُ السَّبِيلُ وَلَمْ يَذْهَبْ إِلَى  
أَسْفَلِ الْوَادِي ، فَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ سَيِّبُونَهُ لِعَبْدِ  
اللَّهِ بْنِ هَمَّامٍ السَّلُولِيِّ :

فَإِنَّمَا تَرَبَّنِي الْيَوْمَ مُؤَجَّجِي مَطْيَبِي  
أَصْعَدُ سِرًّا فِي الْبِلَادِ وَأَفْرَعُ  
فَإِنَّمَا ذَهَبَ إِلَى الصُّعُودِ فِي الْأَمَاكِنِ الْعَالِيَةِ .  
وَأَفْرَعُ هُنَا : أَنْحَلِرُ ، لِأَنَّ الْإِفْرَاعَ مِنَ  
الْأَصْدَادِ ، فَقَابِلُ التَّصْعُدِ بِالسَّهْلِ ، هَذَا  
قَوْلُ أَبِي زَيْدٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : إِنَّمَا جُعِلَ  
أَصْعَدُ بِمَعْنَى أَنْحَلِرَ لِقَوْلِهِ فِي آخِرِ الْبَيْتِ :  
وَأَفْرَعُ ، وَهَذَا الَّذِي حَمَلَ الْأَخْفَشَ عَلَى  
اعْتِقَادِ ذَلِكَ ، وَلَيْسَ فِيهِ دَلِيلٌ ، لِأَنَّ الْإِفْرَاعَ  
مِنَ الْأَصْدَادِ ، يَكُونُ بِمَعْنَى الانْحِدَارِ ،  
وَيَكُونُ بِمَعْنَى الْإِصْعَادِ ، وَكَذَلِكَ صَعْدٌ  
أَيْضًا يَجِيءُ بِالْمَعْنَيْنِ . يُقَالُ : صَعْدَ فِي  
الْجَبَلِ إِذَا طَلَعَ وَإِذَا انْحَدَرَ مِنْهُ ، فَمَنْ جَعَلَ  
قَوْلُهُ أَصْعَدُ فِي الْبَيْتِ الْمَذْكُورِ بِمَعْنَى  
الْإِصْعَادِ كَانَ قَوْلُهُ أَفْرَعُ بِمَعْنَى الانْحِدَارِ ،  
وَمَنْ جَعَلَهُ بِمَعْنَى الانْحِدَارِ كَانَ قَوْلُهُ أَفْرَعُ  
بِمَعْنَى الْإِصْعَادِ ، وَشَاهِدُ الْإِفْرَاعِ بِمَعْنَى  
الْإِصْعَادِ قَوْلُ الشَّاعِرِ :

إِنِّي أَمْرُو مِنْ يَمَانٍ حِينَ تَنْسُبُنِي  
وَفِي أُمِّيَةِ إِفْرَاعِي وَتَصَوَّبِي

فَالْإِفْرَاعُ هُنَا : الْإِصْعَادُ لِإِفْرَاعِهِ  
بِالتَّصَوَّبِ . قَالَ : وَحُكِيَ عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَنَّهُ  
قَالَ : أَصْعَدَ فِي الْجَبَلِ ، وَصَعْدَ فِي  
الْأَرْضِ ، فَعَلَى هَذَا يَكُونُ الْمَعْنَى فِي الْبَيْتِ  
أَصْعَدُ طَوْرًا فِي الْأَرْضِ ، وَطَوْرًا أَفْرَعُ فِي  
الْجَبَلِ ، وَيُرْوَى : « وَإِذَا مَا تَرَبَّنِي الْيَوْمَ »  
وَكِلَالُهُمْ مِنْ أَدَوَاتِ الشَّرْطِ ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ  
فِي قَوْلِهِ إِنَّمَا تَرَبَّنِي فِي الْبَيْتِ الثَّانِي :

فَإِنِّي مِنْ قَوْمٍ سِوَاكُمْ وَإِنَّمَا  
رَجَالِي فَهَمٌّ بِالْجِجَارِ وَأَشْجَعُ  
وَإِنَّمَا انْتَسَبَ إِلَى فَهَمٍ وَأَشْجَعُ ، وَهُوَ مِنْ  
سُلُوكِ بْنِ عَامِرٍ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا كُلُّهُمْ مِنْ قَيْسِ  
عِيلَانَ بْنِ مُضَرَ ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الشَّمَاخِ :

فَإِنْ كَرِهْتَ هِجَاتِي فَاجْتَنِبْ سَخَطِي  
لَا يَدْهَمُكَ إِفْرَاعِي وَتَصْعِيدِي  
وَفِي الْحَدِيثِ فِي رَجَزٍ :

فَهُوَ يَمْنَى صُعْدًا  
أَيْ يَزِيدُ صُعُودًا وَارْتِفَاعًا . يُقَالُ : صَعِدَ إِلَيْهِ  
وَفِيهِ وَعَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : فَصَعْدَ فِي النَّظَرِ  
وَصَوْنُهُ ، أَيْ نَظَرَ إِلَيْهِ أَعْلَى وَأَسْفَلَى  
بِتَأَمُّنِي . وَفِي صِفَتِهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانُوا يَنْحَطُّ فِي  
صَعْدٍ ، هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ، يَعْنِي مَوْضِعًا  
عَالِيًا يَصْعَدُ فِيهِ وَيَنْحَطُّ ، وَالْمَشْهُورُ : كَانُوا  
يَنْحَطُّ فِي صَبٍ .

وَالصُّعْدُ ، بِضَمَّتَيْنِ : جَمْعُ صُعُودٍ .  
وَهُوَ خِلَافُ الْهَبُوطِ ، وَهُوَ - بِفَتْحَتَيْنِ -  
خِلَافُ الصَّبِّ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صَعْدَ  
فِي الْجَبَلِ وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى : « إِلَيْهِ  
يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ » ، وَقَدْ رَجَعَ أَبُو زَيْدٍ  
إِلَى ذَلِكَ فَقَالَ : اسْتَوَارَتْ الْإِبِلُ إِذَا نَفَرَتْ  
فَصَعِدَتْ الْجِبَالَ ، ذَكَرَهُ فِي الْهَمَزِ .

وَفِي التَّنْزِيلِ : « إِذْ تَصْعَدُونَ وَلَا تُلَوْنُونَ  
عَلَى أَحَدٍ » ، قَالَ الْفَرَّاءُ : الْإِصْعَادُ فِي  
أَبْدَاءِ الْأَسْفَارِ وَالْخُرُوجِ ، تَقُولُ : أَصْعَدْنَا  
مِنْ مَكَّةَ ، وَأَصْعَدْنَا مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى خُرَاسَانَ  
وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ ، فَإِذَا صَعِدْتَ فِي السَّلَمِ وَفِي  
الدَّرَجَةِ وَأَشْبَاهِهِ قُلْتَ : صَعِدْتُ ، وَلَمْ تَقُلْ  
أَصْعَدْتُ . وَقَرَأَ الْحَسَنُ : « إِذْ تَصْعَدُونَ » .

جَعَلَ الصُّعُودَ فِي الْجَبَلِ كَالصُّعُودِ فِي السَّلَمِ . ابْنُ السَّكَيْتِ : يُقَالُ صَعِدَ فِي الْجَبَلِ وَأَصْعَدَ فِي الْبِلَادِ . وَيُقَالُ : مَا زِلْنَا فِي صُعُودٍ ، وَهُوَ الْمَكَانُ فِيهِ ارْتِفَاعٌ . وَقَالَ أَبُو صَخْرٍ : يَكُونُ النَّاسُ فِي مَبَادِرِهِمْ ، فَإِذَا بَيَسَ الْبَقْلُ وَدَخَلَ الْحَرُّ أَخَذُوا إِلَى حَاضِرِهِمْ ، فَمَنْ أَمَّ الْقِبْلَةَ فَهُوَ مُصْعِدٌ ، وَمَنْ أَمَّ الْعِرَاقَ فَهُوَ مُنْحَدِرٌ ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو صَخْرٍ كَلَامٌ عَرَبِيٌّ فَصِيحٌ ، سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُ : عَارِضُنَا الْحَاجُّ فِي مُصْعِدِهِمْ ، أَيْ فِي قَصْدِهِمْ مَكَّةَ ، وَعَارِضَانَهُمْ فِي مُنْحَدِرِهِمْ . أَيْ فِي مَرْجِعِهِمْ إِلَى الْكُوفَةِ مِنْ مَكَّةَ . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : وَقَالَ لِي عُمَارَةُ : الْإِصْعَادُ إِلَى نَجْدٍ وَالْحِجَازِ وَالْيَمَنِ . وَالْإِنْجِدَارُ إِلَى الْعِرَاقِ وَالشَّامِ وَعُجَانَ . قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ : كُلُّ مُبْتَدِيٍّ وَجْهًا فِي سَفَرٍ وَغَيْرِهِ . فَهُوَ مُصْعِدٌ فِي ابْتِدَائِهِ مُنْحَدِرٌ فِي رُجُوعِهِ مِنْ أَيْ بَلَدٍ كَانَ . وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : الْإِصْعَادُ الذَّهَابُ فِي الْأَرْضِ ، وَفِي شِعْرِ حَسَّانَ :

يُبَارِينِ الْأَعِنَّةَ مُصْعِدَاتٍ  
أَيُّ مُقْبِلَاتٍ مُتَوَجِّهَاتٍ نَحْوَكُمْ وَقَالَ الْأَخْفَشُ : أَصْعَدَ فِي الْبِلَادِ سَارَ وَمَضَى وَذَهَبَ ؛ قَالَ الْأَعَشَى :  
فَإِنْ تَسَالَى عَنِّي فَيَا رَبِّ سَائِلِي  
حَتَّى عَنِ الْأَعَشَى يَوْمَ حَيْثُ أَصْعَدَا  
وَأَصْعَدَ فِي الْوَادِي : انْحَدَرَ فِيهِ ، وَأَمَا صَعِدَ فَهُوَ ارْتَقَى . وَيُقَالُ : أَصْعَدَ الرَّجُلُ فِي الْبِلَادِ حَيْثُ تَوَجَّهَ . وَأَصْعَدَتِ السَّيْفِينَةُ إِصْعَادًا إِذَا مَدَّتْ شِرَاعَهَا فَذَهَبَتْ بِهَا الرِّيحُ صَعْدًا . وَقَالَ اللَّيْثُ : صَعِدَ إِذَا ارْتَقَى ، وَأَصْعَدَ يُصْعِدُ إِصْعَادًا ، فَهُوَ مُصْعِدٌ إِذَا صَارَ مُسْتَقْبِلَ حَدَوْرٍ أَوْ نَهَرٍ أَوْ وَادٍ ، أَوْ أَرَفَعَ <sup>(١)</sup> مِنَ الْأُخْرَى ؛ قَالَ : وَصَعَدَ فِي الْوَادِي

(١) قوله : «أو أرفع إلخ» كذا بالأصل المعول عليه ، ولعل فيه سقطاً ، والأصل : «أو أرض أرفع» بقرينة قوله الأخرى . وقال الأساس أصدع في الأرض مستقبل أرض أخرى .

يُصْعَدُ تَصْعِيدًا وَأَصْعَدَ إِذَا انْحَدَرَ فِيهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالْإِصْعَادُ عِنْدِي مِثْلُ الصُّعُودِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «كَأَنَّمَا يُصْعَدُ فِي السَّمَاءِ» . يُقَالُ : صَعِدَ وَأَصْعَدَ وَأَصَاعَدَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . وَرَكِبَ مُصْعِدٌ : وَصَعَدَ : مُرْتَفِعٌ فِي الْبَطْنِ مُتَنَصِّبٌ ؛ قَالَ :

تَقُولُ ذَاتَ الرِّكْبِ الْمُرْفِدِ  
لَا خَافِضٍ جِدًّا وَلَا مُصْعِدِ  
وَتَصْعَدُنِي الْأُمُورُ وَتَصَاعِدُنِي : شَقَّ عَلَيَّ . وَالصُّعْدَاءُ ، بِالضَّمِّ وَالْمَدِّ : تَنَفَّسٌ مَمْدُودٌ . وَتَصْعَدُ النَّفْسُ : صَعَبَ مَخْرَجُهَا ، وَهُوَ الصُّعْدَاءُ ؛ وَقِيلَ : الصُّعْدَاءُ : النَّفْسُ إِلَى قَوْفٍ مَمْدُودٌ ، وَقِيلَ : هُوَ النَّفْسُ يَتَوَجَّعُ ، وَهُوَ يَتَنَفَّسُ الصُّعْدَاءُ ، وَيَتَنَفَّسُ صُعْدًا . وَالصُّعْدَاءُ : هِيَ الْمَشَقَّةُ أَيْضًا . وَقَوْلُهُمْ : صَعَّ أَوْ بَلَغَ كَذَا وَكَذَا فَصَاعِدًا أَيْ مَا فَوْقَ ذَلِكَ . وَفِي الْحَدِيثِ :

لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَصَاعِدًا ، أَيْ مَا زَادَ عَلَيْهَا ، كَقَوْلِهِمْ : اشْتَرَيْتُهُ بِدِرْهَمٍ فَصَاعِدًا . قَالَ سِيبَوَيْهٍ : وَقَالُوا أَخَذْتُهُ بِدِرْهَمٍ فَصَاعِدًا ، حَذَفُوا الْفِعْلَ لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ إِيَّاهُ ، وَلَئِنْهُمْ أَتَيْنَا أَنْ يَكُونَ عَلَى الْبَاءِ ، لِأَنَّكَ لَوْ قُلْتَ : أَخَذْتُهُ بِصَاعِدٍ كَانَ قَبِيحًا ، لِأَنَّهُ صِفَةٌ وَلَا يَكُونُ فِي مَوْضِعِ الْأِسْمِ ، كَأَنَّهُ قَالَ أَخَذْتُهُ بِدِرْهَمٍ فَرَادَ الثَّمَنُ صَاعِدًا ، أَوْ فَذَهَبَ صَاعِدًا . وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ : وَصَاعِدًا ، لِأَنَّكَ لَا تُرِيدُ أَنْ تُخْبِرَ أَنَّ الدَّرْهَمَ مَعَ صَاعِدٍ ثَمَنٌ لَيْشَى ، كَقَوْلِكَ بِدِرْهَمٍ وَزِيَادَةٍ ، وَلَكِنَّكَ أَخْبَرْتَ بِأَذْنَى الثَّمَنِ ، فَجَعَلْتَهُ أَوَّلًا ، ثُمَّ قَرَرْتَ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ ؛ قَالَ : وَلَمْ يَزِدْ فِيهَا هَذَا الْمَعْنَى ، وَلَمْ يَزِدْ الْوَاوُ الشَّيْئَيْنِ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا بَعْدَ الْآخَرِ ؛ وَصَاعِدٌ بَدَلٌ مِنْ زَادَ وَزِيدَ ، وَثُمَّ مِثْلُ الْفَاءِ ، إِلَّا أَنَّ الْفَاءَ أَكْثَرُ فِي كَلَامِهِمْ ؛ قَالَ ابْنُ جَنِّي : وَصَاعِدًا حَالٌ مُؤَكَّدَةٌ ، أَلَا تَرَى أَنَّ تَقْلِيدَهُ فَرَادَ الثَّمَنُ صَاعِدًا ؟ وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ إِذَا زَادَ الثَّمَنُ لَمْ

يُمْكِنُ إِلَّا صَاعِدًا ؛ وَثَبَتَ قَوْلُهُ : كَفَى بِالثَّانِي مِنْ أَسْمَاءٍ كَافٍ غَيْرَ أَنَّ لِلْحَالِ هُنَا مَزِيَّةً ، أَيْ فِي قَوْلِهِ فَصَاعِدًا ، لِأَنَّ صَاعِدًا نَابَ فِي اللَّفْظِ عَنِ الْفِعْلِ الَّذِي هُوَ زَادَ ، وَكَافٍ لَيْسَ نَابًا فِي اللَّفْظِ عَنْ شَيْءٍ ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْفِعْلَ النَّاصِبَ لَهُ ، الَّذِي هُوَ كَفَى مَلْفُوظٌ بِهِ مَعَهُ ؟ وَالصَّعِيدُ : الْمُرْتَفِعُ مِنَ الْأَرْضِ ، وَقِيلَ : الْأَرْضُ الْمُرْتَفِعَةُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُنْحَفِضَةِ ، وَقِيلَ : مَا لَمْ يُخَالِطْهُ رَمْلٌ وَلَا سَبْحَةٌ ، وَقِيلَ : وَجْهَ الْأَرْضِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : «فَتَصْبِحُ صَعِيدًا زَلَقًا» ؛ وَقَالَ جَرِيرٌ :

إِذَا تَبَيَّنَ ثَوْتُ بِصَعِيدِ أَرْضِ  
بَكَتْ مِنْ خُبْنِ لُؤْمِهِمُ الصَّعِيدُ <sup>(٢)</sup>  
وَقَالَ فِي آخِرِينَ :

وَالْأَطْيِينَ مِنَ الثَّرَابِ صَعِيدَا  
وَقِيلَ : الصَّعِيدُ الْأَرْضُ ، وَقِيلَ : الْأَرْضُ الطَّيِّبَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ ثُرَابٍ طَيِّبٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «فَتَتِمُّوا صَعِيدًا طَيِّبًا» وَقَالَ الْفَرَاهِيدِيُّ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «صَعِيدًا جُزْأً» : الصَّعِيدُ الثَّرَابُ ؛ وَقَالَ غَيْرُهُ : هِيَ الْأَرْضُ الْمُسْتَوِيَّةُ ؛ وَقَالَ الشَّافِعِيُّ : لَا يَقَعُ اسْمُ صَعِيدٍ إِلَّا عَلَى ثُرَابٍ ذِي غُبَارٍ ، فَأَمَّا الْبَطْحَاءُ الْعَلِيظَةُ وَالرِّقِيقَةُ وَالْكَيْسِبُ الْعَلِيظُ فَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ صَعِيدٍ ، وَإِنْ خَالَطَهُ ثُرَابٌ أَوْ صَعِيدٌ <sup>(٣)</sup> أَوْ مَدَرَ يَكُونُ لَهُ غُبَارٌ كَانَ الَّذِي خَالَطَهُ الصَّعِيدَ ، وَلَا يَتِمُّمُ بِالثَّوَرَةِ وَبِالْكُحْلِ وَبِالزَّرْنِخِ وَكُلِّ هَذَا حِجَارَةٌ . وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ : الصَّعِيدُ وَجْهَ الْأَرْضِ . قَالَ : وَعَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَضْرِبَ يَدَيْهِ وَجْهَ الْأَرْضِ وَلَا يُبَالِي أَكَانَ فِي الْمَوْضِعِ ثُرَابٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ لِأَنَّ الصَّعِيدَ لَيْسَ هُوَ الثَّرَابُ ، إِنَّمَا هُوَ وَجْهُ الْأَرْضِ ، ثُرَابًا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ . قَالَ : وَلَوْ أَنَّ أَرْضًا كَانَتْ كُلُّهَا

(٢) رواية الديوان : «بكى من ...»  
[عبد الله]  
(٣) قوله : «تراب أو صعيد إلخ» كذا بالأصل ولعل الأولى تراب أو رمل ، أو نحو ذلك .

صَحْرًا لَا تُرَابَ عَلَيْهِ ثُمَّ صَرَبَ الْمُتَيْمِمُ يَدَهُ عَلَى ذَلِكَ الصَّخِرِ لَكَانَ ذَلِكَ طَهُورًا إِذَا مَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « فَتَصْبِحُ صَعِيدًا » لِأَنَّهُ نَهَاةٌ مَا يَصْعَدُ إِلَيْهِ مِنْ بَاطِنِ الْأَرْضِ ، لَا أَعْلَمُ بَيْنَ أَهْلِ اللُّغَةِ خِلَافًا فِيهِ أَنَّ الصَّعِيدَ وَجْهَ الْأَرْضِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا الَّذِي قَالَهُ أَبُو إِسْحَقَ أَحْسَبُهُ مَذْهَبٌ مَا لَكُمْ وَمَنْ قَالَ يَقُولُهُ وَلَا اسْتَوْفَيْتُهُ . قَالَ اللَّيْثُ : يُقَالُ لِلْحَدِيقَةِ إِذَا خَرَبْتَ وَذَهَبَ شَجَرَاوُهَا : قَدْ صَارَتْ صَعِيدًا أَيْ أَرْضًا مُسْتَوِيَةً لَا شَجَرَ فِيهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّعِيدُ الْأَرْضُ بَعِيْنَهَا . وَالصَّعِيدُ الطَّرِيقُ . سَمِيَ بِالصَّعِيدِ مِنَ التُّرَابِ . وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ صُعْدَانُ ، قَالَ حَمِيدُ ابْنِ ثَوْرٍ :

وَبَيْنَهُ تَشَابَهُ صُعْدَانُهُ

وَيَفْنَى بِهِ الْمَاءُ إِلَّا السَّمْلُ  
وَصُعْدٌ كَذَلِكَ ، وَصُعْدَاتٌ جَمْعُ  
الْجَمْعِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى ، رِضْوَانُ اللَّهِ  
عَلَيْهِ : إِيَّاكُمْ وَالْفُعُودَ بِالصُّعْدَاتِ إِلَّا مَنْ  
أَدَّى حَقَّهَا ، هِيَ الطَّرِيقُ ، وَهِيَ جَمْعُ صُعْدٍ  
وَصُعْدٌ جَمْعُ صَعِيدٍ ، كَطَرِيقٍ وَطَرِيقٍ  
وَطَرَقَاتٍ ، مَأْخُذٌ مِنَ الصَّعِيدِ وَهُوَ التُّرَابُ ،  
وَقِيلَ : هِيَ جَمْعُ صُعْدَةٍ كَظُلْمَةٍ ، وَهِيَ فَنَاءُ  
بَابِ الدَّارِ وَمَعْرُ النَّاسِ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَمِنْهُ  
الْحَدِيثُ : وَلَمَّا خَرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ تَجَارُونَ  
إِلَى اللَّهِ . وَالصَّعِيدُ : الطَّرِيقُ يَكُونُ وَاسِعًا  
وَضِيقًا . وَالصَّعِيدُ : الْمَوْضِعُ الْعَرِضُ  
الْوَاسِعُ . وَالصَّعِيدُ : الْقَبْرِ .  
وَأَصْعَدَ فِي الْعَدُوِّ : اشْتَدَّ .

وَيُقَالُ : هَذَا الثَّيَابُ يَنْحَى صُعْدًا أَيْ  
يَزْدَادُ طَوْلًا . وَعُنُقُ صَاعِدٌ أَيْ طَوِيلٌ . وَيُقَالُ  
فُلَانٌ يَنْتَبِعُ صُعْدَاءَهُ أَيْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ  
وَلَا يَطْلُطِنُ . وَيُقَالُ لِلثَّاقَةِ : إِنَّهَا لَفِي صَعِيدٍ  
بَارِئِهَا أَيْ قَدْ دَنَتْ وَلَمَّا تَبَيَّنَ ، وَأَنْشَدَ :

سَكِينُ فِي صَعِيدٍ بَارِئِهَا

عَبَّاءُ وَلَمْ تَسْمَعْ الْجَنِينَا  
وَالصُّعْدَةُ : الْقَنَاءُ ، وَقِيلَ الْقَنَاءُ

الْمُسْتَوِيَةُ تَنَبَّتَ كَذَلِكَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى  
التَّثْقِينِ . قَالَ كَتَبُ بْنُ جَعْفَلٍ يَصِفُ امْرَأَةً  
شَبَّهَ قَدَمَهَا بِالْقَنَاءِ :

فَإِذَا قَامَتْ إِلَى جَارَاتِهَا

لَا حَتَّ السَّاقُ يَخْلُخَلُو زَجَلُ

صُعْدَةٌ نَابِتَةٌ فِي حَائِرِ

أَيْتَانَا الرِّيحُ تُمِيلُهَا تَمِيلُ

وَقَالَ آخَرُ :

خَرِيرُ الرِّيحِ فِي قَصَبِ الصُّعَادِ

وَكَذَلِكَ الْقَصَبَةُ ، وَالْجَمْعُ صُعَادٌ ،

وَقِيلَ : وَهِيَ نَحْوُ مِنَ الْآلَةِ ، وَالْآلَةُ أَصْغَرُ

مِنَ الْحَرَبَةِ ، وَفِي حَدِيثِ الْأَحْنَفِ :

إِنْ عَلَى كُلِّ رَيْسٍ حَقًّا

أَنْ يَحْضِبَ الصُّعْدَةَ أَوْ تَنْدَقًا

قَالَ : الصُّعْدَةُ الْقَنَاءُ الَّتِي تَنَبَّتُ مُسْتَقِيمَةً

وَالصُّعْدَةُ مِنَ النَّسَاءِ : الْمُسْتَقِيمَةُ الْقَامَةُ كَأَنَّهَا

صُعْدَةُ قَنَاءٍ . وَجَوَارِ صُعْدَاتٍ ، خَفِيفَةٌ لِأَنَّهُ

نَعْتُ . وَثَلَاثُ صُعْدَاتٍ لِلْقَنَا ، مُثْقَلَةٌ لِأَنَّهُ

اسْمٌ .

وَالصُّعُودُ مِنَ الْأَوَّلِ : الَّتِي وَلَدَتْ لِغَيْرِ

تَوَامٍ وَلَكِنَّهَا خَلَجَتْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ أَوْ سَبْعَةٍ ،

فَعَطَفَتْ عَلَى وَلَدِ عَامٍ أَوَّلَ ، وَقِيلَ :

الصُّعُودُ النَّاقَةُ تَلْقَى وَلَدَهَا بَعْدَمَا يُشْعِرُ ، ثُمَّ

تَوَامٌ وَلَدَهَا الْأَوَّلُ أَوْ وَلَدَ غَيْرِهَا فَتَدْرُ عَلَيْهِ .

وَقَالَ اللَّيْثُ : الصُّعُودُ النَّاقَةُ يَمُوتُ حَوَارُهَا

فَتَرْجِعُ إِلَى فَعِيلِهَا فَتَدْرُ عَلَيْهِ وَيُقَالُ : هُوَ

أَطِيبٌ لِلْنِّهَا . وَأَنْشَدَ لِيخَالِدِ بْنِ جَعْفَرٍ

الْكَلَابِيِّ يَصِفُ فَرَسًا :

أَمَرْتُ لَهَا الرِّعَاءَ لِيَكْرِمُوهَا

لَهَا لَبَنُ الْحَلِيبَةِ وَالصُّعُودُ

قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَلَا تَكُونُ صُعُودًا حَتَّى

تَكُونَ حَادِجًا . وَالْحَلِيبَةُ : الثَّاقَةُ تَعَطِفُ مَعَ

أُخْرَى عَلَى وَلَدٍ وَاحِدٍ فَتَدْرُ عَلَيْهِ ، فَيَتَخَلَّى

أَهْلُ الْبَيْتِ بِوَاجِدَةٍ يَخْلُبُونَهَا ، وَالْجَمْعُ

صُعَادٌ وَصُعْدٌ ، فَأَمَّا سَبِيحَتُهُ فَانْكَرَ الصُّعْدُ .

وَأَصْعَدَتِ الثَّاقَةُ وَأَصْعَدَهَا ، بِالْأَلْفِ ،

وَصَعَّدَهَا : جَعَلَهَا صُعُودًا ، ( عَنْ ابْنِ

الْأَعْرَابِيِّ ) .

وَالصُّعْدُ : شَجَرٌ يُدَابُّ مِنْهُ الْقَارُ .  
وَالصُّعِيدُ : الْإِذَابَةُ ، وَمِنْهُ قِيلَ : خُلِّ مُصْعَدٌ  
وَشَرَابٌ مُصْعَدٌ إِذَا غُولَجَ بِالنَّارِ حَتَّى يَحُولَ  
عَمَّا هُوَ عَلَيْهِ طَعْمًا وَلَوْْنًا .

وَبَنَاتُ صُعْدَةٍ : حَوِيرُ الْوَحْشِ ، وَالنِّسْبَةُ :

إِلَيْهَا صَاعِدِي عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ، قَالَ أَبُو

ذُؤْلَبٍ :

فَرَمَى فَالْحَقَّ صَاعِدِيَا مِطْحَرَا

بِالْكَشْحِ فَاشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ الْأَصْلَعُ

وَقِيلَ : الصُّعْدَةُ الْأَتَانُ . وَفِي

الْحَدِيثِ : أَنَّهُ خَرَجَ عَلَى صُعْدَةٍ يَتَّبِعُهَا

حُدَاقِي ، عَلَيْهَا قَوْصُفٌ لَمْ يَبْقَ مِنْهَا

إِلَّا قَرَقَرُهَا ، الصُّعْدَةُ : الْأَتَانُ الطَّوِيلَةُ

الظَّهْرِ . وَالْحُدَاقِي : الْجَحْشُ . وَالْقَوْصُفُ :

الْقَطِيفَةُ . وَقَرَقَرُهَا : ظَهَرُهَا .

وَصَعِيدٌ مُضَرٌّ : مَوْضِعٌ بِهَا .

وَصُعْدَةٌ : مَوْضِعٌ بِالْيَمَنِ ، مَعْرِفَةٌ

لَا يَدْخُلُهَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ . وَصُعَادِي

وَصُعَائِدُ : مَوْضِعَانِ ، قَالَ لَبِيدٌ :

عَلَيْتُ تَبَلُّدُ فِي نِهَاءِ صُعَائِدٍ

سَبْعًا تَوَامًا كَأَمِلًا أَيَّامَهَا

صمر . الصَّعْرُ : مَيْلٌ فِي الْوَجْهِ ، وَقِيلَ :

الصَّعْرُ الْمَيْلُ فِي الْحَدِّ خَاصَّةً ، وَرَبُّهَا كَانَ

خَلْقَةً فِي الْإِنْسَانِ وَالطَّيْلِمِ ، وَقِيلَ : هُوَ مَيْلٌ

فِي الْعُنُقِ وَانْقِلَابٌ فِي الْوَجْهِ إِلَى أَحَدِ

الشَّقَيْنِ . وَقَدْ صَعَرَ خَدَهُ وَصَاعَرَهُ : أَمَالَهُ مِنْ

الْكِبَرِ ، قَالَ الْمُتَمَلِّسُ وَاسْمُهُ جَرِيرُ

ابْنُ عَبْدِ الْمَسِيحِ :

وَكُنَّا إِذَا الْجَّارُ صَعَرَ خَدَهُ

أَقَمْنَا لَهُ مِنْ دَرَرِهِ فَتَقَوَّمَا

يَقُولُ : إِذَا أَمَالَ مُتَكَبِّرُ خَدَهُ أَذْلَلْنَاهُ حَتَّى

يَتَقَوَّمُ مَيْلُهُ ، وَقِيلَ : الصُّعْرَدَاءُ يَأْخُذُ الْبَعِيرَ

فَيَلْبِوِي مِنْهُ عُنُقَهُ وَيُصِيلُهُ ، صَعَرَ صَعْرًا ، وَهُوَ

أَصْعَرُ ، قَالَ أَبُو دَهْبَلٍ : أَنْشَدَهُ أَبُو عَمْرٍو

ابْنُ الْعَلَاءِ :

وَتَرَى لَهَا دَلًّا إِذَا نَطَقَتْ  
تَرَكْتُ بَنَاتٍ فَوَادُو صُعْرًا  
وَقَوْلُ أَبِي ذُوْبَيْبٍ :

فَهْنُ صُعْرٍ إِلَى هَذَرِ الْفَنِيْقِ وَلَمْ  
يُجَرِّ وَلَمْ يَسْلُ عَنْهُمْ الْفَاحُ<sup>(١)</sup>  
عَدَاهُ بِأَلَى لَأَنَّهُ فِي مَعْنَى مَوَاتِلَ ، كَأَنَّهُ قَالَ :  
فَهْنُ مَوَاتِلَ إِلَى هَذَرِ الْفَنِيْقِ .

وَيُقَالُ : أَصَابَ الْبَعِيرَ صُعْرٌ وَصِيدٌ أَى  
أَصَابَهُ دَاءٌ يَلْوِي مِنْهُ عُنُقُهُ . وَيُقَالُ لِلْمُتَكَبِّرِ :  
فِيهِ صُعْرٌ وَصِيدٌ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصُّعْرُ  
وَالصَّعْلُ صُعْرُ الرَّأْسِ . وَالصُّعْرُ : التَّكَبُّرُ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : كُلُّ صُعْرٍ مَلْعُونٌ ، أَى كُلُّ  
ذِي كِبَرٍ وَأَهْمَةٍ ، وَقِيلَ : الصُّعَارُ الْمُتَكَبِّرُ لِأَنَّهُ  
يَبِيبُ بِحَدِّهِ وَيُعْرِضُ عَنِ النَّاسِ بِوَجْهِهِ ،  
وَيُرَوَّى بِالْقَافِ بِدَلِّ الْعَيْنِ ، وَبِالضَّادِ  
الْمُعْجَمَةِ الْفَاءُ وَالرَّاءُ ، وَسَيُذَكَّرُ فِي  
مَوْضِعِهِ . وَفِي التَّنْزِيلِ : «لَا تُصْعِرْ خَدَّكَ  
لِلنَّاسِ» ، وَقُرِئَ : وَلَا تُصَاعِرْ ، قَالَ الْفَرَّاءُ :  
مَعْنَاهَا الْإِعْرَاضُ مِنَ الْكِبَرِ ، وَقَالَ  
أَبُو إِسْحَقَ : مَعْنَاهُ لَا تُعْرِضْ عَنِ النَّاسِ  
تَكْبَرًا ، وَمَجَازُهُ لَا تُلْزِمْ خَدَّكَ الصُّعْرَ .  
وَأَصْعَرُهُ : كَصَعْرُهُ . وَالتَّصْعِيرُ : إِمَالَةُ الْخَدِّ  
عَنِ النَّظَرِ إِلَى النَّاسِ تَهَانًا مِنْ كِبَرِ كَأَنَّهُ  
مُعْرِضٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ  
زَمَانٌ لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا أَصْعَرٌ أَوْ أَتْرٌ ، يَعْنِي  
رَذَالَةُ النَّاسِ الَّذِينَ لَا دِينَ لَهُمْ ، وَقِيلَ :

لَيْسَ فِيهِمْ إِلَّا ذَاهِبٌ بِنَفْسِهِ أَوْ ذَلِيلٌ . وَقَالَ  
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَصْعَرُ الْمُعْرِضُ بِوَجْهِهِ كِبَرًا .  
وَفِي حَدِيثٍ عَمَّارٍ : لَا يَلِي الْأَمْرَ بَعْدَ فَلَانٍ  
إِلَّا كُلُّ أَصْعَرٍ أَتْرٍ أَى كُلُّ مُعْرِضٍ عَنِ الْحَقِّ  
نَاقِصٍ . وَلَأَقِيمَنَّ صَعْرَكَ أَى مَيْلَكَ ، عَلَى  
الْمَثَلِ . وَفِي حَدِيثٍ ثَوْبَةَ كَعْبٍ : فَأَنَا إِلَيْهِ  
أَصْعَرٌ أَى أَتِيلٌ . وَفِي حَدِيثٍ الْحَجَّاجِ : أَنَّهُ  
كَانَ أَصْعَرَ كَمَا كَيْهَا ، وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

(١) قوله : «وَلَمْ يُجَرِّ» فِي الْحَكَمِ : «وَلَمْ  
يُجَفِّرْ» . [عبد الله]

وَمَحْشَلُكَ أَمْلِيحِيهِ وَلَا تَخَافِي  
عَلَى زُعْبٍ مُصْعَرٍ صُعَارٍ  
قَالَ : فِيهَا صُعْرٌ مِنْ صَعْرَهَا يَعْنِي مَيْلًا . وَقَرَّبُ  
مُصْعَرٌ : شَدِيدٌ ، قَالَ :

وَقَدْ قَرَّبَنَ قَرَبًا مُصْعَرًا  
إِذَا الْهَذَا حَارًّا وَسَبْكِرًا  
وَالصُّعْرِيَّةُ : اعْتِرَاضٌ فِي السَّيْرِ ، وَهُوَ  
مِنَ الصُّعْرِ . وَالصُّعْرِيَّةُ : سِمَةٌ فِي عُنُقِ الثَّاقِفَةِ  
خَاصَّةٌ . وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ فِي التَّذَكُّرِ :  
الصُّعْرِيَّةُ سَمٌّ لِأَهْلِ الْبَسِ ، لَمْ يَكُنْ يُوسَمُ  
[بِهِ] إِلَّا الثُّوقُ ، قَالَ وَقَوْلُ الْمُسَيَّبِ  
ابْنِ عَلَسٍ :

وَقَدْ أَتَنَسَى الْهَمَّ عِنْدَ اخْتِصَارِهِ  
بِنَاجٍ عَلَيْهِ الصُّعْرِيَّةُ مُكْدَمٌ  
يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ قَدْ يُوسَمُ بِهَا الذُّكُورُ . وَقَالَ  
أَبُو عُبَيْدٍ : الصُّعْرِيَّةُ سِمَةٌ فِي عُنُقِ الْبَعِيرِ ،  
وَلَمَّا سَمِعَ طَرَفَةُ هَذَا الْبَيْتَ مِنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ  
لَهُ : اسْتَتَوَقَّ الْجَمَلُ أَى أَدَّتْ كُنْتُ فِي صِفَةِ  
جَمَلٍ ، فَلَمَّا قُلْتُ الصُّعْرِيَّةُ عُذْتُ إِلَى  
مَا تُوصَفُ بِهِ الثُّوقُ ، يَعْنِي أَنَّ الصُّعْرِيَّةَ سِمَةٌ  
لَا تُكُونُ إِلَّا لِلْإِنَاثِ ، وَهِيَ الثُّوقُ . وَأَخْمَرُ  
صُعْرِيٌّ : قَانِيٌّ .

وَصَعَّرَ الشَّيْءَ فَتَصَعَّرَ : دَحْرَجَهُ  
فَتَدَحْرَجَ وَاسْتَدَارَ ، قَالَ الشَّاعِرُ :  
يَبْعَرَنَ مِثْلَ الْفُلْفُلِ الْمُصْعَرِ  
وَقَدْ صَعَّرَتْ صُعْرُورَةٌ ، وَالصُّعْرُورَةُ :  
دُحْرُوجَةُ الْجُعَلِ يَجْمَعُهَا فَيُدِيرُهَا وَيُدْفَعُهَا ،  
وَقَدْ صَعَّرَهَا ، وَالْجَمْعُ صُعَارِيرُ .

وَكُلُّ حَمَلٍ شَجَرَوْ تَكُونُ مِثْلَ الْأَبْهَلِ  
وَالْفُلْفُلِ وَشَبِيهِهِ مِمَّا فِيهِ صَلَابَةٌ ، فَهُوَ  
صُعْرُورٌ ، وَهُوَ الصُّعَارِيرُ . وَالصُّعْرُورُ :  
الصُّعْغُ الدَّقِيقُ الطَّوِيلُ الْمُتَلَوَّى ، وَقِيلَ : هُوَ  
الصُّعْغُ عَامَّةً ، وَقِيلَ : الصُّعَارِيرُ صُّعْغٌ  
جَامِدٌ يُشَبِّهُ الْأَصَابِعَ ، وَقِيلَ : الصُّعْرُورُ  
الْقِطْعَةُ مِنَ الصُّعْغِ ، قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ :  
الصُّعْرُورَةُ ، بِأَلْهَاءِ الصُّعْغَةِ الصُّعْفِيرَةِ  
الْمُسْتَدِيرَةِ ، وَأَنْشَدَ :

إِذَا أَوْرَقَ الْعَيْسِيُّ جَاعَ عِيَالُهُ  
وَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا الصُّعَارِيرَ مَقَطًا  
ذَهَبَ بِالْعَيْسِيِّ مَجْرَى الْجَنْسِ كَأَنَّهُ قَالَ :  
أَوْرَقَ الْعَيْسِيُّونَ ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَقَالَ : وَلَمْ  
يَجِدْ وَلَمْ يَقُلْ : وَلَمْ يَجِدُوا ، وَعَنَى أَنَّ  
مُعَوَّلَهُ فِي قُوَّتِهِ وَقُوَّتِ بَنَاتِهِ عَلَى الصُّبْدِ ، فَإِذَا  
أَوْرَقَ لَمْ يَجِدْ طَعَامًا إِلَّا الصُّعْغَ ، قَالَ :  
وَهُمْ يَقْتَاتُونَ الصُّعْغَ . وَالصُّعْرُ : أَكْلُ  
الصُّعَارِيرِ وَهُوَ الصُّعْغُ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ :  
الصُّعْرُورُ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، صُعْغَةٌ تَطُولُ  
وَتَلْتَوِي ، وَلَا تُكُونُ صُعْرُورَةً إِلَّا مُتَلَوَّيَةً ،  
وَهِيَ نَحْوُ الشَّيْرِ . وَقَالَ مَرَّةً عَنْ أَبِي نَصْرٍ :  
الصُّعْرُورُ يَكُونُ مِثْلَ الْقَلَمِ وَيَتَعَطَّفُ بِمِثْلَةِ  
الْقَرْنِ . وَالصُّعَارِيرُ : الْأَبَاحُ الطُّوَالُ ،  
وَهِيَ الْأَصَابِعُ ، وَاجِدُهَا أَبْخَسُ .  
وَالصُّعَارِيرُ : اللَّبَنُ الْمُصْعَغُ فِي اللَّبِّ قَبْلَ  
الْإِفْصَاحِ . وَالْإِضْغَارُ : السَّيْرُ الشَّدِيدُ ،  
يُقَالُ اضْغَرَّتِ الْإِبِلُ اضْغِرَارًا ، وَيُقَالُ :  
اضْغَرَّتِ الْإِبِلُ وَاضْغَرَّتْ وَتَمَشَّشَتْ  
وَأَمْدَقَتْ إِذَا تَفَرَّقَتْ . وَضَرْبُهُ فَاضْغَرَّ  
وَاضْغَرَّ ، بِإِذْغَامِ الثَّوْنِ فِي الرَّاءِ ، أَى  
اسْتِدَارَ مِنَ الْوَجْعِ مَكَانَهُ وَتَقَبَّضَ .  
وَالصُّعْرُ : الشَّدِيدُ ، وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ ،  
يُقَالُ : رَجُلٌ صُعْرِيٌّ . وَالصُّعْرَةُ :  
الْأَرْضُ الْعَلِيظَةُ .

وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الصُّعَارِيرُ مَا جَمَعَدَ مِنَ  
اللَّثَا . وَقَدْ سَمَّوْا أَصْعَرَ وَصُعِيرًا وَصُعْرَانًا ،  
وَتَعْلَبَةُ بْنُ صُعَيْرِ الْمَازِنِيِّ .

« صَعْرَبُ » الصُّعْرُوبُ : الصُّغَيْرُ الرَّأْسِ مِنْ  
النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ .

« صَعُطُ » قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الصُّعُوطُ  
وَالصُّعُوطُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :  
أَرَى هَذَا إِنَّمَا هُوَ عَلَى الْمُضَارَعَةِ الَّتِي حَكَاهَا  
سَيِّبُونِي فِي هَذَا وَأَشْبَاهِهِ .

« صَعَعُ » الصُّعْصَعَةُ : الْحَرَكَةُ

وَالْاضْطِرَابُ. وَالصَّعْصَعَةُ: التَّحْرِيكُ.  
وَأَنْشَدَ لِأَبِي النَّجْمِ:

تَحْسَبُهُ يُنْحَى لَهَا الْمَعَاوِلَا  
لَيْثًا إِذَا صَعَصَعَتْهُ مُقَاتِلَا

أَيَّ حَرَكَةٍ لِلْقِتَالِ. وَصَعَصَعَهُمْ أَيَّ حَرَكَهُمْ  
أَوْ قَرَقَ بَيْنَهُمْ، وَالرَّعَزَةُ وَالصَّعْصَعَةُ بِمَعْنَى  
وَاحِدٍ. وَصَعَصَعْتُ الْقَوْمَ صَعْصَعَةً  
وَصَعَصَاعًا فَتَصَعَّصُوا: فَرَّقْتَهُمْ فَتَفَرَّقُوا.  
وَكُلُّ مَا فَرَّقْتَهُ، فَقَدْ صَعَصَعْتَهُ. وَالصَّعْصَعَةُ:  
التَّفْرِيقُ. وَالصَّعْصَعُ: الْمَتَفَرِّقُ؛ قَالَ  
أَبُو النَّجْمِ فِي التَّفْرِيقِ:

وَمُرَّعَيْنِ وَبَلْهَ يُصَعِّعُ  
أَيَّ يُفَرِّقُ الطَّيْرَ وَيُبْرِهُ، وَقَالَ جَرِيرٌ:

بَارِزٌ يُصَعِّعُ بِاللِّدْنَا قَطًّا جَوْنَا

وَفِي الْحَدِيثِ: فَتَصَعَّصَتِ الرِّبَابُ أَيَّ  
تَفَرَّقَتْ، وَقِيلَ: تَحَرَّكَتْ وَاضْطَرَبَتْ. وَفِي  
حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَصَعَّصَ  
بِهِمُ الدَّهْرُ فَأَصْبَحُوا كَلَا شَيْءٍ أَيَّ بَدَّدَهُمْ  
وَفَرَّقَهُمْ، وَيُرْوَى بِالضَّادِّ الْمُعْجَمَةِ، أَيَّ  
أَذَلَّهُمْ وَأَخْضَعَهُمْ. وَذَهَبَ الْإِبِلُ صَعَايِعَ  
أَيَّ مُتَفَرِّقَةً نَادَةً.

وَالصَّعْصَعَةُ: الْجَلْبَةُ، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ:  
الصَّعْصَعَةُ نَبْتُ يُسَمَّى بِهِ، وَقِيلَ: هُوَ  
نَبْتُ يُشْرَبُ مَاءُهُ لِلْمَشْيِ، وَقَالَ: تَصَعَّصَ  
وَتَصَعَّصَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ إِذَا ذَلَّ وَخَضَعَ،  
قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا الْقِيَامِ السُّلَمِيَّ يَقُولُ:  
تَصَرَّعَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ وَتَصَرَّعَ إِذَا ذَلَّ  
وَأَسْتَخْدَى. وَقَالَ أَبُو السَّمِيدِ: تَصَعَّصَ  
الرَّجُلُ إِذَا جَبَنَ، قَالَ: وَالصَّعْصَعَةُ الْفَرْقُ؛  
قَالَ ذُو الرَّمَّةِ:

وَاضْطَرَّهُمْ مِنْ أَيْمَنِ وَأَشَامِ

صِرَةً صَعْصَاعَ عِتَاقٍ قَتَمَ  
أَيَّ يُصَعِّعُ الطَّيْرَ فَيَفْرِقُهَا. وَالْعِتَاقُ: الْبِرَاةُ  
وَالضُّفُورُ وَالْعِقْبَانُ.

وَالصَّعْصَعُ: طَائِرٌ أَبْرَشٌ يَصِيدُ  
الْجَنَادِبَ، وَجَمْعُهُ صَعَايِعُ.

وَصَعَّصَ رَأْسَهُ بِالذَّهْنِ إِذَا رَوَاهُ وَرَوَّعَهُ.  
وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: لَا أَعْرِفُ صَعَّ يَصْعُ

فِي الْمَضَاعِفِ وَأَحْسَبُ الْأَصْلَ فِي الصَّعْصَعَةِ  
مِنْ صَاعَهُ يَصُوعُهُ إِذَا فَرَّقَهُ.

وَصَعْصَعَةُ: أَبُو قَبِيلَةٍ مِنْ هَوَازِنَ وَهُوَ  
صَعْصَعَةُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ.

• صَعْفٌ. الصَّعْفُ وَالصَّعْفُ: شَرَابٌ لِأَهْلِ  
الْبَحْرِ، وَصِنَاعَتُهُ أَنْ يُشْلَخَ الْعِنَبُ ثُمَّ يُلْقَى  
فِي الْأَوْعِيَةِ حَتَّى يَغْلَى، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:  
وَجُهَالُهُمْ لَا يَزُونَهُ خَمْرًا لِمَكَانِ اسْمِهِ،  
وَقِيلَ: هُوَ شَرَابُ الْعِنَبِ أَوَّلَ مَا يُدْرِكُ،  
وَقِيلَ: هُوَ شَرَابٌ يُتَّخَذُ مِنَ الْعَسَلِ.

وَالصَّعْفَانُ: الْمَوْلَعُ بِشَرَابِ الصَّعْفِ،  
وَهُوَ الْعَصِيرُ.

وَالصَّعْفُ: طَائِرٌ صَغِيرٌ، وَجَمْعُهُ  
صَعَافٌ.

قَالَ ابْنُ بَرِّي: أَصْعَفَ الزَّرْعُ أَفْرَكَ،  
وَهُوَ الصَّعِيفُ (عَنْ أَبِي عَمْرٍو).

• صَعْفَرُهُ. اصْغَعَفَرْتُ الْإِبِلَ: أَجَدَّتْ فِي  
سَبِيلِهَا. وَاصْغَعَفَرْتُ إِذَا فَرَّقَ. وَاصْغَعَفَرْتُ الْحُمُرَ  
إِذَا ابْدَعْتُ فَفَرَّقْتُ وَتَفَرَّقَتْ وَأَسْرَعَتْ  
فِرَارًا، وَإِنَّا صَعْفَرُهَا الْخَوْفُ وَالْفَرْقُ؛ قَالَ  
الرَّاجِزُ يَصِفُ الرَّامِيَ وَالْحُمُرَ:

فَلَمْ يُصِبْ وَاصْغَعَفَرْتُ جَوَافِلَا  
وَرَوَى: وَاصْغَعَفَرْتُ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:  
وَكَذَلِكَ الْمَعْرُ اصْغَعَفَرْتُ فَرَّقْتُ وَتَفَرَّقَتْ؛  
وَأَنْشَدَ:

وَلَا غَرَوُ إِلَّا نَزُوهُمْ مِنْ نِيَالِنَا

كَمَا اصْغَعَفَرْتُ يَعْزَى الْحِجَازِ مِنَ السَّعْفِ (١)  
وَالْمُصَعَّفُورُ: الْهَاضِئُ كَالْمُسْحَنَفِيرِ.

• صَعْفَصُ. الْأَزْهَرِيُّ: الصَّعْفَصَةُ

(١) قَوْلُهُ: «نَزُوهُمْ» فِي الْحِكْمِ: «نَزُوهُمْ».

وَالنَّزْوُ بِوَاقِفِ الْإِسْرَاعِ وَالتَّفَرُّقِ.

وَقَوْلُهُ: «السَّعْفُ»، بِالسَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ، فِي

الْحِكْمِ: «السَّعْفُ» بِالشَّيْنِ الْمَجْمُوعَةِ، وَكَذَلِكَ  
جَاءَتْ فِي اللِّسَانِ فِي مَادَّةِ «شَعْفُ».

[عَبْدُ اللَّهِ]

السَّكْبَاجُ. وَحُكِيَ عَنِ الْفَرَّاءِ: أَهْلُ الْهَامَةِ  
يُسَمُّونَ السَّكْبَاجَةَ صَعْفَصَةً، قَالَ: وَتَصَرَّفُ  
رَجُلًا تُسَمِّيهِ بِصَعْفَصٍ إِذْ جَعَلْتَهُ عَرَبِيًّا.

• صَعْفَقُ. الصَّعْفَقَةُ: ضَالَّةُ الْجِسْمِ.  
وَالصَّعَافِقَةُ: قَوْمٌ يَشْهَدُونَ السُّوقَ وَلَيْسَتْ  
عِنْدَهُمْ رُمُوسُ أَمْوَالٍ وَلَا نَقْدٌ عِنْدَهُمْ، فَإِذَا  
اشْتَرَى التَّجَارُ شَيْئًا دَخَلُوا مَعَهُمْ فِيهِ،  
وَاحِدُهُمْ صَعْفَقٌ وَصَعْفَقِيٌّ، وَصَعْفُوقٌ وَهُوَ  
الَّذِي لَا مَالَ لَهُ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ لَيْسَ لَهُ  
رَأْسُ مَالٍ. وَفِي حَدِيثِ الشَّعْبِيِّ: مَا جَاءَكَ  
عَنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فَخَذَهُ وَدَعَ مَا يَقُولُ  
هَؤُلَاءِ الصَّعَافِقَةُ، أَرَادَ أَنَّ هَؤُلَاءِ لَيْسَ  
عِنْدَهُمْ فِقْهٌ وَلَا عِلْمٌ بِمَنْزِلَةِ أُولَئِكَ التَّجَارِ  
الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ رُمُوسُ أَمْوَالٍ، وَفِي حَدِيثِهِ  
الْآخِرِ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ  
رَمْضَانَ فَقَالَ: مَا تَقُولُ فِيهِ الصَّعَافِقَةُ؟  
الْأَزْهَرِيُّ: وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ مَا هَؤُلَاءِ الصَّعَافِقَةُ  
حَوْلُكَ؟ وَيُقَالُ هُمْ بِالْحِجَازِ مَسْكَنُهُمْ.

وَالصَّعْفُوقُ: اللَّيْثُ مِنَ الرِّجَالِ.  
وَالصَّعَافِقَةُ: رُدَالَةُ النَّاسِ. وَالصَّعَافِقَةُ: قَوْمٌ  
كَانَ آبَاؤُهُمْ عِبِيدًا فَاسْتَعْرَبُوا، وَقِيلَ: هُمْ  
قَوْمٌ بِالْهَامَةِ مِنْ بَقَايَا الْأُمَمِ الْخَالِيَةِ ضَلَّتْ  
أَنْسَابُهُمْ، وَاحِدُهُمْ صَعْفَقِيٌّ، وَقِيلَ: هُمْ  
خَوْلٌ هُنَاكَ، وَيُقَالُ لَهُمْ بَنُو صَعْفُوقٍ وَآلُ  
صَعْفُوقٍ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

مِنْ آلِ صَعْفُوقٍ وَأَتْبَاعِ أُخَرَ

مِنْ طَامِعِينَ لَا يَنَالُونَ الْعَمَرَ (٢)

وَقِيلَ: إِنَّهُ أَعْجَبِيٌّ لَا يَتَصَرَّفُ لِلْعُجْمَةِ  
وَالْمَعْرِفَةِ، وَلَمْ يَجِئْ عَلَى فَعْلُولِ شَيْءٍ  
غَيْرِهِ، وَأَمَّا الْخَرْزُوبُ فَإِنَّ الْفَصْحَاءَ يَصُوبُونَهُ  
وَيُشَدُّونَهُ مَعَ خَذَفِ الثَّوْنِ وَإِنَّمَا يَفْتَحُهُ  
الْعَامَّةُ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كُلُّ مَا جَاءَ عَلَى  
فَعْلُولٍ فَهُوَ مَضْمُومٌ الْأَوَّلِ مِثْلُ زُبُورٍ وَتُهْلُولٍ  
وَعُمُورٍ وَمَا أَشَبَّهُ ذَلِكَ، إِلَّا خَرَفًا جَاءَ

(٢) قَوْلُهُ: «مِنْ طَامِعِينَ لَا يَنَالُونَ» هَكَذَا فِي

بَعْضِ نَسَخِ الصَّحَاحِ، وَفِي بَعْضِهَا: طَامِعِينَ

لَا يَنَالُونَ ١٥. مِنْ هَامِشِ الصَّحَاحِ.

نادراً وهو بئس صُعُوقٍ لِحُلُولِ الْيَاسَةِ ،  
وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ صُعُوقٌ ، بِالضَّمِّ ، قَالَ ابْنُ  
بَرِّى : رَأَيْتُ يَحْطِى أَبَى سَهْلٍ الْهَرَوَى عَلَى  
حَاشِيَةِ كِتَابٍ : جَاءَ عَلَى فَعْلُولٍ صُعُوقٌ  
وَصُعُوقٌ لِضَرْبٍ مِنَ الْكُمَاةِ ، وَبَعُكُوكَةُ  
الْوَادِى لِجَانِبِهِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّى : أَمَّا بَعُكُوكَةُ  
الْوَادِى وَبَعُكُوكَةُ الشَّرِّ فَذَكَرَهَا السَّرَافِيُّ  
وغيره بِالضَّمِّ لَا غَيْرَ ، أَعْنَى بِضَمِّ الْبَاءِ ، وَأَمَّا  
الصُّعُوقُ لِضَرْبٍ مِنَ الْكُمَاةِ فَلَيْسَ  
بِمَعْرُوفٍ ، وَلَوْ كَانَ مَعْرُوفًا لَذَكَرَهُ أَبُو حَنِيفَةَ  
فِي كِتَابِ النَّبَاتِ ، وَأَطْنَتْهُ نَبْطِيًّا أَوْ أَعْجَمِيًّا .  
الْجَوْهَرِيُّ : الصَّعَاقَةُ (١) جَمْعٌ صُعَقَى  
وَصَعَاقِي ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ :

يَوْمَ قَدَرْنَا وَالْعَزِيزُ مِنْ قَدَرٍ  
وَأَبَتْ الْخَيْلُ وَقَضَيْنَ الْوَطَرُ  
مِنْ الصَّعَاقِي وَادْرَكْنَا الْبَيْتَ  
أَرَادَ بِالصَّعَاقِي أَنَّهُمْ ضَعُفَاءُ لَيْسَتْ لَهُمْ  
شَجَاعَةٌ وَلَا سِلَاحٌ وَقُوَّةٌ عَلَى قِتَالِنَا

« صَعِقَ » صَعِقَ الْإِنْسَانُ صَعَقًا وَصَعَقًا .  
فَهُوَ صَعِقٌ : غَشِيَ عَلَيْهِ وَذَهَبَ عَقْلُهُ مِنْ  
صَوْتٍ يَسْمَعُهُ كَالْهَدَوِّ الشَّدِيدِ . وَصَعِقَ  
صَعَقًا وَصَعَقًا وَصَعَقَةً وَصَعَاقًا ، فَهُوَ صَعِقٌ :  
مَاتَ ، قَالَ مُقَاتِلٌ فِي قَوْلِهِ أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ :  
الصَّاعِقَةُ الْمَوْتُ ، وَقَالَ آخَرُونَ : كُلُّ  
عَذَابٍ مُهِلِكٍ ، وَفِيهَا ثَلَاثُ لُغَاتٍ : صَاعِقَةٌ  
وَصَعَقَةٌ وَصَاقِقَةٌ ، وَقِيلَ : الصَّاعِقَةُ  
الْعَذَابُ ، وَالصَّعَقَةُ الْغَشْيَةُ ، وَالصُّعُقُ مِثْلُ  
الْغَشْيِ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْحَرِّ وَغَيْرِهِ ، وَمِثْلُ  
الصَّاعِقَةِ الصَّوْتُ الشَّدِيدُ مِنَ الرَّعْدِ يَسْقُطُ  
مَعَهَا قِطْعَةٌ نَارَ ، وَيُقَالُ إِنَّهَا الْمِحْرَاقُ الَّذِي  
يَبْدُو السَّلَكُ لَا يَأْتِي عَلَيْهِ شَيْءٌ إِلَّا أَحْرَقَهُ .  
وَيُقَالُ : أَصْعَقْتُهُ الصَّاعِقَةَ تَصْعَقُهُ إِذَا  
أَصَابَتْهُ ، وَهِيَ الصَّوَاعِقُ وَالصَّوَاقِعُ . وَيُقَالُ  
لِلْبَرْقِ إِذَا أَحْرَقَ إِنْسَانًا : أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ ،  
وَقَالَ لَيْدٌ يَذْكُرُ أَحَاهُ أَرْبَدَ :

(١) قوله : « الجوهري الصعاقعة إلخ » عبارة  
الجوهري : صُعُوقٌ وَجَمْعُهُ صَعَاقِقَةٌ وَصَعَاقِي .

فَجَعَنِي الرَّعْدُ وَالصَّوَاعِقُ بِالْـ  
فَارِسِ يَوْمَ الْكَرْبَةِ النَّجْدِ  
أَبُو زَيْدٍ : الصَّاعِقَةُ نَارٌ تَسْقُطُ مِنَ السَّمَاءِ  
فِي رَعْدٍ شَدِيدٍ ، وَالصَّاعِقَةُ صَنِيعَةُ الْعَذَابِ .  
قَالَ ابْنُ بَرِّى : الصَّعَقَةُ الصَّوْتُ الَّذِي يَكُونُ  
عَنِ الصَّاعِقَةِ ، وَبِهِ قَرَأَ الْكِسَائِيُّ :  
« فَأَخَذَتْهُمْ الصَّعَقَةُ » قَالَ الرَّاجِزُ :

لَا حَ سَحَابٌ قَرَأْنَا بَرْقَهُ  
ثُمَّ تَدَلَّى فَسَمِعْنَا صَعَقَهُ

وَفِي حَدِيثٍ خُرَيْمَةَ وَذَكَرَ السَّحَابُ :  
فَإِذَا زَجَرَ رَعَدَتْ وَإِذَا رَعَدَتْ صَعَقَتْ أَيْ  
أَصَابَتْ بِصَاعِقَةٍ . وَالصَّاعِقَةُ : النَّارُ الَّتِي  
يُرْسِلُهَا اللَّهُ مَعَ الرَّعْدِ الشَّدِيدِ . يُقَالُ : صَعِقَ  
الرَّجُلُ وَصُعِقَ ، وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ : يُنْتَظَرُ  
بِالصُّعُوقِ ثَلَاثًا مَا لَمْ يَخَافُوا عَلَيْهِ تَنَنًا ، هُوَ  
الْمُتَشْيُّ عَلَيْهِ أَوْ الَّذِي يَمُوتُ فَجَاءَهُ لَا يُعْجَلُ  
دَفْنُهُ .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَأَخَذْنَاكُمْ الصَّاعِقَةَ  
وَأَنْتُمْ تَنْتَظِرُونَ » ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الصَّاعِقَةُ  
مَا يَصْعُقُونَ مِنْهُ أَيْ يَمُوتُونَ ، وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ  
ذَكَرَ الْمَوْتَ بَعْدَ مَوْتٍ وَقَعَ فِي الدُّنْيَا مِثْلُ قَوْلِهِ  
تَعَالَى : « فَأَمَّا اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ » ،  
فَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى : « وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا » ، فَإِنَّمَا  
هُوَ غَشِيَ لَا مَوْتَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : « فَلَمَّا  
أَفَاقَ » ، وَلَمْ يَقُلْ فَلَمَّا نَحَرَ ، وَنَصَبَ صَعِقًا  
عَلَى الْحَالِ ، وَقِيلَ : إِنَّهُ خَرَّ مَيِّتًا ، وَقَوْلُهُ :  
« فَلَمَّا أَفَاقَ » دَلِيلٌ عَلَى الْغَشْيِ لِأَنَّهُ يُقَالُ  
لِلَّذِي غَشِيَ عَلَيْهِ ، وَالَّذِي يَذْهَبُ عَقْلُهُ : قَدْ  
أَفَاقَ . وَقَالَ تَعَالَى فِي الَّذِينَ مَاتُوا : « ثُمَّ  
بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ » . وَالصَّاعِقَةُ  
وَالصَّعَقَةُ : الصَّيْحَةُ يُعْنَى مِنْهَا عَلَى مَنْ  
يَسْمَعُهَا أَوْ يَمُوتُ . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ :  
« وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ » ،  
يَعْنَى أَصْوَاتَ الرَّعْدِ ، وَيُقَالُ لَهَا الصَّوَاقِعُ  
أَيْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ : فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ  
بِالْعَرْشِ فَلَا أَدْرَى أَجُوزِي بِالصَّعَقَةِ أَمْ لَا ،  
الصُّعُقُ : أَنْ يُغَشِيَ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ صَوْتٍ  
شَدِيدٍ يَسْمَعُهُ وَرَبَّهَا مَاتَ مِنْهُ ، ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي

الْمَوْتِ كَثِيرًا ، وَالصَّعَقَةُ الْمَرَّةُ الْوَاحِدَةُ مِنْهُ ،  
وَأَمَّا قَوْلُهُ : « فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ » ،  
فَقَالَ تَعَلَّبُ : يَكُونُ الْمَوْتُ وَيَكُونُ ذَهَابُ  
الْعَقْلِ ، وَالصُّعُقُ يَكُونُ مَوْتًا وَغَشْيًا .  
وَأَصْعَقَهُ : قَتَلَهُ ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ :  
تَرَى الثُّعْرَاتِ الْخُضْرَ تَحْتَ لَبَانِهِ  
فُرَادَى وَمَتَّى أَصْعَقَتْهَا صَوَاهِلُهُ (٢)  
أَيْ قَتَلَهَا .

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « فَذَرَهُمْ حَتَّى يُلَاقُوا  
يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يَصْعَقُونَ » ، وَقُرِئَتْ :  
« يَصْعُقُونَ » ، أَيْ فَذَرَهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ الْخَلْقُ أَيْ  
يَمُوتُونَ .

وَالصُّعُقُ : الشَّدِيدُ الصَّوْتِ بَيْنَ  
الصُّعُقِ ، قَالَ رُوَيْبَةُ :  
إِذَا تَنَلَّاهُنَّ صَلَاحُ الصُّعُقِ  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَرَادَ الصُّعُقُ فَتَقَلَّهَ وَهُوَ شِدَّةُ  
نَهْيِهِ وَصَوْتِهِ .

وَصَعِقَ الثَّوْرُ يَصْعَقُ ضَعَفًا : خَارَ خَوَارًا  
شَدِيدًا .

وَالصَّاعِقَةُ : الْعَذَابُ ، وَقِيلَ : قِطْعَةٌ مِنْ  
نَارٍ تَسْقُطُ بِإِثْرِ الرَّعْدِ لَا تَأْتِي عَلَى شَيْءٍ إِلَّا  
أَحْرَقَتْهُ . وَصَعِقَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ صَعِقٌ ،  
وَصُعِقَ : أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ . قَالَ عَمْرُو بْنُ  
بَحْرٍ : الْإِنْسَانُ يَكْرَهُ صَوْتَ الصَّاعِقَةِ وَإِنْ  
كَانَ عَلَى ثِقَةٍ مِنَ السَّلَامَةِ مِنَ الْإِحْرَاقِ ،  
قَالَ : وَالَّذِي نَشَاهِدُ الْيَوْمَ الْأَمْرَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَتَّى  
قَرَّبَ مِنَ الْإِنْسَانِ قَتَلَهُ ، قَالَ : وَلَعَلَّ ذَلِكَ إِنَّمَا  
هُوَ لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا اشْتَدَّ صَدْمُهُ فَسَخَ الْقُوَّةُ ،  
أَوَّلَعَلَّ الْهَوَاءَ الَّذِي فِي الْإِنْسَانِ وَالْمُحِيطَ بِهِ  
أَنَّهُ يَحْشَى وَيَسْتَحِيلُ نَارًا قَدْ شَارَكَ ذَلِكَ  
الصَّوْتِ مِنَ النَّارِ ، قَالَ : وَهُمْ لَا يَجِدُونَ  
الصَّوْتِ شَدِيدًا جَدًّا إِلَّا مَا خَالَطَ مِنْهُ النَّارُ .  
وَصَعَقَتْهُمْ السَّمَاءُ وَأَصْعَقَتْهُمْ : أَلْقَتْ عَلَيْهِمْ  
صَاعِقَةً .

(٢) قوله : « تحت لبانه » في مادة « نعر » :  
« حول لبانه » . وقوله : « فرادى » في المادة نفسها :  
« أحاد » . [ عبد الله ]

وَالصَّعِقُ الْكِلَابِيُّ : أَحَدُ فُرْسَانَ الْعَرَبِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ بَنَى تَمِيمَ ضَرْبَهُ عَلَى رَأْسِهِ فَأَمُوهُ ، فَكَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّوْتِ الشَّدِيدَ صَعِقَ فَذَهَبَ عَقْلُهُ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ السَّرَافِيُّ : كَانَ يُطْعَمُ النَّاسَ فِي الْجَذْبِ بِتَهَامَةٍ فَهَبَّتِ الرِّيحُ فَهَلَبَتِ التُّرَابَ فِي قِصَاعِهِ ، فَسَبَّ الرِّيحُ فَأَصَابَتْهُ صَاعِقَةٌ فَقَتَلَتْهُ ، وَاسْمُهُ خُوَيْلِدٌ ، وَفِيهِ يَقُولُ الْقَائِلُ : بَانَ خُوَيْلِدًا فَابْكِي عَلَيْهِ

قَتِيلُ الرِّيحِ فِي الْبَلَدِ التَّهَامِي قَالَ سَيِّبُونَهُ : قَالُوا فَلَانُ ابْنُ الصَّعِقِ ، وَالصَّعِقُ صِفَةٌ تَقَعُ عَلَى كُلِّ مَنْ أَصَابَهُ الصَّعِقُ ، وَلَكِنَّهُ غَلَبَ عَلَيْهِ حَتَّى صَارَ بِمِثْلَةِ زَيْدٍ وَعَمْرُو عَلَمًا كَالنَّجْمِ ، وَالتَّسْبُّ إِلَيْهِ صَعَقٌ عَلَى الْقِيَاسِ ، وَصَعَقِي عَلَى غَيْرِ الْقِيَاسِ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ فِيهِ قَبْلَ الْإِضَافَةِ صَعِقٌ ، عَلَى مَا يَطْرُدُ فِي هَذَا النَّحْوِ مِمَّا ثَانِيهِ حَرْفٌ مِنْ حُرُوفِ الْخَلْقِ فِي الْإِسْمِ وَالْفِعْلِ وَالصَّفَةِ فِي لَعَنَةِ قَوْمٍ وَصَعَبَتِ الرِّكِيَّةُ صَعَقًا : انْقَاضَتْ فَأَنهَارَتْ .

وَصَوَاعِقُ : مَوْضِعٌ . وَالصَّعِقُ : اسْمُ رَجُلٍ ، قَالَ تَمِيمٌ بَنُ الْعَمَرِدِ وَكَانَ الْعَمَرِدُ طَعْنُ يَزِيدَ بَنِ الصَّعِقِ فَأَعْرَجَهُ : أَبِي الَّذِي أُحْتَبَ رَجُلُ ابْنِ الصَّعِقِ إِذْ كَانَتْ الْخَيْلُ كِعِلْبَاءِ الْعُنُقِ وَيُرْوَى لِابْنِ أَحْمَرَ ، وَمَعْنَى أُحْتَبَ رَجُلُهُ : أَوْهَنَهَا .

• صَعْقَلٌ • فِي تَرْجَمَةِ صَعْفَقَ قَالَ ابْنُ بَرِّ : رَأَيْتُ يَحْطُ أَبِي سَهْلُ الْهَرَوِيُّ عَلَى حَاشِيَةِ كِتَابٍ : جَاءَ عَلَى فَعْلُولٍ صَعْفُوقٌ وَصَعْفُوقٌ لِيُضْرَبَ مِنَ الْكُمَاؤِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ : أَمَّا الصَّعْفُوقُ لِيُضْرَبَ مِنَ الْكُمَاؤِ فَلَيْسَ بِمَعْرُوفٍ ، وَلَوْ كَانَ مَعْرُوفًا لَذَكَرَهُ أَبُو حَنِيْفَةَ فِي كِتَابِ الثَّبَاتِ ، قَالَ : وَأَظَنُّهُ نَطْبًا أَوْاعَجَمِيًّا .

• صَعْلٌ • الصَّعْلَةُ مِنَ النَّحْلِ : الَّتِي فِيهَا عَوَجٌ وَهِيَ جَزْدَاءُ أَصُولِ السَّعْفِ ، حَكَاهُ أَبُو حَنِيْفَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَأَنْشَدَ : لَا تَرْجُونَ بِذِي الْأَطَامِ حَامِلَةً مَا لَمْ تَكُنْ صَعْلَةً صَعْبًا مَرَاقِيهَا وَيُقَالُ لِلنَّحْلَةِ إِذَا دَقَّتْ صَعْلَةً ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : وَالصَّعْلَةُ مِنَ النَّحْلِ الطَّوِيلَةُ ، قَالَ : وَهِيَ مَذْمُومَةٌ لِأَنَّهَا إِذَا طَالَتْ رُبَّمَا تَعَوِجُ ، قَالَ ذُكُوَانُ الْعِجْلِيُّ :

بَعِيدَةٌ بَيْنَ الزَّرْعِ لِأَذَاتِ حُشُوقِ صَعَارٍ وَلَا صَعْلٍ سَرِيعٍ ذَهَابُهَا قَالَ : وَالْجَمْعُ صَعْلٌ .

وَالصَّعْلُ وَالْأَصْعَلُ : الدَّقِيقُ الرَّأْسِ وَالْعُنُقِ ، وَالْأُنْثَى صَعْلَةٌ وَصَعْلَاءُ ، يَكُونُ فِي النَّاسِ وَالنَّعَامِ وَالنَّحْلِ ، وَقَدْ صَعَلَ صَعْلًا وَاصْعَالَ ، قَالَ الْعَجَّاجُ يَصِفُ دَقْلَ السَّقِينَةِ وَهُوَ الَّذِي يُنْصَبُ فِي وَسْطِهِ الشَّرَاعُ : وَدَقْلٌ أَجْرَدٌ شَوْذُبِي

صَعْلٌ مِنَ السَّاجِ وَرَبَّانِيٌّ أَرَادَ بِالصَّعْلِ الطَّوِيلِ ، وَإِنَّمَا يَصِفُ مَعَ طُولِهِ اسْتِثْنَاءَ أَعْلَاهُ بِوَسْطِهِ وَلَمْ يَصِفْهُ بِدَقَّةِ الرَّأْسِ . رَأَيْتُ فِي حَاشِيَةِ نُسَخَةٍ مِنَ التَّهْذِيبِ عَلَى قَوْلِهِ صَعْلٌ مِنَ السَّاجِ ، قَالَ : صَوَابُهُ مِنَ السَّاجِ ، بِالْوِسْمِ ، شَجَرٌ يَتَّخِذُ مِنْهُ دَقْلُ السُّقَنِ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : اسْتَكْبَرُوا مِنَ الطَّوَافِ بِهَذَا الْيَتِّ قَبْلَ أَنْ يَحُولَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مِنَ الْحَبَشَةِ رَجُلٌ أَصْعَلُ أَصْمَعُ ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ لَهُ : كَأَنِّي بِرَجُلٍ مِنَ الْحَبَشَةِ أَصْعَلُ أَصْمَعُ قَاعِدٌ عَلَيْهَا وَهِيَ تَهْدُمُ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ أَصْعَلٌ هَكَذَا يُرْوَى ، فَأَمَّا كَلَامُ الْعَرَبِ فَهُوَ صَعْلٌ ، يَغْيِرُ الْفِعْلَ ، وَهُوَ الصَّغِيرُ الرَّأْسِ . وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ فِي هَدْمِ الْكُعْبَةِ : كَأَنِّي بِوَصْعَلٍ يَهْدِمُ الْكُعْبَةَ ، وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَرْوُونَهُ أَصْعَلُ . وَفِي حَدِيثٍ أَمَّ مَعْبِدٍ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ : لَمْ تُزَرْ بِوَصْعَلَةٍ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الصَّعْلَةُ صَغِيرُ الرَّأْسِ ، وَيُقَالُ : هِيَ أَيْضًا الدَّقَّةُ وَالنَّحُولُ

وَالْحَفَّةُ فِي الْبَدَنِ ، قَالَ الشَّاعِرُ يَصِفُ عَيْرًا : نَفَى عَنْهَا الْمَصِيفَ وَصَارَ صَعْلًا يَقُولُ : خَفَّ جِسْمُهُ وَضَمَرَ ، وَقَالَ الرَّاجِزُ :

جَارِيَةٌ لَا قَتَ غَلَامًا عَرَبًا  
أَزَلَّ صَعْلُ السَّوْنِ أَرْقَبَا  
وَفِي صِفَةِ الْأَحْنَفِ : كَانَ صَعْلُ الرَّأْسِ . وَقَالَ أَبُو نَضْرٍ : الْأَصْعَلُ الصَّغِيرُ الرَّأْسِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الصَّعْلُ الدَّقَّةُ فِي الْعُنُقِ وَالْبَدَنِ كُلِّهِ ، قَالَ ابْنُ بَرِّ : الَّذِي ذَكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ رَجُلٌ صَعْلٌ وَامْرَأَةٌ صَعْلَةٌ لِأَخِي ، قَالَ : وَحَكَى غَيْرُهُ وَامْرَأَةً صَعْلَاءَ ، وَالرَّجُلُ عَلَى هَذَا أَصْعَلُ . وَيُقَالُ : رَجُلٌ صَعْلُ الرَّأْسِ إِذَا كَانَ صَغِيرَ الرَّأْسِ ، وَلِذَلِكَ يُقَالُ لِلظَّلِيمِ صَعْلٌ لِأَنَّهُ صَغِيرُ الرَّأْسِ .

وَالصَّعْلَةُ : النَّعَامَةُ (عَنْ يَعْقُوبَ) وَلَمْ يُعَيَّنْ أَيُّ نَعَامَةٍ هِيَ . وَالصَّاعِلُ : النَّعَامُ الْخَفِيفُ .

وَقَالَ شَمْرٌ : الصَّعْلُ مِنَ الرِّجَالِ الصَّغِيرِ الرَّأْسِ الطَّوِيلِ الْعُنُقِ الدَّقِيقُهَا . وَجَارٌ صَعْلٌ : ذَاهِبُ الْوَبَرِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

بِهَا كُلُّ خَوَارٍ إِلَى كُلِّ صَعْلَةٍ  
ضَهُولُهُ وَرَفَضُ الْمَذْرِعَاتِ الْقَرَاهِبِ  
وَهَذَا الْيَتُّ اسْتَشْهَدَ الْجَوْهَرِيُّ بِصَدْرِهِ كَمَا ذَكَرْنَاهُ عَلَى قَوْلِهِ . وَجَمَارٌ صَعْلٌ : ذَاهِبُ الْوَبَرِ . قَالَ ابْنُ بَرِّ : الصَّعْلَةُ فِي بَيْنِ النَّعَامَةِ ، وَالْخَوَارُ : الثَّوْرُ الْوَحْشِيُّ الَّذِي لَهُ خَوَارٌ وَهُوَ صَوْتُهُ ، وَضَهُولٌ : تَذَهَبُ وَتَرْجَعُ ، وَالْمَذْرِعَاتُ مِنَ الْبَقَرِ : الَّتِي مَعَهَا أَوْلَادُهَا ، يُقَالُ : ذَرَعٌ ، وَجَمْعُهُ ذُرْعَانُ . وَالصَّعْلُ : الدَّقَّةُ ، قَالَ الْكُمَيْتُ :

رَهْطٌ مِنَ الْهِنْدِ فِي أَيْدِيهِمْ صَعْلٌ <sup>(١)</sup>

• صَعْلَكُ • الصَّعْلُوكُ : الْفَقِيرُ الَّذِي لَا مَالَ لَهُ ، زَادَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا عَقْدًا . وَقَدْ تَصَعَّلَكَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ ، قَالَ حَاتِمٌ طَبِيعٌ :

(١) قَوْلُهُ : « فِي أَيْدِيهِمْ » كَذَا أَنْشَدَهُ

الْجَوْهَرِيُّ ، قَالَ فِي التَّكْلَمَةِ : وَالرَّوَايَةُ فِي أَيْدِيهِمْ

غَيْنًا زَمَانًا بِالتَّصْلُوكِ وَالْغِنَى  
فَكَلًّا سَقَانَهُ ، بِكَاسِيهَا الدَّهْرُ  
فَمَا زَادَنَا بَغْيًا عَلَى ذِي قَرَابَةٍ  
غِنَانًا وَلَا أَزْرَى بِأَحْسَانِنَا الْفَقْرُ  
أَيُّ عَشْنَا زَمَانًا .

وَتَصْلُوكِ الْإِبِلُ : خَرَجَتْ أَوْبَارُهَا  
وَانْجَرَدَتْ وَطَرَحَتْهَا . وَرَجُلٌ مُصْعَلُكُ  
الرَّاسِ : مُدَوَّرُهُ .

وَرَجُلٌ مُصْعَلُكُ الرَّاسِ : صَغِيرُهُ ،  
وَأَنْشَدَ :

يُخِيلُ فِي الْمَرْعَى لَهُنَّ بِشَخْصِهِ  
مُصْعَلُكُ أَعْلَى قَلْبِ الرَّاسِ يَنْفِقُ  
وَقَالَ شَمِيرٌ : الْمُصْعَلُكُ ، مِنَ الْأَسِنَّةِ .

الَّذِي كَانَهَا حَذَرَجَتْ أَعْلَاهُ حَذَرَجَةٌ ، كَانَهَا  
صَعْلُكَتْ أَسْفَلَهُ يَدُكُ ثُمَّ مَطْلَتْهُ صُعْدًا أَيْ  
رَفَعَتْهُ عَلَى تِلْكَ الدِّمْلُكَةِ وَتِلْكَ الْأَسْتِدَارَةِ ؛  
وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ أَبِي دَوَارٍ يَصِفُ  
خَيْلًا :

قَدْ تَصْعَلُكُنْ فِي الرَّيْعِ وَقَدْ قَرَّ  
رَعٌ جَلَدُ الْفَرَاخِ الْأَقْدَامُ

قَالَ : تَصْعَلُكُنْ دَقَقَنْ وَطَارَ عِفَاوُهَا عَنْهَا  
وَالْفَرِيضَةُ مَوْضِعٌ قَدَّمَ الْفَارِسَ . وَقَالَ  
شَمِيرٌ : تَصْعَلُكِ الْإِبِلُ إِذَا دَقَّتْ قَوَائِمُهَا مِنْ  
السَّمَنِ . وَصْعَلُكَهَا الْبَقْلُ . وَصْعَلُكُ الثَّرِيدَةِ :  
جَعَلَ لَهَا رَأْسًا ، وَقِيلَ : رَفَعَ رَأْسَهَا .

وَالْتَصْعَلُكُ : الْفَقْرُ . وَصَعَالِيكُ الْعَرَبِ :  
ذُؤَابُهَا . وَكَانَ عُرْوَةٌ بَيْنَ الْوَرْدِ يَسْمَى : عُرْوَةٌ  
الصَّعَالِيكُ لِأَنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ الْفُقَرَاءَ فِي حَظِيرِهِ  
فَيَرْزُقُهُمْ مِمَّا يَتَّعَمُهُ .

• صَعْمَرُ : الصُّعْمُورُ : الدُّوَلَابُ  
كَالْعَصْمُورِ .

• صَعْنُ : الصُّعُونُ ، بِكَسْرِ الصَّادِ وَتَشْدِيدِ  
الْتُونِ : الدَّقِيقُ الْعَتَقُ الصَّغِيرُ الرَّاسُ مِنْ أَيْ  
شَيْءٍ كَانَ ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَى التَّعَامِ ، وَالْأُنْثَى  
صَعُونَةٌ . وَأَصْنَعَ الرَّجُلُ إِذَا صَغُرَ رَأْسُهُ  
وَنَقَصَ عَقْلُهُ . وَالْأَصْبَعَانُ : الدَّقَّةُ وَاللِّطَافَةُ .

وَأَذُنٌ مُصْعَنَةٌ . لَطِيفَةٌ دَقِيقَةٌ ، قَالَ عَدِيُّ  
ابْنُ زَيْدٍ :

لَهُ عَتَقٌ مِثْلُ جَذَعِ السَّحُوقِ  
وَأَذُنٌ مُصْعَنَةٌ كَالْقَلَمِ  
وَفِي التَّهْذِيبِ :

وَالْأَذُنُ مُصْعَنَةٌ كَالْقَلَمِ

• صَعْبُ : الصَّعْبُ : الصَّغِيرُ الرَّاسُ ، قَالَ  
الْأَزْهَرِيُّ أَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو :

يَتَّبَعْنَ عَوْدًا كَاللَّوَاءِ مِسَابًا  
نَاجِمَ عَفْرَتِي سَرَحَانًا أَغْلَا  
رَحَبَ الْفُرُوجِ ذَانِ صَبِيعٍ مِنْهَا  
يُخْسَبُ بِاللَّيْلِ صَوَى مُصْعَبَا

أَيُّ يَأْتِي مِثْلَهُ . الصَّوَى : الْحِجَارَةُ  
الْمَجْمُوعَةُ ، الْوَاحِدَةُ صَوْءٌ . وَالْمُصْعَبُ :  
الَّذِي حُدِّدَ رَأْسُهُ . يُقَالُ : إِنَّهُ لِمُصْعَبُ  
الرَّاسِ إِذَا كَانَ مُحَدَّدَ الرَّاسِ . وَقَوْلُهُ :  
نَاجِمَ ، أَرَادَ نَاجِيًا . وَالْعِنَبُ : السَّرِيعُ .

وَقَدْ أَجُوبُ ذَا السَّطِّ السَّيِّبَا  
فَمَا تَرَى إِلَّا السَّرَاجَ اللَّغِيَا  
وَأَنْ تَرَى الثَّلْبَ يَعْفُو مَحْرَبَا  
وَصَعْتَبِي : قَرِيْبُهُ بِالْهَامَةِ ، قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَصَعْتَبِي أَرْضٌ ، قَالَ  
الْأَعْمَشُ :

وَمَا فَلَجَ يَسْفِي جَدَاوِلَ صَعْتَبِي

لَهُ شَرْعٌ سَهْلٌ عَلَى كُلِّ مُوَرِّدٍ  
وَالصَّعْتَبَةُ : أَنْ تُصْعَبَ الثَّرِيدَةُ ، تُصَمُّ  
جَوَانِبُهَا ، وَتُكَوَّمُ صَوْمَعَتُهَا ، وَيُرْفَعُ رَأْسُهَا ،  
وَقِيلَ : رَفَعُ وَسَطِهَا ، وَقَوَّرَ رَأْسَهَا ، يُقَالُ :  
صَعَبَ الثَّرِيدَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ ، سَوَّى ثَرِيدَةً فَلَبَقَهَا بِسَمْنٍ ثُمَّ  
صَعَبَهَا . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : يَعْنِي رَفَعَ رَأْسَهَا .  
وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : يَعْنِي جَعَلَ لَهَا ذُرْوَةً .  
وَقَالَ شَمِيرٌ : هُوَ أَنْ يَصُمَّ جَوَانِبُهَا ، وَيُكَوَّمُ  
صَوْمَعَتُهَا .

وَالصَّعْتَبَةُ : انْقِیَاضُ الْبَحِيلِ عِنْدَ  
الْمَسَآلَةِ ، وَعَمَّ ابْنُ سَيِّدَةَ فَقَالَ : الصَّعْتَبَةُ  
الانْقِیَاضُ .

• صَعَا : فِي حَدِيثٍ أَمْ سَلِمَ : قَالَ لَهَا  
مَالِي أَرَى ابْنَكَ خَائِرَ النَّفْسِ ؟ قَالَتْ : مَاتَتْ  
صَعُونَةُ ، الصَّعُونَةُ : صَغَارُ الْعَصَافِيرِ ،  
وَقِيلَ : هُوَ طَائِرٌ أَصْعَرُ مِنَ الْعَصْفُورِ وَهُوَ  
أَحْمَرُ الرَّاسِ ، وَجَمْعُهُ صَعَاءٌ عَلَى لَفْظِ  
سِقَاءٍ . وَيُقَالُ : صَعُونَةٌ وَاحِدَةٌ وَصَعَوْنَ كَثِيرٌ ،  
وَالْأُنْثَى صَعُونَةٌ ، وَالْجَمْعُ صَعَوَاتٌ .

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صَعَا إِذَا دَقَّ ، وَصَعَا  
إِذَا صَغُرَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى  
الصَّعُونَةِ وَهُوَ طَائِرٌ لَطِيفٌ وَجَمْعُهُ صَعَاءٌ ،  
قَالَ : وَالْأَصْعَاءُ جَمْعُ الصَّعْوِ طَائِرٌ صَغِيرٌ .  
وَيُقَالُ : الصَّعْوُ وَالْوُصْعُ وَاحِدٌ ، كَمَا يُقَالُ  
جَبَدٌ وَجَدَبٌ .

• صَغَبُ : قَالَ أَبُو ثَرْبَابٍ : سَمِعْتُ الْبَاهِلِيَّ  
يَقُولُ : يُقَالُ لِبَيْضَةِ الْقَمْلَةِ : صَغَابٌ  
وَصُوبَابٌ .

• صَعْبِلُ : صَعْبِلُ الطَّعَامِ ، لُغَةٌ فِي سَعْبَلُهُ :  
أَدَمُهُ بِالْإِهَالَةِ أَوِ السَّمَنِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ  
وَأَرَى ذَلِكَ لِمَكَانِ الْغَيْنِ .

• صَعْدُ : الصُّعْدُ : جَبَلٌ مَعْرُوفٌ ، وَأَنْشَدَ  
أَبُو إِسْحَاقَ :

وَوَثَرَ الْأَسَاوِرُ الْقِيَاسَا  
صُعْدِيَّةً تَنْتَرِعُ الْأَنْفَاسَا

• صَعْرُ : الصَّعْرُ : ضِدُّ الْكِبَرِ . ابْنُ سَيِّدَةَ :  
الصَّعْرُ وَالصَّغَارَةُ خِلَافُ الْعِظَمِ ، وَقِيلَ :  
الصَّعْرُ فِي الْجَرَمِ ، وَالصَّغَارَةُ فِي الْقَدَرِ ،  
صَعْرٌ صَغَارَةٌ وَصَعْرًا وَصَعْرٌ يَصْعُرُ صَعْرًا ،  
يَفْتَحُ الصَّادُ وَالْغَيْنُ ، وَصَعْرَانًا (كِلَاهُمَا  
عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، فَهُوَ صَغِيرٌ  
وَصَغَارٌ ، بِالضَّمِّ ، وَالْجَمْعُ صَعَارٌ . قَالَ  
سَيِّبِيُّو : وَافَقَ الَّذِينَ يَقُولُونَ فَعِيلًا الَّذِينَ  
يَقُولُونَ فَعَالًا لِاعْتِقَادِهَا كَثِيرًا ، وَلَمْ يَقُولُوا  
صَعْرَاءَ ، اسْتَعْنَوْا عَنْهُ بِفَعَالٍ ، وَقَدْ جُمِعَ  
الصَّغِيرُ فِي الشَّعْرِ عَلَى صَعْرَاءَ ، أَنْشَدَ أَبُو  
عَمْرٍو :



وَالْكَبِيرُ أَكْبَرُ حَيْثُ شَاءُوا

وَالصُّغَرَاءُ أَكْبَرُ وَأَقْبَلُ  
وَالْمَصْغُورَاءُ : اسْمٌ لِلْجَمْعِ .  
وَالْأَصَاغِرَةُ : جَمْعُ الْأَصْغَرِ . قَالَ  
ابْنُ سِيدَةَ : وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ هَذَا لِأَنَّهُ مِمَّا تَلَحُّفُهُ  
الِهَاءُ فِي حَدِّ الْجَمْعِ إِذْ لَيْسَ مَتَّسِبًا  
وَلَا أَعْجَبًا وَلَا أَهْلُ أَرْضٍ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ  
الْأَسْبَابِ الَّتِي تَدْخُلُهَا الْهَاءُ فِي حَدِّ الْجَمْعِ ،  
لَكِنَّ الْأَصْغَرَ لَمَّا خَرَجَ عَلَى بِنَاءِ الْقَشْعِمِ  
وَكَانُوا يَقُولُونَ الْقَشَاعِمَةَ الْحَقْوَةَ الْهَاءُ ، وَقَدْ  
قَالُوا الْأَصَاغِرُ ، بِغَيْرِ هَاءٍ ، إِذْ قَدْ يَقْعَلُونَ  
ذَلِكَ فِي الْأَعْجَمِيِّ نَحْوِ الْجَوَارِبِ  
وَالْكَرَابِجِ ، وَإِنَّمَا حَمَلْنَاهُمْ عَلَى تَكْسِيرِهِ أَنَّهُ  
لَمْ يَتِمَّ كُنْ فِي بَابِ الصِّفَةِ . وَالصُّغْرَى :  
تَأْنِيثُ الْأَصْغَرِ ، وَالْجَمْعُ الصُّغَرُ ، قَالَ  
سَيَبَوِيهٌ : يُقَالُ نِسْوَةٌ صُغْرٌ وَلَا يُقَالُ قَوْمٌ  
أَصَاغِرُ إِلَّا بِالْأَلِفِ وَاللَّامِ ، قَالَ : وَسَمِعْنَا  
الْعَرَبَ يَقُولُ الْأَصَاغِرُ ، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ  
الْأَصْغَرُونَ .

ابْنُ السَّكَيْتِ : وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ :  
الْمَرْءُ بِأَصْغَرِيهِ ، وَأَصْغَرَاهُ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ ،  
وَمَعْنَاهُ أَنَّ الْمَرْءَ يَعْلُو الْأُمُورَ وَيَضْطَرُّهَا بِجَنَانِهِ  
وَلِسَانِهِ .

وَأَصْغَرُهُ غَيْرُهُ وَصَغْرُهُ تَصْغِيرًا ، وَتَصْغِيرُ  
الصَّغِيرِ صَغِيرٌ وَصَغِيرٌ ، الْأَوَّلَى عَلَى الْقِيَاسِ  
وَالْأُخْرَى عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ (حَكَاهَا سَيَبَوِيهٌ) .  
وَأَسْتَصْغَرُهُ : عَدَّهُ صَغِيرًا . وَصَغْرُهُ  
وَأَصْغَرُهُ : جَعَلَهُ صَغِيرًا . وَأَصْغَرْتُ الْفَرَسَ :  
خَرَزْتُهُ صَغِيرَةً ، قَالَ بَعْضُ الْأَغْفَالِ :  
شَلْتُ بَدَا فَارِسَةً قَرْنَهَا  
لَوْ خَافَتِ التَّرْعَ لَأَصْغَرْتَهَا

وَيُرْوَى :

لَوْ خَافَتِ السَّاقِي لَأَصْغَرْتَهَا

وَالْتَصْغِيرُ لِلِاسْمِ وَالنَّعْتِ يَكُونُ تَحْقِيرًا  
وَيَكُونُ شَفَقَةً وَيَكُونُ تَخْصِيصًا ، كَقَوْلِ  
الْحُبَابِ بْنِ الْمُنْذِرِ : أَنَا جُدُّلُهَا الْمُحَكَّكُ  
وَعُدُّيْهَا الْمُرْجَبُ ، وَهُوَ مُفَسَّرٌ فِي مَوْضِعِهِ .  
وَالْتَصْغِيرُ يَجِيءُ بِمَعَانٍ شَتَّى : مِنْهَا مَا يَجِيءُ

عَلَى التَّعْظِيمِ لَهَا ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ :  
فَأَصَابَتْهَا سَهْمٌ حَمْرًا ، وَكَذَلِكَ قَوْلُ  
الْأَنْصَارِيِّ : أَنَا جُدُّلُهَا الْمُحَكَّكُ وَعُدُّيْهَا  
الْمُرْجَبُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَتَيْتُكُمْ  
الدَّهْنِمَاءُ ، بِمَعْنَى الْفِتْنَةِ الْمُظْلِمَةِ فَصَغَّرَهَا  
تَهْوِيلًا لَهَا ، وَمِنْهَا أَنْ يَصْغُرَ الشَّيْءُ فِي ذَاتِهِ  
كَقَوْلِهِمْ : دَوْبَرَةٌ وَجُحْرَةٌ ، وَمِنْهَا مَا يَجِيءُ  
لِلتَّخْفِيرِ فِي غَيْرِ الْمُخَاطَبِ ، وَلَيْسَ لَهُ نَقْصٌ  
فِي ذَاتِهِ ، كَقَوْلِهِمْ : هَلَكَ الْقَوْمُ إِلَّا أَهْلُ  
بَيْتٍ ، وَذَهَبَتِ الدَّرَاهِمُ إِلَّا دَرَاهِمًا ، وَمِنْهَا  
مَا يَجِيءُ لِلدَّمِّ كَقَوْلِهِمْ : يَا فَوْيَسَقُ ، وَمِنْهَا  
مَا يَجِيءُ لِلْعَطْفِ وَالشَّفَقَةِ نَحْوُ : يَا بُنَيَّ  
وَيَا أُخْتِي ، وَمِنْهُ قَوْلُ عُمَرَ : أَخَافُ عَلَى هَذَا  
السَّبِّ (١) وَهُوَ صُدِّقَ أَيْ أَحْصَى  
أَصْدِقَائِي ، وَمِنْهَا مَا يَجِيءُ بِمَعْنَى التَّقَرُّبِ  
كَقَوْلِهِمْ : دَوْنِ الْحَائِطِ وَقَبِيلِ الصُّبْحِ ،  
وَمِنْهَا مَا يَجِيءُ لِلْمَذْحِ ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ عُمَرَ  
لِعَبْدِ اللَّهِ : كَيْفَ مَلِيٍّ عِلْمًا .

وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : قُلْتُ  
لِعُرْوَةَ : كَمْ لَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ، ﷺ ،  
بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : عَشْرًا ، قُلْتُ : فَأَيْنَ عَاسٍ  
يَقُولُ بَضْعَ عَشْرَةِ سَنَةٍ ، قَالَ عُرْوَةُ : فَصَغَّرَهُ  
أَيْ اسْتَصْغَرَتْهُ عَنْ ضَبْطِ ذَلِكَ ، وَفِي  
رِوَايَةٍ : فَغَفَرَهُ أَيْ قَالَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ، وَسَدَّكَرَهُ  
فِي غَفَرٍ أَيْضًا .

وَالْأَصْغَارُ مِنَ الْحَيَيْنِ : خِلَافُ  
الْإِكْبَارِ ، قَالَتِ الْخَنَسَاءُ :

فَمَا عَجُولٌ عَلَى يَوْ تُطِيفُ بِهِ

لَهَا حَيْنَانِ : إِصْغَارٌ وَإِكْبَارٌ  
فَأَصْغَارُهَا : حَيْنَتُهَا إِذَا خَفَضَتْهُ ،  
وَإِكْبَارُهَا : حَيْنَتُهَا إِذَا رَفَعَتْهُ ، وَالْمَعْنَى لَهَا  
حَيْنٌ ذُو إِصْغَارٍ وَحَيْنٌ ذُو إِكْبَارٍ .

وَأَرْضٌ مُصْغَرَةٌ ، نَبَتْهَا صَغِيرٌ لَمْ يَطُلْ .  
وَفُلَانٌ صِغْرَةٌ أَبْوِيهِ وَصِغْرَةٌ وَلَدُ أَبْوِيهِ ،  
أَيْ أَصْغَرُهُمْ ، وَهُوَ كَبِيرَةٌ وَلَدُ أَبِيهِ أَيْ  
أَكْبَرُهُمْ ، وَكَذَلِكَ فُلَانٌ صِغْرَةُ الْقَوْمِ

(١) قَوْلُهُ : « هَذَا السَّبِّ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ  
مِنْ غَيْرِ نَقْطٍ . وَلَمْ يَنْهَدْ لِاصْلَاحِهِ .

وَكَبِيرُهُمْ ، أَيْ أَصْغَرُهُمْ وَأَكْبَرُهُمْ ، وَيَقُولُ  
صَيٌّْ مِنْ صِيَالِ الْعَرَبِ إِذَا نَهَى عَنِ  
اللَّعِبِ : أَنَا مِنَ الصَّغْرَةِ ، أَيْ مِنَ الصَّغَارِ .  
وَحَكِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : مَا صَغَرَنِي  
إِلَّا بَسَنَةٌ ، أَيْ مَا صَغُرَ عَنِّي إِلَّا بَسَنَةٌ .

وَالصَّغَارُ . بِالْفَتْحِ : الدُّلُّ وَالضَّيْمُ .  
وَكَذَلِكَ الصُّغْرُ ، بِالضَّمِّ ، وَالْمَصْدَرُ  
الصُّغْرُ ، بِالتَّحْرِيكِ . يُقَالُ : قَمَّ عَلَى صُغْرِكَ  
وَصُغْرِكَ . اللَّيْثُ : يُقَالُ صِغْرٌ فُلَانٌ يَصْغُرُ  
صِغْرًا وَصِغَارًا ، فَهُوَ صَاغِرٌ إِذَا رَضِيَ  
بِالضَّمِّ وَأَقْرَبُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « حَتَّى  
يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ » أَيْ  
أَذْلَاءُ . وَالْمَصْغُورَاءُ : الصَّغَارُ . وَقَوْلُهُ عَزَّ  
وَجَلَّ : « سَيَصِيبُ الَّذِينَ أَحْرَمُوا صِغَارًا عِنْدَ  
اللَّهِ » أَيْ هُمْ . وَإِنْ كَانُوا أَكْبَارًا فِي الدُّنْيَا .

سَيَصِيبُهُمْ صِغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ . أَيْ مَذَلَّةٌ . وَقَالَ  
الشَّافِعِيُّ : رَحِمَهُ اللَّهُ . فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ :  
« عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ » أَيْ يَجْرِي عَلَيْهِمْ  
حُكْمُ الْمُسْلِمِينَ وَالصَّغَارُ : مَصْدَرُ الصَّغِيرِ  
فِي الْقَدْرِ وَالصَّاعِرُ : الرَّاضِي بِالذَّلِّ  
وَالضَّمِّ . وَالْجَمْعُ صِغْرَةٌ . وَقَدْ صَغُرَ (٢)  
صِغْرًا وَصِغْرًا وَصِغَارًا وَصِغَارَةً . وَأَصْغَرَهُ :

جَعَلَهُ صَاغِرًا وَتَصَاغَرْتُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ :  
صَغُرْتُ وَتَخَاوَرْتُ ذُلًّا وَمَهَانَةً . وَفِي  
الْحَدِيثِ : إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرُ حَتَّى يَكُونَ  
مِثْلَ الذَّبابِ ، بِمَعْنَى الشَّيْطَانِ . أَيْ ذَلٌّ  
وَأَمَقُّ : قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ  
مِنْ الصَّغِيرِ وَالصَّغَارِ . وَهُوَ الدُّلُّ وَالْهَوَانُ .

وَفِي حَدِيثٍ عَلَى بَيْضِ أَبِي بَكْرٍ . رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ : يَرْغَمُ الْمُنَافِقِينَ وَصَغَرَ الْحَاسِدِينَ .  
أَيْ ذَلَّاهُمْ وَهَوَانَهُمْ . وَفِي حَدِيثٍ : الْمَحْرَمُ  
يَقْتُلُ الْحَيَّةَ بِصِغْرِ لَهَا . وَصَغَرَتِ الشَّمْسُ :

مَالَتْ لِلْغُرُوبِ (عَنْ تَعَلُّبٍ) .

وَصُغْرَانُ : مَوْضِعٌ .

(٢) قَوْلُهُ : « وَقَدْ صَغُرَ الْخ » مِنْ بَابِ كَرَمٍ كَمَا

فِي الْقَامُوسِ ، وَمِنْ بَابِ فَرْحٍ أَيْضًا كَمَا فِي الْمَصْبَحِ كَمَا  
أَنَّهُ مِنْهَا بِمَعْنَى ضِدِّ الْعَظَمِ .

**صغصغ** : صَغَصَغَ رَأْسَهُ بِالذَّهْنِ صَغَصَغَةً وَصَغَصَغًا : لَغَةً فِي سَفْسَعِهِ (حَكَاهَا قَطْرُبٌ) وَهِيَ مُضَارَعَةٌ. وَصَغَصَغَ ثَرِيدَهُ : رَوَاهُ دَسَمًا ، وَمِثْلُهُ سَفْسَعُهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : سُئِلَ عَنْ الطَّبِيبِ لِلْمَحْرَمِ فَقَالَ : أَمَّا أَنَا فَأَصْغِصُغُهُ فِي رَأْسِي ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا رَوَى ، وَقَالَ الْحَرَبِيُّ : إِنَّمَا هُوَ اسْتَفْسَعُهُ ، أَيْ أَرَوِيهِ بِهِ ، وَالسَّيْنُ وَالصَّادُ يَتَعَقَّبَانِ مَعَ الْحَاءِ وَالْعَيْنِ وَالْقَافِ وَالطَّاءِ كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي تَرْجَمَةِ صَدَغَ ، وَقِيلَ : صَغَصَغَ شَعْرَهُ إِذَا رَجَلَهُ .

**صغل** : الصَّغْلُ : لَغَةٌ فِي السَّغْلِ وَهُوَ السَّيُّ الْغِذَاءِ ، وَالسَّيْنُ فِيهِ أَكْثَرُ مِنَ الصَّادِ . وَالصَّغْلُ : التَّمَرُّ الَّذِي يَلْتَرِقُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ وَيَكْتَبِرُ . فَإِذَا فَلَقَ أَوْ فَلَاحَ رَنَى فِيهِ كَالْحَيَوِطِ . وَقَلْبًا يَكُونُ ذَلِكَ فِي غَيْرِ الْبَرْنِيِّ :

قَالَ : يُعَذِّدِي بِصِغْلٍ كَثِيرٍ مُتَارِيزٍ وَمُخْضٍ مِنَ الْأَلْبَانِ غَيْرِ مَخْبِضٍ . قَالَ : وَلَيْسَ فِي الْكَلَامِ اسْمٌ عَلَى فِعْلٍ غَيْرُهُ . وَفِي التَّهْنِيزِ : الصَّيْغِلُ ، الْبَاءُ شَدِيدَةٌ ، مِنَ التَّمَرِّ : الْمُحْتَاطُ الْآخِذُ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ أَخْذًا شَدِيدًا ، وَطِينٌ صِغْلٌ أَيْضًا .

**صغاه** : صَغَا إِلَيْهِ يَصْغِي وَيَصْغُو صَغَوًا وَصَغُوا وَصَغَا : مَالٌ ، وَكَذَلِكَ صَغَى بِالْكَسْرِ ، يَصْغِي صَغَى وَصَغِيًا . ابْنُ سِيدَةَ فِي مُعْتَلِّ الْبَاءِ : صَغَى صَغِيًا مَالٌ . قَالَ شَيْخٌ : صَعَوْتُ وَصَعَيْتُ وَصَعَيْتُ ، وَأَكْرَهُهُ صَعَيْتُ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : صَعَيْتُ إِلَى الشَّيْءِ أَصْغَى صَغِيًا إِذَا مِلْتُ ، وَصَعَوْتُ أَصْغَوُ صَغَوًا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَلَتَصْغِي إِلَيْهِ أَقْبَدَةٌ» ، أَيْ وَلَتَمِيلَ . وَصَعُوهُ مَعَكَ وَصَعُوهُ وَصَغَاهُ أَيْ مِيلَهُ مَعَكَ .

وَصَاغِيَةُ الرَّجُلِ : الَّذِينَ يَمِيلُونَ إِلَيْهِ وَيَأْتُونَهُ وَيَطْلُبُونَ مَا عِنْدَهُ وَيَعْتَمِدُونَهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : أَكْرَمُوا فَلَانًا فِي صَاغِيَتِهِ ، قَالَ

ابْنُ سِيدَةَ : وَأَرَاهُمْ إِنَّمَا انْتَوَا عَلَى مَعْنَى الْجَاعَةِ ، وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : الصَّاعِيَةُ كُلُّ مَنْ أَلَمَ بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَوْفٍ : كَاتَبْتُ أُمِّيَّةً بَنَ خَلْفِي أَنْ يَحْفَظُنِي فِي صَاغِيَتِي بِمَكَّةَ ، وَاحْفَظْهُ فِي صَاغِيَتِهِ بِالْمَدِينَةِ ، هُمْ خَاصَّةُ الْإِنْسَانِ وَالْمَائِلُونَ إِلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : كَانَ إِذَا خَلَا مَعَ صَاغِيَتِهِ وَزَافِرَتِهِ انْبَسَطَ ، وَالصَّغَا كِتَابَتُهُ بِالْأَلِفِ .

وَصَغَا الرَّجُلُ إِذَا مَالَ عَلَى أَحَدٍ شَيْقَهُ أَوْ انْحَنَى فِي قَوْسِهِ ، وَصَغَا عَلَى الْقَوْمِ صَغَاً إِذَا كَانَ هَوَاهُ مَعَ غَيْرِهِمْ .

وَصَغَا إِلَيْهِ سَمِعِي يَصْغُو صَغَوًا وَصَغَى يَصْغِي صَغَاً : مَالٌ . وَأَصْغَى إِلَيْهِ رَأْسُهُ وَسَمَعُهُ : أَمَالَهُ . وَأَصْغَيْتُ إِلَى فُلَانٍ إِذَا مِلْتُ بِسَمْعِكَ نَحْوَهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ شَاهِدًا عَلَى الْإِضْغَاءِ بِالسَّمْعِ لِشَاعِرٍ :

تَرَى السَّيِّئَةَ بِهِ عَنْ كُلِّ مَكْرَمَةٍ زَنِيعٌ وَفِيهِ إِلَى التَّشْبِيهِ إِضْغَاءٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : صَعَوْتُ إِلَيْهِ بِرَأْسِي أَصْغَى صَغَوًا وَصَغَاً وَأَصْغَيْتُ .

وَأَصْغَيْتُ النَّاقَةَ تُصْغِي إِذَا أَمَالَتْ رَأْسَهَا إِلَى الرَّجُلِ ، كَأَنَّهَا تَسْمَعُ شَيْئًا حِينَ يَشْدُو عَلَيْهَا الرَّحْلُ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ نَاقَتَهُ :

تُصْغِي إِذَا شَدَّهَا بِالْكُورِ جَانِحَةً حَتَّى إِذَا مَا اسْتَوَى فِي غَرَزِهَا تَشْبُ

وَأَصْغَى الْإِنَاءُ : أَمَالَهُ وَحَوْفَهُ عَلَى جَنْبِهِ لِيَجْتَمِعَ مَا فِيهِ ، وَأَضْغَاهُ : نَقَصَهُ . يُقَالُ : فُلَانٌ مُصْغَى إِنَاؤُهُ ، إِذَا نَقَصَ حَقَّهُ . وَيُقَالُ : أَصْغَى فُلَانٌ إِنَاءَهُ فُلَانًا ، إِذَا أَمَالَهُ وَنَقَصَهُ مِنْ حَظِّهِ ، وَكَذَلِكَ أَصْغَى حَظَّهُ إِذَا نَقَصَهُ ، قَالَ التَّمَرُّ بْنُ تَوَلَبٍ :

وَلَنْ ابْنَ أَخْبَرِ الْقَوْمَ مُصْغَى إِنَاؤُهُ إِذَا لَمْ يُزَاجِمْ خَالَهُ بِأَبٍ جَلَدٍ

وَفِي حَدِيثِ الْهَرَوِيِّ : كَانَ يُضْغِي لَهَا الْإِنَاءَ ، أَيْ يُمِيلُهُ لِيَسْتَهْلَ عَلَيْهَا الشَّرْبُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : يُتَمَحُّ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ

أَحَدٌ إِلَّا أَصْغَى لِيَنَّا ، أَيْ أَمَالَ صَفْحَةَ عُنُقِهِ إِلَيْهِ .

وَقَالُوا : الصَّيِّىُّ أَعْلَمُ بِمُضْغَى خَدِّهِ أَيْ هُوَ أَعْلَمُ إِلَى مَنْ يَلْجَأُ أَوْ حَيْثُ يَتَفَعَّلُ .

وَالصَّغَا : مِثْلٌ فِي الْحَنَكِ فِي إِحْدَى الشَّفَتَيْنِ ، صَغَا يَصْغُو صَغَوًا ، وَصَغَى يَصْغِي صَغَاً ، فَهُوَ أَصْغَى ، وَالْأُنْثَى صَغَوَاءُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

قِرَاعٌ تَكَلِّحُ الرُّوْقَاءَ مِنْهُ وَيَعْتَدِلُ الصَّغَا مِنْهُ سَوِيًّا وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعَلَّبٌ :

لَمْ يَبْقَ إِلَّا كُلُّ صَغَوَاءٍ صَعَوَةٍ

يَصْخَرَاءُ تَبِيٍّ ، بَيْنَ أَرْضَيْنِ مَجْهَلٍ لَمْ يُفَسِّرْهُ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَعِنْدِي أَنَّهُ يَعْني الْقِطَاعَ . وَالصَّغَوَاءُ : الَّتِي مَالَ حَنَكُهَا وَأَحَدُ مُتَفَارِقِيهَا ، فَأَمَّا صَغَوَةٌ فَعَلَى الْمُبَالَغَةِ ، كَمَا تَقُولُ لَيْلٌ لَائِلٌ ، وَإِنْ اخْتَلَفَ الْبَاءَانِ ، وَقَدْ يَحْجُزُ أَنْ يُرِيدَ صَغِيَةً فَخَفَّفَ قَرَدَ الْوَاوِ لِقَدَمِ الْكَسْرِ ، عَلَى أَنَّ هَذَا الْبَابَ الْمُحْكَمُ فِيهِ أَنْ يَبْقَى الْبَاءُ عَلَى حَالِهَا ، لِأَنَّ الْكَسْرَةَ فِي الْحَرْفِ الَّذِي قَبْلَهَا مَثْبُوتَةٌ .

وَصَعَتِ الشَّمْسُ وَالتَّجُومُ تَصْغُو صَغَوًا : مَالَتْ لِلْغُرُوبِ ، وَيُقَالُ لِلشَّمْسِ حِينَئِذٍ صَغَوَاءُ ، وَقَدْ يَقَارِبُ مَا بَيْنَ الْوَاوِ وَالْبَاءِ فِي أَكْثَرِ هَذَا الْبَابِ ، قَالَ : وَرَأَيْتُ الشَّمْسَ صَغَوَاءً ، يُرِيدُ حِينَ مَالَتْ ، وَأَنْشَدَ : صَغَوَاءُ قَدْ مَالَتْ وَلَمَّا تَفْعَلُ وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

تَرَى عَيْنَهَا صَغَوَاءً فِي جَنْبِ مُوقِهَا تُرَاقِبُ كَفَى وَالْقَطِيعَ الْمُحْرَمًا قَالَ الْفَرَّاءُ : وَيُقَالُ لِلْقَمَرِ إِذَا دَنَا لِلْغُرُوبِ صَغَاً ، وَأَصْغَى إِذَا دَنَا .

وَصِغُو الْبُقَرَةِ : جَوْفُهَا . وَصِغُو الْبِئْرِ : نَاحِيَتُهَا . وَصِغُو الدَّلْوِ : مَا تَقْنِي مِنْ جَوَانِبِهِ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

فَجَاءَتْ بِمِلٍّ يَنْصِفُ الدَّمَنُ آجِنٌ كَمَا السَّلَى فِي صِغْوِهَا يَتَرَفَّقُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : صِغُو الْمَقْدَحَةِ جَوْفُهَا .

وَيُقَالُ : هُوَ فِي صِفْوٍ كَفُوْهُ أَيْ فِي جَوْفِهَا .  
وَالْأَصَاغَى : بَلَدٌ ، قَالَ سَاعِدَةُ  
ابْنِ جَوْيَّةَ :

لَهْنٌ بَيْنَ الْأَصَاغَى وَمَنْصَحٍ  
تَعَاوَى كَمَا عَجَّ الْحَجِيجُ الْمُبْدَى

• صفت . رَجُلٌ صِفْتِيٌّ وَصِفَاتٌ : قَوِيٌّ  
جَسِيمٌ . ابْنُ سَيْدَةٍ : الصِّفَاتُ مِنَ الرَّجَالِ  
النَّارُ اللَّحْمُ ، الْمُجْمَعُ الْخَلْقُ ، الشَّدِيدُ  
الْمُكْتَبَرُ ، وَالْأُنْثَى : صِفَاتٌ وَصِفَاتَةٌ .  
وَقِيلَ : لَا تَنْتَعِ الْمَرْأَةُ بِالصِّفَاتِ ،  
وَإِخْتَلَفُوا فِي ذَلِكَ .

وَالصِّفْتَانِ : كَالصِّفَاتِ . وَرَجُلٌ صِفْتَانٌ  
عِفْتَانٌ . يُكْثَرُ الْكَلَامُ ، وَالْجَمْعُ صِفْتَانٌ  
وَعِفْتَانٌ . وَفِي حَدِيثِ الْحَسَنِ ، قَالَ  
الْمُقَفَّلُ بْنُ دَالَانَ : سَأَلْتُهُ عَنْ الَّذِي  
يَسْتَقِظُ فَيَجِدُ بَلَّةً ، فَقَالَ : أَمَّا أَنْتَ  
فَاغْتَسِلْ ، وَرَأَيْتُ صِفْتَانًا ، وَهُوَ الْكَبِيرُ  
اللَّحْمُ ، الْمُكْتَبَرُ .

• صفح . الصَّفْحُ : الْجَنْبُ . وَصَفْحُ  
الْإِنْسَانِ : جَنْبُهُ . وَصَفْحُ كُلِّ شَيْءٍ : جَانِبُهُ .  
وَصَفْحَاهُ : جَانِبَاهُ . وَفِي حَدِيثِ  
الْإِسْتِجَاءِ : حَجَرَيْنِ لِلصَّفْحَيْنِ وَحَجَرًا  
لِلْمَسْرُورَةِ ، أَيْ جَانِبِي الْمَحْرَجِ . وَصَفْحُهُ :  
نَاحِيَّتُهُ . وَصَفْحُ الْجَبَلِ : مُضْطَجَعُهُ ،  
وَالْجَمْعُ صِفَاحٌ .

وَصَفْحَةُ الرَّجُلِ عَرْضُ وَجْهِهِ . وَنَظَرَ إِلَيْهِ  
بِصَفْحٍ وَجْهِهِ وَصَفْحِهِ ، أَيْ بِعَرَضِهِ .  
وَفِي الْحَدِيثِ : غَيْرُ مُنْفِعٍ رَأْسُهُ  
وَلَا صَافِحٍ بِخَدِّهِ ، أَيْ غَيْرُ مُبْرِزٍ صَفْحَةَ  
خَدِّهِ وَلَا مَائِلٍ فِي أَحَدِ الشَّقَيْنِ ، وَفِي شِعْرِ  
عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ :

تَرُلُ عَنْ صَفْحَتِي الْمَعَالِيلُ

أَيْ أَحَدَ جَانِبَيْ وَجْهِهِ .

وَلَقِيَهُ صِفَاحًا ، أَيْ اسْتَقْبَلَهُ بِصَفْحٍ  
وَجْهِهِ ، ( هَلَوُ عَنْ اللَّحْيَانِي ) .  
وَصَفْحُ السِّيفِ وَصَفْحُهُ : عَرْضُهُ .

وَالْجَمْعُ أَصْفَاحٌ . وَصَفَحْنَا السِّيفَ :  
وَجَّهَاهُ .

وَضَرَبَهُ بِالسِّيفِ مُصَفِّحًا وَمَصْفُوحًا ( عَنْ  
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ) أَيْ مُعَرِّضًا ، وَضَرَبَهُ بِصَفْحِ  
السِّيفِ ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ بِصَفْحِ السِّيفِ ،  
مَفْتُوحَةً ، أَيْ بِعَرَضِهِ ، وَقَالَ الطَّرِمَاحُ :

فَلَمَّا تَنَاهَتْ وَهَى عَجَلَى كَانَهَا

عَلَى حَرْفِ سَيْفٍ حَدَّهُ غَيْرُ مُصَفِّحٍ  
وَفِي حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : لَوْ وَجَدْتُ  
مَعَهَا رَجُلًا لَضَرَبْتُهُ بِالسِّيفِ غَيْرَ مُصَفِّحٍ ،  
يُقَالُ : أَصَفَّحَهُ بِالسِّيفِ إِذَا ضَرَبَهُ بِعَرَضِهِ  
دُونَ حَدِّهِ ، فَهُوَ مُصَفِّحٌ ، وَالسِّيفُ  
مُصَفِّحٌ ، يُرْوَانُ مَعًا . وَقَالَ رَجُلٌ مِنْ  
الْخَوَارِجِ : لَتَضْرِبَنَّكُمْ بِالسِّيفِ غَيْرَ  
مُصَفِّحَاتٍ ، يَقُولُ : نَضْرِبُكُمْ بِحَدِّهَا  
لَا بِعَرَضِهَا ، وَقَالَ الشَّاعِرُ :

بِحَيْثُ مَنَاطِ الْقُرْطِ مِنْ غَيْرِ مُصَفِّحٍ

أُجَازِبُهُ حَدَّ الْمُقْلَدِ ضَارِبُهُ <sup>(١)</sup>  
وَصَفَّحْتُ فَلَانًا وَأَصَفَّحْتُهُ جَمِيعًا ، إِذَا  
ضَرَبْتُهُ بِالسِّيفِ مُصَفِّحًا ، أَيْ بِعَرَضِهِ .  
وَسَيْفٌ مُصَفِّحٌ وَمُصَفِّعٌ : عَرِضٌ ،  
وَتَقُولُ : وَجْهُ هَذَا السِّيفِ مُصَفِّحٌ ، أَيْ  
عَرِضٌ ، مِنْ أَصَفَّحْتُهُ ، قَالَ الْأَعَشَى :

السَّنَا نَحْنُ أَكْرَمُ إِنْ نُسِينَا

وَأَضْرَبَ بِالْمُهَنْدَوِ الصَّفَاحِ ؟  
يَعْنِي الْعِرَاضَ ، وَأَنْشَدَ :  
وَصَدْرِي مُصَفِّحٌ لِلْمَوْتِ نَهْدٌ  
إِذَا ضَاقَتْ عَنِ الْمَوْتِ الصُّدُورُ  
وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْمُصَفِّحُ الْعَرِضُ الَّذِي  
لَهُ صَفَفَاتٌ لَمْ تَسْتَقِمْ عَلَى وَجْهِهِ وَاجِدٌ  
كَالْمُصَفِّحِ مِنَ الرُّؤُوسِ ، لَهُ جَوَانِبُ .  
وَرَجُلٌ مُصَفِّحُ الْوَجْهِ : سَهْلُهُ حَسَنُهُ ( عَنْ  
اللَّحْيَانِيِّ ) .

وَصَفِيحَةُ الْوَجْهِ : بَشَرَةُ جِلْدِهِ .

وَالصَّفْحَانِ وَالصَّفْحَتَانِ : الْحَدَّانِ .  
وَهُمَا اللَّحْيَانِ . وَالصَّفْحَانِ مِنَ الْكَتِفِ :

(١) قوله : « بحيث مناط القرط إلخ » هكذا هو  
في الأصل بهذا الضبط .

مَا انْحَدَرَ عَنِ الْعَيْنِ <sup>(٢)</sup> مِنْ جَانِبَيْهَا ،  
وَالْجَمْعُ صِفَاحٌ .

وَصَفَحْنَا الْعَنْقَ : جَانِبَاهُ . وَصَفَحْنَا  
الْوَرَقَ : وَجْهَاهُ اللَّذَانِ يُكْتَبَانِ .

وَالصَّفِيحَةُ : السِّيفُ الْعَرِضُ ، وَقَالَ  
ابْنُ سَيْدَةٍ : الصَّفِيحَةُ مِنَ السُّيُوفِ الْعَرِضُ .  
وَصَفَائِحُ الرَّأْسِ : قَبَائِلُهُ ، وَاجِدَاتُهَا  
صَفِيحَةٌ . وَالصَّفَائِحُ : حِجَارَةٌ رِقَاقٌ  
عِرَاضٌ ، وَالوَاحِدُ كَالوَاحِدِ .

وَالصَّفَاحُ : بِالضَّمِّ وَالتَّشْدِيدِ :  
الْعَرِضُ ، قَالَ : وَالصَّفَاحُ مِنَ الْحِجَارَةِ  
كَالصَّفَائِحِ ، الْوَاحِدَةُ صَفَاحَةٌ ، أَنْشَدَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ :

وَصَفَاحَةٌ مِثْلُ الْفَيْقِ مَحْتَهَا

عِيَالُ ابْنِ حَوْبٍ جَنْبُهُ أَقَارِبُهُ  
شَبَّهَ النَّاقَةَ بِالصَّفَاحَةِ لِصَلَابَتِهَا . وَابْنُ  
حَوْبٍ : رَجُلٌ مَجْهُودٌ مُحْتَاجٌ لِأَنَّ الْحَوْبَ  
الْجَهْدَ وَالشَّدَّةَ .

وَوَجْهُهُ كُلُّ شَيْءٍ عَرِضٍ : صَفِيحَةٌ .  
وَكُلُّ عَرِضٍ مِنْ حِجَارَةٍ أَوْ لَوْحٍ وَنَحْوِهَا :  
صَفَاحَةٌ ، وَالْجَمْعُ صَفَاحٌ ، وَصَفِيحَةٌ  
وَالْجَمْعُ صَفَائِحُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّابِغَةِ :

وَيُوقِدُنِ بِالصَّفَاحِ نَارَ الْحُبَابِ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَيُقَالُ لِلْحِجَارَةِ  
الْعَرِضَةِ صَفَائِحُ ، وَاجِدَتُهَا صَفِيحَةٌ  
وَصَفِيحٌ ، قَالَ لَيْدٌ :

وَصَفَائِحًا صُمًّا رَوَا

سِيَهَا يُسَدِّدُنَ الْغُصُونَا  
وَصَفَائِحُ الْبَابِ : الْوَاحَةُ . وَالصَّفَاحُ مِنَ  
الْإِبِلِ : الَّتِي عَظُمَتْ أَسْنِمَتُهَا ، فَكَادَ سَنَامُ <sup>X</sup>  
النَّاقَةِ بِأَخْذِ قَرَاهَا . جَمَعَهَا صَفَاحَاتٌ  
وَصَفَائِحُ

وَصَفْحَةُ الرَّجُلِ : عَرْضُ صَدْرِهِ .  
وَالْمُصَفِّحُ مِنَ الرُّؤُوسِ الَّذِي ضَعِيطَ مِنْ  
قِيَلِ صُدْعِهِ ، فَطَالَ مَا بَيْنَ جَبْهَتِهِ وَقَفَاهُ ،  
وَقِيلَ : الْمُصَفِّحُ الَّذِي اطْمَأَنَّ جَنْبَا رَأْسِهِ وَتَوَّأَ

(٢) قوله : « ما انحدر عن العين » هكذا في  
الأصل وشرح القاموس والمحكم ، ولعله العنق .

جَبِيْهُ فَخَرَجَتْ وَظَهَرَتْ قَمَحْدُوْتُهُ ؛ قَالَ  
أَبُو زَيْدٍ : مِنْ الرُّؤُوسِ الْمُصَفَّحُ إِصْفَاحًا ،  
وَهُوَ الَّذِي مَسَحَ جَنْبَا رَأْسِهِ وَتَأْتَى جَبِيْهُ فَخَرَجَ  
وَظَهَرَتْ قَمَحْدُوْتُهُ ، وَالْأَرَأْسُ مِثْلُ  
الْمُصَفَّحِ ، وَلَا يُقَادَلُ : رُوَاسِيٌّ ؛ وَقَالَ ابْنُ  
الْأَعْرَابِيِّ : فِي جَبِيْهِ صَفْحٌ أَيْ عَرَضٌ  
فَاجِشٌ ؛ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ : أَنَّهُ ذَكَرَ  
رَجُلًا مُصَفَّحَ الرَّأْسِ أَيْ عَرِيضَهُ . وَتَصْفِيحُ  
الشَّيْءِ : جَعْلُهُ عَرِيضًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : رَجُلٌ  
مُصَفَّحُ الرَّأْسِ أَيْ عَرِيضُهُ .

وَالْمُصَفَّحَاتُ : السُّيُوفُ الْعَرِيضَةُ ،  
وَهِيَ الصَّفَائِيخُ ، وَاحِدَاتُهَا صَفِيحَةٌ  
وَصَفِيحٌ ؛ وَأَمَّا قَوْلُ لَبِيدٍ يَصِفُ سَحَابًا :  
كَأَنَّ مُصَفَّحَاتٍ فِي ذُرَاهُ

وَأَنوَاحًا عَلَيْهِنَ الْمَالِي  
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : شَبَّهَ الْبَرْقَ فِي ظُلْمَةِ  
السَّحَابِ بِسُيُوفٍ عَرِاضٍ . وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ :  
الْمُصَفَّحَاتُ السُّيُوفُ لِأَنَّهَا صُفِّحَتْ حِينَ  
طُبِعَتْ . وَتَصْفِيحُهَا تَعْرِيفُهَا وَمِطْطَافُهَا .  
وَيُرْوَى بِكَسْرِ الْفَاءِ . كَأَنَّهُ شَبَّهَ تَكْشِفَ الْغَيْثِ  
إِذَا لَمَعَ مِنْهُ الْبَرْقُ فَانْفَرَجَ . ثُمَّ اتَّفَقَ بَعْدَ  
خَبَرِهِ بِتَصْفِيحِ النِّسَاءِ إِذَا صَفَّقْنَ بِأَيْدِيهِنَّ

وَالْتَصْفِيحُ مِثْلُ التَّصْفِيحِ . وَصَفَّحَ الرَّجُلُ  
يَدَيْهِ : صَفَّقَ . وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ  
كَالتَّصْفِيحِ لِلرِّجَالِ ؛ وَفِي حَدِيثِ الصَّلَاةِ :  
التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ ، وَيُرْوَى  
أَيْضًا بِالْقَافِ ؛ وَالتَّصْفِيحُ وَالتَّصْفِيحُ وَاحِدٌ .  
يُقَالُ : صَفَّحَ وَصَفَّقَ يَدَيْهِ ؛ قَالَ ابْنُ  
الْأَثِيرِ : هُوَ مِنْ ضَرْبِ صَفْحَةِ الْكَفِّ عَلَى  
صَفْحَةِ الْكَفِّ الْآخَرَى ، يَعْنِي إِذَا سَهَا الْإِمَامُ  
نَهْجَ الْمَأْمُومِ إِنْ كَانَ رَجُلًا قَالَ : سَبَّحَانَ  
اللَّهِ ! وَإِنْ كَانَتْ امْرَأَةً ضَرَبَتْ كَفَّهَا عَلَى  
كَفِّهَا الْآخَرَى عَوَضَ الْكَلَامِ ؛ وَرَوَى بَيْتٌ  
لَبِيدٍ :

كَأَنَّ مُصَفَّحَاتٍ فِي ذُرَاهُ  
جَعَلَ الْمُصَفَّحَاتِ نِسَاءً يَصَفَّقْنَ بِأَيْدِيهِنَّ فِي  
مَأْتَمٍ ؛ شَبَّهَ صَوْتَ الرُّعْدِ بِتَصْفِيْقِهِنَّ ؛ وَمِنْ  
رَوَاهُ مُصَفَّحَاتٍ ، أَرَادَ بِهَا السُّيُوفَ

الْعَرِيضَةَ ؛ شَبَّهَ بَرِيْقَ الْبَرْقِ بِبَرِيْقِهَا .  
وَالْمُصَافِحَةُ : الْأَخْذُ بِالْيَدِ ، وَالتَّصَانِجُ  
مِثْلُهُ . وَالرَّجُلُ يُصَافِحُ الرَّجُلَ إِذَا وَضَعَ صَفْحَ  
كَفِّهِ فِي صَفْحِ كَفِّهِ ؛ وَصَفْحًا كَفَّيْهَا :  
وَجْهَاهُمَا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الْمُصَافِحَةِ عِنْدَ  
اللقاء ، وَهِيَ مُعَاةَلَةٌ مِنَ الْإِصَاقِ صَفْحُ  
الْكَفِّ بِالْكَفِّ وَإِقْبَالُ الْوَجْهِ عَلَى الْوَجْهِ .  
وَأَنْتُ مُصَفَّحٌ : مُعْتَدِلُ الْقَصَبَةِ مُسْتَوِيهَا  
بِالْجِهَةِ .

وَصَفَّحَ الْكَلْبُ ذِرَاعَيْهِ لِلْعَظْمِ صَفْحًا  
يَصَفِّحُهَا : نَصَبَهَا ؛ قَالَ :

يَصَفِّحُ لِلْقِتَّةِ وَجْهًا جَابًا  
صَفْحَ ذِرَاعَيْهِ لِعَظْمٍ كَلْبًا

أَرَادَ : صَفَّحَ كَلْبٌ ذِرَاعَيْهِ قَلْبًا ؛ وَقِيلَ :  
هُوَ أَنْ يَنْسُطَّهَا وَيَضْرِبَ الْعَظْمَ بَيْنَهَا لِأَنَّ كَلْبَهُ ؛  
وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ الْأَزْهَرِيُّ ؛ قَالَ : وَأَنْشَدَ  
أَبُو الْهَيْثَمِ وَذَكَرَهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَصَفَّ حَبْلًا  
عَرَضَهُ فَاتْلُهُ حَتَّى قَتَلَهُ ، فَصَارَ لَهُ وَجْهَانِ ،  
فَهُوَ مُصَفَّوْحٌ ، أَيْ عَرِيضٌ ، قَالَ : وَقَوْلُهُ  
صَفَّحَ ذِرَاعَيْهِ أَيْ كَمَا يَنْسُطُ الْكَلْبُ ذِرْعَيْهِ  
عَلَى عَرَقٍ يُوْتِدُهُ عَلَى الْأَرْضِ بِذِرْعَيْهِ  
يَتَعَرَّقُهُ ، وَنَصَبَ كَلْبًا عَلَى التَّفْسِيرِ ؛ وَقَوْلُهُ  
أَنْشَدَهُ ثَقَلَبُ :

صَفَّوْحٌ بِخَدَّيْهَا إِذَا طَالَ جَرِيْهَا  
كَمَا قَلَبَ الْكَفَّ الْأَلَدُ الْمَاجِدُ  
عَنَى أَنَّهَا تَنْصُبُهَا وَتَقْلِبُهَا .

وَصَفَّحَ الْقَوْمَ صَفْحًا : عَرَضَهُمْ وَاحِدًا  
وَاحِدًا ، وَكَذَلِكَ صَفَّحَ وَرَقَ الْمُصَحَّحِ .  
وَتَصَفَّحَ الْأَمْرَ وَصَفَّحَهُ : نَظَرَ فِيهِ ؛ قَالَ  
الْبَيْهَقِيُّ : صَفَّحْتُ وَرَقَ الْمُصَحَّحِ صَفْحًا .  
وَصَفَّحَ الْقَوْمَ وَتَصَفَّحَهُمْ : نَظَرَ إِلَيْهِمْ طَالِبًا  
لِإِنْسَانٍ . وَصَفَّحَ وَجُوهَهُمْ وَتَصَفَّحَهَا :  
نَظَرَهَا مَتَمًّا فَالَهَا . وَتَصَفَّحْتُ وَجُوهَ الْقَوْمِ  
إِذَا تَأَمَّلْتُ وَجُوهَهُمْ تَنْظُرًا إِلَى جِلَافِهِمْ  
وَصُورِهِمْ وَتَتَعَرَّفُ أَمْرَهُمْ ؛ وَأَنْشَدَ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

صَفَّحْنَا الْحُمُولَ لِلسَّلَامِ يَنْظُرُوْهُ  
فَلَمْ يَكُ إِلَّا وَمُوهَا بِالْحَوَاجِبِ

أَيْ تَصَفَّحْنَا وَجُوهَ الرُّكَّابِ . وَتَصَفَّحْتُ  
الشَّيْءَ إِذَا نَظَرْتُ فِي صَفْحَاتِهِ . وَصَفَّحْتُ  
الْإِبِلَ عَلَى الْحَوْضِ إِذَا أَمَرْتُهَا عَلَيْهِ ؛ وَفِي  
التَّهْذِيبِ : نَافَةُ مُصَفَّحَةٍ وَمُصْرَاةٌ وَمُصَوَّاةٌ  
وَمُصَرِّيَّةٌ ، بِمَعْنَى وَاحِدَةٍ .

وَصَفَّحَتِ الشَّاةُ النَّافَةَ تَصَفَّحَ صُفْحًا :  
وَلَّى لَبَنُهَا . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّافِحُ النَّافَةُ  
الَّتِي فَتَدَّتْ وَلَدَهَا فَعَرَّزَتْ وَذَهَبَ لَبَنُهَا ؛  
وَقَدْ صَفَّحَتْ صُفْحًا .

وَصَفَّحَ الرَّجُلُ يَصَفِّحُهُ صَفْحًا  
وَأَصَفَّحَهُ : سَأَلَهُ فَتَنَعَهُ ؛ قَالَ :

وَمَنْ يَكْثُرُ التَّسَالُ يَاحُرُّ لَا يَزِلُّ

يُمَقَّتُ فِي عَيْنِ الصَّدِيقِ وَيُصَفِّحُ  
وَيُقَالُ : أَنَا فِي فَلَانٍ فِي حَاجَةٍ فَأَصَفِّحُهُ

عَنْهَا إِصْفَاحًا إِذَا طَلَبَهَا فَمَتَّعَهُ . وَفِي حَدِيثِ  
أُمِّ سَلَمَةَ : أَهْدَيْتُ لِي فِدْرَةً مِنْ لَحْمٍ ،  
فَقُلْتُ لِلْخَادِمِ : ارْقُبْنِي لِرَسُولِ اللَّهِ ،

عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَإِذَا هِيَ قَدْ صَارَتْ فِدْرَةً حَجَرٍ ،

فَقَصَصْتُ الْقِصَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ،

فَقَالَ : لَعَلَّهُ وَقَفَ عَلَى بَابِكُمْ سَائِلٌ

فَأَصَفَّحْتُمُوهُ ، أَيْ خَبَّرْتُمُوهُ . قَالَ ابْنُ

الْأَثِيرِ : يُقَالُ صَفَّحْتُهُ إِذَا أَعْطَيْتُهُ ، وَأَصَفَّحْتُهُ

إِذَا حَرَمْتُهُ . وَصَفَّحَهُ عَنْ حَاجَتِهِ يَصَفِّحُهُ

صَفْحًا وَأَصَفَّحَهُ ، كِلَاهُمَا : رَدَّهُ . وَصَفَّحَ

عَنْهُ يَصَفِّحُ صَفْحًا : أَعْرَضَ عَنْ ذَنْبِهِ . وَهُوَ

صَفَّوْحٌ وَصَفَّاحٌ : عَفُوٌّ . وَالصَّفَّوْحُ :

الْكِرِيمُ ، لِأَنَّهُ يَصَفِّحُ عَمَّنْ جَنَى عَلَيْهِ .

وَأَسْتَصَفِّحُهُ ذَنْبَهُ : أَسْتَغْفِرُهُ إِيَّاهُ ،

وَطَلَبَ أَنْ يَصَفِّحَ لَهُ عَنْهُ .

وَأَمَّا الصَّفَّوْحُ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ،

فَمَعْنَاهُ الْعَفْوُ ؛ يُقَالُ : صَفَّحْتُ عَنْ ذَنْبِ

فُلَانٍ ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ ، فَلَمْ أُوَاجِدْهُ بِهِ ؛

وَضَرَبْتُ عَنْ فُلَانٍ صَفْحًا إِذَا أَعْرَضْتُ عَنْهُ

وَتَرَكْتُهُ ؛ فَالصَّفَّوْحُ فِي صِفَةِ اللَّهِ : الْعَفْوُ عَنْ

ذُنُوبِ الْعِبَادِ مُعْرِضًا عَنْ مُجَازَاتِهِمْ بِالْعُقُوبَةِ

تَكْرُمًا . وَالصَّفَّوْحُ فِي نَعْتِ الْمَرْأَةِ :

الْمُعْرِضَةُ صَادَّةٌ هَاجِرَةٌ ، فَأَحْدَثَهَا ضِدُّ

الْآخِرِ . وَنَصَبَ قَوْلَهُ صَفْحًا فِي قَوْلِهِ

[تعالى]: «أَنْضَرُ عَنْكُمْ الذِّكْرُ صَفْحًا؟» عَلَى الْمَصْدَرِ، لِأَن مَعْنَى قَوْلِهِ أَنْضَرُ (١) عَنْكُمْ الصَّفْحُ؛ وَضُرِبَ الذِّكْرُ رَدَّهُ وَكَفَّهُ؛ وَقَدْ أَضْرَبَ عَنْ كَذَا أَيْ كَفَّ عَنْهُ وَتَرَكَهُ؛ وَفِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ تَصِفُ أَبَاهَا: صَفُوحٌ عَنِ الْجَاهِلِينَ. أَيْ كَثِيرُ الصَّفْحِ وَالْعَفْوِ وَالتَّجَاوُزِ عَنْهُمْ؛ وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِعْرَاضِ بِصَفْحَةٍ وَجْهِهِ، كَأَنَّهُ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ عَنْ ذَنْبِهِ. وَالصَّفُوحُ مِنَ ابْتِنَاءِ الْمُبَالَغَةِ. وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «أَنْضَرُ عَنْكُمْ الذِّكْرُ صَفْحًا؟» الْمَعْنَى أَفَعْرِضُ عَنْ أَنْ تَذْكُرْكُمْ إِعْرَاضًا مِنْ أَجْلِ إِسْرَافِكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ فِي كُفْرِكُمْ؟ يُقَالُ صَفَحَ عَنِّي فُلَانٌ أَيْ أَعْرَضَ عَنْهُ مُوَلِّيًا. وَمِنْهُ قَوْلُ كَثِيرٍ يَصِفُ امْرَأَةً أَعْرَضَتْ عَنْهُ: صَفُوحًا فَمَا تَلْفَاكَ إِلَّا بِخَيْلَةٍ

فَمَنْ مَلَ مِنْهَا ذَلِكَ الْوَصْلَ مَلَّتْ وَصَفَحَ الرَّجُلُ يَصَفِّحُهُ صَفْحًا: سَقَاهُ أَيْ شَرَّابًا كَانَ وَمَتَّى كَانَ.

وَالْمُصَفِّحُ: الْمَالُ عَنِ الْحَقِّ؛ وَفِي الْحَدِيثِ: قَلْبُ الْمُؤْمِنِ مُصَفِّحٌ عَلَى الْحَقِّ. أَيْ مَالٌ عَلَيْهِ. كَأَنَّهُ قَدْ جَعَلَ صَفْحَهُ أَيْ جَانِبَهُ عَلَيْهِ؛ وَفِي حَدِيثٍ حُذِيفَةُ أَنَّهُ قَالَ: الْقُلُوبُ أَرْبَعَةٌ: فَقَلْبٌ أَغْلَفَ، فَذَلِكَ قَلْبُ الْكَافِرِ، وَقَلْبٌ مَنُكُوسٌ، فَذَلِكَ قَلْبٌ رَجَعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِيمَانِ، وَقَلْبٌ أَجْرَدٌ مِثْلُ السَّرَاجِ يَزْهَرُ، فَذَلِكَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ، وَقَلْبٌ مُصَفِّحٌ اجْتَمَعَ فِيهِ النِّفَاقُ وَالْإِيمَانُ، فَكَمَثَلُ الْإِيمَانِ فِيهِ كَمَثَلُ بَقْلَةٍ يُعْدُّهَا الْمَاءُ الْعَذْبُ، وَمِثْلُ النِّفَاقِ فِيهِ كَمَثَلُ قَرْحَةٍ يُعْدُّهَا الْقَحْصُ وَالْدَّمُ، وَهُوَ لَا يَبْهَأُ خَلْبًا؛ الْمُصَفِّحُ الَّذِي لَهُ وَجْهَانِ: يَلْقَى أَهْلَ الْكُفْرِ بِوَجْهِهِ وَأَهْلَ الْإِيمَانِ بِوَجْهِهِ.

وَصَفْحُ كُلِّ شَيْءٍ: وَجْهُهُ وَنَاجِيَتُهُ، وَهُوَ مَعْنَى الْحَدِيثِ الْآخَرِ: مِنْ شَرِّ الرِّجَالِ ذُو الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هُوًّا بِوَجْهِهِ وَهُوًّا.

(١) قوله: «لأن معنى قوله أنعرض إلخ» كذا بالأصل.

بِوَجْهِهِ، وَهُوَ الْمُنَافِقُ. وَجَعَلَ حُذِيفَةُ قَلْبَ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَأْتِي الْكُفَّارَ بِوَجْهِهِ وَأَهْلَ الْإِيمَانِ بِوَجْهِهِ آخَرًا وَجْهَيْنِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَالَ شَمِرٌ فَمَا قَرَأْتُ يَحْطِلُ: الْقَلْبُ الْمُصَفِّحُ زَعَمَ خَالِدٌ أَنَّهُ الْمُصَفِّحُ الَّذِي فِيهِ غُلٌّ، الَّذِي لَيْسَ بِخَالِصِ الدِّينِ، وَقَالَ ابْنُ بَرَجٍ: الْمُصَفِّحُ: الْمَقْلُوبُ؛ يُقَالُ قَلْبْتُ السِّيفَ وَأَصْفَحْتُهُ وَصَابَيْتُهُ، وَالْمُصَفِّحُ: الْمُصَابِي الَّذِي يُحَرِّفُ عَلَى حَدِّهِ إِذَا ضُرِبَ بِهِ، وَهَالُ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يُعْمِدُوهُ. وَيُقَالُ: صَفَحَ فُلَانٌ عَنِّي أَيْ أَعْرَضَ بِوَجْهِهِ وَوَلَّأَنِي وَجْهَ قَفَاهُ؛ وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعَلَّبَ:

وَنَادَيْتُ شَيْلًا فَاسْتَجَابَ وَرَّيَا  
ضَمِنًا الْقَرَى عَشْرًا لِمَنْ لَا نَصَافِحُ  
وَيُرْوَى: ضَمِنًا قَرَى عَشْرًا لِمَنْ لَا نَصَافِحُ؛ فَسَرَهُ فَقَالَ: لِمَنْ لَا نَصَافِحُ أَيْ لِمَنْ لَا نَعْرِفُ، وَقِيلَ: لِلْأَعْدَاءِ الَّذِينَ لَا يَحْتَمِلُ أَنْ نَصَافِحَهُمْ.

وَالْمُصَفِّحُ مِنْ سِيَاهِمِ الْمَيْسِرِ: السَّادُسُ، وَيُقَالُ لَهُ: الْمُسْبِلُ أَيْضًا؛ أَبُو عُبَيْدٍ: مِنْ أَسْمَاءِ قِدَاحِ الْمَيْسِرِ الْمُصَفِّحُ وَالْمَعْلَى.

وَصَفْحٌ: اسْمُ رَجُلٍ مِنْ كَلْبٍ بَنِي وَبَرَةَ، وَلَهُ حَدِيثٌ عِنْدَ الْعَرَبِ مَعْرُوفٌ؛ وَأَمَّا قَوْلُ بَشِيرٍ:

رَضِيعَةُ صَفْحٍ بِالْجَبَاوِ مُلْمَةٌ  
لَهَا بَلَقٌ فَوْقَ الرُّؤُوسِ مُشْهَرٌ (٢)  
فَهُوَ اسْمُ رَجُلٍ مِنْ كَلْبٍ جَاوَرٌ قَوْمًا مِنْ بَنِي عَامِرٍ فَقَتَلُوهُ غَدْرًا؛ يَقُولُ: غَدَرْتُكُمْ بِرَيْدِ ابْنِ ضَبَاءِ الْأَسَدِيِّ أُخْتُ غَدَرْتُكُمْ بِصَفْحِ الْكَلْبِيِّ.

وَصِفَاحٌ نَعْمَانٌ: جِبَالٌ تَتَّخِمْ هَذَا الْجَبَلُ وَتَصَادُفُهُ. وَنَعْمَانٌ: جَبَلٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالطَّائِفِ. وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ الصَّفَاحُ.

(٢) قوله: «بالجباو» كذا بالأصل بهذا الضبط. وفي ياقوت الجبا، بفتح الجيم ونقط الهاء، والخراسانيون يروونه الجبا بكسر الجيم وآخره هاء مخضة: وهو ماء بالشام بين حلب وتدمر.

يَكْسِرُ الصَّادَ وَتَخْفِيفُ الْفَاءِ. مَوْضِعٌ بَيْنَ حَنِينٍ وَأَنْصَابِ الْحَرَمِ بِسَرَةِ الدَّخْلِ إِلَى مَكَّةَ. وَمَلَايِكَةُ الصَّفِيحِ الْأَعْلَى: هُوَ مِنْ أَسْمَاءِ السَّمَاءِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى وَعَمَارٍ: الصَّفِيحُ الْأَعْلَى مِنْ مَلَكُوتِهِ.

«صفد» الصَّفْدُ وَالصَّفْدُ: الْعَطَاءُ، وَقَدْ أَصْفَدَهُ، وَيُعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ؛ قَالَ الْأَعَشَى فِي الْعَطِيَةِ يَمْدَحُ رَجُلًا: تَصَفِّفْتُهُ يَوْمًا فَقَرَّبَ مَفْعَدِي وَأَصْفَدَنِي عَلَى الزَّيْمَانَةِ قَائِدًا يُرِيدُ وَهَبَ لِي قَائِدًا يَقُودُنِي.

وَالصَّفْدُ وَالصَّفَادُ: الشَّدُّ. وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَمَّارٍ: لَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتِيَ بِهِ مَصْفُودًا، أَيْ مَقِيدًا. وَفِي الْحَدِيثِ: نَهَى عَنْ صِلَاةِ الصَّافِدِ؛ هُوَ أَنْ يَقْرَنَ بَيْنَ قَدَمَيْهِ مَعَا كَانَتْهَا فِي قَيْدٍ. وَصَفْدُهُ يَصْفِدُهُ صَفْدًا وَصُفُودًا وَصَفْدَةً: أَوْثَقَهُ وَشَدَّهُ وَقَيْدَهُ فِي الْحَدِيدِ وَغَيْرِهِ، وَيَكُونُ مِنْ نِسْعٍ أَوْ قَيْدٍ؛ وَأَنْشَدَ:

هَلَّا مَنَنْتَ عَلَى أَخِيكَ مَعْبِدٍ  
وَالْعَامِرِيُّ يَقُودُهُ أَصْفَادُ (٣)  
وَكَذَلِكَ التَّصْفِيدُ. وَالصَّفْدُ: الْوُثَاقُ، وَالْإِسْمُ الصَّفَادُ.

وَالصَّفَادُ: حَبْلٌ يُوْتَقُ بِهِ أَوْ غُلٌّ، وَهُوَ الصَّفْدُ وَالصَّفْدُ، وَالْجَمْعُ الْأَصْفَادُ؛ قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ: لَا نَعْلَمُهُ كُسْرًا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَصَرَّوهُ عَلَى بِنَاءِ أَذْنَى الْعَدِيدِ. وَفِي التَّنْزِيلِ

(٣) قوله: «على أخيك» صوابه «على ابن أمك». وقوله: «مُعِدٌّ» صوابه: «مَعْبِدٌ». وقوله: «أَصْفَادٌ» صوابه: بِصَفَادٍ.

وقد ذكر البيت بصورته هذه في الطبقات ماعدا طبعي دار صادر ودار لسان العرب، فقد وردت فيها الكلمة الأخيرة صوابًا. وقد جاء البيت على وجهه الصحيح في ماقى «بدد» و«حلق» من اللسان:

هَلَّا كَرَّرْتَ عَلَى ابْنِ أُمِّكَ مَعْبِدًا  
وَالْعَامِرِيُّ يَقُودُهُ بِصَفَادٍ  
[عبد الله]

الْعَرِيزُ : «وَأَخْرَجَ مَقْرِنَيْنِ فِي الْأَصْفَادِ» .  
 قِيلَ : هِيَ الْأَغْلَالُ . وَقِيلَ : الْقَيْدُ .  
 وَاجِدَهَا صَفْدٌ . يُقَالُ : صَفَدْتُهُ بِالْحَدِيدِ وَفِي  
 الْحَدِيدِ . وَصَفَدْتُهُ . مُحْتَفًّ وَمُثْقَلٌ .  
 وَقِيلَ : الصَّفْدُ الْقَيْدُ . وَجَمْعُهَا أَصْفَادٌ .  
 الْجَوْهَرِيُّ : الصَّفَادُ مَا يُوثَقُ بِهِ الْأَسِيرُ مِنْ قَدِّ  
 وَقَيْدٍ وَغُلٍّ . وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ  
 قَالَ : إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ صَفَدَتِ  
 الشَّيَاطِينُ . صَفَدَتْ بِغَيِّ شِدَّتٍ وَأُوثِقَتْ  
 بِالْأَغْلَالِ . يُقَالُ مِنْهُ : صَفَدْتُ الرَّجُلَ ، فَهُوَ  
 مَصْفُودٌ . وَصَفَدْتُهُ فَهُوَ مَصْفُودٌ . فَأَمَّا  
 أَصْفَدْتُهُ . بِالْأَلِفِ ، إِصْفَادًا فَهُوَ أَنْ تُعْطِيَهُ  
 وَتَصِلَهُ . وَالْإِسْمُ مِنَ الْعُطْيَةِ الصَّفْدُ .  
 وَكَذَلِكَ مِنَ الْوَثَاقِ : قَالَ النَّابِغَةُ :  
 فَلَمْ أَعْرِضْ - أَيْتِ اللَّعْنُ - بِالْصَّفْدِ  
 يَقُولُ : لَمْ أَمْدَحْكَ لِتُعْطِيَنِي . وَالْجَمْعُ مِنْهَا  
 أَصْفَادٌ . وَالْمَصْدَرُ مِنَ الْعُطْيَةِ الْإِصْفَادُ .  
 وَمِنْ الْوَثَاقِ الصَّفْدُ وَالتَّصْفِيدُ . وَأَصْفَدْتُهُ  
 إِصْفَادًا أَيْ أَعْطَيْتُهُ مَالًا أَوْ وَهَبْتُ لَهُ عَبْدًا .  
 وَقَوْلُ الشَّاعِرِ يَصِفُ رَوْضَةً :  
 وَبَدَأَ لِكُوكِهَا سَعِيطٌ مِثْلَ مَا  
 كَيْسَ الْعَبِيرُ عَلَى الْمَلَابِ الْأَصْفَدِ  
 قَالَ : إِنَّمَا أَرَادَ الْإِصْفَنْطُ .

• صَفْرُ الصَّفْرَةِ مِنَ الْأَلْوَانِ مَعْرُوفَةٌ . تَكُونُ  
 فِي الْحَيَوَانَ وَالنَّبَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَقْبَلُهَا .  
 وَحَكَاهَا ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي الْمَاءِ أَيْضًا .  
 وَالصَّفْرَةُ أَيْضًا السَّوَادُ . وَقَدْ أَصْفَرَ وَأَصْفَارٌ .  
 وَهُوَ أَصْفَرُ . وَصَفْرُهُ غَيْرُهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ فِي  
 قَوْلِهِ تَعَالَى : «كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صَفْرٌ» . قَالَ :  
 الصَّفْرُ سُودُ الْإِبِلِ ، لَا يَرَى أَسْوَدَ مِنَ الْإِبِلِ  
 إِلَّا وَهُوَ مُشْرَبٌ صَفْرَةً . وَلِذَلِكَ سَمَّيْتُ  
 الْعَرَبَ سُودَ الْإِبِلِ صُفْرًا . كَمَا سَمَّوُا الظُّبَاءَ  
 أَدْمًا لِأَنَّهُمْ يَغْلُوها مِنَ الظُّلْمَةِ فِي بَيَاضِهَا .  
 أَبُو عُبَيْدٍ : الْأَصْفَرُ الْأَسْوَدُ . وَقَالَ الْأَعَشَى :  
 تِلْكَ خَيْلِي مِنْهُ وَتِلْكَ رِكَابِي  
 هُنَّ صَفْرٌ أَوْلَادُهَا كَالزَّرِيبِ  
 وَفَرَسٌ أَصْفَرُ . وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى

بِالْفَارِسِيَّةِ زَرْدَةٌ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : لَا يُسَمَّى  
 أَصْفَرًا حَتَّى يَصْفَرَ ذَنْبُهُ وَعَرْفُهُ . ابْنُ سَيِّدَةٍ :  
 وَالْأَصْفَرُ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي تَصْفَرُ أَرْضُهُ وَتَنْقُدُهُ  
 شَعْرَةٌ صَفْرَاءُ .  
 وَالْأَصْفَرَانُ : الذَّهَبُ وَالزَّرْعَفَرَانُ . وَقِيلَ  
 الْوَرْسُ وَالذَّهَبُ . وَأَهْلُكَ النَّسَاءُ  
 الْأَصْفَرَانُ : الذَّهَبُ وَالزَّرْعَفَرَانُ . وَيُقَالُ :  
 الْوَرْسُ وَالزَّرْعَفَرَانُ .  
 وَالصَّفْرَاءُ : الذَّهَبُ لِلْوَنَاءِ . وَمِنْهُ قَوْلُ  
 عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا دُنْيَا  
 احْمَرِّي وَأَصْفَرِي وَغَرِّي وَغَيْرِي . وَفِي حَدِيثِ  
 آخَرَ عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا صَفْرَاءُ  
 أَصْفَرِي ، وَيَا بَيْضَاءُ ابْيَضِّي . يُرِيدُ الذَّهَبَ  
 وَالْفِضَّةَ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
 ، صَالَحَ أَهْلَ خَيْبَرَ عَلَى الصَّفْرَاءِ  
 وَالْبَيْضَاءِ وَالْحَلَقَةِ ، الصَّفْرَاءُ : الذَّهَبُ ،  
 وَالْبَيْضَاءُ : الْفِضَّةُ . وَالْحَلَقَةُ : الدَّرُوعُ .  
 يُقَالُ : مَا لِفُلَانٍ صَفْرَاءُ وَلَا بَيْضَاءُ .  
 وَالصَّفْرَاءُ مِنَ الْجَرَرِ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِلْوَنَاءِ .  
 وَصَفْرُ الثَّوْبِ : صَبَّغَهُ بِصَفْرٍ ، وَمِنْهُ  
 قَوْلُ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ لِأَبِي جَهْلٍ : سَيَعْلَمُ  
 الْمُصْفَرُّ اسْمَهُ مِنَ الْمَقْتُولِ غَدًا . وَفِي حَدِيثِ  
 بَدْرٍ : قَالَ عَتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ لِأَبِي جَهْلٍ :  
 يَا مُصْفَرَّ اسْمِهِ ، رَمَاهُ بِالْأَبْنَةِ وَأَنَّهُ يُزَعِّفُ  
 اسْمَهُ . وَيُقَالُ : هِيَ كَلِمَةٌ تُقَالُ لِلْمُتَعَمِّرِ  
 الْمُتَوَفِّهِ الَّذِي لَمْ تُحْكَمْهُ النَّجَارِبُ  
 وَالشَّدَائِدُ . وَقِيلَ : أَرَادَ بِمُضَرَّطٍ نَفْسَهُ ،  
 مِنَ الصَّفِيرِ ، وَهُوَ الصَّوْتُ بِالْفَمِ وَالشَّفَتَيْنِ ،  
 كَأَنَّهُ قَالَ : يَا ضَرَّاطُ ، نَسَبُهُ إِلَى الْجَبَنِ  
 وَالْحَوْرِ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : أَنَّهُ سَمِعَ صَفِيرَهُ .  
 الْجَوْهَرِيُّ : وَقَوْلُهُمْ فِي الشَّيْءِ : فَلَانَ مُصْفَرٌ  
 اسْمُهُ ، هُوَ مِنَ الصَّفِيرِ لَا مِنَ الصَّفْرَةِ ، أَيْ ضَرَّاطُ .  
 وَالصَّفْرَاءُ : الْفُوسُ . وَالْمُصْفَرَةُ : الَّذِينَ  
 عَلَامَتُهُمُ الصَّفْرَةُ . كَقَوْلِكَ الْمُحْمَرَّةُ  
 وَالْمَبْيُضَّةُ .  
 وَالصَّفْرِيَّةُ : تَمْرَةٌ بَاهِيَّةٌ تُجَفَّفُ بِسَرٍّ وَهِيَ  
 صَفْرَاءُ ، فَإِذَا جَفَّتْ فَفَرَكْتَ انْفَرَكَتْ .  
 وَيُحْلَى بِهَا السَّوِيقُ فَتَتَوَقَّعُ مَوْجِعَ السُّكْرِ ،

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ ، قَالَ :  
 وَهَكَذَا قَالَ : تَمْرَةٌ بَاهِيَّةٌ ، فَأَوْقَعَ لَفْظُ  
 الْإِنْفِرَادِ عَلَى الْجِنْسِ . وَهُوَ يَسْتَعْمِلُ مِثْلَ هَذَا  
 كَثِيرًا . وَالصَّفَارَةُ مِنَ النَّبَاتِ : مَا دَوَّى فَتَغَيَّرَ  
 إِلَى الصَّفْرِ .  
 وَالصَّفَارُ : بَيْسُ الْبَهْمِيِّ ، قَالَ  
 ابْنُ سَيِّدَةٍ : أَرَاهُ لِصَفْرَتِهِ . وَلِذَلِكَ قَالَ  
 ذُو الرُّمَّةِ :  
 رَحَى اعْتَلَى الْبَهْمِيُّ مِنَ الصَّفِيرِ نَافِضٌ  
 كَمَا نَفَضَتْ خَيْلٌ نَوَاصِيهَا شَفْرُ  
 وَالصَّفْرُ : دَاءٌ فِي الْبَطْنِ يَصْفَرُّ مِنْهُ  
 الْوَجْهُ . وَالصَّفْرُ : حَيْةٌ تَلْقُقُ بِالضُّلُوعِ  
 فَتَقْتَضِيهَا ، الْوَاحِدُ وَالْجَمِيعُ فِي ذَلِكَ سِوَاهُ ،  
 وَقِيلَ : وَاجِدَتْهُ صَفْرَةً . وَقِيلَ : الصَّفْرُ دَاءٌ  
 تَعَضُّ الضُّلُوعُ وَالشَّرَاسِيفُ : قَالَ الْأَعَشَى بِأَهْلَةٍ  
 يَرَى أَخَاهُ :  
 لَا يَتَّارَى لِمَا فِي الْقَدْرِ يَرْقُبُهُ  
 وَلَا يَعْصُ عَلَى شَرْسُوفِهِ الصَّفْرُ  
 وَقِيلَ : الصَّفْرُ هُنَا الْجُوعُ . وَفِي الْحَدِيثِ :  
 صَفْرَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ، أَيْ  
 جُوعَةٌ . يُقَالُ : صَفَرَ الْوَطْبُ إِذَا خَلَا مِنْ  
 اللَّبَنِ ، وَقِيلَ : الصَّفْرُ حَنْشُ الْبَطْنِ ،  
 وَالصَّفْرُ فِيهَا تَزَعُمُ الْعَرَبِ : حَيْثُ فِي الْبَطْنِ  
 تَعَضُّ الْإِنْسَانُ إِذَا جَاعَ ، وَاللَّذَعُ الَّذِي يَجِدُهُ  
 عِنْدَ الْجُوعِ مِنْ عَصِهِ . وَالصَّفْرُ وَالصَّفَارُ :  
 دُودٌ يَكُونُ فِي الْبَطْنِ وَشَرَّاسِيفُ الْأَضْلَاعِ  
 فَيَصْفَرُّ عَنْهُ الْإِنْسَانُ جَدًّا ، وَرَمَاهُ قَتْلَهُ .  
 وَقَوْلُهُمْ : لَا يَلْتَأُطُ هَذَا بِصَفْرِي ، أَيْ  
 لَا يَلْزُقُ بِي ، وَلَا يَقْبَلُهُ نَفْسِي . وَالصَّفَارُ :  
 الْمَاءُ الْأَصْفَرُ الَّذِي يُصِيبُ الْبَطْنَ ، وَهُوَ  
 السَّقِيُّ . وَقَدْ صُفِّرَ ، بِتَخْفِيفِ الْفَاءِ .  
 الْجَوْهَرِيُّ : وَالصَّفَارُ ، بِالضَّمِّ ، اخْتِجَاعُ  
 الْمَاءِ الْأَصْفَرِ فِي الْبَطْنِ ، يُعَالَجُ بِقَطْعِ  
 النَّائِطِ ، وَهُوَ عِرْقٌ فِي الصُّلْبِ ، قَالَ  
 الْعَجَّاجُ يَصِفُ نَوْرًا وَحَشِي ضَرْبَ الْكَلْبِ  
 يَقْرَنُ فَخَرَجَ مِنْهُ دَمٌ كَدَمِ الْمَفْضُودِ أَوْ  
 الْمَصْفُورِ الَّذِي يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِهِ الْمَاءُ  
 الْأَصْفَرُ :

وَبِحْ كُلِّ عَائِدٍ نَعُورٍ  
قَضَبَ الطَّيِّبِ نَائِطُ الْمَصْفُورِ  
وَبِحْ : شَقَّ ، أَيْ شَقَّ الثَّوْرَ يَقْرِئُهُ كُلَّ عِرْقٍ  
عَائِدٍ نَعُورٍ . وَالْعَائِدُ : الَّذِي لَا يَرِقُّ لَهُ دَمٌ .  
وَنَعُورٌ : يَنْعَرُ بِالْدمِ أَيْ يَقُورُ ، وَمِنْهُ عِرْقُ  
نَعَارٍ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي وَائِلٍ : أَنَّ رَجُلًا  
أَصَابَهُ الصَّفَرُ فَكَبِتَ لَهُ السُّكْرُ ، قَالَ  
الْقَتَيْبِيُّ : هُوَ الْحَبْنُ ، وَهُوَ اجْتِمَاعُ الْمَاءِ فِي  
الْبَطْنِ . يُقَالُ : صَفِرَ ، فَهُوَ مَصْفُورٌ ، وَصَفِرَ  
يَصْفَرُ صَفْرًا ، وَرَوَى أَبُو الْعَبَّاسِ أَنَّ  
ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ أَنْشَدَهُ فِي قَوْلِهِ :

يَا رِيحَ بَيْتُونَةَ لَا تَذْمِينَا  
جِئْتَ بِالْوَانِ الْمَصْفَرِينَا  
قَالَ قَوْمٌ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الْمَاءِ الْأَصْفَرِ ،  
وَصَاحِبُهُ يَرْشَحُ رَشْحًا مُتَيْنًا ، وَقَالَ قَوْمٌ : هُوَ  
مَأْخُوذٌ مِنَ الصَّفَرِ ، وَهُوَ الْجُوعُ ، الْوَاحِدَةُ  
صَفْرَةٌ .

وَرَجُلٌ مَصْفُورٌ وَمَصْفَرٌ إِذَا كَانَ جَائِعًا ،  
وَقِيلَ : هُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ الصَّفَرِ ، وَهِيَ حَيَاتُ  
الْبَطْنِ .

وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَفَى صُفْرَةً ، لِلَّذِي يَغْتَرِيهِ  
الْجُنُونُ ، إِذَا كَانَ فِي أَيَّامٍ يَزُولُ فِيهَا عَقْلُهُ ،  
لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَمَسْحُونَهُ بِشَيْءٍ مِنَ الزَّعْفَرَانِ  
وَالصَّفَرِ : التَّحَاسُّ الْحَيِّدُ ، وَقِيلَ :  
الصَّفَرُ ضَرْبٌ مِنَ التَّحَاسِ ، وَقِيلَ : هُوَ  
مَا صَفَرَ مِنْهُ وَاجِدَتْهُ صَفْرَةً ، وَالصَّفَرُ : لُغَةٌ  
فِي الصَّفَرِ (عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ وَحْدَهُ) ، قَالَ  
ابْنُ سَيِّدَةَ : لَمْ يَكْ يَجِيزُهُ غَيْرُهُ ، وَالضَّمُّ  
أَجُودٌ ، وَنَفَى بَعْضُهُمُ الْكَسْرَ . الْجَوْهَرِيُّ :  
وَالصَّفَرُ ، بِالضَّمِّ ، الَّذِي تَعْمَلُ مِنْهُ الْأَوَانِي .  
وَالصَّفَارُ : صَانِعُ الصَّفَرِ ، وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ  
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

لَا تُعْجِلَا هَا أَنْ تَجْرَ جَرَا  
تَحْدُرُ صَفْرًا وَتُعْلِي بَرَا  
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : الصَّفَرُ هُنَا الذَّهَبُ ، فَأَمَّا أَنْ  
يَكُونَ عَنَى بِهِ الدَّنَائِرُ لِأَنَّهَا صَفْرٌ ، وَإِنَّمَا أَنْ  
يَكُونَ سَمَاءً بِالصَّفَرِ الَّذِي تَعْمَلُ مِنْهُ الْأَبْنَةُ لِمَا  
بَيَّنَّاهَا مِنَ الْمَشَابَهَةِ ، حَتَّى سُمِّيَ اللَّاطُونُ

شَبَهَا .  
وَالصَّفَرُ وَالصَّفَرُ وَالصَّفَرُ : الشَّيْءُ  
الْخَالِي ، وَكَذَلِكَ الْجَمْعُ وَالْوَاحِدُ وَالْمَذَكَّرُ  
وَالْمُؤَنَّثُ سَوَاءً ، قَالَ حَاتِمٌ :

تَرَى أَنَّ مَا أَنْفَقْتُ لَمْ يَكْ ضَرَرِي  
وَأَنَّ يَدِي مِمَّا بَخَلْتُ بِهِ صَفِرٌ  
وَالْجَمْعُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ أَصْفَارٌ ، قَالَ :

لَيْسَتْ بِأَصْفَارٍ لِمَنْ  
يَعْفُو وَلَا رُحَ رَحَارِجٍ  
وَقَالُوا : إِنَاءٌ أَصْفَارٌ لِأَشْيَاءٍ فِيهِ ، كَمَا  
قَالُوا : بُرْمَةٌ أَغْشَارٌ . وَأَنِيَّةٌ صَفَرٌ : كَقَوْلِكَ

نِسْوَةٌ عَدْلٌ . وَقَدْ صَفِرَ الْإِنَاءُ مِنَ الطَّعَامِ  
وَالشَّرَابِ ، وَالْوُطْبُ مِنَ اللَّبَنِ ، بِالْكَسْرِ ،  
يَصْفَرُ صَفْرًا وَصُفْرًا أَيْ خَلَا ، فَهُوَ صَفِرٌ .

وَفِي التَّهَذِيبِ : صَفِرَ يَصْفَرُ صُفُورَةً .  
وَالْعَرَبُ تَقُولُ : نَعُودُ بِاللَّهِ مِنْ قَرَعِ الْفَنَاءِ  
وَصَفِرَ الْإِنَاءُ ، يَعْتَوُّ بِهِ هَلَاكُ الْمَوَاشِي ،

ابْنُ السَّكَيْتِ : صَفِرَ الرَّجُلُ يَصْفَرُ صَفِيرًا  
وَصَفِرَ الْإِنَاءُ . وَيُقَالُ : بَيَّتَ صَفِرٌ مِنْ  
الْمَتَاعِ ، وَرَجُلٌ صَفِرَ الْيَدَيْنِ . وَفِي

الْحَدِيثِ : إِنَّ أَصْفَرَ النَّبِيِّ مِنَ الْخَيْرِ الْبَيْتُ  
الصَّفِيرُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ . وَأَصْفَرَ الرَّجُلُ فَهُوَ  
مُصْفَرٌ ، أَيْ أَفْتَقَرَ . وَالصَّفَرُ : مُصَدَّرُ قَوْلِكَ  
صَفِرَ الشَّيْءُ ، بِالْكَسْرِ ، أَيْ خَلَا .

وَالصَّفَرُ فِي حِسَابِ الْهِنْدِ : هُوَ الدَّائِرَةُ  
فِي الْبَيْتِ يُفْنَى حِسَابُهُ .

وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى فِي الْأَصْحَابِ عَنِ  
الْمَصْفُورَةِ وَالْمُصْفَرَةِ ، قِيلَ : الْمَصْفُورَةُ  
الْمُسْتَأْصَلَةُ الْأَذُنُ ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ

صَاحِبَهَا صَفَرًا مِنَ الْأَذُنِ ، أَيْ خَلَا ، وَإِنْ  
رُويَتِ الْمَصْفُورَةُ بِالتَّشْدِيدِ فَلِلتَّكْسِيرِ ، وَقِيلَ :  
هِيَ الْمَهْزُولَةُ لِخُلُوقِهَا مِنَ السَّمَنِ ، وَقَالَ

الْقَتَيْبِيُّ فِي الْمَصْفُورَةِ : هِيَ الْمَهْزُولَةُ ،  
وَقِيلَ لَهَا مُصْفَرَةٌ لِأَنَّهَا كَانَتْهَا خَلَّتْ مِنْ  
الشَّحْمِ وَاللَّحْمِ ، مِنْ قَوْلِكَ : هُوَ صَفَرٌ مِنْ

الْخَيْرِ أَيْ خَالٍ . وَهُوَ كَالْحَدِيثِ الْآخَرِ : إِنَّهُ  
نَهَى عَنِ الْمَعْجَفَةِ الَّتِي لَا تُنْقَى ، قَالَ : وَرَوَاهُ  
شُعْبَةُ بِالْعَيْنِ مُعْجَمَةً ، وَفَسَّرَهُ عَلَى مَا جَاءَ فِي

الْحَدِيثِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَلَا أَعْرِفُهُ ، قَالَ  
الرَّمَحَشَرِيُّ : هُوَ مِنَ الصَّغَارِ ، لَا تَرَى إِلَى

قَوْلِهِمْ لِلذَّلِيلِ مُجَدَّعٌ وَمُصَلَّمٌ ؟ وَفِي حَدِيثٍ  
أَمْ زَرَعَ : صَفِرَ رِدَائِهَا ، وَمِلَّةٌ كِسَائِهَا ،  
وَعِظْتُ جَارَتَهَا ، الْمَعْنَى أَنَّهَا ضَامِرَةُ الْبَطْنِ ،

فَكَانَ رِدَاءُهَا صَفِرًا ، أَيْ خَالٍ لِشِدَّةِ ضُمُورِ  
بَطْنِهَا ، وَالرِّدَاءُ يَنْتَهِي إِلَى الْبَطْنِ فَيَقَعُ عَلَيْهِ .  
وَأَصْفَرُ الْبَيْتِ : أَخْلَاهُ . تَقُولُ الْعَرَبُ :

مَا أَصْغَيْتَ لَكَ إِنَاءً وَلَا أَصْفَرْتَ لَكَ فَنَاءً ،  
وَهَذَا فِي الْمَعْدَرَةِ ، يَقُولُ : لَمْ أَخْذُ إِلَيْكَ  
وَمَالَكَ فَيَقْبِي إِنَائُوكَ مَكْبُوبًا لَا تَجِدُ لَهُ كِنَا

تَحْلُبُهُ فِيهِ ، وَيَقْبِي فَنَائُوكَ خَالِيًا مَسْلُوبًا  
لَا تَجِدُ بَعِيرًا يَبْرُكُ فِيهِ وَلَا شاةً تَرْبُضُ هُنَاكَ .  
وَالصَّفَارِيَتِ : الْفُقَرَاءُ ، الْوَاحِدُ

صَفِيرَتٌ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ (١) :

وَالْيَاءُ زَائِدَةٌ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ إِنْشَادُهُ  
وَلَا خُورٌ ، وَالْبَيْتُ بِكَالِهِ :

يَفْتِيهِ كَسْيُوفُ الْهِنْدِ لَا وَرَعَ  
مِنْ الشَّابَابِ وَلَا خُورَ صَفَارِيَتِ  
وَالْقَصِيدَةُ كُلُّهَا مَحْفُوضَةٌ وَأَوَّلُهَا :

يَا دَارَ مَيَّةَ بِالْخُلَاصِ حَيَّتِ  
وَصَفُورَتِ وَطَابَةُ : مَاتَ ، قَالَ امْرُؤُ  
الْقَيْسِ :

وَأَفْلَسَتْهُنَّ عِلْبَاءُ جَرِيضًا  
وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ صَفِرَ الْوِطَابِ  
وَهُوَ مِثْلُ مَعْنَاهُ أَنَّ جِسْمَهُ خَلَا مِنْ رُوحِهِ ،

أَيْ لَوْ أَدْرَكْتُهُ الْحَيَّلُ لَقَتَلْتُهُ فَفَزَعَتْ ،  
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّ الْحَيَّلَ لَوْ أَدْرَكْتُهُ قَتَلَ ،  
فَصَفِرَتْ وَطَابَةُ الَّتِي كَانَ يَقْرَى مِنْهَا وَطَابُ

لَبَنِهِ ، وَهِيَ جِسْمُهُ مِنْ دَمِهِ إِذَا سُوِّكَ .  
وَالصَّفَرَاءُ : الْجَرَادَةُ إِذَا خَلَّتْ مِنْ

(١) فِي «التَّكْلَمَةِ» لِلصَّاعِقَانِ : كَذَا وَقَعَ فِي  
كِتَابِ ابْنِ فَارِسٍ مَنْسُوبًا إِلَى ذِي الرُّمَّةِ ، وَلَيْسَ لَهُ ،  
وَلَيْسَ لَذِي الرُّمَّةِ عَلَى قَافِيَةِ التَّاءِ شِعْرٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ  
لِعُمَيْرِ بْنِ عَاصِمٍ ، وَصَلَرَهُ :

وَفَنِيَّ كَسْيُوفَ الْهِنْدِ لَا وَرَعَ  
[عبد الله]



النِّصْرُ ؛ قَالَ :

فَمَا صَفَرَاءُ تُكْنَى أُمُّ عَوْفٍ

كَانَ رُجُلَيْتَيْهَا مِنْجَلَانِ ؟

وصَفَرُ : الشَّهْرُ الَّذِي بَعْدَ الْمُحَرَّمِ ،

وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا سُمِّيَ صَفَرًا لِأَنَّهُمْ كَانُوا

يَمْتَارُونَ الطَّعَامَ فِيهِ مِنَ الْمَوَاضِعِ ؛ وَقَالَ

بَعْضُهُمْ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِإِضْفَارِ مَكَّةَ مِنْ

أَهْلِهَا إِذَا سَافَرُوا ؛ وَرَوَى عَنْ رُوَيْبَةَ أَنَّهُ قَالَ :

سَمَوْا الشَّهْرَ صَفَرًا لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَعْرِضُونَ فِيهِ

الْقَبَائِلَ ، فَيَتَرَكُونَ مَنْ لَقُوا صَفَرًا مِنَ

الْمَتَاعِ ، وَذَلِكَ أَنَّ صَفَرًا بَعْدَ الْمُحَرَّمِ ،

فَقَالُوا : صَفَرُ النَّاسِ مِثْلُ صَفَرٍ . قَالَ ثَعْلَبُ :

النَّاسُ كُلُّهُمْ يَصْفَرُونَ صَفَرًا إِلَّا أَبَا عُبَيْدَةَ فَإِنَّهُ

قَالَ لَا يَنْصَرِفُ ؛ فَقِيلَ لَهُ : لِمَ لَا تَصْرِفُهُ ؟

فَإِنَّ التَّحْوِينَ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَى صَرْفِهِ ،

وَقَالُوا : لَا يَمْنَعُ الْحَرْفَ مِنَ الصَّرْفِ إِلَّا

عِلَّتَانِ ، فَأَخْبَرَنَا بِالْعِلَّتَيْنِ فِيهِ حَتَّى تَنْتَبِكَ ،

فَقَالَ : نَعَمْ ، الْعِلَّتَانِ الْمَعْرِفَةُ وَالسَّاعَةُ ، قَالَ

أَبُو عُمَرَ : أَرَادَ أَنَّ الْأَزِمَةَ كُلَّهَا سَاعَاتُ ،

وَالسَّاعَاتُ مُؤَنَّةٌ ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوؤَيْبٍ :

أَقَامَتْ بِهِ كَمَقَامِ الْحَيَةِ

سَفَرُ شَهْرِي جُمَادَى وَشَهْرِي صَفَرٍ

أَرَادَ الْمُحَرَّمُ وَصَفَرًا ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ : وَشَهْرُ

صَفَرٍ ، عَلَى اخْتِلَالِ الْقَبْضِ فِي الْحِزْبِ ، فَإِذَا

جَمَعُوهُ مَعَ الْمُحَرَّمِ قَالُوا : صَفَرَانِ .

وَالْجَمْعُ أَصْفَارٌ ؛ قَالَ الثَّابِتَةُ :

لَقَدْ نَهَيْتُ بَنِي ذُبْيَانَ عَنْ أَقْرِ

وَعَنْ تَرْبِعِهِمْ فِي كُلِّ أَصْفَارٍ

وَحَكَى الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ :

الْصَّفَرَانِ شَهْرَانِ مِنَ السَّنَةِ سُمِّيَ أَحَدُهُمَا فِي

الْإِسْلَامِ الْمُحَرَّمِ .

وَقَوْلُهُ فِي الْحَدِيثِ : لَا عُدْوَى وَلَا هَامَةَ

وَلَا صَفَرَ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : فَسَّرَ الَّذِي رَوَى

الْحَدِيثَ أَنَّ صَفَرَ دَوَابُّ الْبَطْنِ . وَقَالَ

أَبُو عُبَيْدٍ : سَمِعْتُ يُونُسَ سَأَلَ رُوَيْبَةَ عَنْ

الصَّفَرِ ، فَقَالَ : هِيَ حَيَّةٌ تَكُونُ فِي الْبَطْنِ

تُصِيبُ الْهَاشِيَّةَ وَالنَّاسَ ، قَالَ : وَهِيَ أَعْدَى

مِنَ الْجَرَبِ عِنْدَ الْعَرَبِ ؛ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ :

فَابْطَلِ النَّبِيَّ ؛ أَنَّهُا تُعْدَى . قَالَ :

وَيُقَالُ إِنَّهَا تَشْتَدُّ عَلَى الْإِنْسَانِ وَتُؤْذِيهِ إِذَا

جَاعَ . وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِهِ لَا صَفَرَ :

يُقَالُ فِي الصَّفَرِ أَيْضًا إِنَّهُ أَرَادَ بِالنَّبِيِّ الَّذِي

كَانُوا يَفْعَلُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَهُوَ تَأْخِيرُهُمُ

الْمُحَرَّمِ إِلَى صَفَرٍ فِي تَخْرِيبِهِ ، وَيَجْعَلُونَ

صَفَرًا هُوَ الشَّهْرُ الْحَرَامُ فَابْطَلَهُ ؛ قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : وَالْوَجْهَ فِيهِ التَّفْسِيرُ الْأَوَّلُ ، وَقِيلَ

لِلْحَيَّةِ الَّتِي تَغْصُ الْبَطْنَ : صَفَرٌ ، لِأَنَّهُا تَفْعَلُ

ذَلِكَ إِذَا جَاعَ الْإِنْسَانُ .

وَالصَّفَرِيَّةُ : نَبَاتٌ يَنْبُتُ فِي أَوَّلِ

الْحَرِيفِ تَخْضَرُ الْأَرْضُ وَيُورِقُ الشَّجَرُ .

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : سُمِّيَتْ صَفَرِيَّةً لِأَنَّ الْهَاشِيَّةَ

تَصْفَرُ إِذَا رَعَتْ مَا يَخْضَرُ مِنَ الشَّجَرِ ، وَتَرَى

مَغَابِئَهَا وَمَسَافِرَهَا وَأَوْبَارَهَا صَفَرًا ؛ قَالَ ابْنُ

سَيِّدَةَ : وَلَمْ أَجِدْ هَذَا مَعْرُوفًا .

وَالصَّفَارُ : صَفْرَةٌ تَقْلُو اللَّوْنَ وَالْبَشْرَةَ ،

قَالَ : وَصَاحِبُهُ مَضْمُونٌ ؛ وَأَنْشَدَ :

قَضَبَ الطَّيْسِ نَاطِقَ الْمَضْمُونِ

وَالصَّفْرَةَ : لَوْنُ الْأَصْفَرِ ، وَفَعْلُهُ اللَّازِمُ

الْأَصْفَرَارُ . قَالَ : وَأَمَّا الْأَصْفِيرَارُ فَمَقْرَضٌ

يَعْرِضُ لِلْإِنْسَانِ ؛ يُقَالُ : يَصْفَارُ مَرَّةً وَيَخَارُ

أُخْرَى ؛ قَالَ : وَيُقَالُ فِي الْأَوَّلِ أَصْفَرَ

يَصْفَرُ .

وَالصَّفَرِيُّ : نَتَاجُ الْقَتَمِ مَعَ طُلُوعِ

سَهْلٍ ، وَهُوَ أَوَّلُ الشَّتَاءِ ، وَقِيلَ :

الصَّفَرِيَّةُ <sup>(١)</sup> مِنْ لَدُنْ طُلُوعِ سَهْلٍ إِلَى سَقُوطِ

الذَّرَاعِ حِينَ يَشْتَدُّ الْبَرْدُ ، وَحِينَئِذٍ يَنْتِجُ

النَّاسُ ، وَيَتَنَاجَهُ مَحْمُودٌ ، وَتُسَمَّى أَمْطَارُ هَذَا

الْوَقْتِ صَفَرِيَّةً . وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : الصَّفَرِيَّةُ

مَا بَيْنَ تَوَلَّى الْقَيْظِ إِلَى إِقْبَالِ الشَّتَاءِ ، وَقَالَ

أَبُو زَيْدٍ : أَوَّلُ الصَّفَرِيَّةِ طُلُوعُ سَهْلٍ ،

وَأَخِيرُهَا طُلُوعُ السَّالُو . قَالَ : وَفِي أَوَّلِ

<sup>(١)</sup> قَوْلُهُ : «وَقِيلَ الصَّفَرِيَّةُ الْخ» حِوَارَةُ

الْقَامُوسِ وَشَرَحَهُ : وَالصَّفَرِيَّةُ نَتَاجُ الْقَتَمِ مَعَ طُلُوعِ

سَهْلٍ ، وَهُوَ أَوَّلُ الشَّتَاءِ . وَقِيلَ الصَّفَرِيَّةُ مِنْ لَدُنْ

طُلُوعِ سَهْلٍ إِلَى سَقُوطِ الذَّرَاعِ حِينَ يَشْتَدُّ الْبَرْدُ ،

وَحِينَئِذٍ يَكُونُ التَّاجُ مَحْمُودًا كَالصَّفَرِيَّةِ حَرَكَةً فِيهَا

لِلصَّفَرِيَّةِ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً يَحْتَلِفُ حَرُّهَا وَبَرْدُهَا

تُسَمَّى الْمَغْدَلَاتِ ، وَالصَّفَرِيُّ فِي التَّاجِ بَعْدَ

الْقَيْظِ . وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الصَّفَرِيَّةُ تَوَلَّى

الْحَرَّ وَإِقْبَالَ الْبَرْدِ . وَقَالَ أَبُو نَصِيرٍ : الصَّفَرِيُّ

أَوَّلُ التَّاجِ ، وَذَلِكَ حِينَ تَصْفَعُ الشَّمْسُ فِيهِ

رُيُوسُ الْبَهْمِ صَفْعًا ، وَبَعْضُ الْعَرَبِ يَقُولُ

لَهُ الشَّمْسِيُّ وَالْقَيْظِيُّ ، ثُمَّ الصَّفَرِيُّ بَعْدَ

الصَّفَعِ ، وَذَلِكَ عِنْدَ حِرَامِ النَّخِيلِ ، ثُمَّ

الْشَتَوِيُّ وَذَلِكَ فِي الرَّبِيعِ ، ثُمَّ اللَّفْظِيُّ وَذَلِكَ

حِينَ تَذْفَأُ الشَّمْسُ ، ثُمَّ الصَّفَرِيُّ ، ثُمَّ

الْقَيْظِيُّ . ثُمَّ الْحَرَفِيُّ فِي آخِرِ الْقَيْظِ .

وَالصَّفَرِيَّةُ : نَبَاتٌ يَكُونُ فِي الْحَرِيفِ

وَالصَّفَرِيُّ : الْمَطَرُ يَأْتِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ .

وَتَصْفَرُ الْمَالُ : حَسُنَتْ حَالُهُ وَذَهَبَتْ عَنْهُ

وَعَرَّةُ الْقَيْظِ .

وَقَالَ مَرَّةً : الصَّفَرِيَّةُ أَوَّلُ الْأَزِمَةِ يَكُونُ

شَهْرًا ، وَقِيلَ : الصَّفَرِيُّ أَوَّلُ السَّنَةِ .

وَالصَّفِيرُ : مِنَ الصَّوْتِ بِالدَّوَابِّ إِذَا

سُمِّيَتْ ، صَفَرَ يَصْفَرُ صَفِيرًا ، وَصَفَرَ بِالْحَجَارِ

وَصَفَرَ : دَعَا إِلَى الْمَاءِ .

وَالصَّافِرُ : كُلُّ مَا لَا يَصْبِغُ مِنَ الطَّيْرِ

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الصَّفَارِيَّةُ الصَّعُودَةُ ، وَالصَّافِرُ

الْحَبَانُ ، وَصَفَرَ الطَّائِرُ يَصْفَرُ صَفِيرًا ، أَيْ

مَكَأَ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ فِي الْمَثَلِ : أَجْبَنُ مِنْ

صَافِرٍ ، وَأَصْفَرُ مِنْ بَلْبَلٍ ، وَالشَّرُّ يَصْفَرُ .

وَقَوْلُهُمْ : مَا فِي الدَّارِ صَافِرٌ أَيْ أَحَدٌ يَصْفَرُ .

وَفِي التَّهْلُوسِ : مَا فِي الدَّارِ أَحَدٌ يَصْفَرُ بِهِ ،

قَالَ : وَهَذَا وَمِثْلُ جَاءَ عَلَى لَفْظِ فَاعِلٍ ،

وَمَعْنَاهُ مَفْعُولٌ بِهِ ، وَأَنْشَدَ :

خَلَسَ الْخَزَالُ مَا بَهَا

وَبِحْنٍ عَهَدْتُ بِهِنَّ صَافِرٍ

وَمَا بَهَا صَافِرٌ ، أَيْ مَا بَهَا أَحَدٌ ، كَمَا يُقَالُ مَا

بَهَا دُبَّارٌ ، وَقِيلَ : أَيْ مَا بَهَا أَحَدٌ ذُو صَفِيرٍ .

وَحَكَى الْقُرَّاءُ عَنْ بَعْضِهِمْ قَالَ : كَانَ فِي

كَلَابِئِهِ صَفَارٌ ، بِالضَّمِّ ، يُرِيدُ صَفِيرًا ،

وَالصَّفَارَةُ : الْإِسْتُ . وَالصَّفَارَةُ : هَتَّةٌ

جَوْفَاءٌ مِنْ نَحَاسٍ يَصْفَرُ فِيهَا الْغُلَامُ لِلْحِمَامِ ،

وَيَصْفَرُ فِيهَا بِالْحَجَارِ لِشَرَبِ .